


« إن تحكيم الرجال ، ومن غير الفيتيات إلى كونهم وسكاً إلى
لحكم الشرع الحكامون في شريعة
ضلال ، وأنت أبحث الفاطمية
والحكم الأهل في هو التبع
الأغلبية »
الإمام الشافعي

المكتبة الإسلامية
عقارة الأزقة

محمد عبد عبايبي

المذهبية المتعصبة هي البدعة أو
برعة لتعصب الزهري

المكتبة الإسلامية



جوع إلى الكتاب والسنة الصحيحة ، وفهمها على النهج الذي كان عليه السلف
صالح رضوان الله عليهم .
يرف المسلمون دينهم الحق ، ودعوتهم إلى العمل بتعاليمه وأحكامه ، والتخلي
ضيقه وأدبه التي تكفل لهم رضوان الله وتحقق لهم السعادة والمجد .
غير المسلمين من الشرك على اختلاف مظاهره ، ومن البدع والأفكار الدخيلة ،
أحادث المنكرة والمفروضة التي شوهت جمال الإسلام ، وحالت دون تقدم
مسلمين .
إياه التفكير الإسلامي الحر في حدود القواعد الإسلامية .
إذ أن المحمود الفكري الذي ران على عقول كثير من المسلمين وأبعدهم عن مهل
إسلام الصافي .
بني نحو استئناف حياة إسلامية وإنشاء مجتمع إسلامي وتطبيق حكم الله في
رض .
فذه دعوتنا ، ونحن ندعو المسلمين إلى موازنتنا في حمل هذه الأمانة التي تهبض
مسلمين ، وننشر رسالة الإسلام الخالدة .

المكتبة الإسلامية
عقارة - الأزقة



المذهبية المتعصبة هي البدعة

أو

بري الذمير المنهجي
وآثارها المظيرة في جُمود
الفكر واخطاها المتألمين

« إن تحكيم الرجال ، ومن
غير النقيات إلى كونهم وسائل
لحكم الشرع المطلوب شرفاً
مقال ، وأرباب المجتة القا طلمة ،
والحكم الأخر هو الشروع
لأغربة » .
الإمام الشافعي

يقال

محمد عيسى عيسى

المكتبة الإسلامية

عسان - الأردن

سمت وزارة الاعلام بطبع هذا الكتاب برقم ٨٧٢ تاريخ ١٩٧٠/٥/٢٥
وإدارة الافتاء العام برقم ١١٤٨ تاريخ ١٩٧٠/٦/١٧

صينع الورق قوقع بحوث مؤظفة للبرولف
الطبعة الأولى ١٩٧٠/٥/١٣٩
الطبعة الثانية ١٩٨٦/٥/١٤٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مفتحة آسرنا

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

أما بعد :

فما نؤمن به ونعتقده أن البشرية عامة والمسلمين خاصة اليوم في ضلال كبير وفساد عريض ، ضلال في العقيدة والقيم وفساد في الأخلاق والسلوك ، ضلال في الفكر والتصور وفساد في نظام الحياة .

وقد قامت أفكار ودعوات كثيرة تدعو إلى الإصلاح لهذا الفساد والخلع من هذا التيه والشقاء ولكنها تختلف فيما بينها اختلافاً كبيراً ، فمما يجعل أساس الإصلاح الأخلاق والآداب فهي تحصر جهودها فيما تسعى إلى تقييدها ، ومنها ما يجعل محور الإصلاح العلم والثقافة فهي تعمل على نشرها وإشاعتها ومنها ما يجعل عمدة الإصلاح رفع المستوى المادي للشعب ومكافحة الفقر والحاجة والمرض فهي تسعى لسد حاجة الموزين ومعالجة المرضى والمصابين . ومنها ما يجعل لب دعوته السياسة ويعتقد أنها لب الإصلاح وركيزة النجاة فهي تكافح الاستعمار والصهيونية وتسعى لتوحيد البلاد العربية والإسلامية وتخبرها .

وأما نحن فنعتقد أن إصلاح كل ما سبق حق وواجب وأمر مهم ولكننا

من جوامع الكلام

- ★ قال الله تعالى : « وإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر » سورة النساء .
- ★ قال الإمام مالك رحمه الله : « إنما أنا بشر أخطئ وأصيب ، فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه ، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه » .
- ★ قال الإمام الشافعي رحمه الله : « أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة من رسول الله ﷺ لم يقل له أن يدعها لقول أحد » .
- ★ قال الإمام أبو جعفر الطحاوي الحنفي : « لا يقلد إلا جاهل أوهي » .
- ★ قال الإمام ابن الجزري الحلبي « إن في التقليد إبطال منعمة العقل ، لأنه خلق للتدبر والتأمل ، وتيسر بن أعطي شعبة يستضي بها ، أرت يطفئها ويضي في الظلمة » .

مضاهاتهم في كل شيء مع تحذير الله ورسوله إياهم من ذلك فإيا الله وأنا إليه راجعون .

ولن نتحدث عن البدع عموماً فذلك ما نرجو أن يبسر الله إصدار رسالة خاصة بها ولكننا خصصنا هذا الكتاب للحديث عن بدعة هامة وخطيرة ابتلي بها المسلمون منذ قرون طويلة وقل من يقطن إليهم—ا— وينبه عليها تلك هي بدعة المذهبية التعصبية .

فقد شاع بين المسلمين منذ قرون طويلة أن المسلم منذ أن يبلغ سن التكليف ويتلقى أحكام دينه فعليه أن يلتزم أحد المذاهب الفقهية الأربعة : الشافعي والحنفي والمالكي والحنبلي وعسادة يلزمونه بتقليد مذهب أبيه ويرون أنه لا يجوز له أن يجتلف مذهبه ولا أن يأخذ من المذاهب الأخرى وسوا الأخذ من أكثر من مذهب في العبادة الواحدة تلقيناً وجعلوه أمراً غير جائز ، وصاروا ينكرون على المسلم إذا كانت غير ملتزم بمذهب معين من المذاهب الأربعة التي شاعت لأسباب وظروف خاصة . وعدةٌ كثير منهم من لا يشار إليهم في بدعتهم هذه لا مذهبياً وادعى بعضهم أن عدم الالتزام بمذهب هو أخطر بدعة تهدد الشريعة الإسلامية . مع أن من المهلوم لدى كل باحث منصف أن التزام الناس أحد المذاهب الأربعة في كل مسألة وتوارثها هو بدعة محدثة لم تكن زمن النبي ﷺ ولا زمن خلفائه الراشدين وصحابته المهديين ولم تشع إلا بعد انقضاء القرون الثلاثة التي أثنى النبي ﷺ على أهلها . لقد شاعت بدعة المذهبية فانتجت التعصب ولبدها المشؤوم وولد التعصب أبناء مشؤومين كان أبرزهم مخالفة النصوص الصحيحة وتقديم الرأي عليهم—ا— ونشر الخلاف والفتن بين المسلمين والتعالي على الدين والجمود على التقليد وانتشار الجهل وإغلاق باب الاجتهاد والانتغال بالافتراضات الخالية .. الخ

وقد آتانا نحن دعاة السنة وأتباع السلف الصالح بأنه لا يمكن أن يتم

نرى أنه كله فرع من أصل وأن أساس الإصلاح لنواحيه الحياة جميعها وسبيل الإنقاذ من الأخطار كلها هو الدين والإسلام بشكل خاص فنرى أن رجوع المسلمين إلى دينهم الحق وإسلامهم الصحيح هو الطريق الصحيح لتحقيق كل خير وهو السبيل الأمثل للوصول إلى كل إصلاح فإذا رجع الناس إلى دينهم سبحانه وشكروا بشيريته اطمأنه ودينه القويم كما أنزله غضاً نقياً على رسوله ﷺ فإن كل هدف صالح وأمنية عزيزة تصبح سهلة الحصول قريبة النوال .

ولكننا نرى مع الأسف أن هذا الإسلام العظيم الذي أنزل ليخرج الناس من الظلمات إلى النور وليكون شفاء لهم من كل داء وهدي من كل ضلال قد ران عليه حجاب كثيف من البدع والضلالات والخرافات والخرافات شوهت جماله وكدرت صفاه وحرفت تعاليمه حتى أضفى الدين غير الدين والشريعة غير الشريعة .

لقد تركت كثير من الفرائض والسنن وهجرت واستبدل الناس بها مجموعة كبيرة من البدع والتكررات يحسبها المسلمون إسلاماً وما هي والله بإسلام فاماتوا السنن وأحيا البدع حتى صارت البدعة عندهم هي السنة وصارت السنة هي البدعة فلا حول ولا قوة إلا بالله .

وإنني على يقين أن محمداً ﷺ لو بعث في المسلمين اليوم واطلع على أحوالهم لأكرها أشد الإنكار وتبرأ منها بل ولقاتلهم عليها . وقد أخبر ﷺ بذلك فقال : « لتبعن سنن من قبلكم شبرا بشرا وذراعاً بذراع حتى لو سلكوا جحيماً صبب لسلكتموه . قالوا : يا رسول الله : اليهود والنصارى ؟ قال : فمن ؟ »^{١٧٩} نعم لقد اتبع المسلمون سنن الأمم الكافرة والشعوب الضالة وصاروا يقلدوهم في كل أمر حتى في أمور عباداتهم وصاروا يتنافسون في

(١٧٩) رواه البخاري ومسلم .

ونبذ التعصب للمذاهب الذي أدى إلى الطغومات والاختلافات وكان له نتائج سيئة في تاريخ المسلمين .

ثم ذكر المؤلف بعض أقوال أئمة المذاهب أنفسهم نصحوا فيها أتباعهم بوجوب التمسك بالكتاب والسنة ووجوب الامتناع عن تقليد أي أمر ظهرت مخالفته للكتاب والسنة . ونحرت كذلك عن مخالفة الخلف والعرون المتأخرة ولا كان عليه حال السلف في القرون الأولى الفاضلة وأن إلزام الناس بالتمذهب بأحد المذاهب الأربعة بدعة لم تكن في عهد السلف الصالح ، واستشهد على ذلك بأقوال كبار العلماء والفقهاء ، وبين أن الأئمة المجتهدين هم بشر غير معصومين يخطئون ويصيبون ولكنهم ماجورون على كل حال ، ولذلك فلا يجوز التزام أقوالهم دون نظر من المستطيع إلى موافقتها النصوص الشرعية أو مخالفتها إياها ، وذكر أمثلة من تعصبات أهل المذاهب ورددم النصوص بالثاويلات البعيدة والتجليات الغريبة ، واستصعابهم رد قول الفقيه واستسالمهم رد الآية والحديث واستشهد على ذلك بتفسير الإمام الرازي للآية الكريمة ، واحتجوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ،^{١٣} وأن هذا حال كثير من مقفلة الفقهاء ، وذكر المؤلف أن على المسلم أن يقبل الحق من أي مذهب كان وأن الذين يتبعون عن قبول الحق من غير مذهبهم هم مثل المغضوب عليهم أي اليهود ، وحث المسلمين بعد ذلك على دراسة الكتاب والسنة والتفقه فيها ، فمن عجز عن ذلك فعليه الاستعانة بالعلماء العارفين بالكتاب والسنة الذين يتقن بهم ، وذكر أخيراً كيف تدخلت الظروف المختلفة والمصالح السياسية في شيوع بعض المذاهب وضعف انتشار أخرى واقتراف مذاهب ثالثة . هذه خلاصة الرسالة التي نشرناها منذ بضعة أشهر .

ولكن بعض المقلدين الجامدين لم يرقه ما جله فيها وصعب عليه خلاف
(١) التوبة ٣١

إصلاح حقيقي إلا بالإسلام ولا يمكن أن يتم الإصلاح عن طريق الإسلام إلا بالرجوع إلى حقيقته النقية وجوهه الصافي الخالي من البدع والخرافات والمضى من الشوائب والأكدار وذلك بتحكيم كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ في كل أمر من الأمور وبالرجوع إلى طريقة السلف الصالح واقفاه أثرهم والاهتداء بهم .

ومن جهة ما رأينا وجوب إصلاحه والتنبيه إليه مسألة المذهبية هذه فإنها مسألة هامة وخطيرة وليست بسيطة وثافية كما يظن بعضهم . فإن المسلم يحتاج كل يوم إلى تبيين حكم الله عز وجل في أمور حياته فإذا يفعل؟ أما نحن فنقول : يفعل ما أمره الله عز وجل به من سؤال أي عالم إن كان جاهلاً كما كان الأمر من السلف الصالح والاطلاع على الدليل إن كان أهلاً لذلك وهم يقولون : يجب أن يقلد مذهباً بعينه كما شاع لدى الخلف .

وقد رأينا من الراجب علينا بيان فكرتنا للمسلمين ودعوتهم إلى الحق الذي نراه ونعقده ونحذيرهم من البدعة التي ورثوها من الآباء والأجداد ولم ينزل الله بها من سلطان فنشر منذ شهور رسالة « هدية السلطان إلى مسلمي بلاد اليابان » لاقين النظر إلى موضوعها وهو « هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين من المذاهب الأربعة ؟ » وهي للعلامة الشيخ محمد سلطان المعصومي المدرس بالمسجد الحرام ، وكان مؤلفها قد نشرها في طبعها الأولى بتاريخ ١٣٦٨ هـ - ١٩٤٩ م ، يدعو فيها المسلمين إلى الرجوع إلى ما كان عليه خير القرون التي أنشأ عليها رسول الله ﷺ من عدم التزام مذهب قهني معين والأخذ من كل مجتهد حسب الاتفاق دون تفصّل لرواحد منهم ، لأن الله عز وجل لم يزلنا بذلك ولا رسوله ﷺ ولا فعاه الصحابة والتابعون رضوان الله عليهم ، وعلى المسلم الذي يستطيع فهم الأدلة الشرعية أن يطلبها ويدرسها ويفهمها ويعمل بها ، ودعا المؤلف إلى ترك الاختلاف في المسائل الفقهية

فقط دون أن يكون له حظ في أمور الحياة كما يدعي بعض المستشرقين ثم يخص رسالة العمومي (روح) تلخيصاً جانباً الأمانة ومخالفاً سوء الفهم ، ثم أخذ يذكر نقاط الاتفاق بينما وبينه فوافقنا في ثلاثة أمور أو لآها أن القلد لأحد المذاهب ليس ثمة ما يلزمه شرعاً بالاستمرار في تقليده وليس ثمة ما يمنعه من التحول عنه إلى غيره ، وثانياً أن القلد إذا ما تعرض في فهم مسألة من المسائل وتبصر بأدائها وجب عليه أن يتحور في الأخذ بها من مذهب إمامه وحرم عليه التقليد وثالثاً أن الأئمة الأربعة معذرونا عند الله وأن اتباع القلد لمن شاء منهم هو اتباع الحق ولا ينبغي أن يتصور أن الآخرين على خطأ .

وذكر البرطبي أن هذه الأمور قد أجمع عليها المسلمون وأن كل من جالغ فيها فهو متعصب تعصباً سيئاً مقيتاً لا مبرح له .

وقد ذكر في خلال رسالته أموراً رابعاً يوافقنا فيه ولا ندرى لساذالم يذكره مع الأمور التي لا خلاف فيها وهو أن هناك حالتين يجب فيها على القلد مهما كان شأنه أن يتبع عن موافقة اتباع إمامه وتقليده إحداهما : إذا رأى حديثاً يدل على عكس ما يذهب إليه إمامه الذي يقاده وتأكد من صحته الحديث ودلائله فإن عليه أن يتبع دلالة الحديث ويقاع عن التمسك بذهب إمامه في ذلك الحكم . وثانيها هي ثاني الأمور التي لا خلاف فيها .

ثم إن الدكتور ذكر بعد ذلك نقطة الاختلاف بيننا وبينه كما ظن وتوهم فعدتها تحريم التقليد مطلقاً وتكفير القائلين مع أنه أبدى فيما بعد حيرته في تفسير رأينا كما يستتبع من رسالة العمومي (روح) فحرب أخيراً بأساس ثم ظهر له أنه في الرسالة رأيين متناقضين لم يدر بعد تفكير طويل سيلاً للتوفيق بينهما . الأول : تحريم التقليد مطلقاً والثاني جواز التقليد من غير الالتزام بمذهب معين .

والحقيقة أنه ليس هناك تناقض ولا خلاف ولكن نحامل الدكتور علينا

ما اعاده وورثه عن أبويه فانطلق بها هم هذه الرسالة وناشرها ويدهمهم ويشتمهم ويصفهم بشئ الأوصاف .

وكان في مقدمة هؤلاء المتصالحين المدعو الدكتور محمد سعيد رمضان البرطبي الذي لم يكتب بالهجوم على دعاة السنة في بعض خطب الجمعة بالباطل فاذنوا أيام بشئ النعوت كالاجل والتعصب والسخط والفضال بل زاد في التحامل والتشط فرمام بالقرية الكاذبة أنهم عملاء للمستعمر وأن يبدأ خفية نحو كههم . وهكذا سلك سبيل النزغاء الذي يرمون كل مخالف لهم بما طالبهم من النعوت سواء كان ذلك حقاً أو باطلاً ، وهذا ما ذكره النبي ﷺ نفسه في حديثه الشريف القيم الذي بين فيه صفات المنافقين إذ قال : « أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ، ومن كان فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا ائتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر »^(١) .

والفجور في الخاصة علم الرقوف فيها عند حدود الحق والاسترسال في العداء والافتراء والانهام جزافاً دون تحقق ولا تثبت ، وهذا عين ما وقع فيه الدكتور البرطبي أصلحه الله .

ثم أعقب ذلك برسالة نشرها بعنوان « اللا مذهبية » أخطر بدعة تهدد السريعة الإسلامية ، صدرها بدعاء جميل مستعيذاً بالله فيه من أن يكون قد أراد بما كتب عرضاً دينياً أو هوئياً نفسه ثم قدم بين يدي رسالته بقدمة تظاهر فيها بالغيرة على وحدة المسلمين وأنه لم يكن يرغب بالاشتغال ببعوضيات الأمور عن معالجة كبارها ، ولكننا اضطررناه إلى ذلك لا نشرناه في رسالة العمومي رحمه الله التي راق له أن يسمها كراساً وادعى أننا كفتنا فيها كل من يقلد الأئمة الأربعة وعددهم ضالين ، وأنا نزيد فككرة جعل الإسلام عبادات

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو حنبله والترمذي والنسائي .

فكان من الواجب إطلاعهم على الحقيقة وانتشالهم من الأخطاء والظنون التي وقعوا فيها وكشف الحقيقة لهم حتى يصروها بوضوح ثم يحددوا موقفهم منها . وثالثها الدفاع عن عالم مسلم مظلوم ومقترى عليه هو مؤلف رسالة (هدية السلطان إلى مسلمي بلاد اليابان) وكذلك الدفاع عن السلفيين والدعوة السلفية عموماً والدفاع عن نفسي خصوصاً .

ومعلوم أن واجب المسلم على المسلم نصرمة المظلوم والدفاع عن البريء ، وردع الظالم وقول كلمة الحق دون خوف ولا ضعف . وقد شرع الله عز وجل لنا الدفاع عن النفس ورد العدوان فقال سبحانه وتعالى ولا يجب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلمهم وكان الله سميعاً عليماً^(١) .

ولا يغضب الله كثر من رأى في هذه الرسالة ما لا يعجبه فهو الذي افتري واعتدى وظلم وبدأ العدوان والباديء أظلم وليعذرنا القراء إن قسونا أحياناً في التعبير فنحن إنما نفعل ذلك مضطرباً ، وقد جربنا مع هذا الرجل اللين والأناة فظننا ضعفاً وخوفاً فتصكبر وتجبر ولذلك فعليه أن يتحمل مغبة ظلمه وبغية .

ونحن نطلب من كل مسلم في النهاية الاطلاع على رأينا بإتصاف وبحرود وإلحاح لنا أو علينا ولكن بحجة وبرهان وليكن قصده من وراء ذلك وجهه الله عز وجل وحده وليكن ميزانه كتاب الله وسنة رسوله ﷺ . وقد بحثنا الموضوع بالروح الموضوعية العلمية الأمانة التي أرشد إليها الإسلام فلم نقتر ولم نخرف كما فعل الدكتور وقد وضعنا نصب أعيننا قول الله تبارك وتعالى يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شئان قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون^(٢) .

(١) سورة النساء الآية : ١٤٨ (٢) المائدة : ٨

وتبره أسماؤه إلى الظن الفاسد فحسب أنا نخرم التلميد مطلقاً ، وما أترق إلا من هذا الظن الذي ليس عليه شبه دليل .

ثم راح يرد على دعوة تحريم التقليد مطلقاً وأطال حتى أمل وأنعب المسكين نفسه وأرهق أعصابه وأضاع وقته وسود صفحاته في رد هذه الدعوى التي لم تقبلها ولم يقبلها المعصومي (رح) ولكن وقانا الله من سوء الظن والتعامل وأن نحمل في نفوسنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم .

ثم ختم رسالته برواية مناقشة جرت بيني وبينه ولكنه حرقها وبدلفها وطلب في النهاية من الناس الأخذ برأيه الذي كتبه وتأيد به . ونجاه هذه الرسالة وجدنا من الواجب علينا نشر رد عليها بكشف عوارها ويظهر زيفها ويوقف الناس على حقيقة ما فيها .

والذي يدفعنا إلى نشر ردنا هذا أمور أولها جلاء وجه الدعوة إلى الكتاب والسنة وإتباع طريق السلف الصالح بإزالة الشبهات التي يثيرها أعداء الدعوة ورد الخبيج التي يجتجون بها علينا فإذنا نلاحظ أن أكثر الشبهات والخبيج التي أوردها البرطي هي قدر مشترك بين أعداء السلفية جميعاً . فكان الرد عليه فيها رداً على جميع الخصوم^(١) وإزاحة لأكثر الشبهات والشكوك حتى لا يبقى عندها جاهل ولا حجة خصم .

وثانيها أننا لاحظنا أن بعض من يقفون على الجهاد بيننا وبين الذميين قد تأثروا برسالة البرطي بسبب ما فيها من تصوير للسلفية على غير حقيقتها والأقتراب عليها وأدعاء الغيرة على مصلحة المسلمين ، وثقافة هؤلاء الإسلامية قليلة فلا يستطيعون كشف ما في رسالة البرطي من خطأ وباطل ولا ينتبهون إلى ما قد حشني فيها من تحريف وتزوير وما امتزجت به من جهل فاحش وتضليل

(١) من أبرز الكتب التي نشرها هؤلاء الخصوم غير رسالة البرطي كتاب الاجتهاد والمعهدون بإشراف الشيخ أحمد البياضي ورسالة لزوم اتباع مذاهب الأئمة للشيخ الطاهر .

الباب الاول

موقفنا من المذاهب وأينا في الاجتهاد والتقليد

تريد في هذا الفصل بيان رأينا بوضوح وصراحة للناس جميعاً حتى لا يبقى لأي واحد عند في إساءة فهم رأينا والتقول علينا وذلك أنا منذ ستين طوية يتكوسوه فهم أكثر الناس لرأينا وما نذري إن كان السبب مخالفتنا لا اعتادوا عليه وورثوه عن الآباء والأجداد أو محاولة كثير من أصحاب المصالح والأهواء إساءة فهمه وتضليل المسلمين لينفروا عنا ويناصبونا العداة .

ولقد أوضحنا رأينا من زمن بعيد في موضوع الاجتهاد والتقليد والمذاهب الفقهيّة بما كتبه شيخنا العلامة محمد ناصر الدين الألباني في مقدمة كتابه القيم (صفة صلاة النبي ﷺ) وخاصة في طبعته الخامسة بما يكفي كل خلاص وحب للعلم والإنصاف أن يفهمه بشكل سليم وكذلك بينه في عدة مقالات كتبها في مجلة (المسلمون)^(١) بعنوان (عودة إلى السنة) تعقيباً على كلمة نشرها الأستاذ علي الطنطاوي فيها .

وأينا في الاجتهاد والتقليد : نحن نرى أن على كل مسلم اتباع ما أمره الله سبحانه به في كتابه وسنة نبيه ﷺ لأن ذلك هو صميم الإسلام وحقيقتها الإيجان ولا يكونون مسلماً من لم يرض اتباع ما جاء عن الله ورسوله كما قال

(١) في الجدل الخامس - العدد الثاني والثالث والرابع والخامس .

و نحن نرحب بأي نقد بناء ففائتنا هي الرصوم إلى الجحى إن شاء الله ، ونرجو منه سبحانه أن يسد خطانا ويهدينا إلى سواء السبيل وأن يغفر لنا ويوفقنا إلى ما يحبه ويرضاه ، فإن تكن أصبنا فمن الله تبارك وتعالى وإن تكن أخطانا فمن أنفسنا . وأخيراً أردنا وما توفيقنا إلا بالله هو حسبنا ونعم الوكيل .

دمشق في ٢٨ محرم ١٣٩٠ هـ

الدمشق ل ٤ نيسان ١٩٧٠ م

محمد عيد العباسي

★ ★ ★

والدليل على ذلك أن الأصل اتباع الكتاب والسنة على كل أحد ما استطاع إلى ذلك سبيلاً كما قال سبحانه « اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء »^(١٧) وقوله « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا »^(١٨) فإن لم يستطع المسلم فهم الكتاب والسنة واستنباط الأحكام منها نزل درجة إلى الاتباع فإن لم يستطع نزل إلى الدرجة الأخيرة وهي التقليد وهذه والتي قبلها مما يدخل تحت قوله تعالى « فاسأروا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون »^(١٩) .

ومن هذا يتبين لك أيها القاريء أن كل من ادعى أننا - دعاة السنة - نوجب الاجتهاد على كل أحد فقد كذب علينا وافتوى وأن كل من قال عنا : إننا نحرم التقليد على الجاهل فقد كذب علينا وافتوى أيضاً ونحن نبرأ من كل قول نسب إلينا خلاف قولنا هذا .

تعريف الاجتهاد ومشروعيته : الاجتهاد في الاصطلاح هو استنراخ الرسع والجهد في معرفة الأحكام واستنباطها من الأدلة الشرعية على وجه يحسّ الجهد فيه من نفسه العجز عن طلب المزيد عليه .

ونحن نعتقد أن الاجتهاد مصدر هام من مصادر الشريعة الإسلامية ودليل على حيويتها وصلاحتها لكل زمان ومكان وذلك لأن حوادث الحياة كثيرة متجددة غير محصورة بينا نصوص الشريعة محصورة وذلك كان من حكمه الله عز وجل أن يشرع لعبادة الاجتهاد في الأمور التي لم ينص عليها وذلك بقاها على الأمور التي نص عليها إذا اشترك النوعان في العلة وقد أشار القرآن الكريم

(١٧) الأعراف ٣ (٢) الحجر ٧ (٣) النحل ٤٣

سبحانه « إننا كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون »^(٢٠) وقال في المنافقين « وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً »^(٢١) إلى غير ذلك من الآيات فاتباع الكتاب والسنة يجب أن يكون هو الهدف الأساسي لكل مسلم وهو الطريق الذي يسير عليه ولكن الناس أنواع في الفهم والمعرفة فمنهم الجاهل الذي لا يفقه معاني القرآن الكريم وأطهيت الشريف ولا يستطيع الاستنباط منها ولا معرفة ما يطلبان منه ومنهم العالم الخبير البصير الذي يفقه الآيات والأحاديث ويتنبه إلى ما يستتبط منها من أحكام ويستطيع التوفيق بين ما ظهره الاختلاف منها ويفهم اللغة العربية وأسلوبها، ومنهم من هو بين ذلك ليس جاهلاً لا يفقه ما يقرأ من أحكام ولا يستطيع معرفة ما يدل عليه الكلام بل عنده شيء من علم وإطلاع وعقل وتفكير ولكنه لم يصل إلى درجة العالم الفقيه والذوق البصير بما يدل عليه الكتاب والسنة . فهذه درجات الناس وإن كان بينها مراتب كثيرة .

والنوع الأول من الناس سهام العلماء مقلدين والنوع الثاني اصطلحوا على تسميتهم مجتهدين والنوع الثالث اصطلحوا على تسميتهم متبحرين . فالراغب على أهل النوع الأول أن يقلدوا أي عالم بالكتاب والسنة يتقون به في دينه وعلمه . والراغب على أهل النوع الثاني أن يجتهدوا في معرفة ما دل عليه الكتاب والسنة ويتبعوه ويدلو الناس عليه والراغب على أهل النوع الثالث أن يتبعوا ما اطعموا على دليله الشرعي من أقوال العلماء . ومن استطاع الاجتهاد فلا يحل له التقليد والاتباع لغيره إلا عند الضرورة . وذلك كجواز التطهر بالتراب حين فقد الماء أو تعذر استعماله ومن استطاع الاتباع فلا يجوز له التقليد والاجتهاد ومن لم يستطع الاجتهاد والاتباع فيجب عليه التقليد .

(١) سورة النور ٥١ (٢) سورة النساء ٦١

وقد اشتراطوا على الجتهيد أن يجتهد بعلم كثيرة كعلم الآلة من نحو ولغة وبلغة وعلم الشريعة من تفسير وحديث وأصول وفقه وعلم القرآن ومصطلح وسيرة كما اشتراطوا عليه أن يلم بالناطق وعلم الكلام وغير ذلك مما يستحيل الإحاطة بها كلها ، وذلك ليجلوا إلى ما قرره في أنفسهم مسبقاً من إغلاق باب الاجتهاد بعد سنة أربع مئة للهجرة ، وبعض هؤلاء يقولون إنه لا مانع لليه من وجود جتهيد جديد إذا استطاعوا تحصيل الشروط السابقة وهم يقولون أنه ليس ذلك بالإمكان فعندهم أن الاجتهاد ليس ممنوعاً ولكن مفتاحه مفقود ضائع .

وحن نرى أن المتأخرين على خطأ في هذا وأن الاجتهاد ليس عسيراً كما يترهون بل هو كما قال شيخنا : « ميسور لمن كان عنده أهلية الخطاب وفهم أداة ما يحتاجه من أدلة العكاتب والسنة ، وتعبير آخر : إن الذي عنده أهلية الفهم كتب الذاهب وعباراتهم سباً ما كان منها للمتأخرين - فإنما تشبه الأفاضل أحياناً - يستطيع أن يفهم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فأبصاراً يكون ريب أبين وأوضح من كل ما سواها من الكلام خصوصاً إذا استعان على ذلك بكتب أهل العلم من التفسير وشروح الحديث وبمسومات الفقه التي تتعرض لذكر أداة المختصين كالجموع للتزوي وقبح القدر لابن المهام ونيل الأوطار للشوكاني وغيرها ، ومن أنعمها كتاب (بداية الجتهيد ونهاية المقتصد) للعلامة ابن رشد فإنه إنما أنه لإعداد طلاب العلم للوصول إلى رتبة الاجتهاد كما صرح بذلك في الكتاب نفسه^(١) قلت : صدق في ذلك فقد وصف الله عز وجل كتابه بالكرم فقال : « ولقد يسرنا القرآن للذكري فقل من مذكر^(٢) » وقال : « بلسان عربي

(١) عجلة المسلمون السنة الخامسة ص ٤٦٩ - ٤٧٠

(٢) القم ١٧

إلى مشروعية الاجتهاد بقوله سبحانه « ولو رده إلى الرسول وليك أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم^(١) » وقوله « فاعتبروا يا أولى الأبصار^(٢) » وقوله « أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها^(٣) » وقوله « فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول^(٤) » .

فإن كل أمر بالتدبر والاستنباط والاعتبار وبدهي أنه لا يجتهد به إلا العوام الجاهل لأنهم ليسوا أهلاً لذلك . وإنما الخطاب به هم العلماء وكذلك فإن فعل العجائبة رضوان الله عليهم يؤيد ذلك فقد كانوا يجتهدون في الأمور الطارئة ويعمل كل منهم بما أدى إليه اجتهاده .

حكم الاجتهاد : الاجتهاد أنواع فقد يكون فرض عين وذلك حين تقع لمن يستطيع الاجتهاد وحادثة لا يعرف حكمها أو حين يسأل عن حادثة وقعت وخاف فوراً .

وقد يكون الاجتهاد فرض كفاية وذلك حين يسأل من يستطيع الاجتهاد عن مسألة لا يعرف حكمها ويكون هناك جتهيدون آخرون فإذا ألقى له أحدهم سقط الإثم عنهم وإذا تركوه كلهم أثموا جميعاً . وقد يكون مندوباً وذلك حين يبحث الجتهيد عن حكم مسألة يمكن أن تقع له أو يمكن أن يسأل عنها^(٥) .

شروط الاجتهاد : اختلف الناس في شروط الجتهيد بين مشددة وحلقة وقد ذهب المتأخرون إلى التشديد والترتيم والتعسير والتفتت بل والتعجيز أحياناً وهم ينظرون إلى الاجتهاد على أنه (بعبع) وشيء حثيف لا يمكنهم أن يتصوروه أو يتحملوا رؤيته .

(١) النساء ٨٣

(٢) الطغر ٢

(٣) محمد ١٤

(٤) النساء ٥٩

(٥) أصول الفقه للخضري ص ٢٥٧

أن يكون عنده أصل مصحح للأحاديث كسبنن أبي داود وأحمد والبيهقي ،
 ويكفيه أن يعرف مواقع كل باب يراجعه عند الحاجة . وأما الإجماع فينبغي
 أن يعرف مواقعه حتى لا يفتي بخلافها ولا يلزمه حفظ جميع مواقع الإجماع
 والخلاف بل كل مسألة يفتي فيها فينبغي أن يعلم أن فتواه ليست مخالفة
 للإجماع إما بأن يعلم أنه موافق لمذهباً من مذاهب العلماء أهم كان أو يعلم أن
 هذه الواقعة جديدة لم يكن لأهل الإجماع خوض فيها . وأما القياس الذي جهاد
 العقل فعليه أن يكون قادراً على استنباط علل الأحكام من النصوص وأن
 يكون عارفاً بالأصول الكلية التي بني عليها الشرع الإسلامي أحكامه .

فهذه العلوم الأربعة هي المدارك المتمرة للأحكام . وأما طرق الاستدلال
 فيتحقق بالعلوم الأربعة الأخيرة وأولها أصول الفقه بان يعرف أقسام الأدلة
 وشروطها وأشكالها .

والثاني : معرفة اللغة والنحو على وجه يتيسر له به فهم خطاب العرب
 وعاداتهم في الاستعمال ليميز بين صريح الكلام وظاهره وحقيقته وجزاه
 وعامه وخاصة . ولا يشترط أن يبلغ الجهد درجة الخليل والبرود وأن يعرف
 جميع اللغة ويتعمق في النحو ويكفي في ذلك أن يدرك حقائق المقاصد .

والثالث : علم النسخ والنسخ في الكتاب والسنة فعليه معرفته ولا
 يشترط أن يحفظه كله بل كل واقعة يفتي فيها بآية أو حديث فينبغي أن
 يعلم أنهما ليسا منسوخين .

والرابع : معرفة رواية الحديث وتبويب الصحيح من السقيم . وكل حديث
 قبلته الأمة فلا حاجة به إلى النظر في إسناده وأما غيره فعليه أن يحسن النظر
 في رواية الأحاديث ويعرف عدالتهم وجرحهم ويكفي في ذلك تعديل إمام
 عدل للراوي بشرط أن يكون المزي صحيح المذهب في التعديل .

وهذه العلوم الثمانية ترجع إلى علوم ثلاثة مهمة وهي : علم الحديث وعلم

مبين^{١١} ، فقد جعله سبحانه واضحاً مفهوماً يبيناً يعاها المخاطبون به فمن لم
 يستطيع فيستعين بتفسير العلماء .

وهذا الذي نراه من بسر الاجتهاد وسهولته على من كان عنده أهلية
 الخطاب وفهم آيات الكتاب والسنة لم ينشئه نحن بل ذهب إليه كثير من
 الفقهاء ، وفي مقدمة هؤلاء الإمام أبو حامد الغزالي (رحمه الله) فقد وضحه
 بشكل جيد وانتصر له بكلام طويل في كتابه التتم (المستقصى) وخطبه
 ووجوده أختصره لفقارويه الكبريت .

قال الغزالي (روح) يشترط للمجتهد شرطان الأول : أن يكون عدلاً مجتنباً
 للمعاصي الفاحشة في العدالة وهذا شرط لجواز الاعتماد على فتواه فقط وقبولها
 وليس شرطاً لصحة الاجتهاد فلو كان فاسقاً واجتهد لنفسه صحح . والشرط الثاني
 وهو الأساسي للاجتهاد أن يكون عيلاً بمدارك الشرع متمكناً من استتارة
 العطن بالنظر فيفسا ، وهذا يكون بعونة المدارك المتمرة للأحكام ومعونة
 كيفية الاستتار . ويكون ذلك كله بمعونة علوم ثمانية هي الكتاب والسنة
 والإجماع والعقل أو القياس ومعرفة أصول الفقه واللغة والنحو والنسخ
 والنسخ ومصطلح الحديث .

فأما كتاب الله عز وجل فهو الأصل ولا يشترط معرفة جميعه بل ما يتعلق
 به الأحكام منه وهو مقدار خمس مئة آية وكذلك لا يشترط حفظها عن ظهر
 قلب بل أن يكون المجتهد عالماً ببراهينها . وأما السنة فلا بد من معرفة
 الأحاديث المتعلقة بالأحكام وبالأحكام وهي وإن كانت زائدة على ألوف فهي محصورة ،
 ولا يلزم معرفة ما يتعلق من الأحاديث بالبراهين والأحكام الآخرة وغيرها بل عليه
 معرفة أحاديث الأحكام فقط وكذلك لا يلزمه حفظها عن ظهر قلبه بل يكفي

أن يكون عنده أصل مصحح للأحاديث كسبن أبي داود وأحمد والبيهقي ،
 وكيفية أن يعرف مواقع كل باب يراجعه عند الحاجة . وأما الإجماع فينبغي
 أن يعرف مواقفه حتى لا يفتي بخلافها ولا يلزمه حفظ جميع مواقع الإجماع
 والخلاف بل كل مسألة يفتي فيها فينبغي أن يعلم أن فتواه ليست بخلافه
 للإجماع إما بأن يعلم أنه موافق مذهباً من مذاهب العلماء أم كان أو يعلم أن
 هذه واقعة جديدة لم يكن لأهل الإجماع خوض فيها . وأما القياس الذي سماه
 العقل فعليه أن يكون قادراً على استنباط علل الأحكام من التخصيص وأن
 يكون عارفاً بالأصول الكلية التي بنى عليها الشرع الإسلامي أحكامه .
 فهذه العلوم الأربعة هي المدارك المتميزة للأحكام . وأما طرق الاستدل
 فيتشقق بالعلوم الأربعة الأخيرة وأولها أصول الفقه بأن يعرف أقسام الأدلة
 وشروطها وأشكالها .
 والثاني : معرفة اللغة والنحو على وجه يتيسر له به فهم خطاب العرب
 وعاداتهم في الاستعمال ليميز بين صريح الكلام وظاهره وحقيقته وبجازه
 وعامه وخاصه . ولا يشترط أن يبلغ المجتهد درجة الخليل والبرود وأن يعرف
 جميع اللغة ويتعمق في النحو ويكفي في ذلك أن يدرك حقائق المقاصد .
 والثالث : علم النسخ والنسوخ في الكتاب والسنة فعليه معرفته ولا
 يشترط أن يحفظه كله بل كل وآتعه يفتي فيها بآية أو حديث فينبغي أن
 يعلم أنهما ليسا منسوخين .
 والرابع : معرفة رواية الحديث وتمييز الصحيح من السقيم . وكل حديث
 قبلته الأمة فلا حاجة به إلى النظر في إسناده وأما غيره فعليه أن يحسن النظر
 في رواية الأحاديث ويعرف عدالتهم وجرهم وكفي في ذلك تعديل إمام
 عدل الراوي يشترط أن يكون المركزي صحيح المذهب في التعديل .
 وهذه العلوم الثمانية ترجع إلى علوم ثلاثة مهمة وهي : علم الحديث وعلم

حيناً^{١١١} ، فقد جعله سبحانه وراضحاً مفهوماً بيننا بفعله الخطابين به فمن لم
 يتطوع فيستعين بتفسير العلماء .
 وهذا الذي نراه من يسر الاجتهاد وسهولته على من كان عنده أهلية
 الخطاب وفهم أداة الكتاب والسنة لم يشده نحن بل ذهب إليه كثير من
 الفقهاء ، وفي مقدمة هؤلاء الإمام أبو حامد الغزالي (رحمه الله) فقد وضعه
 بشكل جيد وانتصر له بكلام طويل في كتابه التيمم (المستصفي) وطنسه
 ووجدته أختصره للقرآني الكرمي .

قال الغزالي (روح) و يشترط للمجتهد شرطان الأول : أن يكون عدلاً مجتنباً
 للمعاصي الفادحة في العدالة وهذا شرط لجواز الاعتماد على فتواه فقط وقبولها
 وليس شرطاً لصحة الاجتهاد فلو كان فاسقاً واجتهد لنفسه صحح . والشرط الثاني
 وهو الأساسي للاجتهاد أن يكون محيطاً بمدارك الشرع متمكناً من استنارة
 البطن بالنظر فيها ، وهذا يكون بمعرفة المدارك المتميزة للأحكام ومعرفة
 كيفية الاستنباط . ويكون ذلك كله بمعرفة علوم ثمانية هي الكتاب والسنة
 والإجماع والعقل أو القياس ومعرفة أصول الفقه واللغة والنحو والناسخ
 والنسوخ ومصطلح الحديث .

فأما كتاب الله عز وجل فهو الأصل ولا يشترط معرفة جميعه بل ما يتعلق
 به الأحكام منه وهو مقدار خمس مئة آية وكذلك لا يشترط حفظها عن ظهر
 قلب بل أن يكون المجتهد عالماً بمواضعها . وأما السنة فلا بد من معرفة
 الأحاديث المتعلقة بالأحكام وهي وإن كانت زائدة على ألف فهي مكمورة ،
 ولا يلزمه معرفة ما يتعلق من الأحاديث بالمواعظ وأحكام الآخرة وغيرها بل عليه
 معرفة أحاديث الأحكام فقط وكذلك لا يلزمه حفظها عن ظهر قلبه بل يكفي

فتوقف فيما لا يدري ويفتي فيما يدري^(١٧) .

فهذه شروط الاجتهاد وهي كما ترى سهلة ميسورة لن كانت عنده أهلية صادة للبحث والنظر وبذلك يتبين لك خطأ كثير من المذهبيين وترتهم حين يجاولون الاجتهاد شبه مستحيل ويطلبون من العلماء الراغبين في الاجتهاد ما لم يكن ربه بل غيره متوفراً الذي يجتهدى الصحابة الكرام أنفسهم . وبذلك تعلم أن التهم التي صباها الشيخ الحلام^(١٨) وأمثاله على من يجاول الاجتهاد هي ظلم وخطا وتعمد لا داعي له وتفتت لا دليل شرعي عليه .

وبهذا أيضاً تعلم خطأ الدكتور البرطي حين سخر من قول المعصومي رحمه الله إن الاجتهاد سهل وميسور لن سمت همته في العلم وقربت عزيمته في التقوى وأنه لا يحتاج أكثر من المروءة والصعيق وسنن أبي داود وجامع الترمذي والنسائي . فقد رأيت أن الإمام الغزالي وهو مذهبي ولكنه معتدل قد اكتفى بأن يكون لدى الجهد أصل واحد مصحح للسنة كسنة أبي داود وحدها . وبهذا يكون المعصومي متشدداً بالنسبة إلى الغزالي (ر ح) الذي ذكرنا رأيه هنا لأنه مذهبي فيكون كلامه حجة عليهم لأنهم يدعون اتباعه وتعظيمه . ثم تقول البرطي وأمثاله : وهل أنت نجسب الاطلاع على كتب السنة التي ذكرها المعصومي (ر ح) وفيها أمور أسهلاً ؟ إنني أكاد أجزم بأن العلماء المجتهدين الكبار ومنهم الأئمة الأربعة أنفسهم لم يكن لديهم علم بكثير من هذه الأحاديث بل إن بعضهم لم يكن عنده علم بعشرها .

إن قراءة هذه الصكيب ودراستها يحتاج إلى سنين لن أوتي فيها وذو كاه فكيف تستسهل ذلك وكيف تظن أن هذا أمر سهل على أي إنسان كان حتى

(١٧) المستصفى ص ١٠٣

(١٨) وصف الشيخ الحلام في رسالته (لزوم اتباع مناهج الأئمة) ص ١٣ كل

من يجاول الاجتهاد بأنه ناقص العمل قبل العلم رقيق الدين أحمق .

اللغة وعلم أصول الفقه ؛ أما علم الكلام وتفاريع الفقه فلا حاجة إليها . فاما علم الكلام فيغنيه عنه أن يكون لديه اعتقاد جازم باركان الإيمان . وأما معرفة طرق الكلام وأدائه فليس بشرط إذ لم يكن في الصحابة والتابعين من يجسها . وحتى لو تصور مقال محض في العقيدة فإنه يجوز له الاجتهاد في الأحكام . وأما تفاريع الفقه فكذلك لم يكن الصحابة على معرفة بها ولكن تحصيلها يكسب طالب العلم درية وتقرنا على الاجتهاد^(١٩) .

ثم ختم الإمام الغزالي البحث بتنبه هام جملة بعنوان «دقيقة في التخفيف يغفل عنها الأكتوزون» ولاهية أنقله بنصه . قال « اجتمع هذه العلوم الثانية إما يشترط في حق الجهد المطلق الذي يفتي في جميع التفرع ، وليس الاجتهاد عندي منصفاً لا يتجزأ بل يجوز أن يقال للعالم بنصب الاجتهاد في بعض الأحكام دون بعض فمن عرف طريق النظر القياسي فله أن يفتي في مسألة قياسية وإن لم يكن ماهراً في علم الحديث فمن ينظر في مسألة المشتركة بكفيه أن يكون فقيه النفس عارفاً بأصول الفرائض ومعانيها وإن لم يكن قد حصل الأخبار التي وردت في مسألة تخرج المسكرات أو في مسألة النكاح بلا ولي ، فلا استناد لنظر هذه المسألة منها ولا تتعلق لتلك الأحاديث بها فمن أين تصير الغفلة عنها أو القصور عن معرفتها نقصاً ؟ . ومن عرف أحاديث قتل المسلم بالذمي وطريق التصرف فيه فما يضره قصوره عن علم النحو الذي يعرف قوله تعالى « وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين » وقس عليه ما في معناه . وليس من شرط المفتي أن يجيب عن كل مسألة فقد سنن مالك رحمه الله عن أربعين مسألة فقال في ستة وثلاثين منها : لا أدري . ولم توقف الشافعي رحمه الله بل الصحابة في المسائل . فإذا لا يشترط إلا أن يكون على بصيرة فيما يفتي ، ففتي فما يدري ويدري أنه يدري ويترين ما لا يدري وبين ما يدري

(١٩) المستصفى للغزالي ص ١٠١ - ١٠٣

كما يؤدي إليها في النهاية كلام البوطي وقد سمعناها من كثير من خصوم دعاة السنة ، وبعضهم يقولون بجواز الاجتهاد نظرياً ولكنهم يجارونه عملياً فكما سمعوا بجهتد أنصكروا عليه اجتهاده وادعوا أنه لا يصلح الاجتهاد وطعنوا فيه وسخروا منه وأخذوا يلتمسون المتأخذ عليه بحق وبغير حق ويجعلون اجتهاداً كما يقولون ويسردون قائمة طويلة بما يعرضه من الشرط الذي يدعون وجوب توفرها في الجتهد ، لم يكن عشر معشارها متوفراً في أصحاب رسول الله ﷺ الجتهدين أنفسهم .

و نحن نرى أن منع الاجتهاد بعد القرن الرابع فكرة باطلة من أصلها وفاسدة من جذورها لأسباب كثيرة أولها أن الاجتهاد أمر شرعه الله عز وجل وأرشد إليه وجعله رابع مصادر الشريعة الإسلامية وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس (الذي هو أهم شعب الاجتهاد) ولا يجوز لأي مخلوق أن يغير جزئية منها صغرت من دين الله فكيف بين يطل أصلاً من أصول الدين ويجرم مصدرأً من مصادر الشريعة ؟ ومعلوم أن التشريع من خصائص الله وحده وليس من صلاحية البشر . وثانيها أن إغلاق باب الاجتهاد تحجير لو اسع رحمة الله سبحانه وتفتيق لسابع فضله وحرمان للمسلمين من نعمة كبيرة أنعم الله تعالى بها عليهم والجهة التي يتذرعون بها لذلك تحمل في طياتها ادعاء الغيب فهم يقولون : إنه لم يوجد من يصلح الاجتهاد بعد القرن الرابع الهجري ، ولن يوجد إلى يوم القيامة فما أدرهم بذلك ؟ وأنتى لهم معرفته ؟

وهل أنباهم الله عز وجل أنه لن يخلق جتهيداً بعد ذلك القرن إلى يوم القيامة ؟ و إن عندكم سلطان بهذا ؟ أتقولون على الله ما لا تعلمون ؟^{١٧} .
صحيح أن حالة الناس الدينية في تراجع مع الزمن كما ورد في بعض الأحاديث

(١) بونس ٦٨

العامي والأعرجي الذي لم يشم رائحة العلم كما ادعت زوراً وهتاناً في رسالتك الالامذهبية حين ادعت أنت المصومى (روح) بفرض الاجتهاد على كل إنسان ؟ إن رجلاً يستطيع أن يدرس ربيع هذه الكتب ويفهم مستغنياً بشروح العلماء لها ويأينهم لراتب أحاديثها ويكون لديه قدر لا بأس به من علم اللغة والقرآن والأصول لأهل لانت نبوته منزلة الاجتهاد الرفيعة . ولكننا على ثقة بأن أقل التالين من الناس هو القادر على أن يصل إلى ذلك وهو لاهم الذي علينا أن نشجعهم ونساعدهم ونؤيدهم وتأخذ بأيديهم لا أن نكون حراًباً عنأعلمهم دوناً حاربنا للكفرة الفجرة أو أن نكون مشطين لهمم وهادمين لجروهم ومفتزين عليهم .

هلالن فكرة إغلاق باب الاجتهاد

لقد شاع بين الفقهاء المتأخرين دعوة متعصبة وخطيرة وهي أن الاجتهاد قد انقضى وقته وانسد بابه بعد القرن الرابع الهجري إلى يوم القيامة وأن الجتهدين في الأمة الإسلامية قد انقطعت سلسلتهم الذهنية وانعدموا ولا يمكن أن يوجد أحد من ذلك الخلق إلى قيام الساعة يستطيع الوصول إلى مرتبة الاجتهاد وأنه ليس أمام المتأخرين إلا تقليد السابقين ولا يسمح لهم بمخالفتهم أبداً وكل ما يستطيعون فعله هو ترجيع بعض أقوال المتقدمين على بعض ضمن المذهب الواحد فقط .

وهذه الدعوة هي نتيجة طبيعية لشيوع التقليد الذي رمى بكلا كل على المسلمين منذ قرون طويلة فقفنا بهم إلى هاربة التأخر والالخطاط العلمي . وقد دندن حول هذه الفكرة أصحاب كتاب الاجتهاد والجتهدون كثيراً

والتابعون و تابعهم . فالاجتهاد أمر قد مضى عليه السلف الصالح وخيار الأمة
وعليها اتباع سنتهم واقفاء هديهم وصدق من قال :

وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف
اعتراضات وال جواب عليها

نسال الذين يتعمون من الاجتهاد بعد القرن الرابع الهجري : ما دليكم على
إغلاق باب الاجتهاد من الناحية الشرعية ؟ لقد نظرنا في كتبهم ومقالاتهم التي
قروا فيها ذلك ككتاب الاجتهاد والجهتدون ولزوم اتباع مذاهب الأئمة فلم
يجد لهم فيها أي دليل شرعي من كتاب أو سنة فعاود السؤال : إن لم يكن
لكم دليل شرعي على زعمكم هذا فادليكم عليه من الناحية العقلية ؟ إن لجهة
الوحيدة التي ذكرها الشيخ الحلامد (رح) وغيره هي أنه إذا فتح باب الاجتهاد
فإنه سيضله من ليس له بأهل فيفسدون الدين ويعيثون بالحكمه و يحدوث
الفوضى الدينية .

وهذا اعتراض باطل وغير منطقي بالرة . ولو كان له مثال ذرة من الصحة
والاعتبار لأرشدنا الله عز وجل إليه وانصحننا رسوله ﷺ به . إذ لا أحد أعلم بما
يصلح البشر في دينهم أو دنياهم من الله عز وجل ولا أحد أعلم بما يضرهم فيها
منه سبحانه أيضاً . كما قال ﷺ « ما تركت شيئاً مما أمركم الله به إلا وقد
أمرتكم به ، ولا تركت شيئاً مما نهاكم الله عنه إلا وقد نهيتكم عنه . » (١٧) .
فهل يعقل أن يعلم الله شراً كبيراً يحق بالمسلمين ويجتد فرضية دينية فيهم
ثم لا يجدرهم منه ؟ إنه يكون حينئذ قد قصر في هدايتهم أم إنه تعال نسي أن
يجبرهم عما يهدد دينهم ومستقبلهم سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً وهو
(١) رواه الشافعي في سنته (١٤/١) مرسل والطبراني وغيرهما قال شيخنا :

وهو صحيح بجموع طرقه .

الصحيحة ولكنه تراجع بشكل عام لا بشكل فردي وهذا التراجع العام نفسه
ليس على عمره بل هو من العام المخصوص كما قال ﷺ « مثل أمي مثل الطر
لا يدري أو له خير أم آخره »^١ وقد رأينا بعض التراجع والملاءم للكار
الذين لا يقولون عن الأئمة المجتهدين علماً وقهراً وذكاه وإخلاصاً في عمود
الانحطاط وما خبر ابن حزم والثوري والعزيز بن عبد السلام وابن دقيق العيد
وابن تيمية وابن القيم وابن حجر وابن كثير والذهبي رحمهم الله تعالى وغيرهم
عنا يبعيد .

فالأمة الإسلامية بحمد الله أمة مرحومة ولن ينقطع عنها الخير والعلم
والاجتهاد بإذن الله وهي خير الأمم وأكرمها على الله تعالى كما قال ﷺ في
تفسير قوله تعالى « كتم خير أمة أخرجت للناس » قال : « أنتم تتمون
سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله تعالى »^(١٨) .

وما يقضيه إكرام الله لهذه الأمة ورحته بها وفضله عليها أن يدع عنها نعمه
ومن أهم هذه النعم الاجتهاد الذي به استمرار دينها وصلاح أمرها وحل
مشاكلها .

وظات هذه الأسباب أن الاجتهاد ضروري جداً لبقاء التريعة الإسلامية
وحياتها واستمرارها ذلك لأن الحوادث متجددة غير محصورة ونصوص التريعة
ثابتة محصورة فلا يمكن أن تلم النصوص المحصورة بالحوادث غير المحصورة .
فكان من حكمة الله عز وجل أن شرع للمسلمين الاجتهاد يستنبطون برأيه
الأحكام من نصوص التريعة وقواعد العامة ويقسمون الأشباه على الأشباه
والانظير على الانظير . وقد اجتهد النبي ﷺ في بعض الأمور واجتهد أصحابه

(١) رواه الترمذي وحسنه . قال شيخنا في تعليقه على الشكاه : هو
صحيح لطرقه .

(٢) رواه الترمذي وحسنه وابن ماجه والدارمي . وحسنه شيخنا أيضاً .

وإن كنتم تعتقدون أنه كان في القرون الثلاثة الأولى مصدر خير لأن الناس كلوا صالحين ثم صار مصدر شر لأنهم صاروا فاسدين فنقول لكم: كيف فات الله عز وجل علم ذلك ففعل عنه وذكروه وجهه وعلتموه وسكت عنه وحذرتم منه ؟ أم علمه ولم يحذر عباده منه فهو إذاً عاش لهم مقصر في هدايتهم سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً .

ويكفي أن نثبت أن الله عز وجل قد علم أن خطراً سيأتي جيلاً واحداً من المسلمين قبل يوم القيامة وهو خطر الدجال وخطر الأيمان به فعلم الله سبحانه بواسطة نبيه ﷺ جميعاً على عر العصور منه وفيهم صحابته الكرام فكيف أغفل الله سبحانه تنبيههم إلى خطر عظيم وفوضى دينية بزعمكم لن يقابلها جيل واحد ولا جيلان بل كل أجيال المسلمين بعد القرن الرابع الهجري ؟ سبحانك هذا بتران عظيم .

أيها الناس اربعوا على أنفسكم واستخروا من ربكم سبحانه وتأذروا معه فإن هذا لا يلبث بيسلم جاهل فاسق فكيف بن يدعي العلم ويتصدى لتفقيه الناس وإصلاحهم !

ثم إننا بالإضافة إلى ما سبق سنتناقش من الناحية العقلية حججكم النافذة التي تذرتم بها إغلاق باب الاجتهاد وهي احتمال أن يدخله من ليس له بأهل فتقول :

إن كل علم وكل فن معرض لدخول مدعين عليه من ليسوا له بأهل . أفناغي العلوم والفنون ونسد باب معرفتها والبحث فيها لذلك ونزجج البشرية إلى عبود التتقهر والالخطاطة؟ إننا بهذا المنطق نوجب منع الأطباء من العمل في البلاد بسبب احتمال وجود من يتعاون الطب من ليسوا له بأهل ويوجب إغلاق أبواب الصيديات لاحتمال دخول المدعين على مهنة الصيدلة . كما يوجب

الغافل ، وما كان ربك نسياً^(١) كيف يسبخ عقل مسلم أن يتصور أن يعلم الله أن خطراً جسيماً وشراً مستطيراً سيحل بالمسلمين ثم لا ينهيم إليه ثم يأتي أدعاء العلم في القرون المتأخرة ليستتركوا عليه سبحانه ما لم ينزله ويكملوا شريعته ؟ .

وبالم أها الجاهلون من هذه القولة الخطيرة والنورية الباطلة . إن باباً فتحة يد الله سبحانه لا يستطيع إنسان كائناً من كان أن يعاقه ، وإن باب الاجتهاد قد فتحة الله عز شأنه لأنه يعلم أنه ضروري لدينه كي يستمر ويجيا ضروري للأمة . فكيف يجوز لكم أن تقولوه ؟

إن الله سبحانه قد شدّد النكير على من يشرع بدون إذنه تبارك وتعالى فقال : أم لهم شركة شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ؟^(٢) « وعدّ الذين يجرمون الحلال ويحلالون الحرام من غير إذن الله سبحانه مشركين وضالين وجاعلين من أنفسهم أرباباً من دون الله سبحانه فقال عن أهل الكتاب « اتخذوا أربابهم ورهبانهم أرباباً من دون الله^(٣) » وقد ورد في حديث عدي بن حاتم أنه سأل النبي ﷺ عن معنى عبادتهم فأجبهه بأنهم كانوا يجالون لهم الحرام ويحرمون عابهم اطلالاً فليتبعوهم في ذلك قتلك عبادتهم . فإن كان تحريم الحلال وتحليل الحرام ضلالاً وشراً فكيف يكون إغلاق باب فتحة الله تعالى وجمعه مصدرأ من مصادر التشريع وأصلاً من أصول الإسلام فيجزمون المسلمين نعمة كبرى من نعم الله عليهم ؟ فمن أدن لكم بذلك و آ الله أدن لكم أم على الله تفترون ؟^(٤) .

إن كان باب الاجتهاد مصدر شر وسوء فكيف فتحة الله وشرعه لعباده ودخله خيرة خلقه وأثنى عليهم بهم وإن كان مصدر خير فكيف تغلقونه ؟

(١) الثوروى ٢١

(١) مريم ٦٤

(٢) بونس ٥٩

(٣) التوبة ٣١

سبحانه هو حافظه ورابعه قال عز شأنه و إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون^{١١} . وإنه لن يصيبنا ما أصاب الأمم السابقة من الفوضى الدينية كما نزع أصحاب كتاب (الاجتهاد والجهودن) لأن الله تعهد بحفظ ديننا ولم يتعهد بحفظ آديانهم . وليس الذي يكفل استمرار الدين وصلاحه هو إغلاق باب الاجتهاد كما تتخيلون بل هو إبقاء باب الاجتهاد مفتوحاً . لأن إغلاقه معناه إغلاق باب العلم الصحيح لأنكم تترزون أنه إن منع الاجتهاد لم يبق إلا الغلادون أي الجهال وهؤلاء أجهز من أن يحجوا الدين من شبهات أعدائه ويردوا عنه مؤامرات الخصوم وإتاهماتهم . إن حماية الدين من كيد الأعداء وتضليلاتهم لن يستطيع حلها إلا العلماء، وأنى لأعمى أن يتصدى للجهيرين ويصرعهم ؟

إن الضمان الوحيد لبقاء الدين وصلاحه ودرء الأخطار عنه هو العلماء الخفيقيرون أي الجتهيرون ولا خطر على المسلمين من الفوضى الدينية الزعومة أبداً ما داموا يستهدون بكتاب ربهم وستة نبيه ﷺ وكل اجتهاد باطل أو فوضى دينية أو خطر على الدين سبوه كلها بالهزيمة والخذلان أمام قوة الحق الهائلة المتمثلة في الكتاب والسنة وكل ضلال واخراف وفوضى سينوب أمام شمس الحق الساطعة وهذا هو ربنا تبارك وتعالى يعان ذلك بهربيع العبارة فيقول « فأما الزيد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض . كذلك يضرب الله الأمثال »^{١٢} فالبقاء للأصلح والحق هو الغلاب وهو الأقوى وهو المنتصر والله من وراء ذلك يؤيد المؤمنين ويتولى الصالحين ويكيد للكافرين ويبطل عمل الفاسدين . يقول سبحانه و وما كيد الكافرين إلا في ضلال^{١٣} ، ويقول - إن

(٢) الرعد ١٨

(١) الطه ٩

(٣) غافر ٢٥

علينا أن نفتح الناس من تعاليم التفسير والحديث والفقهاء لأنه يمكن أن يتصدى لتعاليمها غير الأكفاء^٢ فهل هذا منطق ؟ وهل هذا مقول ؟

إن الله عز وجل خلق الدنيا امتحاناً للبشر واختياراً وهو نفسه سبحانه خلق فيها الصالح والطالح والخير والشر ليمتحنهم وهو أدرى بهم ولكنه جعل الحق مؤيداً بالحق والبرهان والباطل مفتقراً إلى الحجة ضعيفاً ما إن ظهر الحق حتى يفر الباطل منه مهاناً مدحوراً قال تبارك وتعالى و بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق^{١٤} وقال و إن كيد الشيطان كان ضعيفاً^{١٥} . إنه إذا وجد من يدعي الاجتهاد من ليسوا له بأهل فإن الله تعالى كفل بالباطل سعيهم ودحض حججهم وإخراهم بواسطة الجتهيرين الأكفاء والعلماء الأتقياء ولن يكون للأدعاء حجة و قل قاله الحجة البالغة^{١٦} ، وقد تعهد الله جل شأنه بأنه لن يجلي الأرض من قائم لله بحجة ومدافع عن الدين بحق قال المصطفى ﷺ و لا يزال من أمي^{١٧} فائتة بأمر الله لا يضمم من خلفهم ولا من خلفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك^{١٨} . وقال أيضاً و جعل هذا العلم من كل خلف عدو له يفتنون عنه تخريف الغائبين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين^{١٩} . وسيفي في المسلمين علماء صادقون يديرون عن الدين ويردون افتراء المعتدين إلى قيل يوم القيامة حيث يقبض العلم بقبض العلماء^{٢٠} كاذك ﷺ .

(١) الانبياء ١٨

(٢) النساء ٧٦

(٣) الانعام ١٤٩

(٤) متفق عليه

(٥) عزاء صاحب المشكاة إلى النبي وهو مرسل ولكن ذكر شيخنا في التعليق أنه روي موصولاً من طريق جماعة من الصحابة وصحح بعض طرقه الحافظ والملائي . أنظر المشكاة (٨٧/١ - ٨٣) بتحقيق شيخنا .

(٦) انظر الروض الباسم في الذب عن سنة أبي العباس (١ ، ٣ ، ٩ ، ٣٩) لابن الوريزي .

الزندقة والرجوس في تلك القرون ؟ ألم ينتشر وضع الحديث والكذب على رسول الله ﷺ فيها ؟ فما الذي رد كل ذلك وحس الدين من ثروها ؟ أليس بنسخير الله العلماء الخالصين والمحدثين الحاذقين الذين كنفوا كل شبهة وأزالوا كل غمّة وفضحوا كل حديث مكذوب . فله درهم وباني علماء الحديث وأمي - وجزاهم الله عن المسلمين والإسلام خير الجزاء . هؤلاء العلماء الذين يخدمون الدين ويحيون السنة في وقت كادت أن تندرس فيه قد أصبحوا غزاه مع الأسف بل وكارين ومضيقين من بدعوت العلم والفقّه ، فوا أسفاه . والله ما أعتقد أن في إنسان خيراً إذا كان يستغني عن السنة وعلمائها فكيف ين جارهم ؟

إعلان إغلاق باب الاجتهاد لن يمنع المدعين من الاجتهاد

وزيد أن تضيف إلى ما سبق فقول المقلدين الجامدين المتعصين : هل تظنون أنك بمجرد قولكم إن باب الاجتهاد قد أقفل سيتمتع الدين يريدون الاجتهاد عن يسواه بأهل ومن أصحاب الأغراض والأهواء عن دخوله؟ هل تحسبون أن كلمة منكم تقال ستمنع الناس عن الكلام والفتيا؟ لو كان الأمر كذلك لا وجدنا الناس بجالفونكم في أكثر ما تدعونهم إليه وهم في واد وأنتم في واد آخر . إن أكثر الناس قد خالفوا أمر الله وهو القوي الجبار ذو البطش الشديد والفعال لا يريد الذي مصير الكائنات كلها بيده وأرواح الخلائق بأمره . فهل أتم أشد إخافة وتأثيراً وسلطة على الناس من ربهم سبحانه ؟ فكيف سيودع مجرد كلام منكم الفسدين عن الاجتهاد . إنهم لن

الله لا يصلح عمل الفسدين^(١١) ويقول ه إن ربك بالمرصاد^(١٢) .

بأهؤلاء لا تخافوا على الدين فإن له رباً يجميه بواسطة عباده أمناه على كتابه وسنة نبيه ويستضيئون بنورها في الظلمات المظلمة ويطردون جيوش الظلام وضفافيش الكفر والصلال . لا تخافوا على الدين بل خافوا على أنفسكم أن تتلاعبوا بهذا الدين وتحلوا حرامه وتحرموا حلاله وتشرعوا ما لم يأذن به الله سبحانه . خافوا على أنفسكم من إغلاق باب فتحة الله من التجرد على أمر شرعه الله ومن النبي عن أمر أحبه الله . خافوا من ذلك ودعوا الظاهر بالغيرة على الإسلام فالله ناصره ومظهره . ولنا نحن الذين نحفظ الدين بل الله سبحانه . وماذا يكون الخلق كلهم أمام الله عز وجل ؟ ثم ما هو التاريخ يشهد بذلك فكف من مؤامرات عظيمة ومكائد خطيرة دبرت لحوى الإسلام والقضاء عليه ثم ماذا ؟ لقد باهت كما بالحمية والإخفاق وخطها العار والشار مع ضعف المسلمين أثناء ذلك وتفوقهم . فما سبب ذلك ؟ ليس هناك تعليل إلا أن الله تعالى وراء هذا الدين بكلّوه برعايته ويصونه بقدرته سبحانه تقدست أسماءه وجلت صفاته . وراجع إلى هؤلاء المقلدين الذين يدعون إغلاق باب الاجتهاد ويتوهمون أن فتحة سيكفون منه البلاد العظمى والفتنة العمياء فسألهم : لماذا سيحدث الاجتهاد الشر والفساد بعد القرن الرابع الهجري فقط ولا يجدونها قبله ؟ إن قائم : إن الناس قبل القرن الرابع كانوا صالحين ثم فسدوا بعده وإنا ستقول لكم : هل يمكن أن يجلو عصر من العصور من صالحين وفسدين ؟ والقرون الثلاثة الأولى نفسها مع اعتقادنا بجبريتها وفضلها هل أحد يستطيع أن ينكر أنه كان فيها أشرار مفسدون ؟ ألم يكن الخراج والعمزلة وغلاة الشيعة ألم يقتل عثمان وعلي رضي الله عنها ويضطهد الإمام أحمد وغيره بسببهم ؟ ألم تظهر حركات

(١١) يونس ٨١ (٢) العنكبوت ١٤

الطائفة؟ فأجابته : جائزة . فسأله شيخنا : وما دليلك على ذلك ؟ فقال له المذهبي : قياساً على الصلاة في السفينة وهي جائزة . فقال شيخنا : هل أنت بجهد أم مقاد ؟ فأجاب المذهبي : بل مقاد . فقال شيخنا : فكيف تقيس وتستنبط الأحكام الشرعية وأنت مقاد . والقياس من صلاحية الجهد فقط ؟ فسكت وبهت

أدبيات مرتبة الاتباع

لقد قسم البوطي الناس إلى قسمين اثنين ليس غير : يجتهدين ومقلدين ولم يعترف بقسم آخر بينها وقد ذكر هذا في (ص ٥٢٦، ٥٢٧، ٥٢٨) فلننظر في ادعائه هذا ونناقشه مناقشة علمية وانظر هل الناس قسمان فقط كما يقول هو أم ثلاثة أقسام كما تقول نحن ؟

قال شيخنا ناصر الدين حفظه الله « من المقرر لدى العلماء أن التقليد هو أخذ القول من غير معرفة دليبه ومعنى ذلك أن التقليد ليس بعلم وذلك جزء العلماء بأن المقلد لا يسمى عالماً كما قال الشاطبي وابن الوزير الباني وابن القيم والسيوطي ونقل الاتفاق على ذلك ابن عبد البر ، وأطلق بعض الحنفية عليه اسم الجاهل ولذلك قالوا : « إن المقلد لا يجوز له الإفتاء » (١٧) .

وأما الاجتهاد فهو العلم بطرق استنباط الأحكام من الأدلة الشرعية . ونحن إذا نظرنا فيمن حولنا من الناس فإننا نلاحظ بالإضافة إلى وجود كثير من النوع الأول وقليل نادر من النوع الثاني نلاحظ وجود نوع آخر وسط بين النوعين السابقين وهذا ما نسميه بالاتباع ونسوي أصحابه متبعين . فأناس حولنا منهم من يكون عند القدرة على معرفة طرق الاستنباط فهو

(١) عودة إلى السنة (مجلة المسلمون ٤٦٥/هـ و ٤٦٦) .

يتطوروا وإدراكهم ولا أمرهم . إن كان المرء لا يخاف الله عز وجل ولا يتقيه فليكن يهابكم ولن يجدركم فتوى الله وخشيته وحبته هي أساس الأمر ووسيلة الإصلاح الكبرى وهي الرادع عن الفوضى الدينية واللعب بالشرعية الساموية . أما مجرد كلام يصدر عن فلان وفلان فإن يعبر من الأمر شيئاً . ومن الشواهد على ذلك أن الفقهاء المتقدمين قد أعلنوا في كثير من كتبهم أنه لا يجوز للمقلد أن يتولى القضاء والفتوى . فهل منع هذا المقلدين من توليها ؟ فهم ما زالوا يتقلدونها منذ زمن طويل وكذلك الاجتهاد فإن المدعين والمعرضين لن يصغروا إلى أقوالكم بينما يمكن أن يصغي إليهما الذين لديهم أهلية واستعداد للاجتihad فيكون في قلوبكم هذا تثبيط لهمهم وصرافهم عن الاجتهاد وحرمان المسلمين من علمهم وفقهم دون أن يتأثر بذلك المدعون والمعرضون .

فإن كنتم حريصين على مصلحة هذا الدين وبقائه سليماً من العبث فربوا أنفسكم والناس على تقوى الله سبحانه والوقوف عند حدوده والاستسلام لكتابه وستة نبيه وتقليدها على كل قول والحذر من تشريع ما لم يأذن به الله ودعوا الأقوال في الدين التي لا دليل عليها من العقل ولا من النقل ولم يأذن بها ربنا تبارك وتعالى .

ومن الغريب والعجيب أن هؤلاء الذين يدعون إلى منع الاجتهاد تراهم أنفسهم يجتهدون عملياً ويحافظون بأعمالهم ما يقولونه بالسنتهم وجرّب أن تسأل أحدهم عن حكم مسألة جديدة لم تبحث من الفقهاء السابقين فسوف ترى أنهم سرعان ما يقولونك فيها بناء على اجتهادهم ورحم أكثر البده التي حدثت بعد القرن الرابع ومع ذلك استحسنها المقلدون برأيهم واجتهادهم مع أنهم يعلنون أن الاجتهاد ممنوع . إن هذا نذ كرفي بما قصة علينا شيخنا حفظه الله بما جرى له مع أحمد الشاذلي اللاهيين إذ سأله شيخنا : ما رأيك في حكم الصلاة في

وقوله عز شأنه «ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين»^(١) وقوله «فالدّين آمنوا به وعزّروه ونصرّوه واتبعوا النور الذي أنزل معه» أو «لكم هم المفلحون»^(٢) وقوله عز وجل «الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه»^(٣) ، فيبين الكلمتين عموم وخصوص كما يظهر فالاتباع أمم من التقليد، التقليد هو المرافقة العمياء فقط والاتباع منه ما هو مرافقة عمياء ومنه ما هو مرافقة مبصرة وذلك اصطلاح العلماء على أن الاتباع أخذ الحكم الشرعي بعد معرفة حجته . فإذا نفع الاصطلاح على ذلك إلا التعمت والتحكّم والعناد معرفة حجته . فإذا نفع الاصطلاح على ذلك إلا التعمت والتحكّم والعناد معرفة حجته . فإذا نفع الاصطلاح على ذلك إلا التعمت والتحكّم والعناد معرفة حجته . فإذا نفع الاصطلاح على ذلك إلا التعمت والتحكّم والعناد معرفة حجته .

وقال الإمام الشاطبي «الكلمة بأحكامها» (أي الشريعة) لا يخرج من أحد أمور ثلاثة: أحدها أن يكون مجتهداً فيها فحكمه ما أراه إليه اجتهاده فيها... والثاني أن يكون مقادراً صرفاً خلتاً من العلم اطّاع جهته فلا بد له من قائد يقرده (قال شيخنا: فيه إشارة لطيفة إلى أن القائل كالأعمى) . والثالث أن يكون غير بالغ مبلغ المجتهدين لكنه يفهم الدلائل وموقعه ويصلح فهمه للترجيح بالبراهين المستبصرة فيه بتحقيق المطاط ونحوه»^(٤) . ومن الغريب

(١) آل عمران ٥٣ (٢) الاعراف ١٥٧ (٣) الزمر ١٨
(٤) جامع بيان العلم (٢/١٤٣) .
(٥) الاعتصام للشاطبي (ط السعادة ٣٤٢ - ٣٤٣) .

المجتهد ومنهم من ليس عنده قدرة على البحث والنظر أبداً فهذا هو القائل ولا يلاحظ أن منهم كذلك طائفة ليست عندها القدرة على الاستقلال في البحث وفهم الأدلة واستنباط الأحكام منها ولكنها في الوقت نفسه تفهم الحجية وتعرف الدليل فهي أعلى درجة من التقليد وأدنى درجة من المجتهد فهؤلاء ماذا نسئهم؟ هل نسئهم مقاديرين إنما حينئذ نظامهم لأن القائل هو إنسان يتبع ويعرفون دليله وحجته فلا يصح أن نجعلهم هم ومن لم يعرف حجته سواء بدرجته واحدة كما لا يصح أن نسئهم مجتهدين لعدم استقلالهم بالنظر فاقترضت الضرورة أن يصطلاح العلماء على اسم خاص بهذه المرتبة فكان الاتباع .

ولا يعترض على هذا كما فعل البرطبي متعمداً بأن معنى الاتباع والتقليد واحد من الناحية اللغوية لأننا نقول : إنه قد اصطلاح كثير من العلماء على هذه المرتبة اصطلاحاً ولا مشاحة في الاصطلاح . على أنه يلاحظ من الاستعمال العربي أن لغة فوقاً بينها فكلمة التقليد لا تستعمل إلا في المرافقة العمياء بدون دليل ولم ترد إلا في النسخ قوامهم يقولون فلان يقبل كالبيغاء أو الفرد ومن المعروف أن البيغاء يقبل دون أي فهم وينطق بما يقال له ولو كان فيه شتم وذم له وكذلك الفردة تفعل مثلما يفعل الإنسان أمامها، ولم تعلم أن العرب استعملوا التقليد في المرافقة المبنية على العلم والحجة . وأما الاتباع فهو يفيد المرافقة على كل حال فقد يراد منه المرافقة العمياء بدون بيعة كقوله تعالى «قال أذهب فمّن تبعك منهم فإنّ جهنم جزأؤكم جزاء بدون بيعة كقوله تعالى «وقد يراد به المرافقة المبصرة المبرزة كقوله تعالى «قل هذه مورفوا»^(١) . وقد يراد به المرافقة المبصرة المبرزة كقوله تعالى «قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني»^(٢) ، ولذلك ورد الاتباع كثيراً مورد المدح كقوله سبحانه «فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون»^(٣)

(١) الإسراء ٦٣ (٢) يوسف ١٠٨ (٣) البقرة ٣٨

دلالاته بيّنه أن يصير على تقليد مذهبه إن كان الخلدبث خلافه بل عليه أن يعمل بالحدبث وأن يفتي به ولو لم يقل به مذهبه ولا يطلب التزكية له من قول فقيه أو إمام بل الحجة قول رسول ﷺ . فهل هناك أشد من هذا في هدمه بيان التعصب المذهبي وتخطيم كيانه ؟ وما أعظم صنع الله عز وجل وما أحكم تدبيره ! لقد نقل هذا الكلام الذي يندس أسس التعصب المذهبي لنفساً رجل من المذهبيين المتعصبين أنفسهم دون أن يعلم أنه قد تقض ببيانه بنفسه . ومثل ذلك ما ذكره البروطي في الفائدة الحسين التي نقلها عن ابن القيم أن النبي إذا اطلع على مذهب غير مذهبه ورأى أن دليبه أصبح من مذهبه فالخواب أن عليه أن يخرج على أصول إمامه وقواعده فإن الآية متفقون على أصول الأحكام^(١) . . . إلخ .

وما يتعلق يبحث مرتبة الاتباع فقد نقل البروطي عن ابن القيم في الفائدة الثامنة والأربعين ما يثبتها أيضاً . فقد ذكر عن الرجل الذي عنده كتاب صحيح من كتب الحدبث ، أن له أن يعمل ويفتي بما كانت دلالاته واضحة بيّنة من الحدبث ثم قال عقب ذلك : وهذا كله إذا كان في نوع أهلية ولكنه قاصر في معرفة الفروع وقواعد الأصوليين والعربية . فما معنى ذلك ؟ ليس معناه الواضح البيّن أن هذا الرجل في مرتبة وسط بين الاجتهاد والتقليد فهو ليس مجتهداً لأنه قاصر في معرفة الفروع وقواعد الأصوليين والعربية كما أنه ليس مقلداً لأنه قال عنه إن عنده نوع أهلية . وإذن فما هو إرب لم يكن متبعاً ؟

فانت ترى يا أخني القاري أن هؤلاء العلماء وغيرهم قد اتقوا بوجود مرتبة ثالثة وسطى بين الاجتهاد والتقليد وقد اصطلموا على تسميتها (الاتباع) وإن الضرورة والواقع والحاجة تدعو إلى إيجادها والاصطلاح عليها فما المانع

(١) الا مذهبية من ٤٠

والعجيب أن البروطي قد نقل كلام الشاطبي هذا وأقره وفيه كما ترى إثبات مرتبة الاتباع صراحة ثم أنكروها بعد ذلك مناقضاً نفسه بنفسه فما ندري هل يفهم ما يكتب ويدرك معنى ما ينقل أم إنه يعرف بما لا يعرف ويحيط بخط عشوائه ؟ وقد لاحظنا مثل هذا الصنيع منه في مواضع كثيرة أهمها ما نقله عن الإمام ابن القيم فكله حجة عليه وتأييد لنا كما في الفائدة العشرين أنه لا يجوز المقاد أن يفتي في دين الله بما هو مقاد فيه . . . وهذا إجماع من السلف كلهم^(١) . والفائدة الحادية والعشرين أنه إن وجد عالم يجتهد فلا يجوز له — أنه أن يفتي ولا للناس أن يستفتوه^(٢) . وهذا معناه أن البروطي ومن لسف له من العلماء لا يجوز لهم الإفتاء ولا ادعاء الفقه ولا إجابة السائلين لأهم مقادون وإنما ذلك للمجتهد وحده ويحمد الله أنه ما زال فينا بعض المجتهدين .

أورأت كيف حكم البروطي على نفسه وعلى أمثاله؟ وهذا لا أتلك إلا أن تقول : على نفسها جنت براقش .

ومن ذلك أيضاً ما نقله عن ابن القيم في الفائدة الثامنة والأربعين أن الرجل إذا كان عنده الصحيحان أو أحدهما أو كتاب من سنن رسول الله ﷺ موثقاً بما فيه فله أن يفتي بما كانت دلالة الحدبث فيه ظاهرة بيّنة لكل من سمعه ولا يجتمع غير المراد ويعمل به ولا يطلب التزكية له من قول فقيه أو إمام بل الحجة قول رسول الله ﷺ . وأما ما كانت دلالاته خفية من الأحاديث لا يتبين المراد منها فلا يجوز له الإفتاء بما يتوهمه منها حتى يسأل ويطلب بيان الحدبث وجهه^(٣) . فانظر يا أخني القاري بربك إلى هذا الكلام أليس كله حجة لنا أو ليس هو ما يقوله السلفيون بعينه ؟ إننا لا نقول أكثر من هذا وقد رأيت ابن القيم ينتصر لقولنا ولا يرضى إذا اطلع مسلم على حديث

(١) انظر الا مذهبية من ٣٧ و ٣٨

(٢) انظر الا مذهبية من ٣٩

إذ غدا بعض مدرسي الجامعة فيهم ومن يحملون أرفع المراتب العلمية فيهم (الدكتوراه) ومن يتخرج مدرسو الدين ورعا القضاة والحكام على أيديهم وأسماهم حين يكون هؤلاء جاهلين عمياً لا يسمون وهم واضمون بذلك بل مفتخرون به ويرفعون به الرأس عالياً . فهل ثمة شيء مؤلم ومؤسف تنظر له القلوب والأكباد حسرة وتدمع له العيون أسفاً مثل هذا ؟

تري ماذا يكون تلامذتهم ؟ بل ما يكون عامة الناس الذين يرشدونهم ؟ إنها الظامة والفقاعة ولست مبالغاً إذا قلت : إن هذا من أكبر الأسباب في تأخرنا وإحطاطنا وذلتنا وتقهقرونا ومن ثم فهو من أكبر الأسباب في غضب الله على المسلمين وفي ابتلائهم بأصناف البلاء .

لقد أخبر الرسول الكريم ﷺ عن قريب من حالنا هذه إذ قال : إن الله لا يقبض العلم ينتزعه انتزاعاً من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهلاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا^(٢١) .
يا الله وإنا إليه راجعون .

★ ★ ★

(٢) متفق عليه .

من ذلك إلا الخرافة والمبالغية والعبادة ؟
وأخيراً فإننا نترجمه إلى البرطي لنسأله فنقول : هب أنه ليس للانسان إلا الاجتهاد أو التقليد فما أنت ولاي المرئيتين تتنسب ؟ ونحن منا ككون أنه أن يقول عن نفسه : إنه يجتهد ، فقد أعلن في المناظرة التي جرت بين شيخنا وبينه بصراحة أنه مقلد ليس أكثر ، وذلك حين سأله شيخنا : ما رأيك في صلاة شافعي ورأه إمام حنفي أتى بركوره في اعتقاد الاموم ؟ فأجاب البرطي^(٢٢) : هناك رأيين في المذهب . ولا سأله شيخنا عن رأيه هو غضب وهاج وماج وتبرأ من أن يكون له رأي أبداً عما دعا شيخنا إلى تربيته بأن قال له : نحن نعرف من زمن بعيد أنه ليس لك أي رأي في أي مسألة .

قاله كتور إذن وبعترافه مقلد ، وقد نقل إلينا أنه يفخر بذلك . وهنا نعود بالفقيه الكروي إلى معنى التقليد فنقول : اتفق العلماء على أنه الأخذ بقول الآخر بلا حجة ودون معرفة الدليل وهذا معناه أن المقلد جاهل بل هو أعمى كما أفادته عبارة الشاطبي (ر ح) وهو أخط المراتب وأدنى الدرجات وهو عمل جهة المسلمين وغوغائهم الذين لا يستطيعون الفهم وهو عمل الذين لم يتعلموا ولم يتوروا ولم يفقهوا ولم يدرسوا شيئاً فأصبح لهم التقليد للاضطراب كإباح الميتة للضرورة ، وقد حشر الدكتور الكبير والدرس الجامعي نفسه مع الجهة والعامه والغوغاء وأسأه إلى نفسه إساءة بالغة وحكم بنفسه على نفسه بالجهل وهذا نعيد ذكر الملل العربي الذي يقول : على نفسها جنت براقش . ولو أن البرطي أقر معنا بوجود مربية الإباح لأتخذ نفسه من هذه الورطة وأكرم نفسه من أن يكون جاهلاً ولكنه شاء هذا فليتحمل عاقبة عمله . وما ظلمهم الله ولكن أنفسهم يظلمون^(٢٣) .

وهنا لا نملك أنفسنا إلا أن نقول : واحسرتاه على المسلمين ووا أسفاه

(١) آل عمران ١١٧

عن ذلك بكلام طويل جيد أقل بعضه مديحاً .

قال (روح) : يجب على الناظر إذا كان غير مجتهد أمران أحدهما أن لا يتبع العالم إلا من جهة ما هو عالم بالعلم المحتاج إليه ومن حيث هو طريق إلى استفاضة ذلك العلم حتى إذا علم أو غلب على الظن أنه مخطئ فيما يلقى أو منحرف عن صوابها يوجه ما توقف ولم يصر إلى الاتباع إلا بعد التبيين لا يمكن الزلل والخطأ وغلبة الظن في بعض الأمور .

والثاني أن لا يصمم على تقليد مذهبه إذا تبين له في تقليده الخطأ شرعاً .
ولا يتعصب لاتبوعه بالنادي على اتباعه فيه لأن ذلك يؤدي إلى مخالفة الشريعة أو لا ثم إلى مخالفة متبوعه ، أما مخالفة الشريعة فواضح وأما خلافه فتبوعه على فخر وجهه عن شرط الاتباع لأن كل عالم يصرح أو يعرض بأن اتبعه على شرط أنه حاكم بالشريعة لا بغيرها فإذا ظهر أنه حاكم بخلاف الشريعة فخرج عن شرط متبوعه بالتصميم على تقليده .

ثم نقل الشاطبي (روح) بعض كلام الأئمة في الأمر بترك أقرانهم إذا ظهر أنها تخالف الكتاب والسنة ثم ذكر أنه قد زل بسبب الإعراض عن الدليل والاعتدال على الرجال أقوام خرجوا بسبب ذلك عن جادة الصحابة والتابعين واتبعوا أهواءهم بغير علم فضلوا عن سواء السبيل .

ثم ذكر أمثلة عشرة لذلك منها إصرار الكفار على تقليد الآباء والأجداد في أصول الدين وأموره الاعتقادية فردوا بذلك براهين الرسالة ووجه القرآن ودليل العقل فقالوا « إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون » (١) وقد وصف الله حالهم فقال « وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا : بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا » (٢) فكان هؤلاء مذمومين لأنهم اعتقدوا أن الحق تابع لهم ولم يلتفتوا إلى أن الحق هو المقدم .

(١) الزخرف ٢٣ (٢) البقرة ١٧٠

شروط التقليد والاتباع

ذكرت فيما سبق أن العامي الجاهل يسمح له شرعاً بتقليد من يتق بهلمه ودينه وأنه لا يكلف بدراسة الأداة الشرعية واستنباط الأحكام مسألهة منها . ولكن لا بد من بيان أن هذا مشروط بأن لا يكون قد بلغ هذا القلد من عالم ثقة أن آية كريمة أو حديثاً شريفاً صحيحاً بإحسان ما هو مقلد فيه في بعض المسائل فإن بلغه شيء من ذلك فعليه أن يتوقف عن التقليد ويتبع ما ذكره له هذا العالم من النصوص فإنه لا قول لأحد كائناً من كان مع قول الله تعالى ورسوله ﷺ . وقد أمرنا بالاتباع ما نزل إلينا من ربنا سبحانه وما جاءنا به نبينا ﷺ .

وما أجزئنا اتباع قول العالم وتقليده إلا للظن بأنه يقول إلينا حكم الله ورسوله فإن علمنا أنه أخطأ في مسألة ما أو زل فلا يجوز لنا أن نتابعه فيها بحال .

ويشبه هذا حال رجل يستدل على جهة القبلة في صلاته بالنجيم أو (البوصلة) مثلا فإذا ذهب هذا الرجل إلى الحج ووقف أمام الكعبة ذاتها وآها بأعينه فهل يبقى داعٍ ومبرر لاستهتائه بالنجيم أو استعماله البوصلة ؟

وكذلك الأداة الشرعية إنما يتبع العالم لأنه يُستقد أنه يوصل إليها فإذا أبلغنا عالم ثقة وبين لنا أنها تدل على خلاف مذهب هذا العالم الذي تقلده فلا يجوز لنا أن نستمر على تقليده .

وقد تحدث الإمام الشاطبي (روح) في كتابه الاعتصام (٣/٢٤٤ ٣٦٢)

وبين التقليد في الأحكام الشرعية فأجاز التقليد في الأحكام وحرمه في الاعتقاد . و الحقيقة أن هذا التفريق مصطنع ومبتدع وباطل فإن مسيح الإسلام في العلم وتلقي المعارف واحد سواء في أصواه أو في فروعه ، فقد أمر الناس جميعاً باتباع الدليل ولم يجز التقليد إلا عند الضرورة أي عند عدم التمكن من اتباع الدليل ، لا فرق في ذلك بين عقائد وأحكام فمن يستطيع الاجتهاد في الفقه مثلاً لا يجوز له أن يقلد ومنه كذلك من استطاع النظر في الكون والاستدلال على وجود الله أو استطاع النظر في النصوص الشرعية الواردة في مسائل العقيدة فلا يجوز له أن يقلد أيضاً . وعلى من يدعي ذلك أن يأتي بالدليل وهيات .

وأما توهم البيروني من الدليل في قوله تعالى « ولا تقف ما ليس لك به علم »^(١) فهذه الآية عامة تشمل أمور العقيدة كما تشمل أمور الفقه . وإلا فقل يستطيع البيروني أن يقول بناء على رأيه : إنه لا يجوز للمسلم أن يقف ما ليس له به علم في أمور الاعتقاد بينما يجوز له أن يقف ما ليس له به علم في أمور الأحكام فيسمح بالأموال والفروج بالجهل ويحل الحرام ويجرم الحلال بالتقليد ؟ وهل يقول بهذا عاقل ؟

خطأ البيروني في تفريقه بين العقيدة والتشريعة في الاعتقاد على الظن

وقد فرق البيروني أيضاً بين العقيدة والتشريعة في الاعتقاد على الظن فأجاز بناء الأحكام على الظن بينما حرم بناء الاعتقاد على الظن واستدل على ذلك بأن الله عز وجل أنكر على الكفار بناءهم عقيدتهم على الظن فقال سبحانه « وإن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يجرصون »^(٢) .

ورأيي أن هذا الاستدلال باطل أيضاً لأمرين الأول أن الظن الوارد في هذه الآية وأمثالها وإن كان في معرض الحديث عن عبادة الكفار للاصنام إلا

(١) الاسراء ٣٦ (٢) الانعام ١١٦

ومن ذلك أيضاً رأي الإمامية والمهدوية حيث جعلوا أقوال أئمتهم ومهديهم وأفعالهم حجة على الشريعة وادعوا أنهم معصومون .

ومن ذلك رأي مقلدة المذاهب الذين يزعمون أن إمامهم هو الشريعة وإذا جاءهم من بلغ درجة الاجتهاد وتكلم في المسائل ولم يرتبط إلى إمامهم رموه بالكبر ووقفوا إليه سبهاً النقذ وعدوه من الخارجين عن الجادة والمفارقين للجماعة من غير استدلال منهم به بل بمجرد الاعياد العامي للجماعة واستشهد الشاطبي (ر ح) بماقيه الإمام بقي بن مخلد حين دخل الأندلس قادماً من المغرب بعد أن حصن العلوم والحديث وأخذ عن الإمام أحمد مسنده وحنيف المسند الذي لم يصف في الإسلام مثله وجاء الناس هناك بما لا علم لهم به فأذكروا عليه ذلك وحاربوه وضلوه وآذوه .

ثم قال الشاطبي : وهذا تحكيم الرجال على الحق والغلط في حجة المذهب . وهذا الذي قاتنه ونقلته عن الشاطبي (ر ح) من وجوب رجوع القائل عن تقليد من قاله إذا علم ما يخالفه من كتاب وسنة فذاقاه الأئمة الأربعة أنفسهم كما سياتي قريباً إن شاء الله . وقد فوره أيضاً جميع العلماء المحققين والفقه ساء المتصنفين ولم يخالف فيه إلا المتعصبون المعاندون الذين لا يؤبه لهم ولا يلتفت إليهم إذ لا قيمة لقول أحد مع قول الله ورسوله وليس بعلم في الدين ما لا يستند إلى قول الله أو قول رسوله وأما التثبت بقول إمام أو عالم إذا خالف قول الله ورسوله فهذا متهمي الجهل والسخف والفضلال ومعاذ الله أن يكون علماً أبداً وما أحسن ما قال من قال :

العلم قال الله ، قال رسوله قال الصحابة ليس خلف فيه ما العلم نصيبك للخللاف سفاهاً بين الرسول وبين رأي فقيه

خطأ البيروني في تفريقه بين العقيدة والتشريعة في التقليد

فرق البيروني في ص ٥٢ من لا منهية بين التقليد في الأمور الاعتقادية

الصحيحة ويعلمهم أحكام الإسلام فلم كان خبير الأحاد الظني لا تقوم به صحة
لا اكتفى النبي ﷺ بإرسال آحاد يعلموا الناس أمور العقيدة ولأرسل عدداً
كثيراً حتى يحصل لديهم التواتر واليقين ولكن النبي ﷺ لم يفعل ذلك .

ومن الغريب العجيب أن الدكتور البيروني نفسه قد ذكر هذا الدليل
مقلوباً فادع من أن النبي ﷺ كان يرسل آحاد الناس لتعليم الناس أحكام الفروع من عبادات
وغيرها فقط دون أمور الاعتقاد . وليت شعري من أين علم البيروني ذلك؟ وما دليبه
عليه؟ إنني أتحداه أن يأتي بشبه دليل على أن الصحابي الذي كان يرسله النبي
ﷺ إلى اليمن كعماد مثلاً كان يقتصر على شرح أحكام الفقه ولا يتعرض إلى
أمور العقيدة ولا يعلمهم إياها أبداً وأنه إذا سألهم عن الملائكة أو الآخرة
أو الصراط أو عذاب القبر مثلاً يعتذر عن الجواب ويتبع عن بيان الأحاديث
التي سمعها من النبي ﷺ في ذلك ويقول لهم : إنما أنا واحد وهذا أمر اعتقادي
فلا يجوز لي أن أخبركم به لأن خبري هو ظن وأنتم مهتومون عن اتباع الظن
في الاعتقاد .

إن من المعلوم أن النبي ﷺ كان يوصي من يرسله إلى البلدان أو القبائل
أن يبدأ بدعوتهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . فإن هم
أجابوا لذلك فیتقل إلى دعوتهم إلى إقام الصلاة وهكذا يتدرج معهم إلى الصوم
والزكاة والحج وغيرها .

فمن ذلك ما رواه البخاري ومسلم عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث

معاذاً إلى اليمن فقال : إنك تأتي قوماً أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن

لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله
قد فرض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة . فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن
الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم . فإن هم أطاعوا
لذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظالم فإنه ليس بيننا وبين الله حساب .

أنه عام كما تقتضي القاعدة الأصولية « العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب »
فوق يشمل الظن في كل الأمور وعلى من يدعي تخصيصه بأمر العقائد أن يأتي
بالدليل ولا دليل .

والثاني أن الظن الذي أنكره الله عز وجل على الكفار إنما هو مجرد التوهم
والتخيل والتشبه وليس هو غلبة الظن الراجح الذي يحصل لدى الجهد في الفقه .
وإن واقع الكفار في الجاهلية بوضع ذلك فهل هم توصلوا إلى عقيدتهم الباطلة
بعبادة الأصنام بأن جمعوا ما استطاعوا جمعه من الأدلة في مسألة الأروحية ثم
نظروا فيها واستقرغوا الروسع والجهد في دراستها والوصول فيها إلى الحق -
كما هو المعروف عن الاجتهاد - أم إنهم قالوا بهذه العقيدة الباطلة بمجرد الهوى
والتشبه والتخيل والتوهم ؟

أظن الأمر واضحاً جداً وليس بحاجة لتفكير طويل .

وهذا التفريق بين أمور العقيدة وأمور الشريعة في الاعتقاد على الظن قد قائد
البيروني فيه الشيخ النبهاني الذي ذكر ذلك في كثير من كتبه ومنها كتاب
« نداء حار إلى المسلمين ص ٥٤ - ٥٧ » . وهذا أحد الأمور التي أبعاد فيها
النبهاني عن الصواب وزلت قدمه وأنى بالغريب الشاذ

ومن الجدير بالذكر أن الشيخنا ناصر الدين رسالة جيدة ما تزال مخطوطة
في الرد على هذا الرأي الغريب ، استدلت فيها بأكثر من عشرة وجوه قوية
دامعة لإبطاله وأذكر ما يحضرني من ذلك . فمنها إن هذا التفريق بين الأمور
الاعتقادية والأمور الشرعية هو تفريق مبتدع حدث لم يكن زمن النبي ﷺ
ولا زمن الصحابة ولا التابعين وأتباعهم بل إن الاصطلاح على الحديث أنه
متواتر وأحادي لم يتم إلا بعد ذلك بزمن طويل ولذلك فلا حجة في هذا التفريق .
ومنها أن النبي ﷺ كان يرسل آحاداً من الصحابة كعلي ومعاذ وغيرهما
إلى القبائل والبلدان ليأمرهم بالإيمان بالله ويدعوهم إلى العقيدة الإسلامية .

رأينا في الأئمة الأربعة المجتهدين

أما رأينا في الأئمة المجتهدين وخاصة منهم الأربعة أي أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد رضي الله عنهم فهو أننا نجلهم شهد الله عليهم الإجمال وكبحهم شديد الحب وعدم أئمة لنا وقدوة حسنة وسائفاصاحبا لنا أدرا الأمانة وانصوحوا الأمة وقاموا بما أوجب الله عليهم كمالا غير متقوص وكانوا مثالا يجتدى به في الورع والتقوى والعلم والعمل والإيمان والإخلاص . وأجمع المسلمون على الشناء عليهم وحسبهم وإجلالهم ونواترت الأخبار في بيان فضلهم ودكر صفاتهم الكريمة ونقل مناقبهم الحميدة . ولعلنا أعرف الناس ببعضهم وأكثرهم تقديرا لجهدهم لأننا نسير على طريقتهم وتقني آثارهم في اتباع الكتاب والسنة والاحتكام إليها حين التنازع وتقدبها على كل قول وعدم التعصب للرجال .

ثم إننا نعتقد أنهم قد خدموا الدين خدمة عظيمة ونحن مدينون لهم في حفظ كثير من أحكام الإسلام وفهمها فجزاهم الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء . فمن يتقصصهم ويطنع فيهم ويعتبرهم ويذمهم فليس منا ولا يمكن أن يكون سلفا مجال من الأحوال لأن السلفية هي اتباع طريقة السلف الصالح وتعظيمهم والأئمة المجتهدون هم في طليعة هؤلاء السلف ومن خيرهم . فحسن أولى الناس بتقديرهم وحسبهم والدفاع عنهم .

ونحن نعلم أن كثيرا من خصوصنا قد افتروا علينا ونقلوا للناس عنا خلاف الحق وقالوا لنا ببعض الأئمة ونطنع فيهم ونسفه آراءهم كأقول البوطي في الالامذنية وغيره في كتاب الاجتهاد والمجتهدون واتخذوا من مخالفتنا بعض الأئمة في بعض

وهذا يشئت أن هؤلاء الصحابة كانوا أول ما يبدؤون دعوة الناس إليه الإقرار بأمر من أمور العقيدة وهو وحدانية الله عز وجل في ألوهيته ثم ينتقل إلى العبادات وغيرها .

وهذا هو الشيء المعقول الذي يتفق مع تعاليم الإسلام لأنه من غير المنطقي أن يدعو المسلم رجلا كافرًا بالله ورسوله واليوم الآخر إلى أداء الزكاة أو إقام الصلاة أو أداء الحج قبل أن يدعو إلى الإيمان ويثبت في قلبه .

إن هذا خلاف الحكمة التي اتصفت بها هذه الشريعة الربانية المرافقة للفطرة الإنسانية والتي هي من صنع إله عزير حكيم . وهذا يتبين لك أن الله عز وجل أمرنا باتباع كل ما جاء عنه سبحانه لافرق في ذلك بين ظني وقطعي وأن الظني يعمل به في العقائد كما يعمل به في الأحكام إذا لم يوجد غيره وأن التفارقة بين العقائد والأحكام في ذلك إنما هي تفرقة مبتدعة لا يفرضها الواقع ولا الفطرة الإنسانية ولا العقل السليم كما أنه ليس عليها شبه دليل وأن البوطي قد أخطأ في دعواه هذه خطأ كبيرا وأحمد الله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .

★ ★ ★

والثاني : اعتقاده أن النبي ﷺ أراد تلك المسألة بما قاله . والثالث ، اعتقاده أن ذلك الحديث منسوخ . ثم فصل رحمه الله هذه الأعداد وضرب الأمثلة عليها بما يكفي ويشفي فمن شاء التوسع في ذلك فليرجع إليها .

ولكن الأئمة رحمهم الله تعالى إذا خالفوا شيئاً من الكتاب والسنة فهم معذورون في ذلك وماجورون كما ثبت في الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر واحد »^(١)

وفي هذا يقول الإمام ابن تيمية رحمه الله : « بل يفضل عن الحق من قصد الحق وقد اجتهد في طلبه فعجز عنه فلا يعاقب بل يكفرت له أجر على اجتهاده ، وضطره الذي ضل فيه عن حقيقة الأمر مغفور له . وكثير من يجتهدى السلف والخلف قد قالوا وفعلاً ما هو بدعة ولم يعلموا أنه بدعة إنما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة وإما لآيات فهموا منها ما لم يترد منها وإما لرأي رآوه وفي المسألة نصوص لم تبلغهم ، وإذا اتقى الرجل ربه ما استطاع دخل في قوله « ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا » وفي الصحيح أن الله قال : « قد فعلت »^(٢)

فالفرقة الناجية من الثلاث والسبعين فرقة هي الفرقة الوسطى في كل الأمور . التابعة للسنة العاتية عليها بالنواجذ . ومن هذه الأمور الاعتقاد في الصحابة والأئمة فمنهم يعرف قدرهم وحقيقتهم ويحترمهم ولكننا لا نعلم معصومين عن الخطأ فنتبعهم في كل شيء بل نأخذ عنهم ما علمنا أنهم أصابوا فيه ويترك ما علمنا أنهم أخطأوا فيه . وما أحسن ما قال الإمام ابن القيم رحمه الله في هذا قال : « ولا بد من أمرين أحدهما أعظم من الآخر وهو النصيحة لله ولرسوله وكتابه ودينه ، وتزنيها عن الأقوال المناقضة لما بعث الله به رسوله من الهدى

(١) متفق عليه .

(٢) معارج الوصول ط مكتبة دار البيانس ٢٠١٧م

المسائل الفقهية ذريعة إلى الكذب والافتراء علينا . ونحن نعلم هنا أن كل ما نقل عنا من ذلك هو كذب واختلاق وليس له نصيب من الصحة أبداً ، وهو خلاف اعتقادنا ومنهينا ونحن بريئون منه تماماً . ولا يجيب أحدنا أن يقول هذا خوفاً من أحد وجماعة لأحد فنحن والله الحمد لا نخاف إلا الله سبحانه وليس من شيمتنا الخوف والتعلق وإرضاء الناس فالحق عندنا أعلى من كل أحد وقد علمنا الإسلام الجرات في الحق والمراحة في الرأي ونحن نتحدى من يدعي علينا خلاف ما ذكرنا أن يأتي بشبه دليل على ذلك وهيات .

نحن نحجب الأئمة ونواليتهم ولكننا في الوقت نفسه نفعل ما أمرنا الله عز وجل به من إجلال كتابه وسنة رسوله ﷺ وأن ندور مع الحق حيث دار . ولا نظن مسلماً واحداً بخالفنا في هذا فنحن نرى أننا ملزمون أولاً وآخرًا باتباع الكتاب والسنة وإيثارها على كل شيء ، ولم يكن الأئمة هذا القدر العظيم إلا لأنهم خدموها ودرسوها واستنبطوا الأحكام منها قدر جهدهم وأجلها واتبعوها . ولذلك فإذا وجدنا قولاً لأحد هؤلاء الأئمة يخالف كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فإن الواجب علينا وعلى كل من يبلغه ذلك أن يترك قول هذا الإمام لقول الله ورسوله فإن هؤلاء الأئمة رحمهم الله تعالى لم يحيطوا بالسنة كلها جمعاً وفاتهم منها أشياء وأشياء فقد جهلوا بعض السنن فلم يعملوا بها كما أنهم بلغتهم سنن أخرى من طرق ضعيفة فتركوها ثم ثبتت صحتها من طرق أخرى . كما أنهم ظنوا بعض الأحاديث صحيحة فافتروا بها ثم ظهر ضعفها وهكذا . فإن الأئمة المجتهدين قد وقعوا دون قصد منهم في مخالفة الكتاب والسنة لأسباب كثيرة ، وقد بين ذلك ووضحه أحسن بيان وتوضيح شيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية رحمه الله تعالى في رسالته القيمة (رفع اللام عن الأئمة الأعلام) وذكر فيها أن هناك أعماراً عشرة لمخالفة أي إمام حديثاً صحيحاً وجماعاً ثلاثة أمور أحدها : عدم اعتقاده أن النبي ﷺ قال شيئاً يخالف قوله

لأخاف من أخي من بعدي من أعمال ثلاثة قال : وما هي يا رسول الله ؟ قال : أخاف عليهم من زلة العالم ومن حكم جبرئيل ومن هوى متبوع » وكذلك روى عن عمرو أبي الدرداء رضي الله عنها أنها قالا ه ثلاث يهدن الدين زلة عالم وجدال مناقق بالقرآن وأئمة مضنون ه وكذلك روى عن معاذ وسلمان (رض) مثل ذلك. وروى بإسناد عن ابن عباس (رض) أنه قال : ه ويل للأتباع من عثرات العالم. قيل : وكيف ذلك ؟ قال : يقول العام شياً برأيه ثم يجد من هو أعلم برسول الله ﷺ فيترك قوله ذلك ثم تعقب الأتباع ه^{١١} ونقل بعض هذه الآثار الإمام الشاطبي في المداينات (١٦٨/٤ - ١٧١) وقال ه وهذا كله وما أشبهه دليل على طلب الخذل من زلة العالم . . . وهو وإن كان على غير قصد ولا تعدد وصاحبه معدوم وما جور لكن بما ينبغي عليه في الاتباع لقوله فيه خطر عظيم . وقد قال الغزالي رحمه الله : إن زلة العالم بالذنب قد تصير كبيرة وهي في نفسها صغيرة . . . وهذا الحكم مستمر في زلة في الفتيا من باب أولى فإنه ربما تخفي على العالم بعض السنة أو بعض المقاصد العارسة في خصوص مسألة فيضي ذلك إلى أن يصير قوله شرعاً يتقارن وقولا يعتبر في مسائل الخلاف فربما يرجع عنه وتبين له الحق فيقوته تدارك ما سار في البلاد عنه ويظل عنه تلافيه (قال الشيخ عبد الله دراز في تعليقه على ما سبق (ولذلك كره مالك كتابة الفقه عنه) ثم قال الشاطبي ه إذا ثبت هذا فلا بد من النظر في أمور تنبئ على هذا الأصل منها أن زلة العام لا يصح اعتادها من جهة ولا الأخذ بها تقليداً له وذلك لأنها موضوعة على الخالفة للشرع . وذلك عُدت زلة وإلا فلا كانت معتداً بها لم يجعل لما هذه الرتبة ولا نسب إلى صاحبها الزلل فيها . كما أنه لا ينبغي أن ينسب صاحبها إلى التقصير ولا أن

(١) روى هذه الآثار المطافئ ابن عبد البر في كتابه « جامع بيان العلم »
١٤٣/٢ - ١٣٧

والبيانات التي هي خلاف الحكمة والمصلحة والرحمة والعدل، وبيان نفيها من الدين وانحراؤها منه وإن أدخلها فيه من أدخلها بتبع تأويل . والثاني معرفة فضل أئمة الإسلام ومقاديرهم وحقوقهم ومراتبهم، وأن فضلهم وعلمهم ونصحتهم لله ورسوله لا يوجب قبول كل ما قالوه . وما وقع في فتاوتهم من المسائل التي خفي عليهم فيها ما جاء به الرسول ه فقالوا يبلغ لهم والحق في خلافها لا يوجب اطراح أقوالهم جهة وتقصيرهم والرقبة فيهم . فهذا طرفان جائزان عن القصد، وقصد السبيل بينها فلا تنوّه ولا نعتمد ولا نسلك بهم مسلك الرافضة في علي (رض) ولا مسلكهم في الشيخين بل نسلك مسلكهم أنفسهم فيمن قبلهم من الصحابة، فإنهم لا يؤتمنونهم ولا يعصمونهم ولا يقبلون كل أقوالهم ولا يهدونهم . وكيف ينكرون علينا في الأئمة الأربعة مسلكاً يسلكونه هم في الخلفاء الأربعة وسائر الصحابة ؟

ولا منافاة بين هذين الأمرين لمن شرح الله صدره للإسلام. وإنما يتناقضان عند أحد رحلين : جاهل بمقدار الأئمة وفضلهم أو جاهل بحقيقة الشريعة التي بعث الله بها رسوله . ومن له علم بالشرع والواقع بعلم قطعاً أن الرجل الجليل الذي له في الإسلام قسم صالحة وآثار حسنة، وهو من الإسلام وأهلها مكان، قد تكبر منه المفخرة والزلة هو فيها معذور بل ما جور لا جهادة فلا يجوز أن يتبجح فيها ولا يجوز أن يهدر مكانته وإمامته وميزانه من قلوب المسلمين ه^{١٢} قلت : وهذا موافق لما قاله بعض أئمة السلف رحمهم الله : ليس أحد من خلق الله إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ .
والدليل ورد التقصير من زلة العالم فروى الحافظ ابن عبد البر بإسناد عن عمرو بن عوف المزني (رض) قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول ه إنني

(١) إعلام الزواقين لابن القيم (٢٩٤/٣ - ٢٩٥) .
(٢) صفة صلاة النبي ﷺ ص ١٧

ونقل هذه الكلمة الشيعة المنكورة أحمد أصحاب كتاب الاجتهاد والجهود ص ٨٢ عن كتاب تنقيح الحامدية وأورها . كما نقل عن كتاب الكشف الكبير أنه لا يجوز أن يقال عن حديث يخالف مذهب أبي حنيفة : إنه لم يبلغه . قلت : فكأنهم يرون أن إمامهم معصوم لا يمكن أن يفتيه شيء ولا يمكن أن يخطئه في شيء . فليت شعري ماذا تكون النتيجة إذا قال مقلدو كل مذهب مثل ذلك؟ ونحن نعرف أنهم اختلفوا في كثير من المسائل فإذا كانت اجتهادات كل واحد منهم صواباً فإن معنى ذلك أن دين الله متناقض ، ومعنى ذلك أن الحق متعدد مع أن الله عز وجل قد بين أن الاختلاف من صفة كلام البشر ويترده عنه كلام الله فقال سبحانه عن القرآن « ولو كان عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً »^(١٧) وقال بصريح العبارة « فإذا بعد الحق إلا الضلال »^(١٨)

وقد فقد حافظ الغرب ابن عبد البر في كتابه القيم « جامع بيان العلم » باباً (١٠٤/٢ - ١١٢) إبان أن الاختلاف خطأ وصواب وأيس صواباً كله وذكر أمثلة كثيرة بما خطأ فيه الصحابة والسلف بعضهم بعضاً وأنكر بعضهم على بعض وتباحثوا في بعض الاجتهادات ورجع بعضهم عن رأيه وقال (١٠٧/٢ و ١٠٨) : وما رد فيه بعضهم على بعض لا يكاد يحيط به كتاب فضلاً عن أن يجمع في باب ؛ . والصواب ما اختلف فيه وتذاقع وجه واحد . ولو كان الصواب في وجهين متناقضين ما خطأ السلف بعضهم بعضاً في اجتهادهم وقضائهم وقضائهم ، والنظر بآبى أن يكون الشيء وضده صواباً كله ولقد أحسن القائل :

أثبت ضدين معاً في حلال أفصح ما يأتي من الهلال
وذكر ابن عبد البر (١٠٠/٢) عن الإمامين مالك والليث (رض) أنها

(٢) يونس ٣٢

(١) النساء ٨٢

يشنع عليه بها ولا ينتقص من أجلها أو يعتقد فيه الإقدام على المخالفة بها فإن هذا كله خلاف ما تقتضي رتبته في الدين » .
ولذلك كان من الواجب على كل من كان لديه أهمية للبحث والنظر ألا يأخذ قولاً إلا بعد معرفة دليله وعليه أن لا يكون إتمعة يقلدها وذلك دون نظر ولا دليل

روى الحافظ ابن عبد البر بإسناده عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقول : اغدء عالماً أو متعلماً ولا تغدء أمة فيما بين ذلك . وقال : كنا ندعو الأمة في الجاهلية الذي يدعى إلى الطعام فيذهب معه بغيره وهو فيكم اليوم المحقَّب^(١٩) دينه الرجال . وروي عن علي (رض) قوله ، والناس ثلاثة فعالم رباني وتعلم على سبيل نجاة وهج رعاع أتباع كل ناقص لم يستضيؤوا بنور العلم ولم يلجئوا إلى ركن وثيق^(٢٠) .

ولهذا « حمل السلف على التقليد والمقلدين^(٢١) وصرحوا بذهمه وتحريمه ، ذلك لأنه يؤدي بصاحبه إلى الإعراض عن الكتاب والسنة في سبيل التمسك بأراء الأئمة وتقديمهم فيها كما هو الواقع بين المقلدين ما هو مشهور عنهم بل هو ما قرره بعض متأخريهم من الحنفية^(٢٢) .

قلت : يعني أبا حسن الكرخي رئيس الحنفية بالعراق وأستاذ الكبراء منهم إذ قال « كل آية تخالف ما عليه أصحابنا فهي مؤولة أو منسوخة ، وكل حديث كذلك فهو مؤول أو منسوخ^(٢٣) » .

- (١) المحقق : أي المقلد التابع لغيره .
(٢) جامع بيان العلم لابن عبد البر (١٣٦/٢ و ١٣٧) .
(٣) أي الذين يستطيون النظر والبحث .
(٤) عودة إلى السنة للشيخنا (المسلمون ٥/٦٦٤) .
(٥) تاريخ التشریح الاسلامی للخصري ص ٣٢٢

وحمل على النسخ أو التاويل أو الترجيح ليتخلص منه. ولا هم بعد ذلك إن كان هناك دليل على النسخ المدعى أو التاويل أو الترجيح أم لا . ولكن الذي هم أن يثبت المذهب ولا يرد مجال من الأحوال . ولا بأس أبداً بورد الكتاب والسنة .

أوزايت أخي القارىء، خطر المذهبية المتعصبة وضلالها؟ ألا ترى أنها قوية من الكفر ومزودة إليه؟ أليست المذهبية المتعصبة هذه هي الجديرة بأن تقول عنها إنها قنطرة الالابنية؟ وهل الكفر إلا رد قول الله ورسوله وهو الذي يؤدي إليه التعصب المذهبي في نهاية المطاف؟

دعوة الأئمة الأربعة إلى ترك أهوالهم المخالفة لكتاب والسنة

ومن الجدير بالذكر أن الأئمة الأربعة المجتهدين أنفسهم قد دعوا إلى ماندعو إليه من تحكيم الكتاب والسنة في مسائل الخلاف وترك آرائهم واجتهاداتهم إذا ظهر أنها تخالف الكتاب والسنة وأن الله لم يفرض على الناس إلا اتباع أمره وأمر رسوله ﷺ .

١ - قال الشافعي رحمه الله : لم أسمع أحداً نسبته إلى العلم أو نسبتبه العامة إلى علم أو نسب نفسه إلى علم يحكي خلافاً في أن فوض الله تعالى اتباع أمر رسول الله ﷺ والتسليم لحكمه . فإن الله تعالى لم يجعل لأحد بعده إلا اتباعه وأنه لا يلزم قول رجل قال إلا بكتاب الله تعالى أو سنة رسول الله ﷺ وأن ما سواها تبع لها وأن فوض الله تعالى علينا وعلى من بعدنا وقبلنا بقولنا وأمرنا عن رسول الله ﷺ . وقال رحمه الله : ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله ﷺ وتعزب عنه .^(١)

(١) إيعاظ الفهم : ١٠٠
(٢) الإيقاظ ص ٩٩

قالا في اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ وأدبنا على من زعم أن فيه توسعة ورحمة للأمة فقالا : ليس كذلك إنما هو خطأ وصواب . وسئل مالك (رض) عن أخذ مجديت حدثه عن أصحاب رسول الله ﷺ أنراه من ذلك في سنة؟ فقال : لا والله حتى يصيب الحق وما الحق إلا واحد . قولنا

مختلفان يكرهان صوابين جميعاً؟ ما الحق والصواب إلا واحد .
وقل ابن عبد البر (١٠٩/٢) عن الزني صاحب الشافعي (رض) أنه قال : يقال لمن جرت الاختلاف وزعم أن العماليق إذا اجهدا في العبادنة فقال أحدهما حلال والآخر حرام ، فقد أدى كل واحد منهما جهده وما كلف ، وهو في اجتهاده مصيب الحق : أباصل قلت هذا أم بقياس؟ فإن قال : بأصل . قيل : كيف يكون أصلاً والكتاب أصل بقني الخلاف؟ وإن قال : بقياس . قيل : كيف تكون الأصول تنفي الخلاف؟ هذا ما لا يجوزة عاقل فضلاً عن عالم .

وقال له : أليس إذا ثبت حديثان مختلفان عن رسول الله ﷺ في معنى واحد أصله أحدهما وجرمه الآخر . وفي كتاب الله أو في سنة رسوله ﷺ دليل على إثبات أحدهما ونفي الآخر . أليس يثبت الذي يثبت الدليل ويبطل الآخر ويبطل الحكم به؟ فإن خفي الدليل على أحدهما وأشكك الأمر فيها وجب الوقوف . فإذا قال نعم ولا بد من نعم وإلا خالف جماعة العلماء قيل له : فلم لا تصنع هذا برأي العماليق المختلفين فثبت منها ما يثبت الدليل ويبطل ما أبطله الدليل؟

فما سبق كله تعلم خطأ تلك القولة الشنيعة التي قالها الكرخي ورددها مقادله أصحاب كتاب الاجتهاد والمجتهدون . هذه القولة التي بلغت الغاية في التعصب والجهود والضلال إذ جعلت المذهب هو الأصل والكتاب والسنة هما الفرع فيعرضان على المذهب فما وافقه منها قبل وما خالفه منها رد بأي حجة

واحد وهو التمسك بالكتاب والسنة وترك ما يخالفها ونهى لمن يستطيع معرفة دليلهم أن يقادهم دون بصيرة .

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله « قالوا اجب على كل من بلغه أمر الرسول ﷺ وعرفه أن يبينه للأمة ويتبع لهم ويأمرهم بالتابع أمره وإذ يخالف ذلك رأيي عظيم من الأمة ، فإن أمر رسول الله ﷺ أحق أن يعظم ويعتدى به من رأي أي معظم قد خالف أمره في بعض الأشياء ، خطأ . »^(١٧)

قال شيخنا حفظه الله « وعليه فإن من تمسك بكل ما ثبت في السنة ولو خالف بعض أقوال الأئمة لا يكون مبيهاً لغيرهم ولا خارجاً عن طريقهم بل هو متبع لهم جميعاً وتمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها وليس كذلك من ترك السنة النابتة لجرد مخالفتها لقول بعضهم بل هو عاصم لهم ومخالف لأقرانهم »^(١٨)

وبهذا يتبين لك أخي القاري، أننا لنا كما يزعم المخالفون والمتصاملون والمخضوم نكروه الأئمة ونحقد عليهم ونطعن فيهم بل إننا نكبرهم - شهد الله - عظيم الإكبار ونحيم شديد الحب ونعدم من سلفنا الصالح الذين ندعو المسلمين إلى الاقتداء بهم والتابع طريقهم، وحسبهم فضلاً وشرفاً أنهم قد أرشدونا إلى النهج الصحيح الذي يجب أن نسلكه وهو تحكيم الكتاب والسنة في كل خلاف وأنهم أعلنوا تراجعهم عن أي رأي تظهر فيما بعد مخالفته لها . هذا بالإضافة إلى ما أترعهم من استقامة وورع وإخلاص وتقوى وزهد وأمانة .

لقد استغرغوا كل جهدهم ليهلوا إلى الحق ولكن أبى الله عز وجل أن

(١) نقله في التعليق على إيقاظ الفهم ص ٩٣

(٢) صفة الصلاة ص ٣٤

وقال « أجمع الناس على أن من استبان له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يبدعها لقول أحد^(١٩) . وقال « إذا صح الحديث فهو مذهبي »^(٢٠) وقال « كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت فإنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي »^(٢١)

٢ - وقال أبو حنيفة رحمه الله « لا يحل لأحدنا أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم

من ابن أخنذاه » وفي رواية « حرام على من يعرف دليلي أن يفتي بكلامي »^(٢٢) وزاد في رواية « فإننا بشر نقول القول اليوم ونزجج عنه غدا »^(٢٣) وقال رحمه الله « إذا قلت قولاً يخالف كتاب الله وخبر الرسول ﷺ فإتركوه أقرابي »^(٢٤)

٣ - وقال مالك رحمه الله « إنما أنا بشر أخطئ وأصيب فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فعضوه وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه »^(٢٥)

وقال رحمه الله « ليس أحد بعد النبي ﷺ إلا ويؤخذ من قوله ويتروك إلا النبي ﷺ »^(٢٥)

٤ - وقال أحمد رحمه الله « لا تقلق الدنيا ولا تقلق ما لكأ ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث أخذوا »^(٢٦) وقال « من رد حديث رسول الله ﷺ فهو على شفا هلكة »^(٢٦)

هذه يا أخي أقوال الأئمة رضوان الله عليهم واضحة بيته وكلها تتضح بأمر

(١) الإيقاظ ص ١١٤

(٢) صفحة صلاة النبي ص ٣٠

(٣) صفة الصلاة ص ٣٣

(٤) صفة الصلاة ص ٢٤ و ٢٥

(٥) أيضاً ص ٢٧ و ٢٨

(٦) أيضاً ص ٣٤

رأينا في المذاهب الأربعة

أما رأينا في المذاهب الفقهية فقد بينه شيخنا ناصر الدين في أحد مقالاته في جلة المسلمون بعنوان (عودة إلى السنة) وإليك أخي القارئ، ملخصه :

وإن هذه المذاهب تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

١ - قسم منها متفق عليه بين الجميع كفرضية الصلاة وعدد ركعاتها وفرضية الصوم، والحدج وتحريم التشبه بالكفار . فهذا ترى أنه يجب العمل به على كل مسلم .

٢ - وقسم فيه خلاف ولكنه خلاف تنوع لا خلاف تضاد مثل أدينية الاستفتاح والتشديد المختلفة وقراءات القرآن . فهذا يجوز فيه العمل بأي واحد منها ما دام ثابتاً في الكتاب والسنة . والأفضل تنزيهاً فيعمل بهذا مرة وبذلك أخرى وهكذا .

٣ - وقسم فيه اختلاف شديد ولا يمكن الجمع بين الآراء المختلفة فيه بوجه من وجود الجمع المعروفة ، ومثاله نقض الرضوء بس الرجل المرأة الأجنبية وتزول الدم وأكل لحم الإبل ومثل التزام القنوت في صلاة الفجر في غير التارزة وغير ذلك .

وهذا النوع ترى أنه يجب فيه البحث عن الحق والصواب في المذاهب كلها لا في مذهب واحد معين منها . فعلى من يستطيع الاجتهاد أن يستعرض آراء المذاهب المختلفة وأدائها ثم يأخذ بالأقوى والأرجح من حيث الدليل لأن الحق ليس محصوراً في مذهب واحد منها بل هو مشاع ومشترك بين جميعها ، فقد

يكمل غيره ويصح كلاً ولا يكتبه ويصيب في كل أمر أحد سواء ليكون دليلاً على أنه الإله الحق وأن ما سواه ومن سواه مخلوقون عاجزون محتاجون إليه سبحانه .

هذا هو أيها القارئ العزيز رأينا في الأئمة المجتهدين وخاصة منهم الأربعة وهو واضح وحق وصواب إن شاء الله فمن ادعى علينا غير ما ذكرنا فقد - والله - كذب علينا واقتدى ونحن نبأ من كل ما يخالف ذلك وسعدى أن يثبت أحد غير ذلك .

★ ★ ★

زبد إلغاء المذاهب جملة وإنشاء مذهب جديد أم أننا لا نمانع في بقائها؟

وتقول في الجواب على ذلك : إننا في الحقيقة نكره التفوق والاختلاف ونبغض الانقسام والخصام ولذاك فمن غير المعقول أن نسعى إلى إنشاء مذهب خامس جديد - كما يدعي خصوصاً - ونحن نضيق ذرعاً بانقسام المسلمين إلى مذاهب أربعة بل إننا نعمل على توحيد هذه المذاهب في مذهب واحد كما كان الحال عليه زمن السلف الصالح رضوان الله عليهم لأننا نعتقد أنه لن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها كما قال الامام مالك (رح) ولن يصلح المسلمون ولن يفلحوا إلا إذا رجعوا إلى إسلامهم الصحيح في جميع نواحي الحياة ومنها ناحية الفقه فزى أن عليهم أن يعودوا به إلى ما كان عليه زمن الصحابة والتابعين وتابعهم (رض) الذين أتى الرسول ﷺ عليهم إذ قال «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»^(١).

فالوضع المثالي الذي نسعى لتحقيقه في النهاية هو أن يوجد في كل مدينة عالم حقيقة لا اجزأ أي مجتهد أو أكثر فذاك فرض كفاية على المسلمين. وهؤلاء المجتهدون يفترض الناس با ترجيح لديهم من الأقوال دون تعصب لمذهب على آخر بل يكون كل تعصبهم لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وغالباً ما يذكرون للمستفتين الدلائل بشكل ميسر مقرب إلى الأفهام ليكون الناس على صداقته برهم ونسبهم .

ويكون في الناس القلدة والمتبع فإذا عرض للمقابلة أمر سأل أحد هؤلاء العلماء عن حكم الله تعالى فيه لا عن حكم المذهب الفلاني فيه .

وإذا عرض للمتبع سؤال سأل العالم كذلك عن حكم الله تعالى فيه وبترخيص منه عن الدلائل . هذا ما نسعى إلى تحقيقه ولكننا نعلم أنه يصعب

(١) متفق عليه .

يكون الحق في مسألة مامع مذهب أبي حنيفة وفي ثانية مع مذهب الشافعي وفي ثالثة مع مالك وفي رابعة مع أحمد وهكذا . فتوسكنا بمذهب واحد والتمتناه لأضعنا كثيراً من الحق الموجود في المذاهب الأخرى وهذا ما لا يجوز أن يفعله مسلم عاقل .

ولا كان لاسيل لمرة الحق ما اختلفت فيه المذاهب إلا بالرجوع إلى السنة جعلها الدعاء إلى السنة الأصل الذي يرجعون إليه والأساس الذي يبنون آراءهم وأفكارهم عليه .

ولا كان الأئمة المجتهدون والعلماء الأعلام قد بذلوا جهوداً مشكورة في سبل توضيح السنة وتقريرها للناس وبيان الأحكام المستنبطة منها . فإن الدعاء إلى السنة لا يسعهم إلا الاستعانة بأرائهم على فهم الكتاب والسنة وبذلك يجمعون الخير كله ويجوزون الصواب جميعاً استطاعوا ويجمعون بين الحفاظة على الأصل وهو السنة وبين تقدير الأئمة قدرهم اللائق بهم وبذلك ما وصى به السلف أتباعهم فقال عبد الله بن المبارك رضي الله عنه : ليكن الأمر الذي تعتمدون عليه هذا الأثر (أي السنة) وخذلوا من الرأي (أي من أقوال العلماء) ما يفسر لكم الحديث^(١) .

ذلك رأي دعاة السنة وأتباع السلف في المذاهب وموقفهم من أئمتها فهل فيما يحيل النصف على الطعن بهم والتقدير منهم ؟ أم ذلك ما ينبغي أن يكون عليه كل مسلم عرف الفرق بين كلام المعصوم وكلام غيره ثم لم ينس الفرق بين العاية والرسالة^(٢) ؟

لسنا ضد المذاهب الأربعة :

وبقيت فاحية تزيد أن نبينها وهي الجواب على تساؤل بعضهم عما إذا كنا

(١) جامع بيان العلم (٤٣/٢) .

(٢) مجلة المسلمون (٢٨٤/٥ - ٢٨٥) .

باطاه لأن ذلك يستلزم الاعراض عما في المذاهب من الحق والصواب . وكل ما في الأمر أننا ضد التعصب المذهبي الذي يجزم المذهب هو الأساس والأصل ويجعل الكتاب والسنة هما التبع والفرع فيرد منها ما خالف المذهب . أما نحن فعلى العكس من ذلك تماماً نجعل الكتاب والسنة هما الأصل والمذهب هي الفرع فيرد منها ما خالف الكتاب والسنة ونقبل ما قبلاه ، واعتقادنا أن هذا ما يجب أن يكون عليه كل مسلم ولا فيلتمس قلبه وليناكد من إيمانه فإنه يجتسى عليه خطر عظيم حذر منه الله سبحانه كثيراً فقال : « فليحذر الذين يجالسون عن أمره أن تصيهم فئمة أو يصيهم عذاب أليم » .

اللهم ثبتنا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة واهدنا إلى سواء السبيل .

★ ★ ★

(١) الثور ٦١

تنفيذه طفرة وأنه غير مبسور الرسائل بعد ذلك فلا بد من أن نصل إليه بتدرج وعلى مراحل .

ففي المرحلة الأولى يدرس طلبة العلم الفقه كل على مذهبه ولكن يجتازون الكتب الفقهية التي تدين الحكم مستمداً إلى دله مثل كتاب المجموع للفتاوى وفتح القدير لابن الهمام ، وفي المرحلة الثانية ينتقلون إلى دراسة كتب المذاهب الأخرى التي تشرح الأقوال مع أدواتها أيضاً ثم يدرسون أدلة الأحكام دراسة موضوعية مجردة في المرحلة الثالثة ثم يستعرضون ما تعلموه من اجتهادات المذاهب ويأخذون بما يرجح ويصح ويتروكون ما يضعف ويحجب من حيث الدليل في المرحلة الرابعة .

ولا بد أن يربوا في أول الأمر وآخره على تقوى الله سبحانه وخصيته وحب الكتاب والسنة والتعاطف بها والحرص على اتباعها وعلى حب الحق وإيثاره على كل هوى كما يربون على اتباع المنهج العلمي والحذر من القول في دين الله بغير علم وعلى نيل التعصب وبغضه .

والخلاصة إننا لانفانح في الوقت الحاضر من دراسة الفقه على الطريقة المذهبية ولكن بشرط واحد وهو عدم التعصب فالتعصب المذهبي هو الذي يحاربه وتكرهه ، ونرى أنه لا بد للوصول بالفقه إلى الوضع المثالي الذي كان عليه السلف الصالح من المرور بمرحلة انتقال نجيب إلى طلاب العلم فيها دراسة الكتاب والسنة وترجيح ما يحكمان برجانه وتضعيف ما يحكمان بضعفه دون تعصب للمذهب وبهذا نصل إلى تقارب المذاهب بل وإلى توحيدها وتبقي مسائل قابلة لمختلف أكثر من وجه وتتقارب من حيث الدليل فتجعل كالأقوال في المذهب الواحد ويسمع بالأقوال بأي واحد منها .

وبهذا يتبين لك أيها القارئ، الكرم أن ما يدعيه خصومنا من أننا نحارب المذاهب ونظعن فيها ونعمل لانشاء مذهب خامس وأمثال ذلك هي ادعاءات

مشاعروهم وعواظفهم وتساعد على التعاون ونضافن الجهد وتكاتف القوى فيما بينهم بما يكون له فائدة عظيمة في تقويتهم وجمع شملهم وإيهاب عدوهم بل والقضاء عليه .

ولما كان مرجع المسلمين جميعاً واحداً وهو كتاب ربه سبحانه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وهما المرجع الوحيد حين الاختلاف كما قال تبارك وتعالى : « فإن تنازعتم في شئ فرددوه إلى الله والرسول ^{١١} » ولما كان تعدد المذاهب الفقهية الإسلامية يفرق بين المسلمين في الآراء والأحكام والعادات ويبعد بينهم وقد يؤدي إلى الخصومات والتنازعات كما حدث كثير آفي عصور الاضططاط ، ثم هو بسبب مشكلة كبرى إذا قامت للمسلمين دواة إسلامية وأرادت تطبيق أحكام الإسلام نظمه في المجتمع . لأنها استصابت بحيرة كبيرة بأي مذهب تأخذ وبأي رأي تحكم ، ولن تستطيع إرضاء الجميع بل إذا أخذت بمذهب ما أغضبت أصحاب المذهب الآخر وهكذا . وإذا أرادت أن تطبق أحكام كل مذهب في البلد الذي ينتشر فيه كان في ذلك الاختلاف الكبير في قوانين كل بلدة إسلامية عن البلدة الإسلامية الأخرى ، بالإضافة إلى أنه لا يمكن تطبيقه تماماً لأنه يمكن أن يوجد في البلدة الواحدة مذهبان متساويان أو متقاربان في العدد .

ولما كان من أكبر أسباب الخلاف بين المذاهب الفقهية هو ظهور الفقه وأشوؤه قبل استكمال جمع السنة وتدوينها ودراستها ، وتحقيقها وشرحها ، وكان من الواجب بعد أن تم للسنة الجمع والتجميع والشرح والتحقيق أن يعاد النظر في آراء المذاهب المختلفة لتعدل وتتفق بناء على ذلك . ولكن تعصب كل قوم لمذاهبهم وإمامهم وضيق صدرهم عن الرجوع عن قوله وضعف علمهم كل ذلك حال دون إعادة النظر في كثير من المسائل الموجودة في كل مذهب مما ظهر بطلانه وثباته دليله .

(١) النساء ٥٩

اقترح هام لوحيد مذاهب الفقه الإسلامي

نحن ندعو إلى نخبة إسلامية فكرية وعلمية وخلقية عامة وندعو لأن يستعيد الفقه الإسلامي جويته ونشاطه كما كان في العصور الإسلامية الزاهية ، وندعو لتهيئة الجو العلمي الرفيع الذي يساعد على إخراج علماء مجتهدين كبار يجلون المشاكل التي تعترض حياة المسلمين ويستخرجون الأحكام لكل مسألة من كروز الكتاب والسنة ويعيدون الإسلام مجده العلمي وازدهاره الثمري .
ولذلك فإننا نقدم الاقتراح التالي إلى رجال الفكر والفقه الإسلامي في العالم بأجمعه ليدرسه بتدبر وفهم وتأمل ثم يسموا رأيهم فيه على ضوء المناقشة العلمية البناءة راجين أن يكون خطوة طيبة نحو وحدة التفكير الإسلامي ثم نحو النخبة الإسلامية المأمولة إن شاء الله .

الأسباب الموجبة : ما من أحد يشك في أن الوحدة بين المسلمين في الرأي والعمل هي شرط أساسي لتحقيق عزيمتهم ووحدة قوتهم وهي مفتاح النصر والظفر . وقد حث الله عز وجل عليها فقال سبحانه « واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ^{١١} » وقال « وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ^{١٢} » وقوله « ولا تكفروا من الذين آمنوا من الذين فوقوا دينهم وكانوا شيعاً كل حزب باللهم فرعون ^{١٣} » . . . الخ وما من شك في أن توحيد الآراء والأفكار لدى المسلمين هو من أعظم الأسس التي توحد بين

(٢) الأئمة ٢

(١) آل عمران ١٠١

(٣) الروم ١١ و ١٢

ولا كانت طريقة الأئمة المجتهدين والعلماء المحققين كلها واحدة وهي تقضي بالرجوع إلى الكتاب والسنة واستنباط الأحكام منها، ولا كان كل واحد منهم قد أوصى تلامذته وأتباعه باتباع رأيه حياً يوافق الكتاب والسنة وتروك حين يجالها، وكان كثير من العلماء المحققين في كل مذهب يجالون مذاهبهم في كل مسألة ظهر لهم ضعف دليلها ويأخذون بالمذهب الذي يرون دليله أرجح وحيثه أقوى .

ولا كان كثير من العلماء قد رجح أن الأئمة أو عاشر أو اطلعو على ما جمع ودون بعدهم لكانوا رجحوا عن كل أقوالهم وقاساتهم واستنباطاتهم التي تخالف هذه الأحاديث .

لهذه الأسباب المذكورة كلها فإننا نقترح ما يلي :

نص المشروع : ١ - تؤلف لجنة تضم أكبر علماء المسلمين في العالم الإسلامي وتضم مختلف الاختصاصات الشرعية ويكون مهمتها توحيد المذاهب الفقهية الإسلامية في مذهب واحد

٢ - تعمل هذه اللجنة حسب الخطة التالية :

١ - تقرر الأحكام المتفق عليها بين فقهاء الإسلام دون خلاف .

ب في المسائل المختلف عليها الاختلاف يتوزع يؤخذ بجميع الأقوال ما دامت ثابتة في الشرع ولا يقتصر على واحد منها .

ج- في المسائل المختلف عليها اختلاف تفادٍ ينظر في دلائل كل مذهب ويؤخذ بأقوى الآراء وأرجحها من ناحية الدليل دون تعصب رأياً على آخر .

د - في المسائل التي يصعب ترجيح رأي من الآراء فيها وتتسارى أدلتها في القوة يجوز الأخذ بأي رأي منها ويحسن تقديم ما يرجح من ناحية الصلحة للمسلمين .

(١) من أبرز هؤلاء العلماء الثمراء في كتابه البهتان فقد صرح بذلك واحتج به بكلام طويل فانظره فيه « ٢٦١/١ » .

و نحن الآن في بداية نهضة شاملة يجب بنا أن نفعل ما فات أهل القرون المتأخرة فنخرج على الناس بنهب فقهي إسلامي موحد مبني على أصح الأدلة وأرجح الأقوال في مذاهب المسلمين وخاصة منها الأربعة .

وقد تنبه بعض الدعاة المسلمين الكبار إلى هذه الفكرة فدشن مشرعاً عملياً لتحقيق ذلك كما فعل الشيخ حسن البنا رحمه الله حين قدم كتاب فقهِ السنة لسيد سابق وقولته واستحسنه ، ومعروف أن هذا الكتاب يجري على الطريقة التي ندعو إليها ولكنه يوظف عليه بعض الآخذ في تطبيقها وتنفيذها . ومعلوم أن هذا الكتاب القيم كانت له انتشار جيد في أوساط الشباب المسلم المتقف واستحسنه أكثرهم ولم يثر معارضة تذكر مع أن دعوتنا هذه لا تخرج عن الخط الذي سار عليه مؤلف هذا الكتاب ولا تخالف منهجه .

كما أنه قد ارتفعت بين الحلين والآخر أصوات جريئة تدعو إلى ما ندعو إليه ومن ذلك ما قاله العلامة الشوكاني في كتابه القول المفيد في أداة الاجتهاد والتقليد وصديق حسن خان في كتابه الروضة الندية وغيرها وكذلك ما قاله الشيخ محمد الخضري في كتابه (تاريخ التشريع الإسلامي) ومن ذلك أيضاً ما كتبه الأستاذ بدران أبو العيينة بدران أستاذ الشريعة الإسلامية في كلية الحقوق بجامعة الإسكندرية ويبروت العربية في كتابه (تاريخ الفقه الإسلامي) وغيرهم كثير .

ولا كان الله عز وجل لم يلزم المسلمين ولا نبيه إلا باتباع الكتاب والسنة ولم يأمرهم باتباع عالم معين ، بل أمر الجاهل منهم بؤال أهل العلم وكل إمام ويجتهد يصلح أن يأخذ عنه المسلم أحكام دينه ، وكل الأئمة والمجتهدين هم أهل لأن نستفتيهم ونبتغيهم وكلهم مفخر قلة مسلمين وثروة كبرى ونخزلهم ، فالأولى أن نواليهم جميعاً ونقتدي بهم ونأخذ عنهم جميعاً دون تعصب لواحد منهم على الآخرين ولا تقييد بواحد دون سواه .

مشاعرهم وعواطفهم وتساعد على التعاون وتغافر الجهود وتكتف القوي فيما بينهم بما يكون له فائدة عظيمة في تقويتهم وجمع شملهم وإزهاب عدوهم بل والقضاء عليه .

ولما كان مرجع المسلمين جميعاً واحداً وهو كتاب ربهم سبحانه وسنة نبيه ﷺ ، وما المرجع الوحيد حين الاختلاف كما قال تبارك وتعالى : « فإن تنازعتم في شئ فمنذ الله بالرسول »^١ ، ولما كان تعدد المذاهب الفقهية الإسلامية يفرق بين المسلمين في الآراء والأحكام والعبادات ويأبعد بينهم وقد يؤدي إلى الخصومات والتنازعات كما حدث كثيراً في عصور الاضطراب ، ثم هو بسبب مشكلة كبرى إذا قامت للمسلمين دولة إسلامية وأرادت تطبيق أحكام الإسلام نظمه في المجتمع . لأنها ستصاب بحيرة كبيرة بأي مذهب تأخذ وبأي رأي تحكم ، ولن تستطيع إرضاء الجميع بل إذا أخذت بمذهب ما أغضبت أصحاب المذهب الآخر وهكذا . وإذا أرادت أن تطبق أحكام كل مذهب في البلد الذي ينتشر فيه كان في ذلك الاختلاف الكبير في قوانين كل دولة إسلامية عن البلدة الإسلامية الأخرى ، بالإضافة إلى أنه لا يمكن تطبيقه تماماً لأنه يمكن أن يوجد في البلدة الواحدة مذهبان متساويان أو متقاربان في العدد .

ولما كان من أكبر أسباب الخلاف بين المذاهب الفقهية هو ظهور الفقه وأشوره قبل استكمال جمع السنة وتدوينها ودراستها ، وتحقيقها وشرحها ، وكان من الواجب بعد أن تحللت الجمع والتحصين والشرح والتحقق أن يعاد النظر في آراء المذاهب المختلفة لتعمل وتتفحص بناء على ذلك . ولكن تعصب كل قوم لمذاهبهم وإيمانهم وضيقت صدرهم عن الرجوع عن قوله وضعف علمهم كل ذلك حال دون إعادة النظر في كثير من المسائل الموجودة في كل مذهب بما ظهر بطلانه وتهاافت دليله .

(١) النساء ٥٩

اقترح هام لتوحيد مذاهب الفقه الإسلامي

نحن ندعو إلى نهضة إسلامية فكرية وعلمية وخطابية عامة وندعو لأن يستعيد الفقه الإسلامي حيويته ونشاطه كما كان في العصور الإسلامية الزاهية ، وندعو لتبني نهضة الجو العلمي الرفيع الذي يساعد على إخراج علماء مجتهدين كبار يجلون المسائل التي تعترض حياة المسلمين ويستخرجون الأحكام لكل مسألة من كل كتاب والسنن ويعيدون للإسلام مجده العلمي وازدهاره التشريعي .
ولذلك فإننا نقدم الاقتراح الهام التالي إلى رجال الفكر والفقه الإسلامي في العام بأجمعه ليدرسه بتدبر وفهم وتأمل ثم يبدوا رأيهم فيه على ضوء المناقشة العلمية البناءة راجين أن يكون خطوة طيبة نحو وحدة التفكير الإسلامي نحو النهضة الإسلامية المأمولة إن شاء الله .

الأسباب الموجبة : ما من أحد يشك في أن الرحمة بين المسلمين في الرأي والعمل هي شرط أساسي لتحقيق عزيتهم ووحسدهم وهي مفتاح النصر والظفر . وقد حث الله عز وجل عليها فقال سبحانه « واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا »^(١) وقال « وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان »^(٢) وقوله « ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون »^(٣) . . . الخ وما من شك في أن توحيد الآراء والأفكار لدى المسلمين هو من أعظم الأسس التي توحد بين

(١) آل عمران ١٠١ (٢) المائدة ٢

(٣) الروم ١١ و ١٢

ولما كانت طريقة الأئمة المجتهدين والعلماء الحقيقين كلها وامسدة وهي تقضي بالرجوع إلى الكتاب والسنة واستنباط الأحكام منها، ولا كان كل واحد منهم قد أوصى تلامذته وأتباعه باتباع رأيه حيناً يوافق الكتاب ويستتوي تركه حيناً يخالفها، وكان كثير من العلماء الحقيقيين في كل مذهب يخالفون مذاهبهم في كل مسألة ظهر لهم ضعف دليلها ويأخذون بالمذهب الذي يرون دليلاً أرجح ووجهه أقوى .

ولما كان كثير من العلماء^{١٧} قد رجح أن الأئمة أو عاشوا وأعلموا على ما جمع ودون بعدهم لكانوا رجوعاً عن كل أقوالهم وقياماتهم واستنباطاتهم التي تخالف هذه الأحاديث .

فهذه الأسباب المذكورة كلها فإنا نقترح ما يلي :

نص المشروع : ١ - تؤلف لجنة تفرم أكبر علماء المسلمين في العالم الإسلامي وتضم مختلف الاختصاصات الشرعية ويكون مهمتها توحيد المذاهب الفقهية الإسلامية في مذهب واحد

٢ - تعمل هذه اللجنة حسب الخطة التالية :

أ - تقرر الأحكام المتفق عليها بين فقهاء الإسلام دون خلاف .

ب - في المسائل المختلف عليها اختلاف تتوزع بؤخذ بجميع الأقوال ما دامت ثابتة في الشرع ولا يقتصر على واحد منها .

ج - في المسائل المختلف عليها اختلاف تضاد يتظر في دليل كل مذهب ويؤخذ بأقوى الآراء وأرجحها من ناحية الدليل دون تعصب رأياً على آخر .

د - في المسائل التي يصعب ترجيح رأياً من الآراء فيها وتتساوى أدلتها في القوز يجوز الأخذ بأي رأي منها ويحسن تدبير ما يرجح من ناحية الصلحة للمسلمين .

(١) من أبرز هؤلاء العلماء الثموري في كتابه البيان فقد صرح بذلك واضحاً له بكلام طويل فانظر فيه « ٢٦١/١ » .

ونحن الآن في بداية نهضة شاملة يجنب بنا أن نفعل ما فعل أهل القرون المتأخرة فنخرج على الناس بمذهب فقهي إسلامي موحد مبني على أمج الأدلة وأرجح الأقوال في مذاهب المسلمين وخاصة منها الأربعة .

وقد تدبه بعض الدعاة المسلمين الكبار إلى هذه الفكرة فدرستين مشروعا عملياً لتحقيق ذلك كما فعل الشيخ حسن البنا رحمه الله حين قدم لكتاب فقهاء السنة لسيد سابق وقوله واستحسنه ، ومعروف أن هذا الكتاب يجري على الطريقة التي ندعو إليها ولكنه يؤخذ عليه بعض الأخذ في تطبيقها وتفقيها . ومعروف أن هذا الكتاب القيم كانت له انتشار جيد في أوساط الشباب المسلم المثقف واستحسنه أكثرهم ولم يثر معارضة تذكر مع أن دعوتنا هذه لا تخرج عن الخط الذي سار عليه مؤلف هذا الكتاب ولا تخالف منهجه .

كما أنه قد ارتفعت بين الطين والآخر أصوات جريئة تدعو إلى ما ندعو إليه ومن ذلك ما قاله العلامة الشوكاني في كتابه القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد وصديق حسن خان في كتابه الروضة الندية وغيرها وكذلك ما قاله الشيخ محمد الحضري في كتابه (تاريخ التوسيع الإسلامي) ومن ذلك أيضاً ما كتبه الأستاذ بدران أبو العيين بدران أستاذ الشريعة الإسلامية في كلية الحقوق بجامعة الإسكندرية ويبروت العربية في كتابه (تاريخ الفقه الإسلامي) وغيرهم كثير .

ولما كان الله عز وجل لم يلزم المسلمين ولا نبيه إلا باتباع الكتاب والسنة ولم يأمرهم باتباع عالم معين ، بل أمر الجاهل منهم بؤال أهل العلم وكل إمام وجهته يصلح أن يأخذ عنه المسلم أحكام دينه ، وكل الأئمة والمجتهدين هم أهل لأن يستفتيهم ويتبعهم وكلهم مفخرة للمسلمين وثروة كبرى وذخر لهم ، فالأولى أن نوالهم جميعاً ونقتدي بهم ونأخذ عنهم جميعاً دون تعصب لواحد منهم على الآخرين ولا تقيد برأى واحد دون سواه .

إننا نثقون أن أهل الوعي والإنصاف والعلم من المسلمين سيقولون رأيت
الخلق في هذا الموضوع وسيقفون الموقف الصحيح .

وسيكون معنا إن شاء الله « ولتعلمن بناءه بعد حين »^(١) .

دعوتنا هي الدعوة الوسط البريئة من الإفراط والتفريط

ولا يفوتنا أن نبين في هذه المناسبة أن دعوتنا هي الدعوة الوسط فيما
يتعلق بمذاهب الفقه الإسلامي في العصر الحاضر . فهناك قوم يصرّون على تقليد
ما ورثوه عن الآباء والأجداد ، ويصعب عليهم مغارقة ما اعتادوه وما ألفوه ،
فهم جامدون متعصبون يضيّقون ذرعاً بكل جديد ، ولو كان فيه خير كثير
وصالح ظاهر ، ويجرّصون على الاستمرار على دراسة المثلون والحوالشي
والتقريرات ، التي يلفظها الذئبق السالم ويجها الطبع السوي والتي أصبحت
عاجزة عن مسابرة التقدم العالمي .

وهناك قوم آخرون شعروا بسوء المذمومة التعصبية واقتنعوا بضرها
ولسوا نتائجها المؤذية ، فأرادوا أن يصلحوا الحال ، ويقوموا بالإصلاح ، فأخذوا
يدعرون إلى إصلاح الفقه بإنشاء فقه جديد ، يأخذ بما يوافق العصر الحاضر
— زعموا — ويلتزم الحضارة الحديثة ، وعدم هؤلاء كل الأقوال والاجتهادات
المرجوة في شتى المذاهب الإسلامية بما فيها مذهب الخوارج والشيعة — ما كان
منها صحيحاً وما كان منها سقيماً — عدوها جميعها اجتهادات إسلامية وآراء
إسلامية ، وأجازوا الأخذ بأي واحد منها . دون اعتبار لقوة الدليل ولا مراعاة
لصحة القول ولا اهتمام بسلامة الاجتهاد ، بل واحوا يتسقطون من الأقوال
ما وافق نظرهم القاصر وما لاهم نفسياتهم المهزومة أمام الحضارة الحديثة ،

(١) سورة ص ٨٨

٥ — يترك كل رأي ظنر بطلانه وضعفه .

٤ — يسمى هذا المذهب مذهب الكتاب والسنة وجميع الأئمة .

هذه خلاصة الاقتراح الذي ندعو إليه وتبناه ونعتمد أنه يرضي الله سبحانه
ورسوله ﷺ ويحق للمسلمين كل خير ، وإننا نأمل من كل عالم مسلم مجلس غيور
أن يدرسه باخلاص وإنصاف ويبدى رأيه فيه بشكل إيجابي وبناء لعل الله
سبحانه ييسر الأخذ به وإظهاره وانتشاره وما ذلك على الله بعزيز .

حتى يتحقق ذلك : وحتى يتحقق هذا الاقتراح ويدرس دراسة جديدة
فإننا نسلك السبيل الممكن إلى تحقيقه والسير خطوة نحوه وتبنيته الأجواء له
يجوزنا التواضعة ، وذلك بدراسة ما تبسر لنا من المسائل الشرعية وتطبيق
منهجنا الآتف الذكر فيها ودعوة المسلمين إلى الأخذ بما نعل إليه ، ونشجع
بينهم حب دراسة الكتاب والسنة والرجوع إليها عند الخلاف ونحث من
يستطيع النظر والبحث منهم على استنباط الأحكام منها . وندعو إلى عدم
التعصب ونسعى لنشر روح الألفة والتسامح وتحسين الظن بين الجميع ، ونعمل
على الاستفادة من آراء جميع الأئمة والجتهدين وعلموهم وندعو إلى موالاتهم
وكرهتهم ونشر فضائلهم جميعاً ، وندعو إلى عارية التقليد في المسائل التي ظنر
بطلانها وضعفها ، وندعو إلى ترك الكتب التي يتعصب فيها مؤلفوها لمذاهبهم
حين يظهر لهم الدليل على خلافها . ونحث المسلمين على الرجوع إلى الكتب
الفقهية المنصفة غير المتعصبية والتي تذكر الأدلة الشرعية على كل رأي .

فإننا نأبنا وهذه دعوتنا فهل فيها ممة ما يدعو إلى الحاربية والإنكار والتضليل
والنسفيه أيها المسلمون ؟ وهل يجوز أن تقابل بكل ما يقابلها به كثير من الشايخ
المتعصبين وفي مقدمتهم الدكتور الطالم سعيد البوطي حين سهاها لا مذهبية
وعدها أخطر بدعة تهدد الشريعة الإسلامية ؟ أي أنها بزعمه تتوق في الخطر كل
المبادئ السكافرة والعقائد الملتحدة والنظم الضالمة .

بين التمسكين بالحق وبين المراءفين فيه الذين يريدون أن يقرروا الباطل
ويزينوه للناس بإبائهم بلبوس الحق .

إنني على يقين أن الدكتور قد خلط عامداً بين دعوتنا وبين دعوة هؤلاء ،
بقصد إساءة سمعة السلفين وتقدير الناس منهم . لأنني لا أعتقد أن ذلك
يجبى عليه أبداً فالقاضي والداني يعرفان أن دعاة السنة في واد وأرائك المبعين
للسريعة في واد آخر . وإن أذن طالب له مشاركة في الثقافة الإسلامية
يعرف أن السلفية دعوة قديمة ، وجدت قبل أن توجد دول العرب الحديثة
كلها . وجوهها العودة إلى الإسلام الصحيح الذي كان عليه سلف هذه الأمة
الصالح .

وقد شتم كثير من العلماء بضرورة هذه الدعوة بعد ما ابتدع الناس في
دين الله أشياء وأشياء ، فغيروا تعاليمه وشروها جهالة وكبروا رواه . وكان
أبرز هؤلاء العلماء المصلحين شيخ الإسلام ابن تيمية الذي وضع الدعوة السلفية
وشرحها ووافح عنها وفضى في سبيلها

فأي عاقل في الدنيا يسبخ نسبة دعوة مضي عليها نحو ألف عام إلى دعوة لم يضي
عليها قرن من الزمان ؟ فلماذا هذا الخلط يا ترى ؟ ولماذا هذا التجاهل ؟ ولماذا
هذه المغالطة ؟

وما القصد من إيهام الدكتور القراء بأن الذين يلعبون بالشريعة ، فيحاولون
الربا ويقيدون تعدد الزوجات ويستورون بين المرأة والرجل في الميراث هم
السلفيون ؟ بل كيف أجاز الدكتور لنفسه أن يوهم القراء بأن الدعوة التي
قام بها قاسم أمين ليند الحجاب وتشتر السفور والاختلاط هي دعوة سلفية ؟
ترى هل وصل به الحقد والتعامل على دعاة السنة ، لدرجة أن ينسب إليهم
كل فساد وكل انحراف يحدث في البلاد ، ولو كان هو نفسه أول مؤمن بكذب
ذلك وبطلانه ؟

وما تخلوه مصلحة ولا يبالون إن خالفوا في ذلك النصوص الثابتة وخرقوا
الإجماع وابتدعوا من الغرائب والمكرات .

وقد رأينا من هؤلاء من يحل القليل من الربا بحجة أنه ضرورة عصرية .
ويسمح بتوزيع الزكاة على غير المسلمين بحجة أنها أداة اجتماعية . ويسوي بين
الرجل والمرأة في الميراث ، ويقيد تعدد الزوجات وحق الطلاق (١١) . الخ .
وما يؤسف له أن بعض هؤلاء قد استطاع أن يقنع بفكرته هذه دولة
عربية شقيقة ، ويجعلها على تبني ف فكرته بإصدار موسوعة للفقهاء الإسلاميين ،
تولى الإشراف عليها بصفته خبيراً فيها . وجرى فيها على ما ذكرناه من الأخذ
من أي مذهب كان السنة أو للشيعنة بما يوافق بظنه الحضارة الحديثة ويسايرها
وقد وجدنا في براكبر هذه الموسوعة غرائب وعجائب فإنا لله وإنا إليه راجعون .
ومن الغريب والعجيب أن دعوتنا الواضحة البينة الأصبغة التي يفهمها كل
من شم رائحة العلم ، لم يستطع الدكتور (المنصرف إلى كبرى المشاكل
الإسلامية ليضع للناس سبيل الحل لها والخروج منها) أن يميز بينها وبين دعوة
هؤلاء الذين يريدون تطوير الدين كما يهرون ويشتهون ، ويدعون إلى الأخذ
من شتى الأقوال الصحيحة والسقيمة والمنكورة والشاذة والتهافتة الدليل ، إذا
تجلبوا أنها توافق العصر الحاضر وتلائم الحضارة الحديثة ، وذلك سانسند
الاحتلال الغربي دعوتهم ودعم رجالهم في مصر وغيرها .

أقد اختلط على الدكتور الأمر والتبس مع ضروره وبيانه ، فادعى
(ح) ٧٧٦ و٧٧٧ من لا منهيته (أننا ندعو إلى دعوة هؤلاء ونسير في طريقهم .
مع أن البعد بين المكركبين كالبعد بين الثرى والثريا والاختلاف بينها كاختلاف

(١١) انظر كتاب « حصوننا مهددة من داخلها » للدكتور محمد محمد حسين

وأخذ بالفاتون الأجنبي كنه تقليدًا للقانون المدني المصري وبهذا أقيمت الشريعة الإسلامية عن ميدان القانون والحياة . ولم يكن سبب ذلك إلا التعصب المذهبي المعين^(١٧) .

قل لي بربك أيها القارئ، الكرمي : أي الدعوتين أحق بأن ننبها بفعل الإسلام عن ميدان الحياة : السلفية التي ترى الاستفادة من جميع مذاهب الفقه الإسلامي والأخذ منها كلها لكن ليس بشكل عشوائي كما يرى بعضهم، وإنما بحسب قوة الدليل ورجحانه . أم المذهبية المتعصبة التي لا تسمع بأخذ شيء من غير مذهبها . وتعد المذاهب الأخرى كضرائع مستقلة لا يجوز العمل بها ولا الأخذ منها ؟ وأي الدعوتين تؤدي إلى الفكرة التي دعا إليها المستشرق الجليل شاخت ؟

قلت : ومن أجل ما ذكرته وخوفًا من الوصول إلى إقصاء الشريعة الإسلامية من آخر ميدانها في التطبيق وهو قانون الأحوال الشخصية ، رأيت اللجنة المذكورة لوضع في سورية وكان فيها شخصيات علمية وإسلامية كثيرة كعلي الطنطاوي ومصطفى الزرقا أن تأخذ من شتى المذاهب الفقهية الإسلامية الأربعة وغير الأربعة فأخذت برأي الإمام ابن تيمية في مسألة الطلاق الثلاث وغيرها . وهكذا فعلت اللجنة المذكورة للأمر نفسه في مصر^(١٨) .

وهذا برهان واقعي يثبت صحة دعوة السلفيين وصلاحتها وحدها للتطبيق . وأخيرًا فنحن إذ تقدم دعوتنا إلى الإصلاح الفقهي ، نعتقد أنها الدعوة الوسط بين دعوتين متطرفتين خطيرتين ، دعوة الجرد والتعصب ودعوة اليوعة والفتلت . فهي المذهب الوسط للإسلام الوسط للأمة الوسط التي أئني عليها الله عز وجل فقال هـ و كذلك جعلنا كم أمة وسطا لنكونوا شهادا على الناس^(١٩) .

(١) المدخل الفقهي العام ١/١٨٤ و ١٨٤ : (٢) البعرة ١٤٣ :

وهل هذه هي الموضوعية والطريقة العلمية والتجرد الذي وعد أن يراعيه ويجترمه أثناء مجته الموضوع ؟ أم هذه هي الخصومة الشريفة إن كان يعرف الخصومة الشريفة ؟

إنني في هذه المناسبة أبين بجلاء وخزم ، أن دعوتنا هي السلاح الماضي الفعال للقضاء على كل الخراف في فهم الدين ، ولاجتثاث فسكرة التطورين للشريعة الميزومين نفسيًا والامتنة نفوسهم إعجابًا بحضارة الغرب من جنورها .

وأما الجامدون المتعصبون فهم أعجز من أن يفقروا في وجه أمثال هذه الدعوات للتحركة التي تدعي الروثة ومسايرة الزمان وتوجد المذاهب .

كما لا يفوتني أن أشير هنا إلى أن التعصب المذهبي هو المسؤول الأكبر عن إقصاء الشريعة الإسلامية عن ميدان القضاء والقانون والحكم في كثير من بلاد الإسلام، وإحلال القانون الأجنبي محله كما يعرف ذلك مؤرخو القانون المعاصر كالاستاذ مصطفى الزرقا الذي بين في كتابه (المدخل الفقهي العام) كيف كان وجود المشايخ وتعصبهم للمذهب الحنفي ، الذي كان يعمل به في العهد العثماني سببًا في استبدال القانون الأجنبي بالشريعة الإسلامية . فقد رأى سلاطين الدولة العثمانية والمسؤولون فيها في القرنين الأخيرين من حياتهم أن ما في مجلة الأحكام العدلية التي كانت متقدمة بالمذهب الحنفي - لا يفي بمستلزمات الحياة الجديدة ، وفي العمل به مشقة وضرر على الرعية، فعرضوا على القضاة والفتن والمشايع آ نذاك أن يأخذوا بعض الأحكام من المذاهب الإسلامية الأخرى ، فرفض هؤلاء رفضًا بانًا وتشبثوا بذهبهم . فرأى أطاحم ذلك أن يصر فوا عن مجلة الأحكام العدلية وعن الشريعة الإسلامية شيئًا فشيئًا ، وبأخذوا بالقرآني الأجنبية .

واستمر الأمر كذلك حتى كانت سنة ١٩٤٩ م وتولى أسعد الكوراني وزارة العدل في سورية فأبطل العمل بالبقية الباقية من مجلة الأحكام العدلية

إننا نعتقد أن العلم بحر واسع لم يتفد ولن يتفد ، ومهما وجد في الأمة علماء فهناك المجال الواسع لبحوثهم وتفكيرهم ، وسعانا الحكمة الشهيرة طلبة : كم تترك الأول الآخر . وليس كما حرقها الجبهة المتخاذلان الكسالى فجعلوها : ما تترك الأول الآخر . فناموا بل تناوتوا بل ماتوا .

إننا لا نعتقد أن المراهب والعجوبات والنبوغ والدكاه والعلم والاجتهاد كصورة كلها فيمن مضي ومات ، بل نحن نعتقد أن الخير في المسلمين في كل أجيالهم وكل أزمانهم . كما أشار إلى ذلك رسول الله ﷺ في قوله ، مثل أمي مثل المر لا يدري أوله خير أم آخره ^(١١) .

إنه كما وجد سابقاً علماء كبار وأئمة عظام وجهدون وحققون ، فيمكن أن يوجد اليوم وغداً وبعد غد مثل ذلك ولكن بشرط واحد هو أن نسلك الطريق التي سلكها أمتنا وعلاؤنا الأوائل . وما هذه الطريق إلا طريق دعاة السنة ورواد الملة الإسلامي الجديد إن شاء الله ، وليس هذا بهتمتج أبدياً ، ولا يعارض ذلك إلا المتأثرين الكسالى والضعفاء المتأثرون والمتأغفرون المعاندون والمتعصبون الجامدون .

إن باب الاجتهاد قد فتحة يد الله جل شأنه ، ولا يمكن لأي يد كاذبة ما كانت أن تسده أبدياً . إن التاريخ يشهد أن المسلمين ما انتشر بينهم الاجتهاد وكثر المجتهدون ، إلا وكابوا في عزلة وجد . وما أغلقوا بابه ومنعوا من كان أهلاً له من دخوله ، إلا سيطر عليهم الجهل والظنول والاختطاط والتأخر بل وسيطر عليهم عدوهم واستنهم .

إن الخير والهدى موجود في كل زمان . والعلماء المخلصون العاملون قد تكفلت الله سبحانه باستمرارهم في الأمة الإسلامية . كما صرح بذلك النبي (١) رواه الترمذي وحسنه وهو صحيح لطرقه كما قال شيخنا (في تعليقه على المشكاة ٣/٢٩٣) .

فالمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتوا فيه من الحق بإذنه والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم .

دعوتنا لإصلاح الفقه هي الجديدة بالحياة والاتصال

هذه دعوتنا أبا المسلمون . وهي دعوة إصلاحية عامة تتلاءم مع عصر النور والنهضة الذي نعيشه اليوم . نحن لا نرضى أبداً بأن ننام والزمان يقطن وأن نقف ودولاب الحياة والتقدم يسير . ونحمد على ما خلقته الآباء والأجداد والأمم من حولنا نتب وتتسم ذوا الجهد وقم الحضارة .

إننا نريد أنت نبني مجداً جديداً لأمتنا ، نضيقه إلى ما بناه لها الآباء والأجداد الكرام وشعارنا في ذلك قول الشاعر المجد الطموح :

إنا وإنا على أصحابنا كرمت
بناي كانت أرواؤنا تبي ، ونفعل مثلها فعلموا

إننا نحب سلفنا الصالح وعلماءنا المخلصين وأمتنا المجتهدين ، وكل من عمل لإعزاز الشريعة ونصرة الدين ، ونكبرهم وتقديرهم . ولكن لا نستجيز لأنفسنا أن نكون أسوأ خلف لأكرم سلف .

إننا نريد أن نكون مثلم في علو الهممة وسمو العزيمة ، ونطرق أبواب المجد بكتنا الدين . نجاهد كما جاهدوا ونبعت كما يجتهد أهل الاجتهاد منا كما اجتهدوا .

إنه لمن الحياة لسلفنا الصالح وأمتنا الماجدة ، أن نكون متواكبين على ما خلقته لنا ، دون أن نضيف إليه مكرمة جديدة ، ولا نرفع فوق بناهم لبنات قوية أخرى ولا نجعل بناهم ونصاحو ونكملهم ، حتى يقدو تحفة لنا طريق وقرة عين العالمين .

وماذا كان النزوي وابن حجر العسقلاني والعز بن عبد السلام والزبيدي

وابن الهمام والسيوطي وابن تيمية وابن القيم والدعاوي رحمهم الله في عمومهم إلا متأخرين ومسبوقين؟ بل ماذا يكون أحمد محمد شاكر وعبد الدين الخطيب والسيد رشيد رضا وأبو الأعلى المودودي وغيرهم إلا معاصرين ومتأخرين؟

قبل نختتم ما صنعوه ونحارب ما كتبوه ونذكر عليهم كل ما قالوه ، بجملة أن الفقه الإسلامي فقه كامل وليس بحاجة إلى أي إضافة ، ولا محل فيه لأي شرح أو استدراك أو بحث جديد؟ كما أبدأ القول في ذلك وأعاد أصحاب كتاب (الاجتهاد والمجتهدون) وكما صرح البوطي نفسه في (لا مذهبية ص ٧٣ و ٧٤) .

وهل هذا إلا الموت بعينه والجرية نفسها جرية إطفاء نور العلم وواد البحث والتحقيق العلمي؟ وهل يجارب العلم رجل عالم؟

إنه قد صدق من قال : لا يعرف الفضل لأهل الفضل إلا أهل الفضل . وأنى لرجل أعماه التعصب وغضب من البحث العلمي الخر أن يعرف قيمة العلم والاجتهاد وأن يقدر أصحابها؟

أفد دعا البوطي ص ٧٤ و ٧٥ إلى الإبقاء على كل ما ورد في كتب المذاهب ، ولو كان بعضه مخالفاً للأداة الصريحة الواضحة من الكتاب والسنة ، وادعى أنه قد اكتمل فلا يمكن أن يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وأن كل ما على المسلم عمله هو أن يأخذ كتاباً صغيراً خالياً من أي دليل شرعي يتفقه فيه .

وهكذا فبدلاً من أن يدعو البوطي إلى نشر العلم والرجوع إلى الكتاب والسنة ودراسات العلماء لها واستنباط الأحكام منها . وبدلاً من أن يدعو القادريين على الاجتهاد ليشتمروا عن مساعد الجذ والنشاط ، وبدلاً من أن يدعو كل من يستطيع الفهم والتمييز للنظر في أداة الأحكام الشرعية والاستفادة

عليه في قوله « لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك »^(١٠) .

ما الذي يتبع شرعاً وعقلاً أن نعمل لإيجاد مجتهدين جدد ، ونسعى إلى جبهة علمية ونشرية كبيرة في عصرنا هذا؟ إن الاعتقاد بأن العلم والفضل والاجتهاد محصور كله في السابقين وأن باب الاجتهاد قد سد ، وأن مفتاحه قد ضاع أو رمي في البحر ، وأن المتأخرين ليس لهم إلا أن يكونوا مقسدين وذنباً لا تقال به سابقهم ، هذه الأقوال كلها خرافة كبيرة واعتقاد خاطيء وضلال مبيت ، بل هي انحطاط ورجعية حقاً وموت صدقاً . وهي تحجير لو اسع رحمة الله سبحانه . لأن الاجتهاد ، وهو الفهم عن الله والرسول ، هو رحمة كبرى ونعمة عظيمة ولم يرض الله عز وجل به على المسلمين . بل هو الاستفادة العملية من حفظ الذكر الذي امتت الله سبحانه به على عباده حين قال « إنا نحن نرانا الذكر وإننا له لحافظون »^(١١)

فهل علماءونا وأئمتنا السابقون هم صالحون وجيدون لأنهم ماتوا ورضى عليهم مئات السنين ، أم هم صالحون لأنهم قاموا بأعمال جليلة أفادوا بها العباد والبلاد؟ وماذا كان أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم رضوان الله عليهم في زمانهم الذي عاشوا فيه؟ ألم يكونوا متأخرين وناشئين ومعاصرين؟ وهل كان بإمكانهم أن يدعوا ويتكروا ، لو أنهم اعتقدوا أنه لا خير إلا في جهود السابقين ، وأنه لا يجوز لأحد بعدهم أن يجهد ويجهد ، وأنه لم يترك الأول الآخر شيئاً؟

هل اللدني صالح لأنه قديم؟ لو كان الأمر كذلك لكان فوعون وهامان وقوم عاد ونوح وقرن وأصلح من الصحابة والتابعين؟ وهل يقول بهذا القول عاقل؟

(١٠) متفق عليه . (١١) الطحطاوي

ببساطة صادقة . لا أن يتسقط المفردات ليضعها ويجعل الجبة قبة و المتقال
قنطاراً ، ويشعها بين الناس جامعاً وسيلة للذم والشبهير وذريعة للطعن
والتحقير ، ويستخر منهم في مجالسه وينكح عليهم كما يفعل بعض الماقدنين مع
شيخنا القاضل وكما فعل البيروني مع المعصومي (روح) .
إننا بهذه المناسبة ، نذكر بعض الأصدقاء الطيبين الذين يمكن أن يجامهم
بعض أعداء السلفية على سلوك طريقهم الوعر وركوب مركب من كبرهم الخشن ،
إلا ينشقوا معهم ولا ينصرفوا في تيارهم ، لعل في ذلك ذكرى لهم وإن
الذكرى تنفع المؤمنين .

★ ★ ★

منها ؛ إنه بدلاً من ذلك يدعو إلى إغلاق باب البحث والفهم ، ويمنع الناس
عن النظر في الأداة الشرعية ويعمل على تجميد العقول والأفهام .

وهو في ذلك لا يجادل من هذه الدعوة مع أنه يعلم أن طلابه وتلامذته
سيقروون ما كتبه في رسالته وقد يتداولون : إذن لماذا يتعمقوننا في كتابنا الشرعية
بدراصة كل هذه العلوم والمواد الكثيرة الصعبة مادام يكفي المسلم كتاب
صغير في مذهب فقهي مادون دليل ولا برهان ؟ وأي فائدة من تدريس مادة
الفقه الفارن ؟ هذا التدريس الذي لا يعود على الطلاب مع الأسف إلا بالهيرة
والاضطراب الكبير ، لأن مدرسيه ليسوا من يستطيعون الترجيح بين قول
وقول - كما هو المفروض فيمن يتصدى لتدريس هذه المادة - بل يكفون برواية
الأقوال المختلفة وأدائها المتناقضة ، دون ترجيح لواحد منها على آخر في كل
مسألة . لأن الترجيح عندهم معناه الاجتهاد وهم قد أغلقوه . وإن وجد شيء
من الترجيح فهو مع الأسف إما اجتهاداً لوهي أو انتصاراً للمذهب .

إنه ليؤسفنا أشد الأسف أن نرى بعض الشخصيات الإسلامية المؤمنة الصامية
الجمدة الصابرة ، تقدم للمسلمين عبارة جهدها وعلمها وخلاصة بحثها وتقييمها ،
وتقدم لهم النعم الطيب المفيد ، ثم ترى بعض من ادعوا أنهم يحلون المشاكل
الكبرى للمسلمين يكيدون لها ويجارون بها بكل وسيلة ، ويهدمون جهودها
بكل حيلة ، بدلاً من أن يكونوا لها عوناً وظهيراً ومن علمها مستفيدين كثيراً .
إن واجب المسلم أن يشجع الجهود الطبية ، ويفرح ويسر إذا وجد علماء
تابعين ونقاداً محققين - في وقت عزّ فيه العلم ونذر فيه الفقه الصحيح - وعليه
أن يساندنهم ويساعدنهم . وإذا وجد لهم خطأ أو هفوة - بما لا يمكن أن يجلو
منه إنسان مها علا كعبه وسما نجحه - يادر إلى تقديم النصح لهم ، بروح مؤمنة

السلفين وصدق تحليلهم .

وزيد أولاً أن نسال من يدعون علماء في شتى أقطار العالم الإسلامي : هل توافقون البروطي على رأيه ؟ وهل أنتم جميعاً بعيدون عن العلم والفقه الصحيح بحيث لا تستحقون أن تدعون علماء إلا على سبيل الجواز ؟ أو ليس فيكم من هو عالم بالكتاب والسنة ومن هو خارج عن حظيرة التقليد ؟ وتترك هؤلاء العلماء الجواب على البروطي ، وتفهمه الحقيقة . ونحن وإن كنا نعتقد بأن كلامه ينطبق على الكثرة الكثيرة من المشايخ اليوم ، إلا أننا نعتقد كذلك أنه ما يزال هناك عدد قابل جداً من العلماء حقيقة لا مجازاً وهم مفروقون في البلاد الإسلامية المختلفة ، وكان على البروطي أن يتأدب مع هؤلاء الأفاضل ، ويتجنب هذه التعميمات البعيدة عن الصدق والعدل والوصواب .

ونهمس في أذن البروطي وآذان من يقول بفاكهة هذه ونقول لهم : إذا كنتم ترون حقاً أنه لم يبق في المسلمين علماء حقيقيون ، وأن أهل العلم المبرجدين إنما أطلق عليهم ذلك على سبيل المجاز ، فقد صدق فيكم إذن قول النبي ﷺ الذي وصف فيه حال المسلمين في آخر الزمان وحين انتشر الفساد والفتن فيهم فقال ﷺ « وإن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق عالماً ، أخذ الناس رؤوساً جهالاً فافتروا بغير علم فضلوا وأضلوا »^(١) .

فانتم بين أمرين لا ثالث لهما : إما أن ترفضوا هذه القوادة البروطية وتتكبروها ، وإما أن تقرروا بها ، وحينئذ تكونون قد وصتم أنفسكم بالجهل والتقليد ، وأقروتم بانطباق هذا الحديث عليكم ، وهذه شهادة منكم

(١) متفق عليه .

سبيل الخلاص

لقد اعترف البروطي أثناء حديثه عن رأي ابن القيم في مسألة الاجتهاد والتقليد ، بالواقع المر الذي يعيشه المسلمون من الناحية الفقهية ، واضطره النقاش العامي إلى تقرير هذه الحقيقة المؤسفة والخزبة في آن واحد ، التي يصارح السلفيون بها الناس ، ويدعونهم للخلاص منها ، ويستحثونهم لإصلاح حالهم ، والارتفاع من هذا الدراك الذي وقعوا فيه ، فلا يكون جواب العلماء (مجازاً على حد تعبير الدكتور) إلا التخلييل والإنكار والسخرية والإيذاء .

هذه الحقيقة هي أن التقليد قد نشأ نشواً ذريعاً بين الناس حتى شغل العلماء والشيوخ ولم يكذب يبق أحد من العلماء بالكتاب والسنة ، بل صار علماءهم مقاديرين وجبالاً . كل علمهم تقليد السابقين دون معرفة أدلتهم ولا قدرة على الاجتهاد مثابم ، حتى صرحوا بأن باب الاجتهاد قد أغلق بعد سنة أربع مئة للهجرة .

قال البروطي (ص ٤٢ من لا مذهبية) « ولكن ما هو مصير العامي عند ما بلغت حواره فلا يرى مقبلاً (أي مجتهداً مطلقاً) ولا يرى إلا علماء مقاديرين ، كل منهم يلتزم مذهباً معيناً ، ومن يسمى مقبلاً بينهم ، إنما أطلق عليه الاسم تشبيهاً وجازاً » .

ونحن نعتزف بأن البروطي قد أصاب هنا إصابة ، لم يعاصف مثلبا في كل رسالته ، ويكفي تسجيله هذه الحقيقة واعتواقه بها شهادة على صحة رأي

ونرجو الله عز وجل لكم كل توفيق وهداية ، ونشهد الله أننا لا نريد لكم إلا الخير والنفع ، إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقى إلا بالله ، عليه توكلت وإليه أنيب (١١) .

ويعود الى البوطي وأضربه فتقول لهم : اذا كنتم ترون حقاً أن البلاد قد خلت من العلماء الحقيقيين ، وأن كل من يدعى عالماً فهو على سبيل الجواز ، فهل ترضون لأنفسكم وللمسلمين مثل هذه الحالة السيئة ؟ إذا كنتم تشكون بصدق من خلل الأمة من مجتهدين ، وشيوخ الجهل والتقليد واندهت العلم وأهله ، فهل ترضون بذلك وهل تطيب نفوسكم به ؟ وهل تريدون أن تبقى الحال هكذا إلى يوم القيامة ؟

إن بعضكم سيقولون : نحن نوافق معك على فتح باب الاجتهاد ، ولكننا لا نرى أحداً أهلاً للاجتهاد ، ولا نرى من توفرت فيه الشروط اللازمة للمجتهد . وجوابنا على ذلك هو أن السبب في الوصول بالمسلمين إلى هذه الحالة هو

أتم . إن طريقتكم السيئة القائمة على حرف الناس عن النظر في أدلة الأحكام الشرعية ، وقطعكم الصلة بين الناس وبين كتاب ربهم وستة نبيهم ، بادعاءكم أن العلماء السابقين قد استنصروا كل شيء ، يمكن التوصل إليه من الأحكام الشرعية من الكتاب والسنة ، لذلك فليس على المتأخرين إلا الاكتفاء بما صنعوا ، وأخذوا على علائقهم ، وتعلمه وتعليمه دون أي تعديل ، كما ادعى البوطي ص ٧٣ ، إن هذا هو السبب في الجلوة دون وجود العلماء المجتهدين . إن السبب في غيخ نسيج الاجتهاد من بلاد المسلمين هو طريقتكم الفاسدة المبتدعة ، التي تشمل في تعليمكم الفقه للناس في حدود المذهب ، والتعصب له وخرجكم من مخالفته ، واختياركم كتب الفقه المتأخرة الغالبة من الأدلة الشرعية ، وانقطاعكم عن دراسة الكتاب والسنة والرجوع إليها عند الخلاف ،

(١) هود ٨٨

على أنفسكم ، وهي نتيجة لاختسارون عليها .
أما إن أردت الخلاص من هذه النتيجة وإصلاح هذه الحال ، فإن عليكم أن تتسكروا سبيل العلم الصحيح بدراسة الكتاب والسنة ، وتطلقوا من أقباس المذهبية المنحصية إلى آفاقها الرحبة الواسعة ، وأن لا تتعرجوا من الأخذ والاستفادة من جميع الأئمة والمجتهدين .

وبقياً إنكم قادرون على ذلك ، ولكن ضعف الأمة وسقوط العزيمة وغلبة العادة ، كل ذلك يدفعكم إلى التقليد وتزيتيه لكم ، مع أن العلماء جميعاً قد أقرؤا أنه ليس بعلم على الإطلاق ، وأنه لا يباح إلا عند الضرورة ، مثل أكل الميتة لا يجوز أكله إلا للمضطر الخائف على نفسه من الهلاك ، وأنتم لستم كذلك ، فإن بعضكم قد صرف سنين طويلة من عمره في طلب علوم الآلة وعلوم الشريعة ، وأنتها يجمع مع ذلك يجمع إلى التقليد ، ولا يستفيد شيئاً من العلوم النظرية التي تعلمها .

وهنا شيء غريب وعجيب ، إذاً لماذا يتكلف أحدكم دراسة علوم النحو والبلاغة والأدب والتفسير والحديث ومصطلحه والفقه وأصوله وغير ذلك ، ولا يستعمل شيئاً منها ولا يستفيد منها ؟ بل يسلك سلوك العامة الجاهل الذين لم يتبع لهم دراسة شيء من العلم ، ويقولون نفسه بهم ، ويقنع بالتقليد .

إن هذا الإضاعة للجهد بلا طائل ، وتكلف للمشقة بغير جدوى ، وإنكم كما قال الشاعر :

كالعيس في البيداء يقبلها الظأ والماء فرق ظهورها محمول
فعمى أن تتاملوا ذلك وتدبروه ، وتراجعوا أنفسكم وتناقشوا ما اعتمدت عليه ، فأنتم في لطيفة أسارى العادة وما ألقتموه وورثتموه عن الآباء والأجداد ، أكثر من أي شيء آخر ، وعلى الانسان أن يتخلى عن العادة إذا رأى ضررها وأذاها ، واقتنع بضرائها الحق والرشاد

السهل ، وغيروا طريقتهم في البحث والنظر ، ولا اختاروا لتعليم طلبة العلم كتباً فقهية تذكر الدليل ، وتخار من العيوب الكثيرة التي لحقت بكتب الفقه المتأخرة ، وكانوا يخطوا سبواً للمهنية الضيقة ، ودرسوا الفقه على الطريقة التي تسمى اليوم « الفقه المقارن » .

ولكنهم مع الأسف بدلاً من ذلك كله تزامم حروبا على كل من تفتخه ، وحاول التوسع في العلم والتحرر من أسر التقليد ، والانطلاق من خسارج جذران المذهب .

إننا نزامم يقابلوننا بالإنكار الشديد ، ويحملون علينا الحملات العنيفة لالشيء إلا أننا إذا أشكل حكم مسألة فقهية ما ، سألنا عالماً عن حكم الله تعالى فيها ، فبئسنا : ما هو مذهبكم ؟ فنقول له : لسنا ملتزمين بمذهب معين ، فكل آفة المذاهب أفتنا ونحن نفضل أن نأخذ منهم جميعاً ، ولا نتخرج من اتباع اجتهاد أي جتهيد إذا كان رأيه أقرب إلى الكتاب والسنة ، ونحن نريد منك أن تذكر لنا الحكم الراجع من حيث الدليل في هذه المسألة .

إذا قلنا هذا ، رأيت الشيخ الذي رسأه تغيير شكله وازيد وجهه واستند غضبه وعلا صوته ، وهاج وماج ، وأرغى وأزيد ، وراح يطارنا بشتى التهم : أنتم مبتدعون ضالون وهابيون أعداء الأئمة ، أنتم خوراج وأصحاب مذهب خامس .. إلى آخر ما في جعبته من التهم والسباب .

هذا هو واقع الأغلبية العظمى من المشايخ في مجتمعنا ، إنهم يضيئون أمد الضيق لو حارلت أنت تسألهم عن الدليل الشرعي لحكم مسألة ما . وإن صدق أن كان أحدهم واسع الصدر – وقليل من هو كذلك – فإن صدره يتلى وحقداً وعداوة لك ولكنه يكتم ذلك ويغفبه عنك .

ماذا فعلنا ونفعل نحن السلفيين أيها الناس ، حتى يغضب منا من يدعون

وزمكهم في آراء المذاهب الأخرى ، وأدائها ، ومنعك النظر في الأدلة الشرعية إلا للمجهد ، ثم تضييق طرق الاجتهاد وتشديد الشروط المطلوبة للمجهد ، وجعلها أقرب ما يكون إلى التعجيز والاستحالة ، إن ذلك كله هو السبب في تغذر وجود مجتهدين ، وهو الذي شل أي حركة لتعاش العلم والفقه ، وواد كل محاولة للاجتهاد في مهدمها .

إن طريقتكم القائمة على التقليد والتعصب المذهبي ، لا يمكن أن تنتج إلا مقادير . وكيف يخرج مجتهد من بيئة تخارب كل دافع أوسعي للوصول إلى الاتباع ببله الاجتهاد ؟

إن من المستحيل أن يخرج من يسير على هذه الطريقة عالم إلى يوم القيامة ، لأن هذه هي سنة الله في الأرض .

كيف يمكن أن يخرج الورد والياسمين والفل والريحان من أرض جافة جديبة ، بمنزلة بالأشواك والحظائل ، ولا تسقى بالياه ولا تلقى فيها بسذور الأنيهار والورود ؟ كيف يمكن أن يخرج برام المجتهدين من أشواك التقليد الأعمى ، ومن تربة التعصب والجهل والبعد عن الكتاب والسنة ؟

إن الأمر مستحيل وهو كما قال الشاعر :

ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها

وقريب من ذلك قول الله سبحانه في التعليق على اعتذار المنافقين عن

الخروج للجهاد « ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة .. »^{١١}

لو أرادوا أن يوجد في الأمة مجتهدون لشجوا كل من لديه رغبة في التوسع في العلم والبحث ، واستكمال نقصه العلمي ، وكانوا عوناً لكل محاولة لتهديج سور التعصب ، والرجوع إلى ميدان الكتاب والسنة الرحب

إلى العلم والاجتهاد، والتقدم والانتصار، وبيناً طريقة الخلف لم توصلهم إلا إلى الجهل والتأخر والتعصب والتعجز .

وقديماً قال الإمام مالك رحمه الله : لا يصلح آخر هذا الأمر إلا بما صلح به أوله .

فيا أيها المسلمون هل أتم فاعلون ؟
نرجو ذلك .

★ ★ ★

فيا علماء ومشاريع ؟ هل عدم التزامنا بنذهب معين جريئة فسوق وضلال وعبثان ؟

إن صاحبكم الدكتور البرطوي نفسه يعترف بصرافته . : « من لادنيته بأن الالتزام مذهب معين غير لازم ، وأنه لا يجب على المسلم أن يتقيد بذهب ما بل إن كل واحد واجبه إذا لم يكن عالماً بالكتاب والسنة أن يسأل عالماً بها فإن اعتقد أن عليه أن يلتزم مذهباً معيناً فهو تخطئ ، وإن اعتقده حكماً من الله فهو آثم .

فماذا تنتقمون منا إذن أيها المذهبيون ؟ ولماذا تغضبون إذا فعلنا ما هو جواز بنظر صاحبكم البرطوي ، وواجب وستة للصحابة والتابعين وأتباعهم بنظرنا نحن ؟

إن سبيل الخلاص من الواقع المظلم السوء الذي يعيش فيه المسلمون اليوم . لا يمكن أن يكون إلا سبيل دعاء السنة وأتباع السلف الصالح ، إنه وحده الكفيل بهيئة التربة الخصبة الملائة للاجتهاد وتقدم العلم ، وهو الذي نهض بالمسلمين في صدر الإسلام وأحلمهم الحل الرقيق بين أمم الأرض .

وإني على يقين أنهم لو أخذوا بهذه الآراء الجامدة السقيمة ، كإغلاق باب الاجتهاد ووجوب التقليد على كل أحد لا أمكن وجود عالم واحد فيهم .

إن طريق العودة إلى مجسد الإسلام العالمي وازدهاره الفقهية، والرسالة المرصلة إلى إيجاد مجتهدين كبار ، لا يكون إلا بالعودة إلى طريق السلف الصالح ، وبتمسكهم بالكتاب والسنة في كل أمر ، فذلك هو الذي أوصل المسلمين

تعالى . وقد استدل على ذلك بثلاثة أوجه :

الأول أن إيجاب التزام إمام واحد أو التزام تعبير الأئمة حكم زائد على الأصل ، الذي هو واجب التقليد ، فلا بد له من دليل ولا دليل .

الثاني أن اتباع المذاهب مثل قراءة القرآن بالفراءات العشر المتواترة ، وكما يجوز التلاوة بأي قراءة ثابتة والتزامها فكذلك يجوز اتباع أي مذهب والتزامه . الثالث أنه لم يسمع عن أحد من الأئمة والاجتهاديين نهي وتحذير عن التزام مذهب معين .

وأما نحن فتختلف الدكتور في هذه المسألة ، ونرى أنه لا يجوز للمسلم أن يقصد التزام مذهب معين في كل مسألة وسنجيب عن الأوجه الثلاثة التي استدل بها على جواز ذلك .

سوء فهم البوطي

ولكن قبل المباشرة بذلك أريد أن أبين أن الدكتور البوطي قد أساء فهم عبارة المعصومي ، ورأينا بعدم التزام مذهب معين ، فقد فهم من ذلك أننا نوجب على الجاهل أن يتقبل كل فترة زمنية بين مذهب وآخر ، فيتمذهب بمذهب الشافعي مثلاً شهراً وبمذهب أبي حنيفة شهراً وبمذهب مالك شهراً وهكذا ، أو يجعل ذلك كل سنة .

وهذا فهم غريب لم يقله أحد ولم نسمعه من قبل ، وإنما هو من بنات أفكار الدكتور ومن خياله الواسع . ولما القصود من دعوتنا إلى عدم التزام مذهب معين ، هو أن لا يقبل المسلم الجاهل مذهباً بعينه في كل مسألة يتقيد به طول عمره ، بل عليه أن يفعل ما أمره الله تعالى به من سؤال من اتفق من أهل العلم ، دون أن يقصد التزام واحد منهم أو يربط نفسه بواحد ،

الباب الثاني

لماذا لا يجوز التزام مذهب معين ؟

لقد حاول الدكتور البوطي أن يبحث مسألة التقليد والتزام مذهب معين بحثاً علمياً ، فتوصل (ص ٦٠) من لا مذهبيته (إلى نتيجة تتفق معه فيها ، وهي أن على الجاهل بدليل الحكم أن يسأل أهل الذكر ، ويقدم فيما أقتره به أخذاً من قوله تعالى ه فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون^(١) ثم خيّرنا القائد بين التزام إمام معين وبين عدم التزام إمام معين ، وقرر أنه إن اعتقد أن الله أمره بأحدهما فهو مخطئ ، وآخر ، وكل ما كلفه الله تعالى به ، هو أن يعلم أن الله أوجب عليه اتباع مجتهد في كل ما لا يستطيع فهمه من الأدلة الأصلية . وهنا نستدرك على الدكتور فتقول : نعم إن الله ما كلف الجاهل بما أكثر من سؤال أهل الذكر وتقليدهم ، ولكنه ما أمر هذا الجاهل بسؤالهم عن آرائهم بل بسؤالهم عن الذكر أي عن الكتاب والسنة ، لأنه لا قيمة لأهم إذا وجد نص فيها . أما إن كان النص محتلاً أكثر من معنى فيسألهم عما يرجعونه من معناه ، وإن لم يكن في الأمر نص فيسألهم عن اجتهادهم فيه . ونصل بعد ذلك إلى مسألة الالتزام مذهب معين هل هو جائز أم غير جائز؟ فالذي مال إليه الدكتور أنه جائز ، بشرط ألا يعتقد المتقدم القائد حكماً من الله

ليسوا سواء ، وليس كلاهما جائزاً ، بل إن التزام المذهب خطأ وبدعة في الدين لأمر :

أولها : أن عدم التزام مذهب هو الأصل والأيسر والأقرب إلى الفهم الصحيح لمراد الله تعالى ، لأن الله سبحانه حين أمر الجاهل بسؤال أهل الذكوة لم يجد واحداً معيماً منهم ، بل أطلق ذلك ، ومن العروف أن المطلق يبقى على إطلاقه حتى يأتي ما يقيد .

وثانياً : أن عدم التزام مذهب معين واجب ، لغرض معين تجاهه المذكور ، وهو التفريق بين اتباع المصوم عليه السلام وبين اتباع غير المصوم . لأن من يلتزم اتباع مذهب ما يكون قدس في واقعه بين اتباع النبي المصوم صلى الله عليه وسلم وبين اتباع الفقه الذي يخطئه ويصيب . وهذا الإمام مالك رحمه الله يقول : « ليس كما قال رجل قولاً وإن كان له فضل يتبع عليه » يقول الله : « الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه »^(١) كما روي عن ابن عباس وأطعم ابن عتبة وجاهد ومالك وأحمد أنهم قالوا : ليس أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو يؤخذ من قوله ويتراكم إلا النبي صلى الله عليه وسلم »^(٢) .

وبهذا المعنى ففسر بعض العلماء قول الله عز وجل « والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين أتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه »^(٣) فقال : معنى الإحسان في قوله « واتبعوهم بإحسان » هو أن يأخذ المتبعون ما بدت موافقته للتصريح ، ويتركوا ما علموا مخالفته لها دون اتباعهم في كل شيء . قلت : وهذا يتفق مع الآية الأخرى « الذين يستمعون القول فيتبعون

(١) الزمر ١٨

(٢) جامع بيان العلم / ٢ : ١٤

(٣) صفة صلاة النبي ط ٥ ص ٢٨

(٤) التوبة ١٠٠

بل يفعل ما يتيسر له دون تقصد لانتقل من واحد إلى غيره أو التزام واحد معين . نحن ننكر ما يفعله الناس اليوم ، فإذا عرضت لواحد منهم مسألة امتنع أن يسأل أي عالم من غير مذهبه . أو إذا سأل عالماً اشتراط عليه أن يعقبه بمذهبه ، وكذلك يفعل الشيخ منهم إذا سأله سؤال : ما حكم الدين في مسألة كذا ؟ بادره بالسؤال عن مذهبه . فنحن نعتقد أن هذا بدعة وكل بدعة خلافة ، كما ثبت في الحديث .

والشيء الذي ندعو الناس إليه من عدم التزام مذهب معين ، هو الذي عليه حالة الناس في كل الأمور كالمعالجة الطبية والاستعانة بأصحاب المهن وأمور التربية والعلوم المختلفة ، فأنت إذا احتجت شيئاً من ذلك سألت أي رجل خبير بما تحتاجه ، فإن مرضت ذهبت إلى الطبيب الأول وقد تذهب إلى غيره ، به ، فإذا عارداك المرز فقد تذهب إلى الطبيب الأول وقد تذهب إلى غيره ، وكذلك إن احتجت إلى مهندس أو بناء ، فأنت في سعة من أمرك فتختار من اتفق دون التزام بشيء ما

ثم إننا نطلب من كل مسلم مقاد ، إذا أبلغه أحد من يتق به في دينه وعلمه ، شيئاً من كتاب الله أو من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يخالف رأياً كان يقاذه لأي إنسان كان ، أن يدع هذا القول ويأخذ بما في الكتاب والسنة ، لأنه لا كلام لأحد مع كلام الله ورسوله .

وانتقل الآن إلى الجواب عن الأوجه الثلاثة التي استدلت بها البوطي على جواز التزام مذهب معين فأقول .

التزام مذهب معين هو البدعة

فأما الوجه الأول فيجوابنا عليه : إن التزام مذهب واحد أو عدم التزامه

ملك . فإن قال : قلته لأنه أعلم الناس . قيل له : فهو إذا أعلم من الصحابة؟ وكفى بقول مثل هذا قبيحاً . . على أن القول لا يصح لفضل قائده وإنما يصح بدلالة الدليل عليه ، ثم روى كلمة الإمام مالك السابقة : ليس كما قال رجل قولاً وإن كان له فضل يتبع عليه يقول الله ، الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه .

ويعود فتقول : إن انقسام الناس إلى طوائف كل طائفة تقلد إماماً معيناً هو بدعة ، ولم يكن ذلك في عهد الصحابة ولا التابعين ولا تابعهم . ورسول الله ﷺ يقول : « أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة » (١) . وعن عائشة (رض) قالت : قال رسول الله ﷺ « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » (٢) . وعن ابن مسعود (رض) قال قال رسول الله ﷺ « ما من نبي بعثه الله في أمي قبي إلا كان له في أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل » (٣) . فهذه الأحاديث كلها تدل بوضوح على تحريم البدع ، ووجوب ردّها ونبذها وأنها ضلال . وكفي من أضرارها أنها تقيت السنن كما قال التابعي الجليل حسان بن عطية (رض) « ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا تروع الله من سنتهم مثلها » (٤) .

- (١) رواه مسلم والنسائي عن جابر .
 (٢) متفق عليه .
 (٣) رواه مسلم .
 (٤) رواه الدارمي . قال شيخنا : في الشكاة (١٦١/١) وسنده صحيح .

أحسنه (١) فاته تعالى لم يدع الذين يتبعون كل قول ، بل مدح الذي يتبعون أحسن الأقوال أي أوقها وأقرها إلى الكتاب والسنة .
 وثالث الأمور الدالة على خطأ التزام مذهب ، أن فعل الصحابة والسلف الصالح من أهل القرون الثلاثة الفاضلة الذين أمرنا بالافتداء بهم ، هو عدم الالتزام بمذهب معين ، فكان الذي لا يعرف طريقة استنباط الأحكام من الأدلة الشرعية فيهم ، يسأل أي واحد من العلماء دون تعيين ، ولم يكن الصحابة منقسمين إلى مذاهب علمائهم ، ولكل عالم طائفة من الناس تتبعه ، فطائفة بكربون وأخرى عمريون وثالثة مسعوديون وأخرى معاذيون وخامسة شيعة يقلدون علماً وهكذا . . .

وقد ناقش المافظ الكبير ابن عبد البر الذين يرون التزام مذهب معين فحججهم بحجج دامغة فقال : (٢) « يقال لمن قال بالتقليد : لم قلت به وخالفك السلف في ذلك فإنهم لم يقلوا ؟ فإن قال : قلت لأن كتاب الله عز وجل لا علم لي بتأويله وسنة رسوله لم أصبها ، والذي قلته قد علم ذلك فقلدت من هو أعلم مني . قيل له : أما العلماء إذا اجتمعوا على شيء من تأويل الكتاب ، أو حكاية سنة عن رسول الله ﷺ أو اجتمع رأيهم على شيء ، فهو الحق لا شك فيه ، ولكن اختلفوا فيما قللت فيه بعضهم دون بعض ، فما حجتك في تقليد بعض دون بعض وكلهم عالم ؟ ولعل الذي رغبت عن قوله أعلم من الذي ذهبت إلى مذهبه . فإن قال : قلته لأنني علمت أنه صواب . قيل له : علمت ذلك ببديل من كتاب أو سنة أو إجماع ؟ فقد أبطل التقليد وطولب با ادعاء من الدليل . وإن قال : قلته لأنه أعلم مني ، قيل له : قلده من هو أعلم منك فإنك تجد من ذلك خلفاً كثيراً ولا تخصص من قلته ، إذ علمك فيه أنه أعلم

- (١) الزمر ١٨
 (٢) جامع بيان العلم ١٤٣/٢ — ١٤٤ : —

قواي (ص ٦٢ و ٨٢ من اللا مذهبية) أنه كما يجوز التوفير على دراسة قراءة معينة للقرآن والتزامها ، فكذلك يجوز التوفير على دراسة مذهب معين والتزامه وأنه لا فرق بين الأمرين .

و نحن نرى أن هذه معاملة مكشوفة وقياس مع الفارق ، ذلك أن القراءات العشر للقرآن هي قراءات متواترة عن رسول الله ﷺ نفسه ، وقد ثبت أنه قرأ بها ﷺ جميعاً ، تسلياً على العرب من أهل القبائل المختلفة ، ولذلك جاز للمسلم أن يقرأ بأي واحدة منها ، لأنها كلها حق وهدى ووصاب ، وقد ثبتت عن النبي ﷺ ولا يمكن أن يتطرق إلى أي واحدة منها الشك . بينما تختلف المذاهب الفقهية الأربعة وغير الأربعة عن ذلك اختلافاً كبيراً .

المذاهب فيها نوعان من الآراء الأول متفق عليه بين جميع المذاهب لوضوح دلاله وثبوته . والثاني مختلف فيه ، إما لأن ما ورد فيه في الكتاب والسنة يحتمل أكثر من وجه ، وإما لأنه لم يرد له حكم فيها ، فاجتهد العلماء في إعطائه حكماً معيناً عن طريق القياس أو غيره .

فأما النوع الأول فهو خارج عن موضوعنا ، لأنه حق وثابت ومتفق عليه بين الجميع ، وأما النوع الثاني من آراء المذاهب ، وهو القسم الأكبر والأعظم منها ، فهو ما اختلفوا فيه ورأي كل واحد منهم يحتمل للخطأ فيه كما هو محتمل للوصاب ، ولا يستطيع أحد في الدنيا أن يقول : إن اجتهادات المذهب الفلاني كلها حق ووصاب دون شك أو ريب . ذلك لأن هذا القول إن صدر من أحد فهو باطل لأنه يلزم منه التناقض ، لأن كل مذهب يدعي أنه على حق ، ومن المسلمات بما أن الحق لا يتعدد .

إنه لا بد أن يكون في كل مسألة فقهية مختلف فيها ، أحمد الآراء هو الحق الذي أراده الله عز وجل والآراء الأخرى محطية ، ذلك أن الله عز وجل قد استدل على أن القرآن من عند الله ، بأنه ليس فيه اختلاف ولا تعارض ،

وان يبدع المذهبية كان لها من الأضرار والمفاسد الشيء الكثير وقد بينت في باب « واقع المذهبية المتعصبة » أهم الأضرار والمساوئ التي ترتبت عليها وأشير هنا إلى بعضها فاقول : كان من أهمها مخالفة النصوص الصحيحة الصريحة من الكتاب والسنة فحسباً للمذهب ، ومنها بناء الأحكام على الأحاديث الضعيفة والمرووعة ، ومنها تقديم أقوال العلماء المتأخرين على أقوال الأئمة المجتهدين أنفسهم ، ومنها تفريق المسلمين ونشر الفتنة والكوارث بينهم بسبب التعصب المذهبي ، ومنها فتح باب الجدل للتخلص من الأحكام الشرعية ، ومنها الخوض في المسائل الخيالية والفرضية والوقوع في المحامقات المضحكة ، ومنها نشر التقليد وإفقال باب الاجتهاد ، كما كان له أثر كبير في انحطاط المسلمين العلمي والفكري ، ومنها عدم استفادة مقلامي كل مذهب من جهود المذاهب الأخرى ... الخ .

وهذه مفاسد خطيرتها كبيرة ، ويكفي وجود واحد منها للتدليل على فساد هذه البدعة وضورها ، ووجود بينها والرجوع إلى سنة خير القرون التي أنزلت عليها وعلى أهلها النبي ﷺ فقال : « خير الناس قولي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم »^(١) . وإن هديتهم وطريقتهم وسنتهم خير من هدي من جاء بعهدهم وطريقتهم وسنتهم ، فالرجوع إلى طريقتهم أولى وأحق من التمسك بطريقتة المتأخرين وبدعتهم بدون أدنى شك .

قياس المذاهب على القراءات معاملة مفضوحة ،

أما الوجه الثاني الذي احتج به الدكتور البوطي على جواز التزام مذهب معين ، فهو قياسه تقليد المذاهب على تلاوة القرآن بالقراءات العشر المتواترة ،

(١) متفق عليه .

وأما قول البيهقي: إنه لم يسمع أحداً من الأئمة أو غيرهم من العلماء نها عن التزام إمام بعينه فهو مردود عليه ، ذلك أنه إذا لم يسمع هو فقد سمع غيره ، ومن علم حجة على من لم يعلم كما هو معروف ، وما نحن ننقل له طائفة من أقوال الأئمة في النهي عن التزام إمام معين .

إنكار الإمام مالك المذهبية

فهذا الإمام مالك رحمه الله قد عرض عليه الخليفة المنصور ، أنه يريد أن يأمر بالعمل بمذهبه الذي دونه في كتابه الموطأ في الأمصار الإسلامية ، ويجعل الناس عليه وينهى عن العمل بغيره ، ولكن مالكا (روح) رفض ذلك وقال : و يا أمير المؤمنين لا تفعل هذا ، فإن الناس سمعت إمام أقاريل وسموا أحاديث ورووا روایات ، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم وعملوا به ، ودانوا به من اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم ، وإن ردم عما اعتقدوه مشدداً ، فذبح الناس وما هم عليه وما اختار أهل كل بلد لأنفسهم^(١) وروى ابن عبد البر مثل هذه الحادثة بين الإمام مالك والخليفة المهدي ونقل الشوكاني مثل ذلك بينه وبين الرشيد .

فانت ترى أن الإمام مالكا لم يسمع للمنصور أن يلزم الناس بتقليده ، بل أمره أن يدع الناس يتبعون من اتفق من علماء أمصارهم لأن كلاً منهم عنده شيء من العلم ، ولا يجوز حمل الناس على إمام واحد وإلزامهم باتباع مذهبيه . وقد قال الإمام مالك أيضاً : ليس أحد بعد النبي ﷺ إلا ويؤخذ

(١) روى ذلك ابن عبد البر بسنده في كتابه الاعتصام في فضائل الثلاثة الآية

لأن ذنبك من صفات البشر ويتزه عنها الله سبحانه فقال « ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً »^(١)

وبهذا يتبين لك أن هذا الدليل مستقضى ولا حجة فيه وأن قياس التزام المذهب على التزام إحدى القراءات هو مغالطة مكشوفة لأن أي مذهب فيه خطأ وصراب يتبا أي قراءة هي حق كلها فلا يصح وإحالة هذه قياس أحدتها على الآخر .

شيوخ المذهبية ليس بحجة

وأما الوجه الثالث والأخير الذي استدل به الدكتور البيهقي على جواز التزام مذهب معين ، فهو أنه قد أقره العلماء من زمن الصحابة إلى يومنا هذا ، وأن أكثر العلماء الذين تعاقبوا على مر العصور منذ القرن الرابع الهجري إلى اليوم ، هم مذهبيون ولم يسمع عن أحد منهم إنكار ذلك .

وفي رأينا أن هذا الدليل باطل أيضاً كما سبقه ومردود على صاحبه وبيان ذلك فيما يلي :

أما الصحابة فمن الجبل الكبير أن يقول قائل : إنهم كانوا مذهبين وإن كلاً منهم كان له مذهب يقلده في كل مسألة ، بل قد انقضت عهدهم ولم توجد فيهم هذه البدعة ، وكذلك التابعون وتابعوهم ، ومن يزعم غير ذلك فعليه الدليل .

ثم جاء الأئمة المجتهدون فمشوا على ستة سلفهم ومنهج من قبلهم ، ولم يرضوا للناس أن يقلدوهم ولم يتروا التزام الناس بمذاهبهم وآراءهم ، بل أنكروا ذلك وخالفوه .

(١) النساء ٨٢

أحب إليك موطن مالك أم جامع سفيان؟ فقال: « لا إذا ولا إذا عليك بالأثر وفي رواية أخرى أن رجلاً سأل أحمد بن حنبل كتب الرأي؟ قال: لا . قال فابن المبارك قد كتبها؟ قال: ابن المبارك لم ينزل من السماء، وإنما أمرنا أن نأخذ العلم من فوق» (١١٠).

وروى ابن الجوزي بإسناده عن حنبل بن إسحاق قال: « رأيت أبا عبد الله (يعني الإمام أحمد) يكره أن يكتب شيء من رأيه أو فتواه . وكذلك روى بإسناده أنه رأى رجلاً قد كتب عنه جزءاً من كلامه فلما اطلع على ذلك غضب ورمى الكتاب من يده» (١١١).

وقد صرح الإمام أحمد بالإضافة إلى ما سبق بالرأي عن التقليد والالتزام إمام معين في كثير من كلامه فقال: « لا تقلدني ولا تقلد مالكاً ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث أخذنا» . وقال: « رأي الأوزاعي ورأي مالك ورأي أبي حنيفة رأي وهو عندي سواه وإنما اطلعت في الآثار» (١١٢).

أفرأيت تصریحاً أوضح من هذا وأجلى في الرأي عن الالتزام منهيب معين؟
إنكار الاسم الشافعي المذهبية المنهية^٣

وقد دعا الإمام الشافعي إلى عدم الالتزام منهيب معين أيضاً بقوله وصرحاً به فقد قال تلميذه إسحاق بن يحيى المزني في أول جملة من مختصره لكتاب الأمام للشافعي ما نصه « اختصرت هذا الكتاب من علم محمد بن إدريس الشافعي رحمه

(١) مناقب الامام أحمد لابن الجوزي ص ١٩٢ و ١٩٣ و ١٩٤ و ١٩٥

(٢) صفة صلاة النبي للشيخنا ص: ٣٤

(٣) أخرنا أفكار الشافعي المذهبية لطلو الحديث عن رأيه فيما ولا اتصاله بمسائل أخرى.

من قوله ويترك إلا النبي ﷺ فهو لا يرى إنساناً ما أهلاً لأن يؤخذ كلامه كله إلا النبي ﷺ ومعنى هذا أنه لا يجوز الالتزام منهيب معين . لأن هذا الالتزام يعني أخذ أقوال العالم كلها بما فيها الخطأ . وحرام على المسلم أن يأخذ الخطأ إن عرفه ، و كثيراً ما يحدث أن يسمع المقلدون بعض السنن التي يخالف مذهبهم فيبدعون السنن تعصياً له .

إنكار الامام أبي حنيفة تقليده :

وكذلك أنكر الامام أبو حنيفة تقليده ، فقال و لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه ، وفي رواية : حرام على من لم يعرف دليلي أن يفني بكلامي . زاد في رواية : فإنا بشر نقول القول اليوم ونرجع عنه غدًا» (١١٣) .

فأنت ترى ان هذا الامام الجليل يحرم على أي إنسان أن يفني بكلامه إذا لم يعلم دليله ، لأنه قد يرى الرأي ثم يبدو له خطؤه فيه ويرجع عنه .
إنكار الامام أحمد التقليد :

وكذلك الامام أحمد بن حنبل فقد كان أيضاً على منبر الصحابة ، وكان يهين عن تقليده وتقليد غيره والالتزام منهيب معين ، حتى أنه (كان يكره وضع الكتب التي تستعمل على التفريق والرأي ويحب التمسك بالأثر) (١١٤) .

وروى الحافظ ابن الجوزي بإسناده عن الإمام أحمد أنه قال « لا تنتظر في كتب أبي عبيد ولا فيما وضع إسحاق ولا سفيان ولا الشافعي ولا مالك وعليك بالأصل » و كذلك نقل بإسناده عن ابن خاقان أنه سأله : أي الكتاب

(١) صفة الصلاة ص ٢٨

(٢) صفة الصلاة ص ٢٤ و ٢٥

(٣) مناقب الامام أحمد لابن الجوزي ص ١٩٢ و ١٩٣ و ١٩٤ و ١٩٥

قد ذكر أنه محصول غلبة ظن عند الباحث أن الشافعي رحمه الله لم يقف على هذا الحديث ، أو لم يعلم صحته ثم قال : « وإنما اشتراط ما ذكرنا لأن الشافعي ترك العمل بظاهر أحاديث كثيرة رآها وعلمها ولكن قام الدليل عنده على طعن فيها أو نسخها أو تخصيصها أو تأويلها أو نحو ذلك »^(١٧) .

مثال على سوء فهم البوطي

قلت : وقد نقل الدكتور (ص ٧١ و ٧٢) كلام النوروي هذا ، ولكنه أساء فهمه وفتره على غير وجهه ، ثم ذكر أن شيخ الإسلام ابن تيمية (رضي الله عنه) بين أسباب ترك الإمام الاجتهاد العمل بظاهر حديث ما ، وبين أنها أحد عشر سبباً ، ثم ادعى أن علينا إذا وجدنا حديثاً صحيحاً لم يعمل به إمام مذهبنا ، أن ننظر في هذه الأسباب كلها ، فإذا لم نتقف على شيء منها جاز لنا العمل بالحديث . فقد ظن أن هذه الشروط التي ذكرها النوروي رحمه الله هي شروط للعمل بالحديث ، مع أنها ليست كذلك ، بل هي في معرض جواز أن يقول الباحث : إن هذا الحديث هو مذهب الشافعي . وطبعياً أن كلام النوروي في ذلك صحيح ، لأن الشافعي كما قال ترك العمل ببعض الأحاديث لأسباب ، فلا يصح أن تقول عن حديث يرمي : إن هذا مذهب الشافعي . لإمكان اطلاع الشافعي عليه وتركه إياه .

وأما العمل بالحديث فلا يشترط أبداً فيه ما سبق . إنه يكفي أن يطلع المسلم على الحديث ويتأكد من صحته ، إما بيضه الخاص أو اعتماداً على حكم حدث ثقة عليه ، وأن يكون لديه شيء كاف من الفهم والعلم . فحينئذ يجب عليه أن يعمل به . وواضح أن هذه المسألة غير المسألة السابقة . ولكن البوطي

(١٧) المجموع للنوروي ط زكريا يوسف ١٠٤/٨

الله ، ومن معنى قوله لا أقربه على من أراده ، مع إعلابه فيه عن تقليده وتقليد غيره ، لينظر فيه لدينه ويحيط فيه لنفسه وبالله التوفيق »^(١٨) وقال الشافعي أيضاً : « أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة عن رسول الله ﷺ لم يحل له أن يدعها لقول أحد »^(١٩) . وقال : « كل ما قلت فكان عن النبي ﷺ خلاف ما قلت ما يصح ، فحديث النبي أولى فلا تقلدوني »^(٢٠) وقال : « إذا صح الحديث فهو مذهبي »^(٢١)

فانت ترى أن هذا الإمام العظيم ينهى عن تقليده في كل مسألة ، ويطلب من أتباعه أن يتركوا قوله لا يصح من حديث الرسول ﷺ ، وأن مذهبه هو الحديث الصحيح .

وقد عمل بهذا كثير من العلماء المنصفين من الشافعية . قال النوروي رحمه الله : صح عن الشافعي رحمه الله أنه قال : « إذا وجدت في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا قولي » . وروي عنه « إذا صح الحديث خلاف قولي فاعملوا بالحديث واتركوا قولي » . وقد عمل بهذا أصحابنا في مسألة التشريب واشتراط التحلل من الإحرام بعذر المرض وغيرها . . .

ومن حكي عنه أنه أفتى بالحديث من أصحابنا البوطي والداركي . ومن استعمله من أصحابنا الحديثين البيهقي وآخرون . وكان جماعة من متقدمي أصحابنا إذا رأوا مسألة فيها حديث ومذهب الشافعي خلافاً ، عملوا بالحديث وأفتوا به قائلين : مذهب الشافعي ما وافق الحديث »^(٢٢) . ثم ذكر النوروي الشرط الراجح لتحقيقه حتى يجوز للباحث أن يقول عن الحديث : هذا مذهب الشافعي .

(١٨) مختصر الرزي على هامش كتاب الأم للشافعي ج ١ ص ٢ من طبعة الهند .

(١٩) صفة الصلاة ص ٣٠ و ٣٢

(٢٠) المجموع للنوروي ط زكريا يوسف ١٠٤/٨

على الناس اتباعه ، ولم يجعل الله لأحد معه أمرًا يخالف أمره»^(١٧)

وقال بعد أن ذكر قضاء عمر في الدية وأنهم وجدوا كتاب آل عمر بن حزم ، وفيه خلاف قضاء عمر فصار الصحابة إليه ، وتركوا قضاء عمر . قال الشافعي رحمه الله ، وفي الحديث دلالتان : أحدهما قبول الخبر ، والآخر أن يُقبل الخبر في الوقت الذي يثبت فيه ، وإن لم يقض عمل من الأئمة ببل الخبر الذي قبلوا ، ودلالة على أنه لو مضى أيضًا عمل من أحد الأئمة ، ثم وجد خبراً عن النبي ﷺ يخالف عمله ، الترك عمله لخبر رسول الله ، ودلالة على أن حديث رسول الله ﷺ يثبت بنفسه لا بعمل غيره بعده . ولم يقل المسلمون قد عمل فيما عمر بخلاف هذا بين المهاجرين والأنصار ، ولم تذكروا أنهم أن عندكم خلافة ولا غيركم ، بل صاروا إلى ماوجب عليهم من قبول الخبر عن رسول الله ، وترك كل عمل يخالفه ، ولو بلغ عمر هذا صار إليه إن شاء الله ، كإصدار أبي غيره فيما بلغه عن رسول الله ﷺ بتقراءه وتأديته الواجب عليه في اتباع أمر الله ، وقال الشافعي رحمه الله بعد ذلك مباشرة : فإن قال قائل : فالدالني على أن عمر عمل شيئاً ثم صار إلى غيره بخبر عن رسول الله . قلت : فإن أوجدتكمه ؟ قال : ففي إيجادك إياي ذلك دليل على أمرين : أحدهما : أنه قد يقول من جهة الرأي إذا لم توجد سنة ، والآخر : أن السنة إذا وجدت وجب عليه ترك عمل نفسه ، وواجب على الناس ترك كل عمل وجدت السنة بخلافه ، وإبطال أن السنة لا تثبت إلا بخبر بعدها ، وعلم أنه لا يوهن شيئاً منه إن خالفها . قال الشافعي : قلت ه أخبرنا سفیان عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن عمر ابن الخطاب كان يقول : الدية للمعاقة ولا توث المرأة من دية زوجها شيئاً ، حتى أخبره الضحاك بن سفیان أن رسول الله كتب إليه أن يوث امرأه أشيم

(١) الرسالة ص ٢٣٠

- ١٠٣ -

خطب بيها وجعلها بذكائه المفروض شيئاً واحداً .

إن الشرط اللازم للعمل بالحديث . أنه لا يشترط للعمل بحديث ما : أنه . ذهب الشافعي ، لست لم يعلم به الشافعي أو غير الشافعي أو علم به ، وإنما يكفي أن يكون الناظر فيه فاهماً الأسلوب العربي ومثلاً كذاً من حجته ، ولا عليه بعد ذلك أن يطالع كتب كل عالم ويجهد ليرى رأيه في الحديث وجوابه عنه نعم . ذلك أحسن وأفضل ، ولكنه ليس شرطاً ولا حتماً . ونحن نقول عن الصحابة رضوان الله عليهم أن أحدهم كان يبايعه الحديث فيعمل به رأساً ، ولا ينتظر ليعلم ما هو رأي الصحابة الآخرين به أو ليهتم هل عملوا به أم لا ؟ ذلك لأن الله سبحانه رأى تعبدنا باتباع كتابه وسنة نبيه ﷺ ، ولم يوقف العمل بها على أخذ فلان وفلان بها ، فالكتابات والسنة حجة على كل أحد وهما يشتان بنفسهما لا بعمل الناس بها .

الشافعي يدعو للعمل بالحديث الصحيح حال بلوغه ولو خالفه الناس

وقد جلا هذه المسألة أوضح جلاء الإمام السافعي الجليل ناصر السنة الشافعي رحمه الله تعالى ، إذ قال كلاماً نفيساً جداً أنقل بعضه ولو طال لعظم فائدته وروعة بيانه وفصل خطابه وجزالة كلامه . وأسأله وإن كان صعباً بالنسبة للفقهي زماننا إلا أنه يتضح بالتأمل والإعادة . قال رحمه الله تعالى : « لأن الله جل ثناؤه أقام على خلقه الحجة من وجهين أصلهما في الكتاب : كتابه ثم سنة نبيه ، بفرضه في كتابه اتباعهما »^(١٨) وقال : « وإذا ثبت عن رسول الله الشيء فهو اللازم لجميع من عرفه ، لا يقوية ولا يوهنه شيء غيره ، بل الفرض الذي

(١) الرسالة ط شاكر ص ٢٣١

- ١٠٢ -

رسول الله ولم تصحها إلا قليلاً ، ولم أزل معه ومن معي من المهاجرين والأنصار ، فكيف عزب هذا عن جماعتنا ، وعلمته أنت ، وأنت واحد يمكن فيك أن تغلط وتنسى ؟ بل رأى الحق اتباعه ، والرجوع عن رأيه في ترك توريث المرأة من ذية زوجها ، وقضى في الجليلين بما أعلم ، أنه لو لم يسمع عن النبي فيه شيئاً قضى فيه بغيره ، وكانه يرى إن كان الجليلين حياً فقيه مئة من الإبل ، وإن كان ميتاً فلا شيء فيه ، ولكن الله تعبدته والخلق بأشائه على لسان نبيه ، فلم يكن له ولا لأحد إبدضال (لم) ولا (كيف) ولا شيئاً من الرأي على الجبر عن رسول الله ، ولا رده على من يعرفه بالصدق في نفسه وإن كان واحداً هـ^(١٧) .

ولا أصب أنت أعلق على كلام هذا الإمام العظيم بشيء فهو واضح جسدًا ويدل على المراد ، وفيه إقناع لكل من كان طالبًا الحق وأخطأ الرجوع عن خطئه ، وفيه من ناحية أخرى رد على البرطي واليهاني وأمثالهما من لا يجيز الاحتجاج بجبر الأحاد في العقائد . فثبت لك من جميع ما سبق خطأ البرطي في تفسير كلام النووي وخطئه بين شيتين أولها ما يلزم للقول : إن هذا الحديث هو مذهب الشافعي ، والثاني ما يلزم للعمل بالحديث .

رأي ابن الصلاح في العمل بالحديث

وبالإضافة إلى ما ذكرنا فقد نقل النووي عن ابن الصلاح بعد كلامه السابق خلاف الشروط التي توهمها البرطي لازمة للعمل بالحديث قال ه وقال الشيخ أبو عمرو : فمن وجد من الشافعية حديثاً يخالف مذهبه ، نظر إن كملت آلات الاجتهاد فيه مطلقاً أو في ذلك الباب أو المسألة ، كان له الاستقلال بالعمل به

(١٧) كتاب اختلاف الحديث للشافعي على هامش كتاب الام له أيضاً طبعه

الهند من ٢٠ و ٢١

الضبابي من ديته فوجع إليه عمر ه^(١٧) ثم ذكر الشافعي أمثلة أخرى لرجوع عمر عن رأيه لا كانت تبلغه سنة رسول الله ﷺ خلاف قوله ثم قال ه فلما بلغه خلاف فعمل صار إلى حكم رسول الله ، وترك حكم نفسه ، وكذلك كان في كل أمره ، وكذلك يلزم الناس أن يكونوا ه^(١٧)

قلت : فإني هذا من سلوك المعتلة الذين يتبعون كل مسلم عن العمل بالحديث بجهة أنه لم يبلغ درجة الاجتهاد ، ثم إنه لو وصل إلى درجة الاجتهاد فإني لا يتصور له العمل بالحديث ، لأن باب الاجتهاد قد أغلق بعد ستة أربعمئة للهجرة ؟ فإني مؤزاه من قول الإمام الشافعي الذي نقلنا لك بعضه ، وإن كان الكثيرون ومنهم الذاكرون البرطي يدعون الانتساب إلى الشافعي ، ولكن الأمر كما قال الشاعر :

وكل بدعي وصلأ ببلي ولبى لا تنقر له بناك

الشافعي يرد على المهترضين

وقد زاد هذا الإمام الكبير رحمه الله هذا الأصل الأصيل وهذه الدعوة إلى العمل بالسنة ولو خالفها أي إنسان كان ، ووضوحاً وتبييناً في كتابه (اختلاف الحديث) ورد على الاعتراضات السقيمة التي يثيرها بعض خصومنا ، ودحضها واجتباها من أصولها ، وذلك حين أشار إلى حديث الضحاك وحمل بن مالك اللذين أبانوا عمر حديثين يخالفان ما كان يراه فراجع عن رأيه لا تقله ثم ثم قال ه وفي كل هذا دليل على أنه يقبل خبر الواحد إذا كان صادقاً عند من أخبره ، ولو جاز لأحد رد هذا مجال جاز لعمر بن الخطاب أن يقول للضحاك : أنت رجل من أهل نجد . وحمل بن مالك أنت رجل من أهل تهامة ، لم ترنا

(١٧) الرسالة ص ٤٢٢ — ٤٢٦

(١٨) الرسالة ص ٤٣٨ — ٤٣٩

بل إن سلوك الأئمة وطريقتهم تخالفه تماماً .
تغيير الأئمة كثيراً من اجتهاداتهم :

وما يؤكده ذلك ويشهته ، أن الأئمة أنفسهم كانوا يغيرون بعض آرائهم بين الحين والآخر ، بسبب اطلاعهم على أحاديث لم يكونوا مطلعين عليها ، أو ثبت عندهم ضعف أحاديث كانوا يظنونها صحيحة ، أو يظهر لهم صحة أحاديث كانوا يرونها ضعيفة وهكذا . بل إن الإمام الشافعي رحمه الله قد غير مذهبه جملة حينما انتقل من العراق إلى مصر ، فاطلع على أشياء لم يكن عرفها من قبل من السنن والأخبار ، وهذا مثبت في كتب مذهبه فيقال : قال الشافعي في القديم كذا ، وقال الشافعي في الجديد كذا ، كما أنه غير بعض اجتهاداته حين انتقل من العراق إلى الحجاز ، ولفى الإمام محمد بن الحسن الشيباني تلميذ أبي حنيفة واستفاد منه كثيراً .

تلازمة الأئمة كانوا يخالفون أساسياتهم :

كما أن من المعروف أن تلازمة الأئمة الذين أخذوا العلم عنهم ، كانوا يخالفونهم في كثير من المسائل في زمنهم ، ولم ينصكر الأئمة عليهم ذلك ، بل هذا هو مذهبهم وطريقتهم ، وهذه كتب الفقه المذهبية نفسها شاهدة على ذلك ، فهي تنتقل في أكثر المسائل رأي الإمام ورأي أصحابه ، حتى أن المسائل التي خالف أبا حنيفة فيها تلميذاه أبو يوسف ومحمد بن الحسن تعدل ثالث المذهب^(١) أو أكثر ، وقل مثل ذلك في أصحاب الشافعي ومالك وأحمد رضي الله عنهم أجمعين .

قال سند بن عمار المالكي في شرحه على مدونة سحنون المعروفة بالأمام :
و أما التقليد فهو قبول قول الغير من غير حجة ، فمن أين يحصل به علم وليس

(١) صفة الصلاة ص ٣٧

وإن لم يكمل وشق عليه مخالفة الحديث ، بعد أن بحث فلم يجد مخالفة عنه جواً بائناً فيها ، فله العمل به إن كان عمل به إمام مستقل غير الشافعي ، ويكون هذا عنراً له في ترك مذهب إمامه هنا . وهذا الذي قاله حسن متعين والله أعلم^(١) .

فأنت ترى أن ابن الصلاح على تشده وترمته ، سمح لمن اطلع على حديث ، ولو كان غير مجتهد بالعمل به إن كان عمل به إمام مستقل غير الشافعي ، وقد حست رأيه الإمام النووي بل وأوجهه .

قلت : فأين هذا ما يقع كثيراً إذ يرى القائل كثيراً من الأحاديث الصحيحة بما يخالف مذهبه ، ولا يعمل بها ، مع أنه يكون في معظم الأحيان ، قد عمل بها إمام مستقل من الأئمة المجتهدين ؟ هذا وإن كنا نرى أن كلام الشافعي هنا هو الحق والصواب ، وأن كلام ابن الصلاح فيه بعض الجور والتزمت .

السبكي يدعو للعمل بالحديث رأساً

وقد أجاب الشيخ تقي الدين السبكي رحمه الله عن صورة أخرى لم يذكرها ابن الصلاح ، وهي فيما إذا لم يجتهد المسلم من عمل بالحديث فإذا بصنع قال السبكي : والأولى عندي اتباع الحديث وإيفوف الإنسان نفسه بين يدي النبي ﷺ ، وقد سمع ذلك منه أسعده التأخر عن العمل به ؟ لا والله وكل مكلف بحسب فهمه^(٢) .

فأنت ترى من كل ما سبق أن التزام الناس لأحد المذاهب في كل مسألة ، إنما أخذته المقلدون المتعصبين ، ولم يأمر به الأئمة المجتهدون ولا أتروا به

(١) المجموع (١١٥٥/١)

(٢) صفة صلاة النبي ص ٣١

أما قبل حدودها فظاهر ، وأما بعد حدودها فما معنا عن مجتهد من الجتهدين ، أنه يستوعب جميع هؤلاء المقلدة الذين فورا دين الله ، وخالفوا بين المسلمين ، بل أكبر العلماء بين منكر لها وساكت عنها سكوت ثقة لخافية ضرر أو لخفاة فوائد نفع ، كما يكون مثل ذلك كثيراً لا سيما من علماء السوء .

وكل عاقل يعلم أنه لو صرح عالم من علماء الإسلام الجتهدين في مدينة من مدائن الإسلام ، بأن التقليد بدعة محدثة لا يجوز الاستمرار عليه ولا الاعتماد به ، لقام عليه أكثر أهلها إن لم يقم عليه كلهم ، وأنزلوا به الإهانة والإضرار به ، وبذنه وعرضه بما لا يليق بن هو دونه ، هذا إذا سلم من القتل على يد أول جاهل من هؤلاء المقلدة . . . ولهذا طبقت هذه البدعة في جميع البلاد الإسلامية ، وصارت شاملة لكل فرد من أفراد المسلمين^(١٧) .

وقد صدق الإمام الشوكاني رحمه الله في ذكر السبب الذي من أجله شاعت المذاهب ، ولم ينكرها إلا القليلون من العلماء . إنه خوف العامة ومن يدعي العلم وهو في الحقيقة جاهل أجمل من غير قومه ، هؤلاء الذين فشا فيهم التقليد واستفحل أمره ، ولقد عمت هذه البدعة الذميمة وطمت حتى كاد ألا يفلت منها أحد .

صحيحات جريئة تنكر المذهبية المتعصبة

ولكن قد نعهد الله عز وجل ألا يجلي الأرض من قائم بهيجته ، وصدق رسول الله ﷺ إذ قال ، لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم أو خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس^(١٨) .

(١) القول المفيد للشوكاني ص ١٧ و ١٨ .
(٢) متفق عليه .

له مستند إلى قطع ، وهو أيضاً في نفسه بدعة محدثة ؟ ألا نعلم بالقطع أن الصحابة رضي الله عنهم لم يكن في زمانهم وعصرهم مذهب لرجل معين يدرك ويقبل ، وإنما كانوا يرجعون في النزول إلى الكتاب والسنة ، أو إلى ما يتمخض بينهم من النظر عند فقد الدليل ، وكذلك تابعهم أيضاً يرجعون إلى الكتاب والسنة ، فإن لم يجدوا نظراً إلى ما أجمع عليه الصحابة ، فإن لم يجدوا اجتهداً واختار بعضهم قول صحابي فآراء الأقوي في دين الله تعالى .

ثم كان القرن الثاني والثالث وكان فيها أبو حنيفة ومالك والشافعي وابن حنبل ، وكانوا على مناهج من مضي ولم يكن في عصرهم مذهب رجل معين يتدارسونه ، فالعجب من أهل التقليد كيف يقولون : هذا هو الأمر القديم ، وعليه أدر كنا الشيوخ وهو إنما حدث بعد مئتي سنة من الهجرة ، وبعد قناه القرون الذين أتى عليهم الرسول ﷺ^(١٧) ؟

الترام للناس بذهب معين إنما أحدثه المقلدون :

وقال الإمام الشوكاني بعد أن نقل كلام سندهذا : وإن هذه المذهب إنما أحدثها عوام المقلدة لأنفسهم ، من دون أن يأذن بها إمام من الأئمة الجتهدين ، وقد توارثت الرواية عن الإمام مالك أنه قال له إرشيد : إنه يريد أن يجعل الناس على منعبه فتاه عن ذلك . وهذا موجود في كل كتاب فيه ترجمة الإمام مالك . . . وإذا تقرر أن المحدث لهذه المذاهب والابتدع لهذه التقليدات هم جملة المقلدة فقط ، فقد عرفت بما تقرر في الأصول أنه لا اعتماد بهم في الإجماع ، وأن المعتبر في الإجماع إنما هم الجتهدون .

الجهتدون لم يقروا بالمذهبية المتعصبة :

وحينئذ لم يقل بهذه التقليدات عالم من العلماء الجتهدين .

(١) القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد ص ١٧

سكوت بعض العلماء سببه خرف العامة :

ونشير هنا بأنه كان كثير من هؤلاء العلماء، الإعلام يصح به عوت به عوت بقرة وجرأة ، وبعضهم كان يرى ما يصيب إخوانه الذين يجاهون بها من السوء والأذى والعصية والاضطهاد ، فيحشى أن يصيبه مثل ما أصابهم وينعف عن تحمل هذه التكاليف ، فيسكت عن التصريح برأيه إلا في مجالس خاصة يسر بها إلى خلص أتباعه ، فسكوته كما قال الشوكلي : « إنما هو سكوت تقية لا سكوت مراعاة مرضية ، ولكنهم مع سكوتهم عن الظاهر بذلك، لا يتركون بيان ما أخذ الله عليهم بيانه ، فتارة يصرون بذلك في مؤلفاتهم ، وتارة يارحون به ، و كثير منهم يكتب ما يصحح به من تخريم التقليد^(١) إلى ما بعد موته ، كما روى الأديفري عن شيخه الإمام ابن دقيق العيد .

ومهم من يوضح ذلك لمن يثق به من أهل العلم . ولا يزالون متوارئين لذلك فيما بينهم طبة بعد طبة ، يوضحه الساف للخالف وبينه الكامل للنصر ، وإن انحجب ذلك عن أهل التقليد ، فهو غير محتجب عن غيرهم^(٢) .

إبطال احتجاج الوطى بالأكثرية

نحن نعترف بما قاله الوطى من أن هذه المذاهب تنهت بها ملايين من الناس والترموها ، وامتلأت الكتب بأسماء المتهذبين بها . نحن نفر بذلك ونشعر به ونعيشه ونعرف أن الكثرة السكونة تدعي العلم الشرعي هم مقادرون ومتمذهبون ، وأن التمسكين بالسنة والسبعين لسبيل السلف هم قليلون بالنسبة

(١) يريد بذلك تخريم التقليد على العلماء لا على العوام كما يريد تخريم التقليد على الجميع حين يتعلم ما يجالسه من الكتاب والسنة .

(٢) القول المفيد ص ٢١

إنه لم يجل في أي زمن من صحاح جريئة قوية ، تصدر من علماء حقيقيين عرفوا الحق واتبعوه ونصحوا به ، فأودوا في سبيل الله واضطهدوا واستهجنوا دعوتهم ، ولكنهم لم يقهروا في ذلك .

وقد ذكرنا في مكان آخر طائفة من العلماء المحققين من أهل القرون المختلفة ، الذين كانوا ينكرون التعصب المذهبي ، ويدعون المسلمين إلى العودة للكتاب والسنة ، وترك ما خلفها من الأقوال الموروثة في المذاهب ، ومن هؤلاء حافظ المغرب أبو عمر يوسف ابن عبد البر والإمام أبو محمد علي بن حزم ، وسلمان العلماء عز الدين بن عبد السلام وحافظ تقي الدين بن دقيق العيد ، وسليح الإسلام تقي الدين بن تيمية وتلميذه الإمام أبو بكر بن القيم ، وحافظ المنصور المؤرخ ابن كثير وحافظ المذوق الذهبي ، والعلامة ولي الله الدهلوي صاحب كتاب حجة الله البالغة ، والإمام الشوكلي صاحب كتاب نيل الأوطار ، والأ مير الصنعاني صاحب كتاب سبل السلام ، ومحمد بن إبراهيم الوزير صاحب كتاب الروض الباسم في اللذب عن سنة أبي القاسم ، والعلامة صدق بن حسن خان صاحب كتاب الروضة الندية والدين الخالص ، والعلامة صالح بن مهدي القفلي صاحب كتاب (العلم الشامخ في تفصيل الحق على الآباء والشياخ) والشيخ صالح بن محمد الفلاني صاحب الكتاب القيم (إيقاظهم أروبي الأبحار ، للاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار ، وتحريرهم عن الابتداع الشائع في القوي والأصهار ، من تقليد المذهب مع الحمية والعصية بين فئاه الأعصار) والإمام محمد رشيد رضا والعلامة المحدث أحمد محمد شاكر والأستاذ سيد سابق وغيرهم .

ويقوم شيخنا محمد ناصر الدين الألباني الآن بالعمل الدؤوب الجاد في نشر هذه الدعوة المباركة بقوة وجرأة . ونرجو من الله سبحانه أن يكمل هذه المساعي بالتأييد والنصرة والنجاح .

لا يشكرون»^(١٩) وقال تعالى «ولكن أكثرهم يجَاهلون»^(٢٠) وقال سبحانه «وما يتبع أكثرهم إلا ظناً»^(٢١) وأخيراً قال عز شأنه «لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث»^(٢٢) وانظر يا أخي إلى هذه الآية العظيمة ما أصدقها وما أحكمها إنها في الحقيقة القول الفصل في الموضوع . وانظر كذلك إلى هذه الآية الأخرى، التي تصور لك الأمر أصدق تصوير قال سبحانه «لقد جئناكم بالحق ولكن أكثركم للحق كارهون»^(٢٣) .

هذه بعض الآيات في دم الكثرة . وأما الآيات في مدح القلة فكثير منها : قال سبحانه «وقليل من عبادي الشكور»^(٢٤) وقال «وما آمن معه إلا قليل»^(٢٥) وقال عن أصحاب اليمين الناجين «ثلة من الأولين وقليل من الآخرين»^(٢٦) وقال سبحانه «وإن كثيراً من الخطاء ليبيخي بعضهم على بعض ، إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، وقليل ما هم»^(٢٧) وقال سبحانه «فما كتب عليهم القتال تولوا إلا قليلاً منهم»^(٢٨) وقد جاء قال فرعون عن موسى وقومه «إن هؤلاء لشردمة قليلون»^(٢٩) .

وأما رسول الله ﷺ فقد حُكم على الأكثريّة والأقلية بحكم الله أيضاً فقال ﷺ : «إن الدين بدأ غربياً وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء»^(٣٠) .

وصدق رسول الله ﷺ فاقصد صراط الدعاة إلى الدين الحق ، والإسلام

(١) يوسف ٣٨	(٢) الانعام ١١١
(٣) يونس ٣٦	(٤) المائدة ١٠٠
(٥) الزخرف ٧٨	(٦) سبأ ١٣
(٧) هود ٤٠	(٨) الواقعة ١٣ و ١٤
(٩) ص ٢٤	(١٠) البقرة ٢٤٦
(١١) الشعراء ٥	

(١٢) رواه مسلم ورواه البخاري بدون الجملة الأخيرة .

إلى أولئك ، ولكن لا يفرح الباطل والمذموم بهذه البكثرة ، فقد بين الله تعالى اسمه ، أن أتباع الحق هم دائماً الأقلية ، وأن أتباع الباطل هم دائماً الأكثرية ، إلا في أوقات قليلة جداً من عمر الزمان .

وقد مثلاً القرآن الكريم بالآيات الكثيرة جداً التي تلم الكثرة وتخذر من الانخداع بها ، وتدفع القلة وتبني عليها وتدفع بالاندراج فيها . وهالك طائفة كريمة منها .

حكم الله في الأكثريّة :

قال الله تعالى : «وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين»^(١) وقال «ولكن أكثر الناس لا يعلمون»^(٢) وقال «وإن تطع أكثر من في الأرض يظلموك عن سبيل الله»^(٣) وقال «ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والأرض ومن فيهن»^(٤) وقال «ثم إن كثيراً منهم بعد ذلك في الأرض لمسرفون»^(٥) وقال «وإن كثيراً من الناس لفاسقون»^(٦) وقال «ترى كثيراً منهم يسارعون في الإثم والعصيان»^(٧) وقال «وإن كثيراً يضلون بأهواءهم بغير علم»^(٨) وقال سبحانه «ولقد ذرأنا جنهم كثيراً الجن والإنس لهم قلب لا يفقهون بها ، ولهم أعين لا يبصرون بها ، ولهم آذان لا يسمعون بها»^(٩) وقال عز وجل «وإن كثيراً من الناس عن آياتنا لغافلون»^(١٠) وقال «فمنهم مهتدٍ وكثير منهم فاسقون»^(١١) وقال سبحانه «ولكن أكثر الناس

(١) يوسف ٢١	(٢) يوسف ١٠٣
(٣) الانعام ١١٦	(٤) المائدة ١٠٣
(٥) المائدة ٨٠	(٦) المائدة ٣٢
(٧) الانعام ٦٢	(٨) الانعام ١١٩
(٩) الاعراف ١٨٩	(١٠) يونس ٧٢
(١١) الحديد ٢٦	

فأنتي ليحتج علينا بأن أكثرية الناس من قرون طويلة هم مثله مقلدون إلا شردمة قليلة لا يؤبه لها ، ووطن أن هذه السامة تنفق لدى العقلاء والمتفنيين ولكن طائش سهمه وخاب ظنه ، فإنت هذا المنطق لا يتفق إلا لدى غوغاء الناس الذين يكون مقياس الحق والباطل عندهم الكثرة والقلّة .

لقد رمى بكل ما معه مستغلاً عواطف السذج والعامة . ولكن كان ذلك عليه ضعفاً على إبانة كما يقول المثل العربي ، ولم يسمعه كل ما استنجد به من ذكاء ومعرفة ، وأدب وبيان وتفاصيل ، لأن ذلك كله لا يحسب ضعف الخبيثة وثافت المنطق عند العقلاء وطلاب العلم . وأنه لا يحسب الباطل قوة ولا حصانة ، لأن الحق دائماً أقوى لأنه شرع الله ودينه ، والله دائماً أكبر ولو كره الناس جميعاً ، ولذلك فنحن نخشى هذا البوطي وأمثاله مما أجلبوا علينا بجلبهم ورجلهم ، ومما أثاروا الدهماء وظلموا العامة ، فحسبنا أن معنا الحق الأبلج ، وأن معهم الباطل اللجج ، ولئن كان معهم كثير من الناس فإن معنا رب الناس ، فحسبنا الله ونعم الوكيل .

★ ★ ★

الصحيح أقلية غريبة ، كما كان الإسلام أول أمره غريباً مطاردًا قليل الأنصار ، ولكن حسب أهل التوحيد ودعاة السنة وأتباع السلف الصالح هذه البشارة الصادقة من الله ، والتي يأتيها عليهم رسول الله ﷺ « فطوبى للقرباء » إنما اللجنة للقرباء ، إنه الخبير الكثير لمن يتمسك بالحق حين ضعف الحق وقلة جنده . إنه نرضاه الله عز وجل وبشارته ورحمته لمن تمسك بالسنة ، وخالف البدعة حين انتشار الضلال ، وشيوع البدع واختفاء السنن .

إن المسلم ليسمع هذا فينزل على قلبه برداً وسلاماً ، ويتخذ منه عدة سلاحاً يجارب به كل فتنة ويصد به كل ضلال . وهو أيضاً تعزية للمسلمين الصابرين الصامدين الذين هم على هدى من الله وأكرم بها تعزية .

هذا يا أخي القاريء حكم الله ورسوله في الأكثرية والأغلبية والسواد الأعظم (١) ، وهو لا يسر أصحاب الكثرة ولا يتفخروا ، بل إنه وبال عليهم . إنه قد عانت على صدورهم أوسمة الجهل والجور والضلال والإسراف وإتباع الظن والهوى والإعراض عن الحق .

فهنيئاً للبوطي وأمثاله من يفتخر بالكثرة من دون الحق بهذه الأوسمة ، وعزاء لنا دعاة السنة وأتباع السلف الصالح وسولي بجا وصفنا الله عز وجل به من الشكر والعلم والإيمان والهداية وإتباع الحق ، ونرجوه سبحانه أن نكون متصفين بذلك ومتحققين به .

إننا نرى أن الدكتور البروطي قد أحس أنه بكل ما قدم من أئمة الخبيث والاستبدالات ضعيف الخبيثة ، وأن كل ما ذكره لا يقوم أمام حجة واحدة من صحيح الحق القوي الدامع ، وشعر أنه يرهق القراء بجحبه إياها ، وقد رأى سترًا للنقص والعجز والضعف أن يعيب بكل ما بقي في جعبته من اعتراض ،

(١) قلت : ورد حديث فيه الأمر بالتمسك بالسواد الأعظم ولكنه ضعيف

جاء أنظر المشكاة (١٢٧/٩) .

البوطي يتهرب من الموضوع ويحتمي بالعامه

والواقع أن الدكتور في كل رسالته ، كان يتهرب من طرق الموضوع الأصلي الذي تثيره وبلغ عليه ، وطرحناه في رسالة المعصومي رحمه الله ، وكان دائماً يجتعي بالعامه ليدفع عن نفسه السهام ، ولذلك كان محور بحثه إثبات جواز التقليد للعاجز العامي ، وهو مسلم به ولا خلاف بيننا وبينه عليه ، وإن كان توهم ظن - بسبب العصبية والتحامل والهورى - أننا نذكره مع أن هناك أقوالاً كثيرة وردت في رسالة المعصومي تجيز التقليد بل وتوجهه إذا تعذر الإدراك والفهم لمعاني الكتاب والسنة والاستنباط منها . ولكنه أعرض عنها يقول ما راق له ، وينطقنا بما لم نقله عن تخرج التقليد فأتعب نفسه وأتعب القراء وأرهق أعصابه وسود صحافته ، وأضاع المال والجهد لتقرير شيء بهدي متفق عليه . وأما الموضوع الأساسي لطساس الخطير فلم بطرقه أبداً .

إن موضوع دعوتنا عن الاجتهاد والتقليد ، يخص بالدرجة الأولى الذين يدعون الآن علماء الدين والمشايع ، والذين يتصدون ليفتوا الناس في أمور دينهم ، ويعلمونهم أوامر دينهم ويفقهونهم في دينهم . وفي مقدمة هؤلاء الدكتور البوطي ، الذي تهرب من البحث ، وتستر بالمقايين العاجزين وأخذ يسد أفاق عنهم ويبحث طويلاً في إثبات جواز التقليد لهم .

إننا نقول له : يا فضيلة الدكتور ! اترك العوام المقايين العاجزين عن البحث جانباً ، وتعال نبحت في وضعك أنت وأمثالك ، من يدعي العلم ويتصدى للتأليف والتدريس والخطابة (ومعالجة المشاكل الكبرى ووضع الحلول لها والخروج منها) .

هل أنت مقاد عاجز عن البحث والدراسة ، والنظر في الأدلة الشرعية أم قادر عليها ؟ فإن قلت : أنا مقاد عاجز عن النظر والبحث . قلنا : وأسفا على

الباب الثالث

لماذا ندعو إلى العودة إلى السنة ؟

إن الدكتور البوطي الذي وصف نفسه بأنه يعالج المشاكل المشاكل الكبرى ويضع للناس سبل الحلول لها والخروج منها ، ادعى أن دعوتنا للرجوع إلى الكتاب والسنة ونبت التعصب المذهبي ، وأخذ اخلق من أي مذهب كان ، والعمل نحو التقارب بين المذاهب بالأخذ بالدليل الأقوى من جميعها ، ادعى أن هذه الدعوة ليس لها ما يبررها ، وأنها كازوبعة في فنبجان ، لأنه يرى (كما في ص ٢٦) أن الناس إما أن يكونوا من أتوا القدرة على فهم الحكم من الكتاب والسنة ، والقياس عليها مباشرة بدون وساطة مفتٍ وأمام ، وإما أن يكونوا من العامه الذين لا يمكنون وسيلة الاجتهاد ، والاستنباط والتبصر بالأدلة ، فهؤلاء عليهم أن يقلدوا .

ثم يقول في ص ٤٢ : إنه لا يوجد اليوم إلا علماء مقادون كل منهم يلتزم مذهباً معيناً ، ومن يسمى مفتياً بينهم إنما أطلق عليه هذا الاسم تشبيهاً وجزاً ، ولذلك فليس للناس الآن إلا استفتاء أحد المجتهدين السابقين ، وفي مقدمة هؤلاء الأئمة الأربعة ، ولذلك فلا بأس عنده أن يجتاز كل واحد من الناس مذهباً من المذاهب الأربعة ويلتزمه ، وإنه فلا داعي لهذه الضجة التي تثيرها ولا موجب لهذا البحث الذي تشغل أنفسنا والناس به .

إلا أبعاد الناس عن ذلك ، وبدائل الأحاديث الرواهية التي توردها في مؤلفاتك مثل قفه السيرة وضوابط الصحة وكبرى اليقينات وغيرها ، وما نطقتك أعلم بالحديث من الجويني ، الذي حاول أن يتخلص من تقليد مذهبه ، وشرع في كتاب سماه المحيط ، عزم فيه على الوقوف على مورد الأحاديث ، وتجنب العصية للمذاهب ، فوقع في أوهام حديثة كثيرة ، فأرسل إليه الإمام البيهقي بنصحه أن يدع ذلك ، لأنه لا معرفة عنده بصحيح الحديث وسقيمه .

الابوطي لا يصلح للاجتihad :

وزيد هنا أن نبين لك أننا من أجل هذا لانراك أهلاً للاجتihad ، فوجب عليك التقليد ثم الاتباع إن استطعت أن تميز بين الدليل الرجح من الدليل المرجوح ، مع العلم أنك لم تعترف بوجود مرتبة الاتباع ، فلا يبقى أمامك إلا أن تكون مقلداً أي جاهلاً .

وبهذا يتبين لك أي الفارسي، أننا لاندعو للاجتihad إلا من كان أهلاً له ، وكحصلاً أدواته ، فحتى الدكتور البوطي لانراه أهلاً لذلك .

وحن في هذه النتيجة متفقون معه في أنه يجب عليه التقليد . وإنما للاجتihad رجاه .

كيف نشأت الدعوة السلفية في بلاد الشام ؟

وأما نحن - معشر السلفيين - والحق يقال ، فلم تفعل شيئاً منكراً ، وكل قصتنا وشأننا ، أنه قد ظهر فينا رجل عالم ، توصل بتوفيق الله وعنايته ، ثم جده و كده وصبره ودأبه ، إلى فهم معاني الأدلة الشرعية ومدلولاتها، وبرع في السنة وعلمها والفقه وأصوله ، واستطاع أن يرجع بين الأقوال المختلفة وأدلتها ، فرأى صحة بعض الاجتهادات وضطلأ أخرى ، فدعا الناس إلى ما اعتقد أنه حق و صواب ، وحتدروهم بما اعتقد أنه خطأ وباطل ، لأن الدين النصيحة كما ثبت في الصحيح .

هذه السنوات الطويلة في الدرس والتحصيل ، والسفر والمطالعة ، وواسفا على هذه الشهادات التي تحملها ، وهذا المركز الذي تشغله ، وهو التدريس في كلية الشريعة ، وواسفا على المسلمين الذين بات أساتذة أساتذتهم عواماً مقلدين عاجزين عن البحث والنظر . ثم نسألك : إذا كنت مقلاً . فكيف تسمح لنفسك أن تنتشط فتستفد العلماء والحققين كإبن القيم وابن تيمية والشوكاني والصنعاني وسيد سابق وأنت جاهل لست من أرباب العلم والفهم في شيء، وليس ذلك في وسعك وطاقتك ؟ وكيف تظيل لسانك على أكبر العلماء الذين لانصاري نقطة في بحرهم ولم تخط خطوة واحدة في طريق الاجتهاد ؟ أليس من الأجدر بك أن تربح على نفسك، وتعرف قسرك ولا تتجاوزوه ، وأن توقف نفسك عند حدودها ، وتكبح جماحها وتؤدبها بأدب الإسلام ؟ ورحم الله امرءاً عرف حدة فوقف عنده .

وأما إن قلت : إنني عالم مجتهد وأؤلف الكتب وأعالج القضايا الكبرى إن قلت هذا - وما نخالك تقوله - أجيابك : كيف تتكبر علينا دعوتنا وأنت المجتهد الباحث ؟ ونحن لم نطلب منك إلا الرجوع إلى الكتاب والسنة وأنت تقر بذلك وتفعله ؟

ثم تقول : ما هي المسائل التي رأيت داليل منذهبك فيها ضعيفاً فخالفتها فيها ؟ وما هو الرجح عندك فيها ؟ وهل ترضى لأهل منذهبك أن يستمروا على تقليد اجتهادات خاطئة ؟ أليست عندك الفيرة الإسلامية فتصممهم وتبين لهم الحق فيها تنفيذاً لقوله ﷺ **الدين النصيحة** (١) ؟

وحسبنا فلتتقي معاً رغماً عنك ، لأن دعوتنا واحدة ومنهجنا واحد ، وإن كنا لانظن بك أنك تستطيع أن تسير في هذا المنهج لأن من شروطه الأساسية أن يكون صاحبه عالماً بالسنة ، ماصح وما لم يصح منها ، وما نراك

(١) رواه مسلم .

ناصر بتركهم من الأحكام الشرعية ما عرفوا فيه حديثاً ثابتاً صحيحاً ، وبعضهم كان يثير اللفظ . ومن هنا تألب على الأستاذ من تألب^{١١} .

صور حجة من اختلاف بين دعاة السنة وبين خصومهم :

هذا هو - بصورة مجملة - سبب الخلاف بين السلفيين وبين المقلدين المتعصيين من مختلف المذاهب ، ولا بأس بأن اضرب لذلك أمثلة حية ، ونزوي صوراً واقعية لهذا الخلاف في واقعنا الذي نعيشه ، اعرف القراء المهيب من الخطي ، والحق من البطل ، ولا يؤخذوا بشغب المشائين ودعاية اخطائين .

بين سلفي ومقلد مالكي :

يبقى أحد دعاة السنة مع أحد الائمةاء (جازا على حد تعبير الدكتور) من المقلدين لمذهب الإمام مالك مثلاً ويراه يصلي مسبل اليدين فيسأله : لم تسبل يديك في الصلاة ؟ فيقول المقلد : أنا أفتك المذهب المالكي وهو يقول بالإسبال . فيقول له السلفي : ولكن الروي عن إمام مذهبك نفسه مالك رحمه الله أنه كان يضع يده اليمنى على اليسرى في الصلاة ، وهذا مذكور في كتابه (الموطأ) نفسه . فيقول المقلد : ولكن العلماء المتأخرين من المالكية قالوا بخلافه . فيقول له السلفي : وهل رأي المتأخرين أصح وأرجح من حديث رسول الله ﷺ ومن رأي إمام مذهبك نفسه ؟ . فيقول المقلد : ربما اطلعوا على شيء لم أطلع عليه . فيقول له السلفي : ما هذا الذي اطلعوا عليه حتى قدموه على حديث رسول الله ﷺ وعلى قول الإمام ؟ فيقول المقلد : لا أدري . فيقول السلفي : أتترك الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ الذي تعرفه ومعه عمل الأئمة المجتهدين كلهم من أجل شيء تتوهم أن المتأخرين اطلعوا

(١) انظر مقدمة رساله (الرد على التعقيب الحثيث للشيخ ناصر) .

فاستجاب لهذا العالم طائفة مؤمنة، اتبعوا طريقته وأخذوا عنه، وصاروا يدعون غيرهم إلى ما رأوه صواباً، وتحذيرهم عما رأوه خطأ، فاصطدموا بأسوار التعصب المذهبي الأعمى، وأشواك الجهل والتقليد، ولفروا من قومهم الإنكار والتضليل والشتم والسخرية، فصبروا على ذلك وثبتوا على دعوتهم مع هذا الرجل المؤمن الصابر .

وقد شهد كثير من أهل العلم والإنصاف بفضل هذا الداعية الجاهد، كما عرفوا حقيقة هذه الدعوة وأدركوا حقيقة الخلاف بينها وبين خصومها، فقالوا كلمة الحق دون خوف ولا وهن، وشهدوا شهادة الصدق لله سبحانه، فلم تزهيم سياط الجمهور ولا لفظ الأعداء المتحاملين الموثورين .

وكان في مقدمة هؤلاء المتعصين الأستاذ الفاضل أحمد مظهر العظمة، ورئيس جمعية التمدن الإسلامي ومدير تحرير جاتها النوراء، وهذا أترك له المجال إيروني للقراء قصة ظهور الدعوة السلفية في بلاد الشام وسبب كثرة اللفظ والغبار الذي يثيره خصومها .

قال الأستاذ العظمة في تقديمه لرد أستاذنا الشيخ محمد ناصر الدين الألباني على الشيخ عبد الله الحبشي:

« عرفت دمشق حديثها الأكبر العلامة الشيخ بدر الدين الحثيثي، فلما توفاه الله خلعت الديار من إمام توجه الأنظار إليه في علوم الحديث . غير أن قتي أرناؤوظياً (نشأ نشأة علم وتقى، وكان له من اسمي نصيب هو الأستاذ محمد ناصر الدين) عرف في أوساط الشباب بخدمته الحديث وعلومه وجمع الشباب عليه، واشتهر بينهم، واستطاع بفصاحة لسانه العربي وطلاوة حديثه، وجودة مناقشته أن يستأثر بنجحة فائده عنه وتلفه عليه . وإذ كان الحديث ثاني مصدر للفقهاء الإسلاميين بعد كتاب الله، وكان يعتبر ما صح عند أهل الحديث مذهباً لأهل الفقه، لذلك اشتبر بعض أنصار الشيخ

ﷺ؟ فرفع يديه لشكيرة الإحرام ثم لم يعد .

فيقول له السلفي : فالظاهر أن هذه الأحاديث الصحيحة في إثبات الرفع لم تبلغ الإمام أبا حنيفة من طريق تقوم بها الجملة عنده ، فلم يعمل بها وبلغه حديث ابن مسعود فعمل به . فهو معذور في ذلك وما جور . وأما أنتم الذين بلغتكم هذه الأحاديث من طرق صحيحة ، فهل يجوز لكم أن تتركوا العمل بها ؟ وما هو عنركم ؟ فيقول المقلد : نحن نتبع حديث ابن مسعود . فيقول له السلفي : ولكن من القواعد العلمية الأصولية المقررة عندكم ، أن المثبت مقدم على الثاني ، وابن مسعود هنا يذكر ما علمه أنه رأى الرسول ﷺ فعله ، وأوثاك الصحابة كلهم يؤكدون أنه ﷺ رفع يديه . فلم لا تقدم من أثبت الرفع على الذي تفاه مع أنهم خمسة عشر وهو واحد فقط ؟ فيسكت المقلد ولكنه يصر على عادته .

بين سلفي ومقلد شافعي :

ويأتي السلفي عالماً (جازاً) مقلداً للمذهب الشافعي فيقول له : ما تقول في قراءة المصلي سورة فيها سجدة في الصلاة ؟ فيقول : إذا قصد ذلك فعلمه غير جيد . فيقول له السلفي : قل الحقيقة فتورون عمله غير جيد فقط أم إنه لا يجوز ؟ فيضطرب المقلد ويقول : الصحيح أننا نقول : إن قراءة المصلي سورة فيها سجدة بقصد السجدة لا يجوز . فيقول السلفي : وما رأيك في قراءة سورة السجدة في صلاة فجر الجمعة ؟ فيجيب المقلد : لا بأس بها بل مستحباً لفعل النبي ﷺ ذلك كثيراً .

فيقول السلفي : فالو تقصد المصلي قراءة سورة السجدة صبح الجمعة لأجل السجدة فما تقول في صلاته ؟ فيجاء المقلد ويقول : أظنه لا بأس به فيقول السلفي : فما الفرق بين تقصده قراءة سورة فيها سجدة لأجل السجدة في صلاة

ولا تعرفه: هل هو حديث أو قول ؟ وإن كان حديثاً فانت لا تدري أهو حديث صحيح أم غير صحيح ؟ وإن كان صحيحاً فانت لا تدري هل هو يفيد الطلاب ويلقي الحديث السابق أم لا ؟

فهل هذا تصرف مقبول من مسلم يتبع رسول الله ﷺ ، الذي بين الله عز وجل طريقته فقال : « قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني »^(١) ؟

فيسكت المقلد ، ولكنه يصر على التقليد ، هذا إذا لم يستتر العامة والغرفاء ، ويستغل جهلهم لإيذاء السلفي .

بين سلفي ومقلد حنفي :

ويقول أحد السلفيين للرجل العامي : أو العالم (جازاً) ، المقلد للمذهب أبي حنيفة : لم لا ترفع يديك حين الركوع وحين الرفع منه ؟ فيقول : إن مذهبي لا يقول بذلك . فيقول له السلفي ، ولكنه قد وردت أحاديث صحيحة في أن النبي ﷺ كان يرفع يديه حين الركوع وحين الرفع منه ، عن نحو خمسة عشر صحابياً منهم الخلفاء الراشدون . فإذا تفعل فيها ؟ فيقول المقلد : لا بد أن يكون إمامي اطلع عليها وتركها لعلة ما ، فأنا أتركها . فيقول له السلفي : وما هذه العلة التي ترك إمامك الحديث لأجلها ؟ فيقول المقلد : لا أدري .

فيقول له السلفي : بل أنا أدري لماذا ترك الإمام أبو حنيفة هذه الأحاديث وهو ما ذكره ابن الهمام في قصة بين سفيان الثوري وبين أبي حنيفة ، فسأله سفيان : لماذا لا ترفع يديك حين الركوع وحين الرفع منه ؟ فقال : لأنه لم يصح في ذلك شيء عن رسول الله ﷺ ، وقد حدثني ... ثم يذكر بسنده حديثاً عن ابن مسعود ، أنه قال : ألا أصلي بك صلاة رسول الله

في كتب السنة . فيقول المقلد : لكنه موجود في كتاب الغني لابن قدامة فيقول السلفي : لكنه ذكره بدون سند ولم يعزه لأحد من كتب السنة فلا حجة فيه . فيقول المقلد : قد يكون له دليل آخر صحيح . فيقول السلفي : وما هو هذا الدليل ؟ فيجيب المقلد لا أدري .

فيقول السلفي : قد روي عن إمام مذهبك أحمد بن حنبل أنه يجب غسل المتنجس ثلاث مرات ، وذلك لأمره عليه السلام من نوم الليل أن يغسل يديه ثلاثاً ، لأنه لا يدري أين باتت يده . فإما إذا لا تقول بذلك ؟ فيجيب المقلد : ورد في كتاب دليل الطالب للشيخ مرعي بن يوسف القندسي ومرحه منار السبيل (٥٠/١) أنه يشترط سبع غسلات . فحين نقول بذلك . فيقول له السلفي : ذكرت لك أن الدليل على خلافه و كذلك روي عن إمامك نفسه خلافاً . فيقول المقلد : ربما وقف متأخرو المذهب على أدلة تخالف أدلة السابقين فقالوا بها . فيقول السلفي : أنت تترك الحديث الصحيح وقول إمامك وأقول أكثر الأئمة من أجل قول بعض متأخري المذهب ؟ فيقول المقلد : أنا آخذ بهذه ولا يضرني معرفة الدليل أو جهله والعهد عليهم إذا أخطوا . فيقول له السلفي : أنا آخذ بهذهك ولو خالف الحديث الصحيح ؟ فيجيب المقلد : مذهبي أعلم مني . ويصر المقلد على رأيه وتشبته بهذه مع مخالفته للسنة والاصواب .

هذه المخالفات الكثيرة للسنة بخارب التعصب المذهبي :

فما رأيك يا حضرة الدكتور (الذي يعالج المشاكل الكبرى ويضع للناس سبيل الحلول لها) ما رأيك في هذه الأئمة التي عرضناها لك ؟ وهي صورة مصغرة عن مسائل كثيرة في كل باب من أبواب الفقه في الطهارة وفي الصلاة وفي النكاح وفي الطلاق وفي البيع وفي الحدود وغيرها ، خالفت فيها المذاهب النصوص الصحيحة دون حجة مقبولة ، ومع ذلك فالذين يسمون علماء جازاً في هذه المذاهب ، يطعنون على هذه النصوص

صبح الجمعة وبين تقصده ذلك في صلاة غيرها ؟ فيقول المقلد : قراءة سورة السجدة فجر الجمعة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولذلك نقول باستحسانها أما غيرها فلا يجوز . فيقول السلفي : وقد ثبت كذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ سورة فيها سجدة في غير صبح الجمعة .

وهنا يفتح السلفي كتاب صحيح مسلم (٨٩/٣) ويريه حديث أبي رافع قال : صليت مع أبي هريرة صلاة العتمة (١) فقراً « إذا السماء انشقت » فسجد فيها فقلات له : ما هذه السجدة ؟ فقال : سجدت بها خلف أبي القاسم صلى الله عليه وسلم ، فلا أزال أسجد بها حتى ألقاه .

ويقول السلفي : فإذا تقول في ذلك ؟ فيقول المقلد : يجتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قرأها وهو غير قاصد بالسجدة فيها . فيقول السلفي : أليست السوردة كلاً لا يتجزأ ومنها السجدة ؟ فيقول المقلد : بلى . ولكنه مع ذلك يقول : لا أدري فذهبي أعلم مني .

ويضي جمهور المقلدين معرضين عن العمل بالحديث الصحيح لا الذي ، إلا تعصبا للمذهب مع العلم أن الأئمة الآخرين قد قالوا بما في هذا الحديث الذي لا معارض له إلا مجرد الرأي .

بين سلفي ومقلد حنبلي :

ويلقي السلفي عاكاً (جازاً على حد تعبير البرطبي) مقالداً لمذهب الإمام أحمد فيسأله : كيف تزيل النجاسة عن البدن أو الثوب ؟ فيجيبه المقلد : في مذهبنا يغسله سبع غسلات . فيقول السلفي : وما دليلك على ذلك ؟ فيجيبه المقلد : دليلي أنه روي عن ابن عمر أنه قال : أمرنا بغسل الأجناس سبعاً . وقول ابن عمر له حكم المرفوع . فيقول له السلفي : لكن هذا الحديث لا أصل له .

(١) أبي العشاء .

بها حتماً إمام أو أكثر من الجتهدين ؟ وهل يجوز أن يقع في هذا مسلم ؟

المذهبيون جهلوا المذهب أصلاً وأساساً والكتاب والسنة فوراً ونبأ :

لقد رويتنا لك بعض مناقشات جرت فعلاً بيننا وبين بعض العلماء (جازاً على حد قولك) وكانت تلك مواقفهم فما رأيك فيها ؟ إننا نعالج أمراً هو كما قال الحليفة الصالح عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه : شاب فيه الصغبر ومات عليه الكبير بحسبونه ديناً وما هو عند الله بدين .

إن جوهر الإسلام وحقيقته اتباع الكتاب والسنة . وما جاء النبي ﷺ إلا لذلك وما أمر العلماء والآئمة إلا به ، فهل يجوز أنت بتقلب هذا الأمر رأساً على عقب ، ويصبح جوهر الدين وأساسه تقليد فلان وفلان ومخالفة الكتاب والسنة في سبيل ذلك ؟

إن واقع علماء المذهب اليوم هو هذا مع الأسف الشديد . إنهم يجعلون أقوال المذهب أساساً والكتاب والسنة تبعاً ، فإن رأوا أنها وافق مذهبهم فرحوا واستكبروا ، وإن رأوها خلاف مذهبهم تضايقوا وتحيروا ، وقالوا : هذه الآية وهذا الحديث مشكلان على مذهبنا ، بدلاً من أن يقولوا : مذهبنا مشكل بالنظر إلى الآية أو الحديث . ثم تراهم يتكلمون التحاليل على النصوص ، ويخالقون القواعد الأصولية التي وضعوها بأنفسهم ، وقد يتركون النصوص ، ويدعون النسخ فيها بدون حجة .

كل ذلك تخلصاً من رد قول مذهبهم . ولا مانع عندم أبداً ولا حرج ولا ضيق إذا ردوا حديث النبي ﷺ أو طعنوا فيه ، بما يعلمون هم أنفسهم أنه ليس طعناً صحيحاً من ناحية العلم والإنصاف .

وفي بعض الأحيان يكون رأي إمام المذهب نفسه موافقاً الحديث ، ومع ذلك ترى علماء المذهب يتكئون الحديث وقول الإمام لقول بعض علماء

فإذا

يعلمون ضعف مذاهبهم المخالفة لها ، ومع ذلك يصرون على اتباعها

وتسمى ذلك ؟ أليس هذا التعصب المذهبي الممقوت بعينه ؟

أوليس واجباً على كل مسلم اطلاع عليه وعرفه أن ينصح المسلمين — والدين النصيحة كما يقول ﷺ — بترك هذا التعصب ويحثهم على العمل بحديث رسول الله ﷺ ، الذي حذرنا الله تعالى من مخالفة أمره وتحسباً شديداً فقال :

« فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم » (١٧)

أولست هذه اخلالة خطاً كبيراً وخطراً جسيماً على المسلمين ، وتساهل من يقف على شيء منها ، أن يذهب عليها ، وينصحهم باخلاص منها ؟ أو لا

تستحق مخالفة المسلمين للكتاب والسنة في مسائل كثيرة من فقههم ومذاهبهم ، لا لشيء إلا تعصبا للمذهب ، أن يؤلف فيها ويجند منها ؟ أم تريد من يعلم

شيئاً من ذلك ، أن يعرض الطرف ويسكت عن الخطأ ويقول : لا مانع من مخالفة الكتاب والسنة ؟

خالفه الكتاب والسنة ؟

إن المذهبيين إذا كانوا حريصين على اتباع الآئمة فيجب أن يكونوا أشد حرصاً على اتباع كتاب ربهم وسنة رسولهم ﷺ . والآئمة الجتهدون معذرون في اجتهادهم ولو أخطأوا فيه وماجورون على كل حال كما هو معروف ، لأنهم بذلوا جهدهم في الوصول إلى الحق فأصاب كل منهم في أمور وأخطأ في أمور ، فهم معذرون وماجورون ، ولكن المذهبيين التقليديين التعصبين إذا اطلعوا على ما يخالف مذهبهم من نصوص الكتاب والسنة الواضحة الصحيحة التي لا رد مقبولاً عليها ، فلا يجوز لهم تركها ومخالفتها بحال من الأحوال ، وخاصة إذا كان عمل بها إمام آخر ؟ وغالباً ما يكون هذا . وهل يكون قول المذهب الذي لا دليل مقبولاً عنده أقوى وأرجح من السنة الصحيحة التي يكون قد قال

أليس لاتباعها وطاعتها ؟ فإذا كان الأمر كذلك - وهو كذلك حتماً - فهل يسر الله سبحانه على الناس فهم أو امره ونزاهه أم عقتها وجعلها طلاسم ؟ إن الجواب لا بد أن يكون : إنه سهل فهمها ليقم الخيرة على الناس ، وكما صرح سبحانه في أكثر من آية كقوله : « ولقد يسرنا القرآن للذكرة »^(١) وقوله : « أفلا يتدبرون القرآن »^(٢) وقوله : « وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليعين لهم »^(٣)

ثم نسال : أليس في الناس طبقة كبيرة من المتعلمين والمتقنين ، ومن طلاب العلوم الشرعية ومن سألخ شطر عمره أو أكثر في الدراسة والفقه . فإذا وقف أحد هؤلاء على آية كريمة أو قرأ حديثاً شريفاً بخالفان مذهبه ، فماذا تنصحه أن يكون موقفه منها ؟ هل تقول له : إنك لا تفهم الآية والحديث . مع العلم أنه قد يكون من يدرسها لطيلة العلم ومن يكون متخصصاً في اللغة العربية أو الشريعة وبجازاً فيها . وتقول له : ليس لك إلا التقليد ؟ أم تقول له : اعمل بالآية والحديث وخالف مذهبك ، لأن مذهبك اجتهاد بشر وقد يخطئ ، وقد يضل وقد ينسى ، وأما الآية أو الحديث (الصحيح) فإنه تنزيل الله تعالى الذي لا يخطئ ولا يضل ولا ينسى ؟

أما إذا قال : إن كتاب الله وسنة نبيه لا يفهمها إلا المجتهدون . فتقول له : علام أنزلها الله إذن وأمر الناس باتباعها ما دام لا يفهمها إلا أقله نادرة هم المجتهدون ؟ وهؤلاء الفئة قد أعلن فقهاء المذاهب أنهم قد انقروا ، وأنه لم يبق منهم أحد من القرن الرابع حتى قديم الساعة ، وأنت نفسك تدعو عملياً لحوهم وحقاربتهم ؟ ولماذا يطبع كتاب الله وكتب السنة وينشر ، وتدعون الناس لقراءتها ودراستها ؟ أم اعلمكم تامرون بقراءتها للبركة لا للعمل بها ؟

(٢) محمد ٧٤

(١) القم ٥٠
(٣) إبراهيم ٤

المتأخرين . وقد يكون من لا يعرف له أحياناً ترجمة . كما ذكر العمومي رحمه الله عن أهل بلاده في تركستان وجماري الحظية ، أنهم لا يشيرون بالسبابة في تشهد الصلاة ، لأن بعض متأخري الحظية كالكيداني والعمودي عدواً من حرّمت الصلاة الإشارة بالسبابة^(١) مع أنه قد ثبت عن أبي حنيفة نفسه وعن أصحابه كاهم ، ونص على هذا الإمام محمد بن الحسن في موطنه ، والطحاوي في معاني الآثار وابن العماد في فتح القدير ، وغيرهم . وكذلك ثبت هذا عن جميع الأئمة والمجتهدين أنهم يقولون بسنية الإشارة بالسبابة في الصلاة . هذا بالإضافة إلى كونها ثابتة عن النبي ﷺ وأصحابه جميعاً .

التمصّب المذهبي بخالف الدين والعلم ممّا :

فهل هذا باحضرة الدكتور علم ؟ وهل هذا دين ؟ وهل هذا ما أرشد إليه الإسلام وأرسل لأجله محمد ﷺ ؟ وهل هو ما يرضي رب العالمين ؟ وهل يجوز لك أن تهاجروا لانكارنا آياه ونصحننا الأمة ببركة ؟ وهل تدعو إلى هذا المنهج الذي ليس من العلم ولا من المنطق ولا من الدين في شيء ؟

إن هذا هو في الحقيقة منهج الذميمة التي تدافع عنها ، فنيباً لك بهذا المنهج وهنيئاً لك بهذا العلم . أتأنا يا حضرة الدكتور نرتكب جريمة وفاقحة ومقتاً ونسلك سوء سبيل ، وإذا تركنا قول مذهب ما حين نراه يخالف الدليل الصحيح من الكتاب والسنة ؟ وإذا نصحننا إخواننا المؤمنين باتباع ما رأيناه حقاً ، وبالقيام بما أخذ الله ميثاق أهل العلم على تنفيذه كما قال سبحانه : « وواذ أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه »^(٢)

(١) قلت : ذكر مثل ذلك شيخنا عن أهل بلاده الابان أيضاً .

(٢) سورة آل عمران الآية ١٨٧

ويضجر ويغضب كما هي عادته - فتقول : هب! أتلك أنت نفسك هداك الله مرة وتعتد صحيح مسلم مثلاً (ج ٤ ص ٤٨٥) من شرح النووي عليه (وفقرأت هذا الحديث : ه عن جابر بن سمرة (رض) أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ : أنوضأ من طوم الغنم ؟ قال : إن شئت فوضأ وإن شئت فلا توضأ . قال : أنوضأ من طوم الإبل ؟ قال : نعم توضأ من طوم الإبل . . . » ونحن نعلم أن مذهبك شافعي ، وهو لا يرى انتفاض الوضوء بأكل لحوم الإبل ، وهذا الحديث ينص بصرامة ووضوح على أن أكل لحوم الإبل ينتقض الوضوء ، فإذا تراك تفعل ؟ هل تصم أذنك عن هذا الحديث ، وتتمض عينيك ، ولا تحفل به وترده ، وهو كلام نبيك الذي أمرك الله أن تحتكم بأية عند الخلاف ، وحذرك من مخالفة أمره ، لا لشيء . . . لأنه من حيث الصحة صحيح لا مطعن فيه ، فهو في صحيح مسلم ، ومن حيث الدلالة واضح لا يجتمل الجدل ، ويفيد صراحة وجوب الوضوء من أكل لحوم الإبل . حتى أن الإمام النووي لم يستطع إلا أن يعلن بصرامة ودون غموض في شرحه لاسم (٤/٩٤) أن هذا المذهب أقوى دليلاً . . . فترده لا لشيء إلا لأن مذهبك بخلافه ؟ فهل كلام الله ورسوله عندكم هو الأصل أم الذهب ؟ مع العلم أننا على يقين أن إمام مذهبكم نفسه لو اطلع على هذا الحديث من وجه تقوم به الحجية ، لما تردد لحظة في الأخذ به ، لا هو ولا غيره من الأئمة رضوان الله عليهم .

زبيد من البوطي أن يجيب :

إننا نسال مدرساً كبيراً في كلية الشريعة التي تخرج أساتذة الدين ، ويخاطب دكتوراً يجعل أعلى الشهادات ، ومؤلفاً يدعي أنه يجعل المشاكل الكبرى . فهل يلبق برجل كهذا أن يقول : أنا لا أفهم شيئاً من القرآن ولا أفهم شيئاً من حديث رسول الله ، فأنا جاهل مقلد لا أنظر في الآداة ، وليس لي إلا الذي على تقليد مذهبي ، ولو خالفته مئات الآيات والأحاديث ؟

ماذا يفعل المسلم المتقف إذا رأى مذهبه بخالف الكتاب والسنة ؟ لنفرض أن مسلماً جازاً في الآداب أو الشريعة ، وأمضى نحو عشرين سنة من عمره في مطالعة الكتب الإسلامية ، وكان متمنياً بالمذهب الحنفي قرأ القرآن ومر بقوله تعالى : ه أم يجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالفاسدين في الأرض أم يجعل المتقين كالفجار ه^{١٢٦} وقرأ الحديث الصحيح التالي ه لا يقل مسلم بكافر ه^{١٢٧} وكان قد درس في مذهبه الحنفي أن المسلم يقتل بالكافر . فإذا تأمره أن يفعل ؟

هل يعرض عن القرآن والحديث اللذين من ردهما فقد ككفر ؟ واللذين حذر الله تعالى من مخالفتها ، واللذين أمر الله عز وجل برد كل أمر اختلف فيه إليهما ، وجعل ذلك شرطاً للإيمان فقال تبارك وتعالى : ه فإن تنازعتم في شئيه فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ه^{١٢٨} أم تراك تأمره باتباع الكتاب والسنة ومخالفة المذهب ؟

فإن قلت : يترك مذهبه ويتبع الآية والحديث فحينذاك تكون قد وافقتنا في دعوتنا ، ويبطل شغبك علينا وإنكارك دعوتنا - لأن لب دعوتنا هو هذا - وإن قلت : يقلد مذهبه ويعرض عن الآية والحديث فتكونت حينئذٍ قد ضللت ضلالاً مميئاً ، بل ربما تكون مرتداً كافراً ، فاختر لنفسك سبيلاً . وأخبرنا ونحن بانتظار الجواب ونرجو أن تتروى فيه كثيراً ، لا كما فعلت في لا مذهبك التي تهورت فيها ، وخطبت خطب عشراء وفضحت جهلك وأثبتت بالغرائب والمضحكات .

مثال آخر :

ونسال حضرة الدكتور سؤلاً آخر - ونرجو ألا يفتق بذلك ذرعاً

(١) ص ٢٨
(٢) رواه البخاري وغيره .
(٣) النساء ٩٥

منبر المذاهب وحققوا أوقالها، وتركوا ما فيها من ضعف وخطأ، وهذا الإمام النووي مثلاً رجح بعض الأقوال خلاف مذهبه الشافعي . لا تقل ذلك لأننا نعلم أن أكثر علماء المذاهب والحققين فيها لم يفعلوا ذلك ، بل كان كل عنايتهم ومهم الدفاع عن مذاهبهم فقط ، وكانوا يبحثون في الأدلة بروح التعصب للمذاهب ، ويجادلون تفويتها بكل سبيل ، ولو كانوا أنفسهم غير مقتنعين به ولا يقبله المنهج العلمي .

وأما الإمام النووي فهو واحد من مئات لم يفعلوا فعله ، ثم هو نفسه لم يسلك هذه الطريق ويترك رأي مذهبه في كل مسألة رأى فيها ضعف دليله ، بل فعل ذلك في مسائل قليلة . وربما كان ذلك خوفاً من الرأي العام المذهبي ، الذي كان يلبس بساطه ظهر كل عالم يخرج على المعتاد التراث ويجادل النفلت من فيرد التعصب المذهبي .

وإناك لتلمس فوقاً ووضحاً بين ما كتبه النووي في المجموع وبين ما كتبه في شرحه لصحيح مسلم حيث حاول أن يبحث الأمور بروح موضوعية متجردة حرة .

وحسبك دليلاً على هذا التعصب الذي أتخ بكلمه على نفوس العلماء والعامة في القرون المتأخرة ولا يزال . حسبك دليلاً على قول أبي الحسن عبيد الله بن الحسن الكرخي رئيس الحنفية بالعراق وأستاذ الكبراء منهم في القرن الرابع الهجري ، الذي صنف المختصر وشرح الجامعين الصغير والكبير لمحمد بن الحسن ، وكبير الفقهاء في زمانه حتى أنهم عسده من المجتهدين في المسائل . يقول - وباهول ما يقول وبانكارته - : « كل آية يخالف ما عليه أصحابنا فهي مؤولة أو منسوخة . وكل حديث كذلك فهو مؤول أو منسوخ »^(١) - ومثل هذا القول قاله أكثر العلماء المذهبيين المتأخرين بلسان قائلهم أو بلسان حاكمهم ، وردده

(١) تاريخ التشريع الإسلامي الشيخ محمد الغزالي ص ٢٥٦ و ٢٢٢

وعلى كل حال فإننا نريد رأيك بصراحة ووضوح في هذه المسألة إذا تعارض المذهب والحديث ، هل تأخذ بالحديث وتخالف المذهب أم تأخذ بالمذهب وتخالف الحديث ؟ أجبنا وأنا لانتظرون .

خطورة التعصب المذهبي :

إن الأمر الذي نعالجه أيها القارئ الكريم ليس جزئية صغيرة - كما طالب الدكتور أن يسميه - بل هو أمر كبير وخطير . إنه وقوع كثير من المسلمين في مخالفة الكتاب والسنة ، بسبب التوجيه السيء الذي يوجههم إليه أكثر من يدعوهم علماء فهم . فهل مخالفة الكتاب والسنة جزئية صغيرة لا قيمة لها يا حضرة الدكتور الذي يعالج المشاكل الكبرى ، وأنه لا يجدر أن يضيع شيئاً من وقتنا فيها ؟

ألا يجب على علماء كل مذهب أن يراجعوا مذهبهم ، فيدرسوا كل قضية فيه دراسة مجردة موضوعية ، بريئة من التعصب والهوى ، وينظروا في دليله وأدلة المخالفين له بإنصاف وتقوى لله ، ويستفيدوا من جميع المجتهدين وكافة العلماء ، ثم يرجعوا عن كل قول يخالف الأدلة الصحيحة ، ويبقى أهل كل مذهب منهم من الخالفات الكثيرة للكتاب والسنة ، ويهدونه من الأقوال الشاذة ، وينقوه من الأحاديث الضعيفة والوضعية ، ويعصمونه من الافتراضات السخيفة والطلح الحرمه ، ثم يقدموه بعد ذلك للناس ويعلمهم إياها .

إننا على يقين أنهم لو فعلوا ذلك لزالَّت أكثر الخلافات بين المذاهب ، ولتحدثت وصارت مذهباً واحداً إلا في مسائل قليلة سيبقى اختلاف عليها لاحتمال أدائها أكثر من وجه .

رد على اعتراض :

ولا تقل : إنه قد وجد في كل مذهب على مر القرون علماء وحققون ،

الباب الرابع

واقع المذهبية والتعصبية وآثارنا عليها

اعتراض تقليدي للقلبيين :

قد يسأل سائل : أيما السلفيون . فإذا تدعوت إلى عدم التزام مذهب معين والتحرر من قيود المذهبية ؟ وماذا في الالتزام للمذاهب من الضرر ؟ إننا نسمع بعضهم يقول : إن دعوتكم لا داعي لها ، وأن مثلكم كمثل رجل أخذ يصنع طائرة من جديد ، وهذا إضاعة للجهد بغير طائل وحق وعبث ، وهذه الصناعة والاختراع ، وهذا إضاعة للجهد بغير طائل وحق وعبث ، وهذه المذاهب قد كملت خلال القرون وحقت وتعمت ، ولا داعي أبداً للنظر فيها من جديد وعرضها على الكتاب والسنة ، والضرب صفحاً عن كل ما قام به المجتهدون والمحققون وإهدار جهودهم .

وهذا الاعتراض قد وردده الدكتور البوطي في ص ٧٣ و ٧٤ من لا مذهبية ، كما رده أصحاب كتاب الاجتهاد والمجتهدون ، وكثيراً ما سمعناه ، ويحسب المذهبيون حين يدركونه أنهم قد أتوا بالبرهان القاطع ، والدليل الذي لا يرد على خطأ رأينا ، ولذلك فسند في هذا الفصل فقول مستعيبين بالله عز وجل ومتمدين عليه :

أصحاب كتاب الاجتهاد والمجتهدون ص ٨٢ .

فهل تعلم يا حضرة الدكتور أن داء التعصب موجود ويمتد به الكتب المذهبية ، وأن الخلافات للكتاب والسنة تقع بها تأليف الفقهاء المتأخرون التي تدرس على طلبة العلم ، أم تترك لا تعلم ؟

فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة وإن كنت تدري فالصيبة أعظم

هذه مبررات دعوتنا إلى نيل التعصب المذهبي :

وهل ترى بعد هذا الشرح والبيان والأمانة والشواهد أن دعوتنا لها ما يدعو إليها ، وما يبررها وأنها ضرورية وهامة — إن كنا حقاً نريد أن نعود إلى الإسلام الحق ، ونتمسك بالشريعة الصحيحة ، ونسعى نحو النهضة المنشودة بصدق وإخلاص — أم أنك ما تزال مصراً على عدما مسألة جزئية لا قيمة لها ، وأنها زوبعة في فئجان كما زعمت ؟

على كل حال نحن نريد أن نرفع المسؤولية عن كاهنا ، ونرفع الإثم عن أنفسنا ، ببليغ الناس ما نعتقده حقاً وهدي وصورياً . وما علينا إلا يقبل دعوتنا زيد وعمرو ، بل ما علينا إلا يقبلها أحد . فقد قال الله تعالى لنبيته الكريمة : وإنا أنت مدكر . لست عليهم بمسيطر^(١) ، وقال : وإنا نؤتيهم ما ينقلبون . وإنا نؤتيهم ما يريدون^(٢) .

وقد بلغنا . فاللهم أشهد .

(١) الناقية ٢١ و ٢٢

(٢) النحل ٨٢

الثلاثة الفاضلة الخرافات كثيرة وأخطاه فاحشة ، وعافت بها عبرت كثيرة ، وسارت في كثير من الأمور في خط مخالف لا أرشد إليه الكتاب والسنة ، ولا دعاه إليه جميع الأئمة .

و نحن لذلك نعتقد أنه يجب إعادة النظر فيها من جديد ، وتفتيتها من الأوثاب والأكدار ، وتخليصها من الخرافات والأخطاء . وهذا هو الذي نكرره في رسائلنا وأحاديثنا ، وندندن حوله كثيراً . وهو حق إذا نظر إليه المسلم بعين التفكير والتدبر وقابه بروح الإنصاف والإخلاص .

إننا نقول بصراحة : إن مشكلتنا وخطاؤنا ليس مع الأئمة المجتهدين ، بل مع أتباعهم ومقلديهم الذين ابتعدوا عن النهج السليم الذي سلكه الأئمة ودعوا إليه . فقد بدل هؤلاء المقلدون وغيروا . وبقينا إن الأئمة أنفسهم لو بعثوا ، واطلعوا على ما فعله المنتسبون إليهم ، لتبرؤوا منهم ولأنكروا ما فعلوه أشد الإنكار ، كما أنكر السبيح عليه السلام ما فعله المنتسبون إليه ، ما يخالف الحق الذي دعاهم إليه .

وما دعوتنا نحن إلا لرد هذه المذاهب إلى النبع الصافي الزلال الذي نزل منه الأئمة ، وإلى النهج الصحيح الذي أرشدوا إليه ، وهو تحكيم الكتاب والسنة في كل أمر ، وبند كل ما يخالفها منها كان قائله ، وعدم التعصب لأحد إلا لله ولرسوله .

عيوب المذاهب في القرون المتأخرة :

ونفصل الآن ما أجناه فنقول : إن أم الخرافات والآخذ والعيوب التي أصابت المذاهب الفقهية في القرون المتأخرة ، والتي تأخذها عليها وتدعو لإصلاحها هي :

١ - مخالفة النصوص النابتة من الكتاب والسنة تعصياً للمذهب ، وتقديم

نحن لا نهدر جهود السابقين بل نستفيد منها :

إننا لا نقول أبداً بإهدار جهود العلماء والمجتهدين المنتسبين إلى المذاهب الفقهية المختلفة ، ولا نطعن فيهم بل نحبهم ونقدر جهودهم ، ونستفيد منها جميعاً دون تعصب لواحد على آخر ولا انهمب على مذهب ، بل ننظر إليهم نظرة مساواة ، فكلهم لدى الحق سواء ، وتأخذ بكل رأي وجدنا دليلاً أرجح وحجته أقوى ، مهما كان قائله ، وشعارنا في ذلك قوله تبارك وتعالى : « فبشر عباد الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه » (١) .

بيد أننا نعتقد — كما يجب أن يعتقد كل مسلم — أن هؤلاء العلماء والمجتهدين هم بشر غير معصومين ، وأنهم يقع منهم الخطأ كما يقع لهم الصواب ، فليس كلامهم كله قرآناً فضلاً ، بل يفتي كل خلاف ، ويتبع أي عالم يأتي بعدهم من النظر فيه ، ومخالفة أي واحد منهم في بعضه ، فهم رجال ونحن رجال كما قال الإمام أبو حنيفة رحمه الله : ما جاء عن رسول الله ﷺ فعلى الرأس والعين ، وما جاءنا عن أصحابه نختبرناه وما جاءنا عن التابعين فهم رجال ونحن رجال (٢) .

و نحن نقول الكلام نفسه عن الفقهاء المختلفين بما فهم الأئمة المجتهدون ، فلا يوجد أحد يجب على المسلم قبول كل أقواله إلا النبي ﷺ كما قال الإمام مالك رحمه الله : وليس أحد بعد النبي ﷺ إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ (٣) . ونعتقد أن كل مجتهد معذور إذا أخطأ وما جور أجراء واحداً ، وما جور أجريين إذا أصاب كما ثبت في الحديث .

لابد من تنقية المذاهب من العيوب :

ولكننا نعتقد كذلك أنه قد وقع في المذاهب الفقهية ، بعد القرون

(١) الزمر ١٧٧ و ١٧٨

(٢) الانتباه لابن عبد البر ص ١٤٤ (٣) صفة صلاة النبي ص ٢٨

١ - مخالفة النصوص الصحيحة تعصبا للمذهب

خطر هذا المأخذ :

لعل هذا أخطر العيوب وأبعدها تأثيراً ، ذلك لأن أساس الدين وقوامه هو اتباع ما جاء عن الله ورسوله ، وأساس الكفر وجوهوه هو رد ما جاء به الله ورسوله ، وقد اشترط الله عز وجل لتحقيق الإيمان في قوم ، أن يحكّموا الله ورسوله في كل ما شجر بينهم ، وأن يستلموا حكم الله ورسوله من أمراق قلوبهم ، قال عز وجل : « فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكّمونك فيما شجر بينهم ، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ، ويسلموا تسليماً »^(١١) . وقال سبحانه : « وما كان المؤمنون مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً ، أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ، ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ الأماماً »^(١٢) .

وحذر الله عز وجل من مخالفة أمره وأمر رسوله أمداً التحذير فقَالَ سبحانه : « فليحذر الذي يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة ، أو يصيبهم عذاب أليم »^(١٣) . ووصف سبحانه المؤمنين بأنهم سريعون الاستجابة لأمر الله ورسوله ، ويقابلونه بالرضا والطاعة والإذعان فقال : « إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم ، أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون »^(١٤) .

- | | |
|----------------|--------------|
| (١) النساء ٦٥ | (٣) النور ٦٣ |
| (٢) الاحزاب ٣٦ | (٤) النور ٥ |

الرأي الخفى أحياناً عليها .

٢ - امتلاؤها بالأحاديث الضعيفة والمروعة ، والاحتجاج بها واستنباط الأحكام منها .

٣ - تقديم أقوال العلماء المتأخرين على أقوال الأئمة والمقدمين .

٤ - الانحياز في مذهب واحد ، وعدم الاستفادة من علم المذاهب الأخرى ، وجهود رجالها و كتبهم تعصبا للمذهب .

٥ - خلو كثير من الكتب المذهبية من الأدلة الشرعية ، ورجبة الكثيرين عن دراسة الكتاب والسنة إليها .

٦ - شيوخ التقليد والجور ، وإفقال باب الاجتهاد .

٧ - الخوض في المسائل الخيالية ، والانشغال بالافتراضات الضعيفة .

٨ - فتح باب الجدل الحرمة للتخلص من التكليف الشرعية .

٩ - نشر الخلاف والانتقام بين المسلمين ، والتسبب في وقوع الفتن والكرارات بينهم .

١٠ - تدخل الظروف والمصالح السياسية ، في انتشار بعض المذاهب وانحسار أخرى .

١١ - الأخذ بجزء من النص دون الجزء الآخر .

١٢ - مخالفتهم في الفروع لا قوروه بانفسهم في الأصول .

١٣ - الوقوع في أخطاء اجتهادية فاحشة .

١٤ - التشدد في بعض المسائل ، بما فيه عنت كبير على الناس .

١٥ - فساد طريقة التأليف ، والتعقيد في الأسلوب .

١٦ - مخالفة المقلدين للمذاهب لا هو مذكور في كتبهم نفسها .

يقرأ في سورة براءة : « اتخذوا أجارهم وrehانهم أرباباً من دون الله قال :
أما إنهم لم يكفروا يعبدونهم ، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه ،
وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه (١١) .

الرازي يجعل على المقلدين :

وقال الفسر الكبير الإمام فخر الدين الرازي في تفسيره الآية السابقة
بعد أن نقل حديث عدي المذكور : « سأل الربيع أبا العالية التابعي الجليل
فقال : كيف كانت تلك البرية في بني إسرائيل ؟ فقال : إنهم رجا وجوا
في كتاب الله ما يخالف أقوال الأجر والرهبان ، فكانوا يأخذون بأقوالهم ،
وما كانوا يقبلون حكم كتاب الله (١٢) » .

قلت : روى الطبري جواب أبي العالية هذا بالفظ « ما أمرنا به أئمتنا ،
وما نهونا عنه اتسبباً لقولهم ، وهم يجحدون في كتاب الله ما أمروا به وما نهوا
عنه ، فاستصعبوا الرجال ، ونبتوا كتاب الله وراء ظهورهم (١٣) .

(١٠) رواه الترمذي وابن جرير وغيرهما ، وفي إسناده ضعف ، ولكن قال
شيخنا في تحريجه كتاب (المصطلحات الأربعة في القرآن للودودي ص ١٨-٢٠)
إنه يرتفع إل مرتبة الحسن لأمرين الأول : أن الترمذي قد حسنه مع تضمينه إسناده ،
وهذا إشارة إلى أن له طريقاً أخرى يتقوى بها . والثاني : أن من أخرج الحديث ابن
أبي حاتم في تفسيره ، وهو يتحوى فيه أصح الأخبار بأصح الاسناد ، فيرجح أنه
رواه بإسناده جيد .

كما أن هذا الحديث شاهداً من حديث حذيفة بنصوه ، وهو عند ابن جرير
والبيهقي ، وهو وإن كان موقوفاً ، فإن له حكم المرفوع .
وكانه لذلك جزء ابن تيمية - وهو من هو في التثبت والتحقيق - بنسبة الحديث
إلى النبي (ص) في كتابه الاقتصاء .

- (٢) تفسير الرازي المسمى مفاتيح الغيب (٤/٣١٤) .
(٣) تفسير الطبري ط شاكر (٢١٢/١٤) .

المقلدون يجتالون لرد النصوص بجمع تافهة :

هذا ما يجب على كل مسلم إذا بلغه حكم الله ورسوله في أمر من الأمور ،
ولكن الذي حدث وزاد في واقعنا - مع الأسف - غير ذلك ، فإننا نرى
المقلدة للمذاهب يتكرون النصوص الكثيرة الواضحة الصحيحة والهرججة ، دون
حجة مقبولة ولا سبب معقول سوى التعصب لمذاهبهم ، والحرص على عدم رد
قول فقهاءهم ، ويتكلمون لذلك بعلم سقيمة تافهة كقولهم : علماءنا السابقون أعلم
منا بالنصوص ، وربما اطلعوا على شيء لم نطلع عليه ، وربما كانت هذا النص
منسوخاً ، أو لا يبرأ منه ظاهره .

وهكذا يفتخون باب الاحتمالات البعيدة والتأويلات المتخيلة ، والظنون
والأوهام ، وما هي في الحقيقة إلا تخيلات لرد النصوص ، وعدم الأخذ بها ،
سبب قول فلان وفلان من يقلدوهم ، ويتحجرون من رد أقوالهم .
المذهبيون المصعبون وقوماً فيما وقع فيه اليهود والنصارى :

لقد ذم الله تعالى أهل الكتاب لأنهم يردون ما جاءهم من كلامه سبحانه
وكلام رسوله تقليداً لأجبارهم وأتباعاً لرهبانهم ، وعد سبحانه وتعالى فحاشهم
هذه عبادة منهم لهم ، فقال سبحانه فيهم : « اتخذوا أجارهم وrehانهم أرباباً من
دون الله (١٤) » .

فقدعد أخذهم بقول أجبارهم وrehانهم ، فيما يخالف قول الله وقول رسوله
بعد علمهم بذلك ، عد ذلك اتخاذاً لهم أرباباً من دون الله سبحانه .

وهذا التفسير للآية الكريمة لسنا نحن مبتدعيه وختريه ، بل فسرده النبي
ﷺ نفسه ، فعن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : « أتيت النبي ﷺ
وفي عتقي صليب من ذهب ، فقال : يا عدي أطرح عنك هذا الوثن . وسعته

ويقول صغيرهم : و الالمذهبية أضطر ببدعة تهدد الشريعة الإسلامية ه ، وما درى المساكين أنهم أجدر من هذه الصفة ، بل أم أحق بها وأهلها ، لأن حال المذهبية المتعصبة ، التي توتز قول فقهاها على قول الله ورسوله هي الموصلة إلى الكفر ، والموذية إلى الخروج من الدين .

وقد يعترض البعض ويقولون : كيف تشبهون المقلدين للمذاهب باليهود والنصارى ؟ وكيف تردون هذه الآية في حقهم ، مع أنها وردت في أهل الكتاب وهؤلاء مسلمون ، وأولئك غير مسلمين ؟

والجواب أن نسألهم : ما هو سبب ضلال أهل الكتاب ؟ أليس الإعراض عن قول الله ورسوله ، وإثارة القول فلان وفلان من المعظمين عندهم ؟ وأنهم ربما وجدوا في كتاب الله ما يخالف قول الأجاز والرهبان فيأخذون بقولهم ويدعون قول الله ؟ أليس هذا ما فسره النبي ﷺ وفسره ابن عباس وحذيفة وأبو العالية والسدي وغيرهم رضوان الله عليهم ؟

فإذا فعل أحد من يسمون مسلمين فعل أهل الكتاب نفسه ، أفلا ينطبق عليه الحكم ذاته ؟ وأليس القاعدة الأصولية تنص على أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص النسب ؟

تقليد المسلمين أهل الكتاب :

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « ولتبتعن سنن من قبلكم ، شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم قيل : يا رسول الله اليهود والنصارى ؟ قال : فمن ؟ »^(١) .

فقد أخبر النبي ﷺ في هذا الحديث بأن المسلمين سيقومون في تقليد اليهود والنصارى في كل شيء ، حتى لو ارتكبوا أقيس الحماقات لقلدوهم فيها

(١) متفق عليه .

ونقل الطبري مثل ذلك عن ابن عباس وأبي البختري والسدي رضي الله عنهم جميعاً .

ثم نقل الرازي عن شيخه الحقق الجهد رحمه الله أنه قال : « شاهدت جماعة من مقلة الفقهاء ، قرأت عليهم آيات كثيرة من كتاب الله تعالى في بعض المسائل ، وكانت مسذاهبهم بجلان تلك الآيات ، فلم يقلوا تلك الآيات ولم يلتفتوا إليها ، وبقوا ينظرون إلى كالتعجب ، يعني : كيف يمكن العمل بنظام هذه الآيات ، مع أن الرواية عن سلفنا وردت على خلافها ؟

ولو تأملت حق التأمل وجدت هذا الداء سارياً في عروق الأكرين من أهل الدنيا^(١) ، وقال الرازي : « الأكترون من المفسرين قالوا : ليس المراد من الآيات أنهم اعتقدوا فيهم أنهم آلهة العالم ، بل المراد أنهم أطاعوهم في أوامرهم ونهاتهم » .

ثم ذكر أوجهاً ثلاثة أخرى وقال : « وكل هذه الوجوه الأربعة مشاهد وواقع في هذه الأمة^(٢) » .

قلت : ومن الجدير بالذكر أن الدكتور البوطي أغفل الحديث عن استشهاد المعصومي بكلام الرازي رحمه الله وسكت فلم يحرجوا .

المذهبية المتعصبة قنطرة اللاذينية

وانظر أخي القارئ العكبر - غفر الله تعالى لي وراك - إلى المفسر الكبير كيف وصف حال مقلة الفقهاء المتعصبين ، وشبههم باليهود حين ردوا كلام الله ورسوله ، وتعصباً لقول فلان وفلان من الفقهاء ، ومع ذلك يرمينا هؤلاء الجاهل بالفرية الكاذبة فيقول كبيرهم : « الالمذهبية قنطرة اللاذينية^(٣) »

(١) تفسير الرازي المسمى مفاتيح الغيب (٤/٣١٧ :) .

(٢) هي كلمة الشيخ زاهد الكوثري في مقالة .

وكل ما على المسلمين عملاً أن يصوغوه بطريقهم الخاصة ، ويتفقوا بدراسة كتاب صغير ، في أحد المذاهب ، وليس مهماً أن يكون فيه أي دليل .

سؤال هام تنتظر الجواب عليه من البروطي :
وتقول البروطي : هافت استحباب الدعوة لك هذه ، بعض الكتاب المسلمين كالأستازين المودودي والنبهاني ، فصاغوا هذا الفقه بطريقها الخاصة . وقالوا : إن نظام العقوبات الإسلامي يحكم بان المسلم يقتل بالكافر ، كما هو في مذهبها الخلفي ، وأن دية الذمي كدية المسلم (٣١) ، مع العلم أن النبي ﷺ قال لا يقتل مسلم بكافر (١٧) ، وقال : ه دية الكافر نصف دية المسلم (٣٢) ، فما رأيك ؟ . رسول الله ﷺ يقول : لا يقتل مسلم بكافر ، ومذهب أبي حنيفة يقول : يقتل المسلم بالكافر ، فبأيها نأخذ ، وأيها نطبق إن قامت المسلمين دولة تحكم بالشرع الخفيف ؟

إنه لا مفر لك من أحد سبيلين : إما أن تقول بوجود ترك مذهب الإمام أبي حنيفة في هذه المسألة ، والأخذ بالحديث - كما تقول نحن - وإما أن ترد على رسول الله ﷺ قوله ، خوفاً من رد كلام أبي حنيفة ، وحينئذ تكون قد فارقت جماعة المسلمين ، وتوليت غير سبيل المؤمنين والعباد بالله

الآية نصحو أئمتهم ببرد الخالفه للكتاب والسنة :
وقد فطن الآفة رحمهم الله تعالى لخطورة مخالفة النصوص الثابتة تعصياً لهم ، وخشوا من أن يقع عليهم شيء من أثم ذلك ، فطغروا مقلديهم من الوجود فيهم ، ونصحوهم أن يحرموا على الكتاب والسنة ، ويتعصبوا لها وحدها ، وأمرهم

- (١) رواه البخاري وغيره عن علي رضي الله عنه .
- (٢) رواه أبو داود بإسناد قال عنه شيخنا في تعليقه على المنكاة : حسن (٢٧٠/٢)
- (٣) انظر كتاب نظرية الاسلام وهديه (ص ٣٤١ - ٣٤٣) ، وكتاب الشخصية الإسلامية (ط ١ ص ٨٣) .

وقد أخبرنا الله سبحانه وتعالى أن اليهود والنصارى ، اتخذوا أحبارهم ورهبانهم (أي علماءهم وعبادهم) آرباباً من دون الله ، وقد ذكرت معنى ذلك ، وهو أنهم أطاعوهم واتبعوهم فيما يخالف الله ورسوله .

فبناء على ذلك كان ما يتضمنه هذا الحديث الإخبار عن فعل المسلمين مثل فعلهم تقليداً لهم ، وقد كان ، كما ذكر الرازي عن بعض الفقهاء التعصبيين وكما سيأتي عن غيره ، وصدق رسول الله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى .
ونشير هنا إلى أن بعضهم قد يسلم معنا بضرر اللذمية التعصبة نظراً بما فعل البروطي في لا مذهبه ولكنه يخالف ذلك عملياً . فما من أحد منهم مستعد للسير معنا طويلاً في هذا الخط وذلك بأن يأتي إلى كل قول يقول به مذهبه خلافاً للكتاب والسنة فيخالفه ويرجع عنه ، وبينه للناس ، ويجدرهم منه .
فإنا لم نسمع عن أحد من هؤلاء أنه خالف مذهبه في مسألة ما صغيرة كانت أو كبيرة ، إيتاراً للنع والدليل الأقوى على المذهب .

ولم نسمع عن أحد منهم ، أنه أرشد الناس إلى وجوب ترك المذهب ، إذا اطعوا على ما يخالفه من كتاب أو سنة ، ونصحوهم بالثقة فيها وود استنها وجعلها فوق اللذمية الضيقة ، لم نسمع شيئاً من ذلك ، اللهم إلا حين يضطرم البحث العلمي إلى التسليم بذلك بأقوالهم ، أو حين يلتقون ببعض السلفين في مجلس خاص .

وما لنا نذهب بعيداً ، وهذا الدكتور البروطي نفسه في ص ٧٣ و ٧٤ يجعل اجتهادات المجتهدين ، وفقه الفقهاء ، كأنه شريعة معصومة منزلة من عند الله ، لا يأتيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها ، ولا يجيز لأي كان أن يخالفها ، أو يعيد النظر فيها ، كان أصحابها آرباب من دون الله أو كانوا أقوال معصومين .

الجزائر وبدعها ص ١٠٨ و ١٠٩) ما خلاصته : قال صاحب الهداية - وهو من الكتب المقدمة لدى الخلفية - (١ / ٤١٢) عند الحديث عن موقف الإمام في الصلاة على الجنازة : « ويقوم النبي بصلي على الرجل والراة بجنازة الصدر . قال : لأنه موضع القلب ، وفيه نور الإيمان ، فيكون القيام عنده إشارة إلى الشفاعة لإيمانه » .

قال هذا - مع أنه ذكر حديث أنس بن مالك رضي الله عنه - وهو صريح بأن من السنة أن يقف الإمام عند رأس الرجل ، ووسط المرأة . ومع ذلك قدم الرأي السابق عليه ، بناء على تعليقات باطلة ليس عليها دليل ، وماهي في الحقيقة إلا ستار للتعصب للمذهب ، واحتيال لعدم رد ما قاله فقهاؤه .

ومن الغريب أن القول بالحديث السابق ، هو رأي الإمام أبي حنيفة نفسه ورأي أبي يوسف وبه أخذ الطحاوي ، بالإضافة إلى أنه رأي جمهور العلماء كالشافعي وأحمد وإسحاق ، وانتصر له الشوكاني . ومع ذلك قال صاحب الهداية بجحافة النص والإمام وصاحبه وجمهور العلماء ، من أجل الرأي العتلي الخض الذي لم ينزل الله به من سلطان ، وليس عليه أثارة من علم .

والمثال الثاني : قال صاحب شرح العناية على الهداية الخلفي (١ / ٢٢٥) و ٢٢٦ على هامش فتح القدير : « إن حضورهن (أي النساء) الجماعات متروك بإجماع المتأخرين » . وقال مثل ذلك صاحب فتح القدير .

وقد أخطأ في هذا خطأ كبيراً ، وخالفنا الحديث الصحيح الذي رواه الشيخان وغيرهما عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال النبي ﷺ : « إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها » .

وهذه الكلمة التي قلنا هذان الفقهاء المتأخران تذكرونا بما رواه جاهد عن عبد الله بن عمر نفسه أن النبي ﷺ قال : « لا يمنع أحد أهله أن يأتيوا المسجد » . فقال ابن لعبد الله بن عمر : فإنا نمنعون . فقال عبد الله : أحمدناك

أن يدعوا من أقرأهم ما يظن لهم مخالفتهم للصحة ، وأعلمنا أن الكتاب والسنة هما مذهبهم ، كما أعلنوا وجمعهم عن كل قول يخالف قول الله وقول رسوله ، وقد ذكرت طائفة من أقرأهم هذه في الحديث عن رأينا فهم رضوان الله عليهم ، فاتفقوا على الإعادة .

وقد جمع الإمام تقي الدين بن دقيق العيد رحمه الله تعالى ، المسائل التي خالف مذهب كل واحد من الأئمة الأربعة ، الحديث الصحيح انفراداً واجتماعاً ، في مجلد ضخيم ، وذكر في أوله أن نسبة هذه المسائل إلى الأئمة الجتهديين جرم ، وأنه يجب على الفقهاء المتأخرين لهم معرفتها ، لئلا يزوها إليهم فيكذبوا عليهم^(١) .

وقد دعا المحققون من العلماء من شتى المذاهب ، إلى ما دعا إليه الأئمة أنفسهم ، من حرمة تقليد من فيما تبينت مخالفتهم للكتاب والسنة ، ووجوب الخرج على اتباع قول الله تعالى وقول رسوله ﷺ ، ونبد التعصب للرجال ، وأنكروا شأن التعصبين وصنيعهم ، ونادوا بثل ما تنادي به ، من وجوب تنقية المذاهب من العيوب والأخطاء ، ووجوب الرجوع إلى ما كان عليه السلف الصالح رضوان الله عليهم . وتجديان ذلك في مكان آخر من هذا الكتاب .

تقديم الرأي الخض على النصوص تعصباً للمذهب

وأشد في الخطأ وأنكى ما تقدم ، تقديم بعض الكتب المذهبية الرأي الخض على النصوص الثابتة تعصباً للمذهب ، مع أن من القواعد الأصولية للمسلم بها ، أنه لا اجتهاد في موضع النص .

وكتفهي بضرب مثالين على ذلك رغبة في الإيجاز .

المثال الأول : قال شيخنا ناصر الدين حفظه الله تعالى في كتابه (أحكام

(١) أيقاظ أفسم للعراقي ص ٩٩ .

٢ - امتلاء الكتب المذهبية الأحاديث الضعيفة وبناء الأحكام عليها

وهذه علة أخرى نلحسها في الكتب المذهبية المتأخرة ، ولا يجاز منها كتاب تقريباً ، وهي من أهم الأسباب المؤدية إلى الاجتهادات الخاطئة ، لأن من المعروف أن الحديث الضعيف أو الموضع ، لا يجوز بناء الأحكام الشرعية عليه ولا الاستناد إليه ، ولا يثبت دين الله من طريق الضعفاء والمتروكين والجهولين والكاذبين .

وسبب كثرة الأحاديث الساقطة الموجودة في الكتب المذهبية يعود لعدة نواحي ، منها التعصب للمذهب ، فقد يرى مقالرو هذا المذهب أن هذا الحديث يزيد مذهبهم ، ولكنه ضعيف ، فيتجاهلون ضعفه أو يجادلون تصحيحه بما يعلمون ثم أنفسهم أنه لا يقويه ، كما أنهم قد يجدون حديثاً صحيحاً لدى غير مذهبهم ، فيجادلون الطعن به ، بما يعلمون أنه لا يجرحه وهكذا ، أي أنهم لا يحكمون على الحديث بما يستحقه وبما يؤدي إليه البحث العلمي النزهي بل يحكمون عليه بما يوافق المذهب .

ومن الأسباب أيضاً جهل كثير من الفقهاء المتأخرين بالسنة ، وهذا أمر ملاحظ ومعروف ، إذ كان جل معرفة العلماء المتأخرين برواية أقوال فقهاء المذهب ، دون أن يكون لديهم معرفة بالحديث ، ولذلك كثرت الأخطاء في المذاهب ، ومن ثم كثرت الاختلافات .

واعتقادنا أن الكتب المذهبية إذا تخطت من الأحاديث الرواية ،

عن رسول الله ﷺ وتقول هذا ؟ قال : فما كلمة عبد الله حتى مات (١) .
لقد قال هذان الفقهاء مثل قوله ابن عبد الله بن عمر ، ذلك القولة التي أنكرها عليه أبوه إنكاراً شديداً ، وغضب منه وهجره فما كلمه حتى مات .
قلت : ومع ذلك يرفع البرطي عقيرته ليقول في لا مذهبته ص ٤٩ عن مقالدي المذاهب الأربعة : « هم ليسوا في ذلك إلا كالدين قللوا من قبلهم أئمة الصحابة وجهتهم » .
هذان مثالان واضعان عن مخالفة الكتب المذهبية التعصب للنصوص الصحيحة من الكتاب والسنة ، وقد ذكرت في مناسبات أخرى في هذا الكتاب أمثلة أخرى على ذلك توضع رأينا وتؤكد .

★ ★ ★

(١) رواه الامام أحمد في مسنده وصححه إسناده شيخنا في تعليقه على المشكاة (٣٣٩/١) .

مذهب ، وانظر على سبيل المثال كتاب (التلخيص الجدير بخرائج أحاديث الراقي الكبير) لابن حجر، وكتاب (نصب الراية بخرائج أحاديث الهداية) للزيلعي ، وكتاب (العناية بعروة أحاديث الهداية) و (الطرق والوسائل في بخرائج أحاديث خلاصة الدلائل) كلاهما للشيخ عبد القادر بن محمد القزويني ، وكتاب (الجموع شرح المذهب) للنوري ، وغيرها . ونحن نطالب المذهبيين بتبني كتبهم من الأحاديث التي حكم عدوهم بضعفها وسقوطها .

أمثلة من الأحاديث الواهية المخرجة بها في الكتب المذهبية :

وإذكر فيما يلي بعض الأحاديث الضعيفة والساقطة ، الموجودة في الكتب المذهبية المتأخرة على سبيل المثال فقط :

١ - صلاة النهار عجزاء . قال ابن الهمام : غريب (أي ضعيف) ، وقال النوري : لا أصل له^(١٧) .

٢ - لا يكون الجيف أكثر من عشرة أيام ، ولا أقل من ثلاثة أيام . قال النوري عنه وعن حديثين آخرين بعناه : كلها ضعيفة واهية ، متفق على ضعفها عند المحدثين^(١٨) .

٣ - إن من السنة وضع اليمين على الشمال تحت السررة (أي في الصلاة) . قال الزيلعي : قال البيهقي : لا يثبت إسناده . . وقال النوري : متفق على تضعفه^(١٩) .

٤ - ادقوا الشعر والدم والأظفار فإنها ميتة . قال الزيلعي : قال البيهقي : روي من أوجه كلها ضعيفة^(٢٠) .

- (١) فتح القدير لابن الهمام (٢٢٩/١) .
- (٢) المجموع للنوري (٢٩٣/٢) و (٣٩٤) .
- (٣) نصب الراية (٣١٤/١) .
- (٤) نصب الراية (١٢٢/١) .

وما ينبغي عليها من أحكام فإن نقاط الخلاف بين المذاهب ستقل كثيرا ، وستسير المذاهب خطوة كبيرة نحو اللقاء والتقارب .
ولذلك فإننا نطالب بدراسة الأحاديث الموجودة في كل مذهب من حيث أساسياتها ، وحذف ما يظهر ضعفه ووهنه منها ، والرجوع عما انبثق عليه من أحكام . ويجب أن تكون هذه الدراسة متجردة عن روح التعصب ، وموضوعية ، تقصد الحق دون حمازة ولا مداراة .

وقد يقول قائل : إنه قد وجد في كل مذهب محدثون ، حققوا أحاديث مذهبهم كما فعل الزيلعي وابن حجر وغيرهما ؛ والجواب : هذا صحيح ولكن يؤخذ على عملهم أمران ، الأول : أن الفقهاء المتأخرين لم يعملوا بما بينه المحدثون ، ولم يستفيدوا من دراساتهم الحثيثة واستمروا في الاعناد على تلك الأحاديث الساقطة . والثاني : أن بعض هؤلاء المحدثين كانت العصبية للمذهب تتدخل في عمله ، فلا يحكم على الحديث الحكم الذي يستحقه ، فقد يصبح الضعيف ، ويتدخل في عمله ، فلا يحكم على الحديث الحكم الذي يستحقه ، وقد يصبح الضعيف ، ويضعف الصحيح .

وحسبك في ذلك أن الزيلعي رحمه الله على جلالة قدره ، يعنون للأحاديث التي يحتج بها فقهاء المذاهب الأخرى بقوله (أحاديث الخصوم) ، وتصور معني ماذا يكون موقف المسلم من غير المذهب الحنفي حين يقرأ ذلك ، وتأمل ماذا يليق بهذا العنوان من التلال السبئية التي تكرر الخلاف والشقاق ، وتعمق الغصام والبغضاء ، وما كانت أجدره أن يقول « أحاديث الإخوان أو الأصحاب » بدلاً من ذلك ، اعناداً على قوله سبحانه « إنما المؤمنون إخوة^(٢١) » .

ومع ذلك فإن الناظر في الكتب الحديثة التي درس بها محدثو كل مذهب أحاديث مذاهبهم ، لتجد كمية كبيرة من الأحاديث الضعيفة الموجودة في كل

في الدنيا . قال العراقي : لم أجد له أصلاً^(١١) .

١٢ - إذا مات أحدكم فموتيم عليه التراب ، فليقم أحدكم على رأس غيره ، ثم يقول : يا فلان ابن فلانة . . . (وهو في تلقين الميت) . قال العراقي :

أخرجه الطبراني بإسناد ضعيف^(١٢) .

قلت : أورده النووي في المجموع . والغريب أنه بعد أن أقر بضعفه ،

قال : يعمل به ، لأنه في فضائل الأعمال . ويؤخذ عليه أن هذه القاعدة التي

شاعت بين المتأخرين بشكل فوضوي غير صحيحة ، ولتفصيل رأينا فيما انظر

مقدمة (تمام الملة في التعلیق على فقه السنة ١٢/١ - ١٥) لأستاذنا الشيخ ناصر

كما يؤخذ عليه أن الحديث في الأحكام الشرعية لا في الفضائل .

١٣ - يقل بواحد ويدير بالأخر ويحلق بالثالث (في أحجار الاستنجاء) .

قال النووي : ضعيف منكر لا أصل له ، وأنكر إيراد بصيغة الجزم كما

غلط الرافعي في إيداعه بثبوته^(١٣) .

منه عينة من هذه الأحاديث الواهية ، وهي غيظ من غيظ . وأكثرها

مصدر البدع والضلالات ، وهي من أسباب مخالفة النصوص الثابتة ، وتتلها بها

كتب اللقمة كلها . فهل نلام إذا استنكرناها ، وطلبنا من العلماء تنقية الكتب

الفقهية منها وعدم الاحتجاج بها ؟

(١) الاحياء (٤/٢٢٤) .

(٢) الاحياء (٤/٤٩٣) .

(٣) المجموع (١١٥/٢) .

٥ - كان (أي النبي) إذا كتب أرسل يديه ، فإذا أراد أن يقرأ وضع

اليمنى على اليسرى . قال العراقي : أخرجه الطبراني من حديث معاذ بإسناد

ضعيف^(١٤) .

٦ - إن بلا أئخذ في الإقامة ، فلما قال : قد قامت الصلاة ، قال النبي

ﷺ : أقامها الله وأدامها . قال النووي : رواه أبو داود بإسناد

ضعيف جداً^(١٥) .

٧ - الحديث في المسجد يأكل الحنات كما تأكل البيضة المطبوخة . قال

العراقي : لم أقف له على أصل^(١٦) .

٨ - لاصلاة جاز المسجد إلا في المسجد . وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ

مثله . قال النووي : ضعيفان ، في إسنادهما ضعيفان وأحدهما مجهول^(١٧) .

٩ - إذا قبه أعاد الوضوء والصلاة . قال الزبائعي : أخرجه الدارقطني

وقال : عبد العزيز ضعيف وعبد الأكبر متروك (هما روايان في سننهما) مع

ما يقال فيه من الانتطاع^(١٨) .

١٠ - عن جابر قال : مضت السنة أن في كل ثلاثة إماما ، وفي كل أربعين

فما فوق ذلك جمعة وأضحى وفطر^(١٩) . قال السيوطي :

هو حديث لا يحتج به^(٢٠) .

١١ - من أراد أن يؤتيه الله علما بغير تعلم ، وهدى بغير هداية ، فليرهد

(١) الاحياء (١/١٥٣) .

(٢) المجموع (٣/٢٣٥) .

(٣) الاحياء للقرظي (٩/١٥٨) .

(٤) المجموع (٤/٨٩٠ - ٩٠) .

(٥) نصب الرأية (١/٤٨) .

(٦) المجموع (٤/٣٧١) .

أمثلة على ذلك :

فمن المسائل التي خالف فيها المتأخرون أتيمهم ومقدمهم ، مسألة الصلاة وراء الخالف في المذهب ، فقد صار الرأي القس به في المذهبين الخلفي والشافعي ، في القرون المتأخرة ، هو بطلان صلاة الأمرم إذا علم أن إمامه أتى بما ينقض الرضوخ أو الصلاة برأي الأمرم إذا أتى الإمام بمكروه ، مع أننا نعلم أن الأئمة وأتباعهم المتقدمين كان يعلى بعضهم وراء بعض دون أي خروج ، ولم يثيروا أي لغظ حول صحة صلاتهم وسلامتها من الكراهة ، كما أن الصحابة رضوان الله عليهم لم يتقل عن واحد منهم مثل هذا القول ، مع أنه كان فيهم مجتهدون يختلف بعضهم مع بعض في نزاقف الرضوخ والصلاة وغيرها ، وعدهم في ذلك ما رواه البخاري في صحيحه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ عن الأئمة : « يصابون لكم ، فإن أصابوا فلكم ، وإن أخطؤوا فلكم وعليهم » .

فيما الحديث الصحيح يفيد بوضوح ، أن العبرة في صحة الصلاة بنية الإمام واعتقاده ، فإن فعل ما يعتقد أنه لا يثر في صلاته — ولو كان رأي القندين خلاف ذلك — فإن صلاة الجميع صحيحة ، ولكن التأخيرين قبلوا الأمر تأمناً ، ولم يرق لهم ما في الحديث ، و فعل الصحابة والتابعين والأئمة والتقدميين ، فعملوا العبرة في صحة صلاة الجماعة بنية الأمرم واعتقاده ، فأبطلوا صلاة المتقدمين إن فعل الإمام ما يبطلها برأيهم وكروها إن فعل مكروها برأيهم . ومن الأئمة الأخرى التي خالف فيها المتأخرون من المذهبين أتيمهم وما ذكرناه من قول صاحب الهداية الخلفي ، عن موقف الإمام في صلاة الجنازة فرأى أنه يقف بجذاه الصدر ، مع أنه ذكر حديث أنس ، الذي يصرح بأن السنة أن يقف الإمام عند رأس الرجل ووسط المرأة ، وذكر كذلك أن رأي

٣ — تقديم أقوال المتأخرين على أقوال الأئمة والمتقدمين

وهذا عيب آخر نلاحظه في الكتب المذهبية المتأخرة ، إذ يقدمون في كثير من الأحيان ، أقوال الفقهاء المتأخرين على أقوال أئمة المذاهب أنفسهم ، وأقوال تلامذتهم الأولين .

وحن وإن كان في كاتري إلا ينبغي الفقيه في جدران الآراء السابقة ، وأن عليه أن يجتهد في معرفة الصوراب — أياً كان مصدره — إلا أننا لا نرى ذلك إلا للفقيه الحق ، وقد وقف المتأخرون موقفاً غريباً ، إذ بينما يقولون بإغلاق باب الاجتهاد ، تراهم يرجعون آراء الفقهاء المتأخرين ، الذين لا يستحقون مرتبة الاجتهاد برأيهم ، على آراء الأئمة المجتهدين وتلامذتهم الكبار .

صحيح أن المتأخر قد توفز له من مواد العلم الحام أكثر من المتقدم ، بحكم استفادته من جهود سابقة ، وبسبب اكتمال جمع السنة ووفرة دراستها ، إلا أنه كان المتأخرون من المذهبين ضيقى الألق ، وضعفى الصلة بالكتاب والسنة ، متعصين لمذاهبهم ، بما لم يكن له وجود في المتقدمين .

ولذلك نرى أنهم لو اكتفوا بإتباع الأئمة وأتباعهم الأوائل ، فإن الأمر ، وكان خيراً لهم وأفضل ، لأنه خير ألف مرة أن يكون المسلم حقيقياً أو شافعيّاً مثلاً ، من أن يكون شرنبلالاً أو باجورياً أو عابديناً .

حقاً إن الاجتهاد خير من التقليد والاتباع لمن يستطيع الاجتهاد ، ولكنه ليس خيراً منها لمن لا يملك أدوات الاجتهاد ، وليس أهلاً له .

الاستفادة مما في المذاهب الأخرى ، أنه نشأت طائفة تدعو إلى ما هب ودب ، من المذاهب جميعاً ، لا تقتصر على الأربعة ، بل تأخذ من مذاهب السنة والشيعة والخوارج بفرقها الختافة ، ويختار هؤلاء ما يتشبه مع حاجات العصر ، وما يلي الحضارة الحديثة بزعمهم - دون اهتمام لمطابقتها الدليل الصحيح من الكتاب والسنة أم لا - وهذا تفريط في الحقيقة ، والحق بين هؤلاء وأولئك ، وهو ما ندعو الناس إليه ، وما نتحمل العداء والخصام منهم بسببه ، مع أنه خير لهم وأفضل ، لو كانوا يعلمون .

إن طريقتنا القائمة على عدم التزام مذهب معين ، وأخذ الحق والصواب من الجميع ، واختيار ما كان دليلاً راجحاً وترك ما كان دليلاً ضعيفاً ، وهذه الطريقة هي التي تحقق خير السبل الاستفادة من جهود جميع المجتهدين والعلماء ، الذين وجدوا في تاريخ الإسلام دون تعصب لواحد على غيره ، لأنهم كلهم بذلوا جهوداً مشكورة في خدمة الشريعة ، وكلهم كان لديه من العلم والتقوى والإخلاص حظ وافر .

ولذلك فنحن نعتقد أن فقهاءنا خير من الفقه المذهبي بمراحل ، وأن الأحكام التي نتوصل إليها أصح من أحكامهم ، والفرق بيننا وبين المذهبيين هو أنهم لا يستفيدون إلا من كتب مذهبهم ، بينما نحن نستفيد من كتب الجميع وجهود الجميع وعلم الجميع ، هذا بالإضافة إلى أن سبيلنا هذا هو الطريق العملي الصحيح لتوحيد المذاهب كلها في مذهب واحد .

فأي الطريقتين أهدى وأصوب وأفضل ، أيها المسلمون ؟

٥ - - . خلو كثير من الكتب المذهبية من الأدلة الشرعية

هذه صفة عامة لأكثر الكتب الفقهية المذهبية ، المتداولة بين أيدي طلاب العلم من زمن طويل حتى اليوم ، فهم يرغبون في المختصرات ، التي لا تنضم إلا أحكاماً مكثفة خالية من الأدلة الشرعية .

وقد سموا هذه الكتب التون ، وقتنوا فيها فظموا كثيراً منها شعراً ، تسهلاً لحفظها الذي يتنافسون فيه ، وما كان أجدرهم أن يتمروا بحفظ كتاب الله ، وسنة رسوله بدلاً منها .

وهم يعدون العالم فيهم من فهمها وحفظها ، ويجيزون له تولى القضاء والإفتاء ، بل إنهم ليستيحيون بما في هذه الكتب الدماء والفروج والأموال ، ويقول قائلهم مثلاً : « من حفظ الزاد حكم بين العباد ، . يريد كتاب زاد المستقنع ، وهو متن صغير في الفقه الحنبلي .

وبالكتفاء المتقنين بهذه الكتب المختصرة الخالية من الأدلة ، هبطت منزلتهم ، ولم يعد هناك فرق - كما يقول الشيخ الحضري - « بين من لم يتعلم ومن تعلم ، إلا أن هذا عنده من المسائل ما ليس عند ذلك ، أما كيف أخذ إمامه الحكم من أدلته فلا . مع أن الفقه لا يتم إلا بهذا . وبالضرورة لا نجد فيها أثراً لخلاف سائر الأئمة ، وهذا يغلط باب حسن الفهم على طالب العلم . ذلك جعل المتقنين بيننا نازلي الدرجات ، وهم إلى العامة أقرب »^(١) .

وقد قدمنا أن العلماء اتفقوا على أن التقليد هو قبول قول الآخر دون

(١) تاريخ التشريع للحضري ص ٣٨٥ .

الإمام أبي حنيفة نفسه هو العمل بهذا الحديث ، ومع ذلك رد صاحب الهداية وصاحب فتح القدير الحديث وقول إمامها نفسه ، من أجل تأويلات وظنون وأوهام كقولها : إن الصدر موضع القلب وفيه نور الإيمان .

وأخيراً فلا بد من أن نشير إلى أن من المؤسف والغريب معاً ، أن الكتب الفقهية التي كتبها الأئمة وتلامذتهم وأتباعهم في دور الرفع والجد الإسلامي ، قد اختلفت من أيدي طلاب العلم ، فلا يهون لها ولا يظالمعون فيها ، ولا يأخذون منها ، ولم يبق في أيديهم إلا ما كتب في زمن التفتقر وضعف اللسان العروبي ، من المتون والشروح والحواشي والتقاريرات ، بما لا يكاد يفهم إلا بشق النفس

ولذلك فإذا أردنا الإصلاح ، فعلياً أن نرجع إلى دراسة كتاب ربنا سبحانه ، وكتب السنة المطهرة ، وكتب الأئمة والمجتهدين الواضحة البينة المصحوبة بالأدلة ، وحين ذاك يرجى أن نصل إلى العلم الصحيح ونخرج منها العلماء الحقيقيون .

★ ★ ★

٤ - الانحياز في مذهب واحد

وعدم الاستفادة من المذاهب الأخرى

ومن أضرار الذميمة التعصب ، أن أصحابها يجسسون أنفسهم في مذهب واحد لا يتعدونه ، ولا يجاوزونه إلى المذاهب الأخرى ، ليستفيدوا من جهود علمائها ورجالها وحققها وأدلتها .

لنهم لا ينظرون إلا إلى مذهبهم ، كأن المذاهب الأخرى أديان مستقلة ، فهم عنها بعزل ، وسنين فيما بعد روح العداة التي سادت العلاقات بين أصحاب المذاهب .

وليس ثمة شك في أن في هذا الانحياز داخل جدران المذهب ، تضيقاً لجهود علماء كبار ، وإهداراً لنتاج عبقریات ضخمة ، حفل بها كل مذهب ، لا لسبب معقول إلا أن هؤلاء ليسوا من مذهب العالم والطالب المتفقه .

فهل هذا تصرف مقبول ؟ وهل هو يتفق مع حجة الأئمة جميعاً ، ومواليتهم والإقرار بفضولهم ؟ وهل هناك ما يمنع من التفتح على علماء جميع المذاهب ، والاستفادة من علمهم وذكايتهم وفقههم وجهودهم جميعاً ؟ أليسوا كلهم ثروة ضخمة وذاخراً عظيماً للمسلمين جميعاً ؟ فلم يجبس العالم والمتفقه فينا نفسه ضمن جدران مذهبهم ، ولا يجيز لنفسه الاطلاع على ما في المذاهب الأخرى ، وأخذ الحق منها والاستفادة مما فيها من علم وفقه ودين وثمره جهود طائفة وعبقریات فذة ؟

وقد كان من نتيجة التعصب المذهبي الذي يجرم أصحاب كل مذهب من

والصحة ، ثم من حيث الاستنباط والاستدلال ، ومن هنا صار من الصعب تقويمهم وإرشادهم إلى الحق ، وإن بينت لهم أن هذه الكتب أقوال رجال ، ولا حجة فيها بدون معرفة الدليل عليها ، قام عليك منكروين صالحين : إن مؤلفيها لم يكتبوا شيئاً منها إلا وهو مأخوذ من الكتاب والسنة ، فإذا قلت لهم إنهم اختلفوا فهل يمكن أن يكونوا جميعاً مصيبين ؟ قالوا : إنهم يفهمون أكثر منا . فإن قلت لهم : أفلا يمكن أن يخطئوا ؟ قالوا : لا ضير من اتباعهم ولو أخطأوا ، ولنا مسؤولين عن خطئهم ، فإذا قلت لهم : صحيح أننا لسنا مسؤولين عن خطئهم ، ولكننا مسؤولون عن اتباعهم فيما علمنا أنهم أخطأوا فيه ، وهذا لا ينهه إلا بالبحث عن الدليل ومناقضته . فلا يكون جوابهم إلا الإعراض والصد ، إن لم يكن السب والتخليل .

جواب على اعتراض : وقد يقول البعض إن هذه المتن المختصرة إنما ألقت الطلبة العلم البنديين ، الذين لا قدرة لديهم على التمييز بين الأدلة ، فلا تكثر في ذلك . ونجيبهم : لكن الملاحظ والشاهد أن هذه المتن هي مرجع الكبار وعدهم ، ونحن نرى أن الشيوخ الكبار يختارونها لتدريس الطلبة المحدثين ، لا يكتفون بأئمة وقضاة ومفتين وفقهاء بعدهم ، فكيف تدعون أنها مختصة بالطلبة الصغار ؟

أرونا فقهاً واحداً يدرس طلبته الكبار الفقه المذهبي مع ذكر الدليل الشرعي على كل حكم ، ويرجع أقوى الأقوال من حيث الدليل ويقارن بين الأدلة ولا يتعصب لأحدهم .

أرونا عالماً واحداً لا يغضب منك ، إذا سألته عن الدليل الشرعي لحكم مسألة تستفتيه فيها ، إن هذا العالم نفسه إذا جاءه الكبرياء أو (الباص) ، وطلب منه أن يدفع مبلغاً بسيطاً فبئس ما صرف من الكبرياء أو أجرة الر كوت تراه . يأس أن يدفع قرشاً واحداً إلا إذا أعطاه أيضاً بذلك . ماذا ؟

معرفة حجة عليه ، وأنهم اتفقوا على أنه ليس يعلم ، وهذا تصبح الكتب الفقهية الحالية من الأدلة ، لا تفيد علماً ، ولا تكسب صاحبها فحماً . ولا تنكر أن في كتب المذاهب عدداً لا بأس به من الكتب الحافلة بالأدلة الشرعية ، ولكننا نأخذ على غالبية المتسقين إلى المذاهب ، أنهم قل أن يجتمروا بها أو يقرؤوها ، بل كل دراستهم المتنون والمختصرات المتأخرة ، التي صار ما فيها عندهم مسلمات لا يتطرق إليها الشك . وصار من جالفها فكانه خالف القرآن وربما أشد .

لقد أصبح كتاب غاية التوثيق والمنهج عند الشافعية ، و كتاب مراقي الفلاح والكنز عند الحنيفة ، و كتاب المختصر تحليل والرسالة للفتوراني عند المالكية ، و كتاب زباد المستفتح عند الحنابلة ، أصبحت هذه الكتب هي المرجع الأول والأخير الذي يرجع إليه كل قوم منهم فيما اختلفوا ، فيقبلون حكمه ويرضون تقريره ، وحلت هذه المختصرات لديهم بمنزلة القرآن الكريم والسنة الشريفة اللذين جعلها الله وحدهما المرجع في القضاء ، والفصل في الخلاف والدليل في الأحكام ، وأمرنا بورد التنازع إليها فقال سبحانه « فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول ، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، ذلك خير وأحسن تأويلاً »^(١) .

وقد جرى المذهبيون على العمل والفتوى بأخر كتاب فقهي مدون عندهم ، و كثير ما في هذه الكتب بخلاف كتب الأئمة والجهدين الكبار ، ويدعون أن كتب المتأخرين نسخت كتب المتقدمين .

ونحن نرى في هذا انحرفاً كبيراً ، وضللاً مبيناً ، ذلك أنهم لا يأنهون للدليل ولا يتكروون لطجة ، حتى يناقضهم الباحث فيها من حيث الثبوت

ومثل هذا في القرآن كثير .

قال الحافظ ابن عبد البر : وقد احتج العلماء بهذه الآيات في إبطال التقليد - قات : يعني لغير العامة طبعاً - ولم يتعمم كفر أولئك من الاحتجاج بها ، لأن التشبيه لم يقع من جهة كفر أحدها وإيمان الآخر ، وإنما وقع التشبيه بين التقليدين بغير حجة للمقلد ، كما لو قلد رجل فكفر ، وقاد آخر فأذنب ، وقاد آخر في مسألة ديناه فاطخطأ وحجها ، كان كل واحد ملوماً على التقليد بغير حجة ، لأن كل ذلك تقليد يشبه بعضه بعضاً وإن اختلفت الآكام فيه (١) .

لا نوافق على تعليم المتن المختصرة للمصغار : ونرجع لموضوعنا الأصلي فنقول : إننا لو سلمنا جدلاً ، بأن هذه المتن المختصرة إنما تدرس للبديين في العلم والمصغار ، فإننا لا نوافق على أن البديين لا يلزمه معرفة الدليل . بل نرى أن تفهيمهم يجب أن يكون عن طريق دراسة الأداة المبسطة المستمرة من الكتاب والسنة ولا بأس من اختيار الموضوعات القريبة إلى عقولهم مع شرحها شرحاً كافياً أول الأمر ، وبذلك نكسبهم علماً ونعطهم فهماً ، وأما أن نخفظم ما قال فلا نوافق فلا نكون أفنداهم شيئاً .

وقد كان الصحابة والتابعون وأتباعهم يعلمون أبناءهم الفقه . فإذا كانوا يفقهونهم ؟ منهم لم يعلمهم أبداً مثل هذه المتن ، بل كانوا يعلمونهم الكتاب والسنة ، و كبار فقهاء الإسلام والأئمة المجتهدون أنفسهم ، لم يكتبوا هذا العلم والفقه إلا عن طريق دراستهم الكتاب والسنة . فالإمام الشافعي درس في صغره كتاب الموطأ - وهو كتاب يجمع طائفة من الأحاديث وأقوال الصحابة - وبه وبجمله صار فقيهاً شهيراً .

(١) جامع بيان العلم ١٣٤/٢ من الطبعة الثانية نشر المكتبة السلفية في المدينة المنورة .

حتى يتق بصحة طلبه ويضمن بالأعلى أن ماله لم يذهب بغير حق ، وما الإصالح في مسألة الكبرياء أو الر كوث في الحقيقة إلا بمثابة الدليل الشرعي في مسائل الفقه .

فليم لا يقل هذا العالم أن يدفع مبلغاً فافها ، إلا إذا عرف الدليل عليه واطمان إليه ، فيما يريد من المسلم أن يأخذ الحكم الذي يقفه به في مسائل الدين بدون دليل ؟ مع أن أبسط مسائل الدين أعظم شأنها ، وأخطر أثرها من الدنيا وما فيها .

لم لا يرتضي دفع قرش واحد ، إلا إذا عرف الدليل عليه ، فيما يرتضي بإباحة الأموال والأعراض والأفئس بدون دليل ؟

هل أمور الدنيا الآتية الطيبة أفضل عنده من أمور الدين الكبيرة الجليلة ؟ وهل هذا منطق مسلم أو أسلوب عالم ؟

الإسلام دين الحجة والدليل : إن إسلامنا قد علمنا ألا نأخذ قولاً من غير حجة ، ولا نسلم برأى إلا إذا تأيد بالدليل ، وهماو القرآن الكريم بحاج إجاملين فيقول لهم : وقل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين^{١٨} ويقول لهم وقل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا ؟^{١٩} ويقول واثبوني بكتاب من قبل هذا أو آتاه من علم إن كنتم صادقين^{٢٠} . إنه يأتيهم بالحجة والبرهان ، يتبهم يقابلونه بتقليد الآباء والأجداد ، وتلك يعيب عليهم طريقهم الباطلة هذه ويدعوهم إلى التفكير والبحث . يقول سبحانه حاكياً حال الكافرين : و إذا قيل لهم : اتبعوا ما أنزل الله . قالوا : بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا . أو لو كان آباءهم لا يعقلون شيئاً ولا يحسمون^{٢١} ، وقال تعالى على لسانهم وهم يعترفون يوم القيامة : و وقالوا : ربنا إنما أطلعنا ساداتنا و كبرنا فإنا فاضلون السبيل^{٢٢} .

(٣) الاصفاف ؛

(١) التمل ٦٤

(٢) الانعام ١٤٨

(٤) البقرة ١٧٠

(٥) الاحزاب ٦٧

فيه وتعلما لا تشويق فيه وقتها لا حياة به ، هذا بالإضافة إلى تضليل الصوفية لهم وزعمهم أن علوم الفقه والكلام وغيرها إنما هي علوم الظاهر ، وأنهم هم يتعمرون بالعلم الباطن ، وأن الإنسان يمكن أن يتوصل بالجاهدة النفسية وحدها إلى معرفة جميع العلوم ولو لم يدرسها ولم يتلق شيئا منها .

٦ - شيوع التقليد والجمود وإفقال باب الاجتهاد

كان أكبر سمة من سمات المذهبية في القرون المتأخرة، هي شيوع التقليد وفتوره فشرافا ذريعا بين جميع الناس ، حتى كاد لا يتصور منه أحد ، ولئن كان لا بد من وجود التقليد في كل عصر ، لأنه من غير الممكن جعل جميع الناس ذوي أهلية للبحث والنظر والاتباع ، إلا أن هذا الدور قد فاتك كل تصور في شيوع التقليد ، لأنه ضم تحت جناحه المائتين ، أرفع درجات الناس فيها ودكاه ، وأكثرهم استعداداً للفقه والاستنباط .

إن هؤلاء العلماء الذين صرفوا جل وقتهم في طلب العلم ، وبدلوا كل ما في وسعهم لتحصيله ، قد فرض عليهم بعض الجامدين المتعصبين ، ضيق الأفق التقليدي أيضاً ، ونشروا بين الناس أن عصر الاجتهاد قد مضى وانقضى ، وأن الأول لم يترك للأخر شيئاً، وحرروا على كل متفتح العقل واسع التفكير تابع ذكي النظر في الأداة واستنباط الأحكام .

ونظر إلى الطرف المقابل لهؤلاء ، فوجد الشيعة قد فتحو الباب واسعاً على مصراعيه للاجتهاد ، ولكنهم مع الأسف لم يستفيدوا من ذلك شيئاً ، لأنهم لم يستعملوا لهجت التجرد التحرر من سلطان علمائهم السابقين ، بل بدلوا كل جديد لتأييد أقوال سابقهم ، والدفاع عنها والتعصب لها بكل سبيل .
مبانيات التقليدين في الأئمة : لقد أزهب هؤلاء الجامدون كل من لديه

بينها هذه المتن لم يخرج عالماً واحداً بحق ، وكل من تخرجه جهال مقلدون لا يسمع تسميتهم علماء إلا على سبيل المجاز ، كما شهد بذلك شاهد منهم وهو البوطي في ص ٤٢ من لزميته .

ثم إن طريقة المقلدين تؤدي إلى انقطاع الصلة ، بين من يشتغلون بالفقه وبين الكتب والسنة ، وقل أن نجد فيها مذهباً يدرس كتب السنة الأصلية أو يبحث في أداة الأحكام . ومن يقرأ شيئاً من ذلك فإنما يقرؤه للبركة ، وليس يقصد أخذ الحكم الشرعي منه ، بما لا يكاد يجتهد له على بال . لأنه قد أخذه من مذهبه وانتهى ، وكان الكتاب والسنة لم يبق لها أي شغل أو معنى ، اللهم إلا البركة ، ولسان حال المقلدين يقول : لو فقد الكتاب والسنة لما كان في ذلك أي ضرر على الدين ، لأن كتب الفقه المذهبي تفتي عنها .

وقد ناقش شيخنا أحد المفتين المقلدين ، فتوصل معه إلى أن ينطق بهذا الكلام الشنيع صراحة . وكفى به قبحاً وعاراً . وحسب المذهبية سوءاً أن تعد أعظم نعمة امتن الله بها على العباد - أعني الكتاب والسنة - لافتادة منها الآن ولا حاجة لها ولا ضرر من قدها . إن طريقتنا القائمة على دراسة الكتاب والسنة هي التي تكسب العلم الصحيح والفقه السليم ، وتنشئ ملكة الفقه وتسهل طريق الاجتهاد لمن كان لديه الاستعداد له والرغبة فيه . وتعمل الدارس بربيه وبنيه ، ثم إنها مفيدة من ناحية أخرى ، وهي أن فيها ما يربط الإنسان في تنفيذ الأحكام وتطبيقها ، لأنها تحوي عادة على الترتيب اللازمين ، بينما تجد الكتب المذهبية خالية من ذلك بل هي جافة عمدة ، وهذا أحد الأسباب المهمة التي دفعت الناس إلى طريق التصوف - كما ذكر الأستاذ محمود مهدي في تعليقه على كتاب (التصوف بين الحق والخلق الأخر الفاضل فخر الشفقة) - بأن طلبة العلم لم يجدوا في كتب الفقه وعلم الكلام ما يشفي حاجتهم الروحية ، وما يلبي تشوقهم إلى حجة الله عز وجل والقراب منه ، بل وجدوا كلاماً لا روح

ادعاء القائلين أن الكتاب والسنّة لا يمكن فهمهما : وادع هؤلاء الجاهلة القائلون أن النظر في القرآن والحديث غير ممكن ، لأنه لم يبق أحد في الناس يستطيع فهمها وتفسيرها ، كأنها طلاسم لا تحل رموزها ، ولا تفك أمرائها ، وادعوا أن كل ما يجب علينا هو قراءة كتب الفقه المتأخرة الخالية من الأدلة ، مع أن كل منصف وعاقل يشهد أن هذه الكتب بأسلوبها اللقيم ، وطريقها المعقدة في التأليف من مت وحاشية وتقرير ، تصبح صعبة الفهم جداً ، حتى على المتخصص الخريت بحيث لا يتمكن من مطالعة مسألة فيها ، ومعرفة مكانها ، وحل تركيبتها وفهم معناها ، إلا بشق الأنفس وفي مدة طويلة . وإن القرآن الكريم والسنّة المطهرة لهما أسهل فهماً - والله - وأقرب تناوياً بما لا يقاس ، من هذه الكتب المعقدة التركيب المشوشة الترتيب . لقد غفل القائلون المتعصبون ، عن أن الله تعالى جعل القرآن حجة على الناس ، وهو لذلك سهل فهمه ويسر بيانه ، وإلا لم يكن حجة عليهم . تصور رجلاً أرسل لابنه رسالة ، وملاها بجمل غير مفهومة ، وألغاز غير مفهومة ، وكلفه بأن يعمل بقتضاها ، وينفذ محتواها ، ثم أراد أن يجاوبه على عدم العمل بها ويعاقبه . هل يكون عادلاً حقاً ؟ إننا لا نقبل هذا التصرف من إنسان جاهل ، فكيف يدعيه هؤلاء في دينهم العادل الحكيم الذي لا يظلم الناس مثقال ذرة ؟

إن الله تعالى يقول في كتابه الكريم في نفسه : « ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر »^(١) . ويقول : « وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه لينين لهم »^(٢) . ويقول : « أفلا يتدبرون القرآن ؟ »^(٣) . أما القائلون فيقولون عكس ذلك تماماً ، ويدعون أنه ليس حكماً فهمه ، ولا يسيراً تفسيره ، ولا سهلاً بيانه .

(١) محمد (٣) ٢٤

(٢) إبراهيم ٤

(٣) العنكبوت ١٧

استعداد للنظر والبحث ، عن إعادة النظر فيما حجّه السابقون بحجة أن من يفعل ذلك ، فإنما يطعن في الأئمة والعلماء السابقين ، ثم إنهم - لا كمال خطيئتهم - غلوا في مدح الأئمة ، ولفقوا القمص المختلفة عنهم ، حتى كادوا يجعلونهم معصومين ، أو مخلوقات خيالية ، لا يمكن أن تعيش في عالم الواقع ، فقالوا عن الإمام الفلاني^(١) : إنه عاش أربعين سنة كاملة ، يصلي الفجر بوضوء العشاء^(٢) ، وهذا الإسمام لا يجوز أن تقول : إن حديثاً ما في الدنيا لم يبلغه^(٣) ، والإمام الآخر : كان يجيئ الليل كله^(٤) ، والإمام الفلاني ختم القرآن في الحبل الذي توفي فيه سبعة آلاف مرة^(٥) ، وكان يختم القرآن في ركعتين كل ليلة^(٦) . إلى آخر هذه المبالغات الخيالية المتخالفة للعقل والشرع والواقع .

كما أنهم ليقومهم بألقاب أكبر منهم ، كقولهم عن الإمام أبي حنيفة : الإمام الأعظم . ولبت شعري ماذا بقي لرسول الله ﷺ ؟ أفما كان حسيم أن يقولوا الإمام العظيم مثلاً ؟

(١) انظر على سبيل المثال كتاب الاجتهاد والجهود من ٢٩٩ فما بعدها .
(٢) هذا الكلام ، مع استحضاره في عالم البشر ، مخالف للسنّة . فقد أنكر النبي (ص) على النفس الثلاثة ، الذي تعاهدوا على المبالغة في العبادة ، فقال أحمد بن حنبل : « ما أنا فاضل ولا أنا فاضل ، وقال الآخر : « ما أنا فاضل ، ولا أنا فاضل ، وقال الثالث : « ما أنا فاضل وأصلح وأمام النساء . فبلغ النبي (ص) مقالته ، فدعاهم وقال لهم : « أما أنا فاضل وأصلح وأمام النساء ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني . » رواه الشيخان . وبالإضافة إلى ذلك فهذا الوصف للإمام ليس فيه منقبة - كما قال شيخنا - فإن من العلوم أن الأفضل والأكمل شرعا للسم ، أن يجرد بوضوء لكل صلاة ، لا أن يصلي الصلوات المتعددة بوضوء واحد ، وبما أن الذي لفقوا عنه هذه القصة إمام ، فكان من المفروض أن يأتي بالأفضل والأكمل فتأمل .

(٣) انظر أيضاً كتاب الاجتهاد والجهود من ٧٢

(٤) انظر أيضاً كتاب الاجتهاد والجهود من ٤٥ و ٣٠

(٥) انظر كتاب « مراتب الملاح » ص ٨

لقد صرح كثير من العلماء كالشاطبي وغيره ، بأن التقليد هو أخذ القول من غير معرفة الجهة عليه ، وأنه ليس بعلم ، وأن القصد جاهل كالأعمى ، فتصور يا أخي المسلم ، ماذا يكون حال أمة ومآلها إذا كان علماءها جهالاً ، وقادتها في الدين عمياناً ؟ كيف يكون حالها وكيف تتمتع في معاشها ، وكيف تقدم في دروب المعرفة والتقدم والحضارة ؟

وقد أخبر النبي ﷺ عن هذه الحالة التي عدتها من علامات الساعة فقال ﷺ : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ، ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً ، فسئروا فافتروا بغير علم ، فضلوا وأضلوا » (١) .

ومن العجيب والغريب ، أن هذه الحال الشيعة الخطيرة ، يدعو إليها وإلى استمرارها الآن من يدعون العلم ويتزتون بزي الدين ، فيحرمون على الناس الأكلفاء الاجتهاد ، ويرغمون أن يابه قد أغلق ، وليس أمام الناس جميعاً إلا التقليد .

وما درى هؤلاء المساكين أنهم بذلك ، يسعون لإيصال الناس إلى هذه الحال الزرية ، بل قد أوصلوهم إليها فعلاً ، ويريدون إيقاعهم عليها كذلك ، مع أن النبي ﷺ جعلها من الكروب العظام والبلايا الجسام ، فلا حول ولا قوة إلا بالله .

العلماء المحققون يحملون على التقليد : وقد تصدى المحققون من العلماء ، والجهابذة من النقاد ، إلى دعوة التقليد هذه ، ودعوى إغلاق باب الاجتهاد ، وردوا عليها بالخطبة والبرهان ، وحلوا عليها جملة عنيفة لم تبق لها سنداً ولا أساساً .

فمن هؤلاء حافظ المغرب ابن عبد البر رحمه الله في كتابه القيم (جامع

(١) متفق عليه .

تري ماذا بقي للقرآن من غرض إذن ؟ ولو فرضنا أنه فقد وضاع ، هو وسنة المصطفى ﷺ فليس في ذلك أي خسارة بموجب منطق هؤلاء . لأنه إن بقي فلا يمكن الاستفادة منه بشيء ، اللهم إلا للهرة ، أما العلم واستنباط الأحكام فلا ، لأن الفقهاء - بزعمهم - قد أخذوا منه كل شيء ، واستنبطوا منه كل علم ، ودونوه في كتبهم ، ولا يجوز لغيرهم أن ينظر ويبحث ويستنبط .

وقد سبق أن استاذنا حفظه الله اتصل في نقاشه مع أحد المشايخ القلدن ، إلى أن يستخرج منه اعترافاً بهذه النتيجة ، حيث صرح بأنه لا خسارة للمسلمين أبداً ، إذا رفع من بينهم القرآن . فتأمل ذلك - أخي القاريء - وتذكر أن الله عز وجل قد امتن على المسلمين امتناناً كبيراً بإزالة القرآن عنهم ، وجعله سبيل الهدى وطريق الخلاص ، وأن النبي ﷺ بين للمسلمين أنهم لا يزالون في خير ما دام هذا الكتاب بين أظهرهم ، وأن علامة حلول الضلال الأكبر ، والفتنة العمياء واقتراب الساعة هي رفع القرآن ، وأن النبي ﷺ جعل القرآن طريق الأمان من الضلال ، والنجاة من الغي فقال ﷺ : « تركت فيكم أمرين ، لن تضلوا ما تمسكتم بهما : كتاب الله ، وسنة رسوله » (١) . وانظر بعد ذلك إلى هؤلاء ، كيف يرون أنه لا بأس ولا خطر من قتل الكتاب والسنة ، وأنه لا حاجة إليها ، لأن الفقهاء أخذوا كل ما فيها .

التقليد سبب هلاك الأمام : إن التقليد هو أكبر داء يعيب أي أمة فيها كبر ، ويهوي بها في مهاوي الضعف والخطا ، وما أدى بالمسلمين إلى ما وصلوا إليه من اللأفة والضعف والجهل والتأخر إلا التقليد ، لأنه يعمي القلوب فلا تبصر ، ويصم الأذان فلا تسمع ، ويفسد الطين فلا يشعر .

(١) رواه مالك في موطأه ، وشاهد في المستدرک ، والحدیث بجموعها حسن ، انظر المسکاة ١/٦٨ .

ابن حنبل ، وأخذ عنه مصنفه ، وثقة عليه ، ولقي أيضاً غيره ، حتى صنف المسند المصنف الذي لم يصنف في الإسلام مثله ، وكان هؤلاء الثلاثة قد صموا على مذهب مالك ، بحيث أنكروا ما عداه ^(١٧) .

ثم قال الشاطبي رحمه الله - وما أصدق ما قال - : « وهذا لما حكى الرجال على الحق ، والفتوى في حجة المذهب ... » ، وطلب من مقادي المذاهب أن يعترفوا بفضل جميع الأئمة ، وألا ينكروا على من يخالف أئمتهم .

ثم ذكر أن من أسباب التقيد ، أن القلادة يجسمن الظن بأقوال أئمتهم وأفعالهم ، بل بأقوال المتأخرين وأعمالهم ، وإن جاءت الشريعة بخلاف ذلك ، ولا يجسمن الظن بشريعة محمد ﷺ . وهذا عين إجماع الرجال دون التحري للحق ، مع أنت الواجب أن يعرض كل قول وكل فعل على الشرع ، فهو الحاكم دون سواه ^(١٨) .

الفقهاء المتأخرون يقتنون بحسب ما يعطون من الدرهم والدينار :

ثم ذكر الشاطبي رحمه الله في المثال الثامن حالة عجزية لبعض المقسدين الجبال ، الذين يدعون العلم ، وهو أنهم يقولون : « كل مسألة ثبت لأحد من العلماء فيها القول بالجواز ، شد عن الجماعة أو لا ، فالمسألة جائزة » ^(١٩) .

وقال الإمام محمد رشيد رضا رحمه الله يحقق الكتاب معلقاً : « ومن فروع هذه البدعة ، أن بعضهم يستعمل أن يجعل المرجح لأحد القوانين في الفتوى ، ما يعطيه المستفتون من الدرهم ، فإذا جاء مستفتيان في مسألة واحدة فيها خلاف ، يطالب أحدهما الفتوى بالجواز أو الحل ، والآخر الفتوى بالمنع أو الحرمة ، يفتي من كان منها أكثر بدلاً للفتوى ، فهو تارة يفتي بالحل ، وتارة يفتي بالحرمة ، والقاعدة في ذلك ما صرح به بعض الفقهاء في بعض الكتب التي

(١٧) الاعتصام ، ٣٤٧/٢ - ٣٦٢ .

بيان العلم وفضله) ، ومنهم الإمام ابن القيم رحمه الله . في كتابه القيم (إعلام الموقعين) فجمع وأجاد أيأ إجادة ، ومنهم الإمام المحقق الأصولي الشاطبي رحمه الله ، في كتابيه القيمين (الموافقات) و (الاعتصام) فأحسن وأفاد ، ومنهم الفلاني في كتابه الجيد الفذ (إيعاظ مهم أولي الأبصار) فأتى بما قال التقدير والإعجاب وغيرهم كثير .

قال الشاطبي رحمه الله تعالى : « ولقد زل بسبب الإعراض عن الدليل ، والاعتدال على الرجال ، أقوام خرجوا بسبب ذلك عن جادة الصحابة والتابعين ، واتبعوا أهواءهم بغير علم ، فضلوا عن سواء السبيل » ^(٢٠) . وقال : « إن تحكّم الرجال ، من غير التفات إلى كونهم وسائل للحكم الشرعي المطلوب شرعاً ، خلال . وإن الحجة الناطقة والحاكم الأعلى هو الشرع لا غيره » ^(٢١) .

ما أشبه الليلة بالبارحة :

وذكر رحمه الله أمثلة عشرة للتقليد ، وعد المثال الرابع رأي القسالة المذهب ، يزعمون أن إمامهم هو الشريعة ، بحيث يأنفون أن تنسب إلى أحد من العلماء فضيلة دون إمامهم ، حتى إذا جاءهم من بلغ درجة الاجتهاد ، وتكلم في المسائل ، ولم يرتبط إلى إمامهم ، رموه بالكبر ، وفتقوا إليه سهام النقد ، وعدوه من الخارجين عن الجادة ، والفارقين للجماعة ، من غير استدلال منهم بدليل ، بل بمجرد الاعتقاد العامي ^(٢٢) .

ثم قال : « وقد لقي الإمام بقي بن مخلد ، حين دخل الأندلس آتياً من المشرق من هذا الصنف الأمرتين ، حتى أصاروه مهبور الفناء ، مهتمم الجانب ، لأنه جاءهم من العلم بما لا يدي لهم به ، إذ لقي بالمشرق الإمام أحمد

(٢٠) المصدر السابق (٢/٣٤٨)

(٢١) الاعتصام ، ٣٤٧/٢ و ٣٥٥ .

الأزهري وسجنه وإنكار المشايخ عليه بسبب مقال كتبه في مسألة الأجناد والتقليد ، ومقال آخر كتبه في التصوف .

ومنها ما رواه عن الشيخ السنوسي من أنه كتب كتاباً في أصول الفقه ، زاد فيه بعض المسائل على أصول المالكية ، ودل على قدرته على فهم الأحكام من الكتاب والسنة مباشرة . فعلم بذلك أحد مشايخ المالكية الكبار في الأزهر وهو الشيخ عليش ، فحمل حربة وطلب الشيخ السنوسي يطمئه بها ، ولم ينجح السنوسي منها إلا فواره من القاهرة^(١) .

ومنها ما رواه الشيخ محمد عبده أيضاً ، عن استنكار علماء الأزهر تعلم العلوم الحديثة كالجغرافية في المدارس ، وروى أن طالب علم جاء الأزهري ليلتحق برواق بلده فيه ، فرفض ذلك شيخ الرواق ، لأنه لم يثر على نص لأحد الفقهاء في كتاب ما ، أن بداية الطالب تدخل في البلاد صاحبة الرواق ، ولا أخبره بعض المتعلمين أن كتب الجغرافية تنص على أن بلده ضمن البلاد التي لها رواق ، أبي ورفض تصديق تلك الكتب وأمر على اشتراط وجود نص عن فقيه ما يقر بذلك^(٢) .

ثم وصف الشيخ محمد عبده حالة هؤلاء الجامدين ، الذين إذا ذكروا بضعف المسلمين وهوانهم وتأخرهم ، وطلب منهم المشاركة في الإصلاح ، امتنعوا عن ذلك ، وجابهوك ببعض النصوص التي تنشر اليأس وتشيع القنوط ، قائلين : إن هذا آخر زمان ، ولا حيلة في الأمر ، وإن الفساد حتم لازم ، وهو إرادة الله تعالى ، لا راد لها ولا يصبح الاعتراض عليها^(٣) .

هذا مع أن الله عز وجل حرم اليأس والقنوط ، فقال في حكم تنزيهه :
وإنه لا يأس من روح الله إلا القوم الكافرون ، وقال : **وَمَنْ يَقْنُطْ**

(١) كتاب الإسلام والنصرانية مع العلم والمدنية للشيخ محمد عبده ص ١٠٣-١٠٩

(٢) يوسف ٨٧

تدرس في الأزهر وهو « نحن مع الدرهم قلة وكثرة » . قال هذا في مسألة اختلف علماء المذهب في تصحيحها ، فرأى ذلك الفقيه ، إذا كان القولان المتناقضان صحيحين في المذهب ، جاز أن يكون السمعت هو المرجع في الفتوى ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم^(١) .

قلت : ومثل هذا ما يفعله الدكتور البوطي ، ولئن كان لا يقني الناس بحسب الدرهم والدينار ، فإنه يقنيتهم حسب الظروف والأحوال ، فيتخير الفتوى التي تلائم الجو الذي يقني فيه ، كما فعل في لامذهبيته حين أفتى بإجماع العلماء على صحة صلاة القندي وراه الخائف له في المذهب ، مع أنه اعترف حين ناظره شيخنا بأن في المسألة قولين ، فرأى أن هذه الرسالة تنتشر بين المنفقين ولا يناسبهم نقل الرأي الآخر في المذهب وهو الكراهة أو البطالان ، فتخير لهم الرأي الذي ظنه يعجبهم ، وأعله حين يجتمع مع المشايخ المقلدين المتعصبين يقني بالرأي الآخر ، ما دام في المسألة قولان ، وهكذا فليكن العلم ، وهكذا فليكن العلماء !!

وجود كثير من المشايخ وعلماءهم حقائق العلم : وقد كان من سيطرة التقليد على مدعي العلم قصص وحوادث ، ضج منها كل ذي تفكير مستقيم ، وأشأاز منها كل ذي فطرة سليمة ، وتناقض منها كل راغب في الإصلاح . ولا تغالي إذا قلنا : إنها كانت سيئاً كبيراً في أعراض كثير من المسلمين عن الإسلام ، وتفورهم من الدين ، واتجاههم سطر المبادئ الأرضية ، والنظم الرضعية ، والباطناتهم التأخر والجمود والرجعية ، وحاربة المدنية والعلم ظلماً وجهلاً بالإسلام .

فمن هذه الحوادث ما ذكره الشيخ محمد عبده عن اضطهاد الشيخ

(١) الاعتصام (٢/ ٣٥٤)

نحن نذكر اليهود كما نذكر الميونة :

ونحن وإن كنا نذكر اليهود والتقليد ، ولكننا مع حقائق الدين الثابتة ، ومبادئه الأصيلة دائماً وأبداً ، فننكر ما يجارب الدين ويحارب ما يتناقضه ، ولا نرضى أن يصبح العمود تسخر لا يشتهي البعض ويشاء .

إننا نعارض اليهود والرجعية ، كما نعارض الميونة وما يدعى ظلماً تقدمية .
إننا مع الدين الحق الصحيح ، ضد الدين التخيل الموهوم ، وإننا ننكر اليهود والميونة معاً ، وبذلك نكون الطائفة الوسط في الإسلام الوسط في الأمة الوسط التي قال الله عنها : هـ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً .

وأخيراً فلا بد أن نشير إلى أنه كان من غار التقليد المرة ، التي ذاق منها المسلمون الصاب والعاقم ، دعوى إغلاق باب الاجتهاد ، وقد قدمت الطديث عن ذلك في الباب الأول ، وبينت بطلانه بما فيه الكفاية إن شاء الله ، كما أنني قد تعرضت لذلك مظاهر أخرى للتقليد ، وجملة العلماء المجتهدين عليها ، في ثانياً موضوعات الكتاب ، ولذلك فلن أعيد الطديث عنها ، بل أنتقل لبيان عيب آخر من عيوب المذهبية التعصبية وهو :

★ ★ ★

رحمة ربه إلا الضالون ؟ ، (١١) .

قلت : وكلنا يذكر أن كثيراً من المشايخ كان ينكر إدخال الطلاب في المدارس ، وتعليمهم العلوم المعاصرة ، كما ينكر كثيراً من حقائق العلم الطديث ، مثل كروية الأرض ، والصعود إلى القمر وغيرها ، ومن هؤلاء علماء مذهبيون كبار ، كالشيخ محمد الحامد رحمه الله الذي أنكر حركة الأرض في كتابه (ردود على أباطيل) ص ٣٣٥ .

كما أننا لم ننس قيام أحد المشايخ في الجامع الأموي منذ نحو خمسة عشر عاماً ، وإنكاره كروية الأرض ، وإعلانه أنه مستعد لتقديم أيرة ذهبية رفاة طائفة ابن يثبت ذلك .

وإن صار كثير من المشايخ في بلادنا ، يقل هذه الطائفة العلمية ويقولها ، فإن جهرة المشايخ في البلاد السعودية مثلاً ، ما تزال تتصكر ذلك وترفضه ولا تخضمه بالمره .

كل هذا ، والإسلام ليس فيه أبداً شيء ، ما يخالف هذه الحقائق العلمية الحديثة ، أو يعارض المكتشفات العلمية الجديدة ، ولكنه اليهود والتقليد والتعصب ، هو الذي يحمل التقليدين على توريث الدين في معارك لم يقرها ، وعلى حاربة أمور لم يعارضها ، وعلى تحميله ما لا يجتمل من التفسيرات والظنون .

إننا نخيلات وأوهام من رجال جهلة ، كبر عليهم أن يسموا أي جديد ، أو يخالفوا ما اعتادوه وألفوه ، فاسأؤوا إلى أنفسهم وإلى الدين ، والدين من ذلك براء .

أخذوها بعد انتفاضة السبت ، فلما فعلوا ذلك مسحهم الله إلى صورة القردة ، وهي أشبه شيء بالأناصي في الشكل الظاهر ، وليست بإنسان حقيقة . وكذلك أعمال هؤلاء وحياتهم ، لا كانت مشابهة للحق في الظاهر وخالفة له في الباطن ، كان جزأهم من جنس علمهم^(١) .

المسلمون يقلدون اليهود :

وقد وقع المسلمون فيما وقع فيه اليهود ، من التحايل على الدين والحداج لتحليل الحرام ، مصداقاً لقوله ﷺ : « لتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، حتى لو سلكوا جمر صب للكتومة ... »^(٢)

وقد قطع النبي ﷺ الطريق على المتحايلين على الدين ، وأبطل سعيهم وأفسد خطتهم ، حين جعل أساس الأعمال النية ، فقال ﷺ : « إنا الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ... »^(٣) ونية هؤلاء المتحايلين تفضح أعمالهم ، وتحكم عليها بالفساد ، لأن نيتهم إنما هي تحليل الحرام وتجوير الحظوظ ، بواسطة مظاهر كاذبة من الدين ، ادعوا أنها شرعية ، وما هي والله بشرعية ، بل شيطانية .

يقول الشيخ محمد الحصري رحمه الله : « من أقرب ما يقصه التاريخ أن يقوم مشرع ديني بفرض مسائل ، يعلم بها الناس كيف يخلصون من الأحكام الشرعية . ربما يفهم ذلك من محام يتبع قانوناً وضعه الناس ، فإن قد يحتاج لتفويض جرم جيل قانونية ، وقد يعد ذلك من تفردة وسعة حيلته ، فإذا توسع في ذلك وسهل للناس إبطال حقوق غيرهم بحيل قانونية ، عد ذلك من

(١) تفسير ابن كثير (١/١٠٥ ط ٣)

(٢) رواه البخاري ومسلم وغيرهما .

(٣) متفق عليه .

٧ - فتح باب الحيل للتخلص من التكاليف الشرعية

وهنا عيب خطير من عيوب الأنهية المتمجة ، ذلك هو فتح باب الحيل التي سموها شرعية ، وما هي والله بشرعية ، لأن غرضهم منها هو الهروب من التكاليف الشرعية ، وتحليل الحرام وتحريم الحلال .

التحايل على الدين خطئة يهودية :

ولا يخفى أن هذا خطر يهدد الدين من أسسه ، وقد وجدت هذه العلة الخبيثة في بني إسرائيل ، فكان من أمرهم ما قصه الله تعالى علينا في كتابه وسنة رسوله .

قال الله تعالى : « ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت ، فقلنا لهم : كونوا قردة خاسئين . فجعلناها نكالا لما بين يديها وما خلفها ، وموعظة للمتقين^(١) » . قال الإمام ابن كثير رحمه الله : « ولقد علمتم يا معشر اليهود ما حل من البأس بأهل القرية التي عصت أمر الله ، وخالفوا عهده وميثاقه فيما أخذهم عليهم من تعظيم السبت ، والقيام بأمره - إذ كان مشروعا لهم - فتجسروا على اصطاد الجنان في يوم السبت ، بما وضعوا لها من الشصوص^(٢) والجبال والبرك قبل يوم السبت ، فلما جاءت يوم السبت على عادتها في الكثرة ، نبت بئلك الجبال والحيل ، فلم يخلص منها يوماً ذلك ، فلما كان الليل

(١) البقرة ٦٥ و ٦٦

(٢) مفردها شئ وهو الطريدة المقوفة المستعملة للصيد

الطحق ابن القيم رحمه الله ، فقد خصها بقسم كبير من كتابه القيم (إعلام الموقنين) وحمل على أصحاب الجليل وجوزيها ، واستند عليهم ، فارجع إليه فيه فوائد عظيمة .

ولا بأس أن نشير هنا إلى بعض ما ذكره مجرد إشارة ، وبعد أن قرر رحمه الله أن الإسلام جعل من أصوله العامة مبدأ سد الذرائع ، وجعله أحد أرباع التكليف ، انتقل إلى الحديث عن الجليل فقال : « وجوز الجليل يناقض سد الذرائع مناقضة ظاهرة فإن الشارع يسد الطريق إلى المفسد بكل ما يمكن ، والحلال يفتح الطريق إليها بجهل ، فإين من يمنع من الجائر خشيعة الوقوع في الحرام إلى من يعمل الحيلة في التوصل إليه ؟

فإنه الوجه الذي ذكرناها وأضعافها تدل على تحريم الجليل ، والعمل بها والإفتاء بها في دين الله ، ومن تأمل أحاديث الأئمة وجد عامتها لمن استعمل حارم الله وأسقط فوائده بالليل ، كقولاه : « لعن الله الحلال والحلل له » و « لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجمعوها » ، و « لعن الله من أكل الميتة » و « لعن الله الراشي والمرتشي » و « لعن الله آكل الربا وموكله وكتابه وشاهده . . . » و « لعن في الحز عاصرها ومعتزها . . . » . . .

ومعلوم أنه إنما عصر عنها . . . والله تعالى مسح الذين استحلوا حرامه بالليل قردة وخنازير جزاء من جنس عملهم ، فإنهم لا مسحوا شرعه وبغيره عن وجهه ، مسح وجوههم وعثرها عن خلقتها ، والله تعالى ذم أهل الخداع والكر ومن يقول بلسانه ما ليس في قلبه ، وأخبر أن المنافقين يجادعون الله وهو خادعهم ، وأخبر عنهم بمخالفة ظواهرهم لباطنهم ، وسأثرهم لعلاقتهم ، وأقرهم لأفعالهم ، وهذا شأن أرباب الجليل المحرمة ، وهذه الأوصاف منطوقة

(١) أي أذابتها ليزيلوا عنها اسم الشحوم .

الالام على ضعف ذمته ، وهو لا يجتال لإبطال شيء يراه ديناً ، فكيف يكون تآثراً إذا وجدنا متديناً يفعل ذلك بأحكام الدين .

نعم قد وجدنا في هذا الدور^(١) ، من وضع للناس كتاباً سماه كتاب الجليل ، وقد قبل من أهل الحديث مقابلة منكرة ، حتى سموا وأضعه شيطاناً ، وسموه بيمين القيوم ، إلا أن واضعه لم يعرف ، واتهم به بعض أصحاب الرأي من أهل العراق ولكنهم لم يعتبره من هو ، وبعض مسائله تدل على ضعف في دين من وضعه ، إذ ما الظن بن يستل على مسلم ترك فريضة الزكاة فيقول له : إذا كان الحول يحول فب مالك لا برك أو زوجك لحظه ، ثم استوجهه إياه فإن الحول ينتقص ، ولا تجب الزكاة .

وهذا المثال من أقل مسائل الجليل جرماً ، وفيه مسائل كثيرة لإسقاط شفعة الشفيع ، وأما الأيمان والخلص منها فأكثر . ولعمري (كذا) إن دينا يورث المطلقة من زوجها إذا طلقها وهو مريض ، معاملة له بتقيض مقصوده وهو الفرار ، لا بعد عن التحايل والخداع ، ولكننا نقول : إن الإكثار من المسائل ، وللتفتن في وضعها ، هو الذي جر إلى أن يقوم ضعاف الدين ، فيضعون الجليل مستمدين إياها من كلام أئمة ، لم يكن يدور بجلدهم أن تستعمل مسائلهم لهذا وأشباهه^(٢) .

ابن القيم يكشف حقيقة الجليل :

وكان من أفضل من بين أمر الجليل بيانا شافيا ، وكشف حقيقتها ، وأوضح حكمها الشرعي ، واستدل على حرمتها بالأدلة القوية الدامغة ، والإمام

(١) أي الدور الرابع باصلاح المؤلف ، وهو من أوائل القرن الثاني إلى منتصف القرن الرابع .

(٢) تاريخ التوسيع الاسلامي ص : ٢٨٤ و ٢٨٥

فمما مثلاً ، وبأق بهذا الكيس إلى بعض الفقهاء ، فيقول : له هذا زكاة مالي فتقبله مني . فيقبله الفقير ، ثم يقول له الغني : هذا كيس قمح ، ولملك أخرج إلى المال تقضي به حاجاتك فما رأيت في أن أستويه منك مبلغ مناسب . فيقبل الفقير - لأنه لا يعرف ما خبا فيه - فيعطيه مبلغاً زهيداً ويأخذ كيسه ، ويرجع وهو فرح بهاله الذي رده ، وبزكاته التي يظن أنه أداها وأسقطها عن كاهله ، وبجنته التي يتوهم أنها انظمت على الله عز وجل ، ويحسب أنه خدع ربه سبحانه وتعالى ، وما درى أنه لم يخدع إلا نفسه وأن الله تعالى مطلع عليه ويجازيه على جريته باستحقاق ، وهو له بالمرصاد .

حيل التحليل :

ومن الحيل الموجودة في كثير من الكتب المذهبية المتأخرة ، تلك الصورة البشعة المذكورة التي يعاها الذوق السليم ، ويجها الطبع المستقيم ، ويعن فاعليها الدين الحنيف ، وهي نكاح التحليل أو (التخصيص) وذلك بقصد تحليل المرأة البائنة عن زوجها بينونة كبرى للرجوع إليه ، بأن يؤتى برجل غريب يتراطء معه على الدخول بها ، بعد عقد شكلي ، ثم يطلقها بعد ذلك لتحل لزوجها الأول ، وقد يكون الشيخ الذي يفتي بذلك هو الذي يدخل عليها .

و كثيراً ما كانت هذه الفعلة القبيحة الشماء مصدر ازدراء بالدين وسخرية من رجاله ، وتمك على من يفعل ذلك ، بما أدى ببعض الناس إلى النفور من الإسلام كله ، والتولي سطر المبادئ الأرضية ، مع أن الإسلام الحنيف قد حرم ذلك تحريماً قاطعاً ، وصح عن النبي ﷺ أنه لعن المحلل والمحلل

عليهم ، فإن المخادعة هي الاحتيال والمراوغة بإظهار أمر جائز ليتوصل به إلى أمر محرم يبطئه^(١١) .

ثم ذكر رحمه الله تحذير الرسول ﷺ أمته من ارتكاب الحيل ، وبين أنه لا يحل لسم أن يفتي بهذه الحيل ، ومن استعمل الفتوى بذلك فهو الذي كفته الإمام أحمد وغيره من الأئمة ، حتى قالوا : إن من أفتى بهذه الحيل فقد قلب الإسلام ظهراً لبطن ، ونقض عرى الإسلام عروة عروة .

الأئمة بريؤون من الحيل :

وأذكر ابن القيم رحمه الله جواز نسبة هذه الحيل إلى إمام من الأئمة وخاصة إلى أبي حنيفة ، لأن أولئك الأئمة أعلم بالله ورسوله ودينه ، وأقن له من أن يفتوا بها ، ولو فرض أن شيئاً منها حكى عن أحد الأئمة ، فأما أن تكون نسبتها إليه غير ثابتة ، أو أن يكون ناقها اشتبه عليه فتواه بنفوذها ، بفتواه بإباحتها ، ولو فرض ثبوتها عنه ، فلا بد أن يكون رجع عنها .

ثم نقل عن كثير من السلف ذم الحيل والتفتير منها ، وأتى بالأدلة الكثيرة المؤقتة على فسادها .

من حيل الزكاة :

ومن تلك الحيل التي أفتى بها بعض ضعاف الدين من الفقهاء ، ما نقله الشيخ الحضرمي من حيلة التخاص من الزكاة بواسطة هبته لابن أو الزوج قبل أن يحول الحول ثم استرداده منه ، ومنها ما سمعناه عن بعض الأغنياء من ضعاف الدين والنفوس ، أنه يحسب ماوجب عليه من الزكاة ، فيبلغ عشرات الألاف من الليرات ، فيضعها في صرة ، ويضع الصرة في كيس كبير، يلوذ

(١) إعلام الموقعين (١٧١/٣ - ١٧٢) .

لقصد الإصلاح . وتأويل اللعن إذا شرط الأجر . ذكره البرازي^(١١) .

وقال ابن عابدين أيضاً : « ومن لطيف الجليل على وجه يؤمن فيه من امتناعه من طلاقها ، ومن ظهور أمر التحليل بين الناس ، أن تزوج لملوك من اهلن بشاهدين ، فإذا أوجع ملكه ما فيطيل النكاح ، ثم تبعته بلد آخر ، فلا يظهر أمرها ... »^(١٢)

وقال ابن عابدين أيضاً : « حيلة إسقاط عدة الخلل : ذكر بعض الشافعية حيلة إسقاط العدة ، بأن تزوج لصغير لم يبلغ عشر سنين ، ويدخل بها مع انتشار آله ، ويجزم بصحة النكاح شافعي ، ثم يطلقها الصبي ، ويجزم جنبي بصحة طلاقه ، وأنه لا عدة عليها . أما لو بلغ عشر الأزمات العدة عند الجنبي ، أو يطلقها وله إذا رأى في ذلك المصلحة ، ويجزم به مالكي ، وبعدم وجوب العدة بوطئه ، ثم يتزوجها الأول ، ويجزم شافعي بصحته ، لأن حكم الحاكم يرفع الخلاف بعد تقدم الدعوى مستوفياً ثم ائطه فتصل للأول ، ومن شروطه ألا يأخذ على الحكم مالا »^(١٣)

أورأيت - أخى القارىء - كيف أصبح حال الفقه المذهبي في القرون المتأخرة ؟ أرأيت ماذا صار عمل الفقيه ومهمته ؟ لقد صار الفقه مع الأسف اختراع وسائل وطرق ، ليس لها غرض إلا إياحة الحرم ، بإيأسه بظاهر سرعة كاذبة ، لإيراد منها حقيقتها أبداً وصار الفقهاء من مختلف المذاهب يتنافسون في إيجاد حيل مبتكرة لم يستقروا إليها ، ليدلوا عليها الناس الغافلين عن ذلك ، وأصبح ذلك دليلاً على براعة الفقيه وسعة علمه وحدة ذكائه ، ولم يتعرجوا من تلقى الخيل من المذاهب المختلفة - كما نقل ابن عابدين عن بعض الشافعية في حيلة إسقاط عدة الخلل - فقد لفق لإيجاح هذه الحيلة بين رأيي

(١١) حاشية رد المحتار على الدر المختار لشمس أمين عابدين (٢/٧٤٠ - ٧٤٥) الطبعة الثالثة في المطبعة الأميرية .

له^(١٤) ، وسمى الخلل التيس المستعار^(١٥) ، ومع ذلك كله فقد أفتى كثير من فقهاء المذاهب المتأخرين به .

قال الباجوري في حاشيته على شرح ابن القاسم ، وهو من كتب الفقه الشافعي ، « التزويج الفاسد كما لو شرط على الزوج الثاني في صلب العقد ، أنه إذا وطئ طلق أو فلا نكاح بينها ، فإن هذا الشرط يفسد النكاح ، فلا يصح التحليل ، وعلى هذا يجعل قوله ﷺ : « لعن الله الخلل والخلل له » بخلاف ما لو تراطوا على ذلك قبل العقد ، ثم عقدوا من غير شرط^(١٦) .

فأنت ترى أن هذا الفقيه أباح التحليل بشرط ألا يذكر أو اشتراط الطلاق في العقد ، بل يتفقون عليه فيما بينهم ، وما أدري كيف تعامى عن الحديث الصحيح العظيم الذي ينسف كل حيلة محرمة ، ويقصم ظهر المخادعين الخبيثاء وهو قوله ﷺ : « إننا الأعمال بالنيات . »^(١٧)

وقال ابن عابدين في حاشيته ، وهو من كتب الفقه الحنفي الفتى بها ، « وكره التزوج للنائي تحريماً حليته لعن الخلل والخلل له بشرط التحليل ، كزواجك على أن أحلك ، وإن حلت للأول لصحة النكاح وبتلان الشرط ، فلا يجبر على الطلاق .

« ومن لطيف الجليل قوله : « إن تزواجك وجامعتك وأمستك فوق ثلاث مثلاً فأنت بائن ، ولو خافت أن لا يطلقها تقول : تزواجك نفسي على أن أمرى بيدي . أما إذا أضرا ذلك لا يكره ، وكان الرجل ماجوراً

(١) رواه أبو داود والترمذي ، وقال : حسن صحيح ، وابن ماجه ، والدارمي

وصحح إسناده شيخنا ، والامام أحمد

(٢) رواه ابن ماجه والطاكر وصححه وحسنه شيخ الاسلام ابن تيمية في

(إبطال التحليل) .

(٣) حاشية الباجوري ٢/١٥٤ . (٤) متفق عليه .

يجنونه لحرمة ، يدهم على حيلة تبيح لهم فعل كل ما يريدونه من الربا الحرام ، ولكن بغفلة لهم يظهر النذر الشرعي ، ويظن أن هذه الحيلة تنطلي على الله عز وجل ، عالم الغيب والعلن ، والمطلع على ما في القلوب ، الذي لا يخفى عليه خافية .

ولا تخسبن أن هذا الشيخ المعاصر وحده قد ابتكر حيلة لإباحة الربا ، بل إن بعض الفقهاء السابقين قد سبقوه إلى مثل ذلك . فمن ذلك تلك الحيلة اللعينة المسماة باللعينة ، والتي حذر منها رسول الله ﷺ فقال : « إذا تبايعتم باللعينة ، وأخذتم أذنان البقر ، ورضيتم بالزرع ، وتركتم الجهاد ، سخط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم »^(١١) . واللعينة كما قال ابن الأثير « هو أن يبيع من رجل سائمة بثمن معلوم إلى أجل مسمى ، ثم يشتريها منه بأقل من الثمن الذي باعها به . . . وسيت عينة لحصول القصد لصاحب العينة ، لأن العينين هو المال الحاضر من القصد ، والمشتري إنما يشتريها لبيعها بعين حاضرة تصل إليه معجلاً »^(١٢) .

والغريب أن صاحب اللسان نقل عن أكثر الفقهاء أنهم أجازوا ذلك ، وبعضهم كرهها ، مع ما نقلناه لك من حديث رسول الله ﷺ ، الذي يتوعد موكبها بالذل والهوان .

وقريب من أمر العينة ما يسمى بالتورق ، وهو أن يشتري الرجل الرغيب في الحصول على المال ، من تاجر بضاعة ، بثمن أعلى من ثمنها في السوق إلى أجل ، ثم يبيعها لتاجر آخر نقداً بثمن أقل . وهي حيلة حكرمة

(١) رواه أبو داود وأحمد والبيهقي والطبراني ، وغيرهم ، وأورده شيخنا في سلسلة الإحاديث الصحيحة برقم ١١ وقال عنه : صحيح بجمع طرق .

(٢) النهاية لابن الأثير ط الباقى المطبوع ٣/٣٣٣ و ٣٣٤

الشافعية والحنابلة والمالكية ، واستعار من كل مذهب رأياً ، وألف بينها بذكائه الحارق ، ومعرفة الوراثة ، هذا مع العلم أنهم يتعمون التفتيح في العبادة الواحدة ، ولكن يظهر أنهم يبيحونه لأنفسهم ويجرمونه على الآخرين ، أو أنهم يعمونه نظرياً ويستعملونه عملياً .

من حيل الربا :

وحق الربا الذي شدد الله عز وجل النكير على كل من يشارك فيه ولعن النبي ﷺ آكله ومؤكله وكتابه وشاهديه ، وتوعد القرآن الكرمي تركبه بحرب من الله ورسوله فقال سبحانه : « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين . فإن لم تفعلوا فأنذروا بحرب من الله ورسوله ، وإن تبتم فلكم رزق من أمور الله لا تظلمون »^(١٣) . وشبه القرآن آكله بالذي يتخذه الشيطان من اللس ، أقول : حق الربا هذا قد تبرع بعض الفقهاء المنهيين لإباحته تحت ستار حيلة خبيثة ، اعلمها لم تخطر على بال إبليس ، فهذا الشيخ عبد الفتحي حمادة وهو من مشايخ أدب المعاصرين أعداء السلفية وهو متذهب بذهب الشافعي يقول في كتابه (تعاليم الإسلام ص ٣٢١) بمنوان : مهمة :

« إذا نذر المدينون اللدائن منقعة الدار أو الأرض المرهونة ، وهي ما يحصل من إيجارها أو من غارها مدة بقاء الدين في ذمته صحح . إذا نذر المقرض مالا معيئاً لغرضه ، مادام دينه أو شيء منه في ذمته صحح نذره ، بأن يقول : علي مادام المبلغ المذكور أو شيء منه في ذمتي ، أن أعطيك كل شهر أو كل ستة كذا » .

فأنت ترى أن هذا الشيخ يدل للناس الذين يريدون تعاطي الربا ولكنهم

(١) البقرة ٢٧٨ و ٢٧٩ .

رؤيتها وراء البهور ، لأنه يرى في المرأة صورها لا حقيقتها ^(١) .

فالعلة عنده أن الصورة في المرآة لا يجتسى فيها وقوع الزنا : لأنها ليست امرأة حقيقية ، وقياً على هذا المنطق يجوز النظر إلى صور النساء العاريات في السينما ، والرأى (التفرزون) والمجلات وأشبهها ، كما أنه يجوز بناء على ذلك أيضاً الاستماع إلى الأغاني والموسيقا في المديح والرأى والمسجلة لأن الموسوع إنما هو الصدى ، وليس الصوت نفسه ، ولا يجتسى من هذا فتتبرأهم . ولك أن تصور - أخى القارىء - ما في ذلك من فتح لأبواب الشر والفساد والفسوق على مصاريبها ، ومن تشجيع المنكرات أبياً تشجيع .

وقد استغلت إحدى المجلات الخليعة هذا الرأى ، وطابت بإباحة الموسيقا والغناء والسينما والرأى ، بناء على حجة أوثاك الفقهاء ^(٢) .

ومن هذه الجمل ما ذكره الأستاذ على الطنطاوي وأقرب به ، ودل عليه الناس في بعض خطبه وأحاديثه ، نقلاً عن بعض فقهاء مذهبه الخلفية ، وخلاصة هذه الخلية ، أن المرآة لكي يجوز لها أن تظهر أمام أحماتها (أى أهل زوجها وخاصة إخوته) وتحالطهم ، يعتقدون لأحدهم على طفلة رضية زواجاً شكلياً ، ويؤتى بهذه الطفلة إلى زوجة أخيه فترضعها ، فتصبح أمه من الرضاة ، وبهذا يحل لها أن تظهر أمام أحماتها بكامل زينتها وقتتها ، وتخلع بعض ثيابها بل ويجلو بها ، ثم إذا كبرت طلقت البنت الرضية .

فهذه الخلية باطلة وإن أفتى بها من أفتى لأنه لم يقصد بهذه العملية كلها إلا إباحة الحرام ، وهو ظهور المرآة متبرجة أمام أحماتها واختلاطها بها ، بما حرمه الشارع الحكيم وحضر منه ، فقال ﷺ : **ه إياكم والدخول على النساء .**

(١) تعاليم الاسلام ص ٩٠

(٢) مجلة العربي الكويتية العدد ٧٨ ص ١٣٨

أيضاً ، وقد أفتى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ^(١) بتعميرها ، واستدل عليه بحديث عائشة لأم ولد زيد بن أرم وغيره ، ونقل عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه قال : التورق أخية الربا أي أصله ، ونقل عن الإمام أحمد وغيره كراهيته .

قلت : ومن الغريب العجيب أن التورق هذا شائع جداً في المملكة العربية السعودية ، ويبقى بإباحته جاهير علماءها الخبايا ، مع أن الإمام أحمد رحمه الله صاحب المذهب قد كرهه ، وذهب إلى حرمة شيخ الإسلام ابن تيمية الذي يدعون أتباعه وموالاه ، ويشتمون كتبه وعلمه .

وقد شاع نوع جديد من السبع ، هو بيع التقيط ، بأن يجعل البائع لباعته ثمين ، أحدهما نقداً والآخر إلى أجل ، ومن الطبيعي أن يكون الثمن للأجل أكثر من المعجل . وهذا نوع آخر من حيل الربا أيضاً ، وإن كان أفتى بعض المشايخ بحله ، وأجازة عامة مشايخ السعودية مع الأئمة .

حيل النظر الحرام :

كما أن الفقهاء المتأخرين اصطنعوا حيلاً لتبرير النظر الحرام إلى النساء الأجنبيةات وتحالطهن ، ومعرف أن الإسلام قد نهى عن ذلك لا فيه من قننة ولأنه طريق إلى الزنا الحرام ، فحرم ذلك سداً للذريعة ، ولكن أوثاك الفقهاء استباحوا ما حرم الله بأدنى الحيل ودلوا الناس عليه .

ومن هؤلاء الشيخ حمادة الذي أشرنا إلى بعض حيله في الربا ، فقد قال : ويجوز النظر إلى المرآة في المرأة ولو بشهوة ، حيث لم يجتس قننة ، بخلاف

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية طبعه الرابن بإشراف عبد الرحمن بن قاسم ج ٢٩

للمؤمنات يعرضن من أبصارهن ، ويحفظن فروجهن .^(١١) ويقرأ قوله
 ﷺ : « لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد ، خير له من أن ينس
 امرأة لا تحل له »^(١٢) ، بل ويقرأ الحديث الثاني في التقييل على وجه الخصوص
 « عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً أصاب من امرأة قبله ، فأتى النبي
 ﷺ فذكر ذلك له ، قال : « قنزلت » أم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ،
 إن الحسنات يذهبن السيئات ، ذلك ذكرى للذاكرين »^(١٣) قال : فقال الرجل :
 « ألي هذه يا رسول الله . قال : « لمن عمل بها من أمتي »^(١٤) ، ويقرأ قوله ﷺ :
 « وليد تزني وزناها البطش » أي اللمس^(١٥) ، أو لم يمس يقرأ ذلك
 كله ، وغيره من الآيات والأحاديث ، ثم يتجراً على قول مانقته لك ،
 ويدعي أن تقيل الرجل للمرأة الأجنبية بغير قصد الزنا ، ليس محرماً وأنه
 لم يرد أي دليل على تحريمه ؟

إن كان الانتظر إلى الأجنبية حراماً فما بالك بلمسها بل بتقييلها ؟ وهل
 يجلو تقيل الرجل المرأة الأجنبية من شهوة ؟ وماذا تفعل بالآيات والأحاديث
 الواردة في ذلك ، وإجماع المسلمين على هذا طوال العصور ؟
 فالهم إننا نعوذ بك من أن نقول في دينك مالا علم لنا به ، أو أن نغير
 أحكامك أو أن نقع في مخالفتها ، واهدنا إلى صراطك المستقيم .

حيل أخرى :

هذه غاذج من الحيل التي تفتت عنها عقول الفقهاء المتأخرين في بعض
 الأبراب ، وقد ابتكر هؤلاء حيلة في كل باب ، فمن ذلك حيلة في إسقاط

(١) التور ٣٠ و ٣١ .

(٢) رواه الطبراني والبيهقي ، قال المنذري : رجال الطبراني ثقات رجال

المصحيح . (٣) مود ١١٤ .

(٤) رواه مسلم ١٤١٠ .

فقال رجل : يا رسول الله : أرأيت الطور ؟ قال الطور الموت^(١١) .
 ولا يجنس ما في دخول الرجل على امرأة أخيه ، أو دخول المرأة على أخوة
 زوجها من المفسد العظيمة ، لأن الفتنة في ذلك أكثر لساهل الناس في هذا ،
 أضف إلى ذلك أن هذا الرضا يحرم المرأة وفروعها وأصولها وأخوانها وعماها
 وخالاتها على أحكامها فيه ضرر ظاهر ، فقد يطلق الزوج أو يتوفى عنها ،
 ويرغب فيها أخوه ، ويكون في زواجه بها رعاية لإبناء أخيه المتوفى ،
 فيكون في هذا العقد منع من ذلك كله .

وقل الشيء نفسه بالنسبة للطفلة ، فإنها تحرم بذلك على فروع امرأة
 الأخ التي أرضعتها وعلى أصولها وإخوتها وعماها وخالاتها .

وأي شاذ غريب :

وبناسبة الحديث عن النظر الحرام ، أشير إلى رأي منكر وغريب ، كما
 قد قرأناه في نشرة جماعة إسلامية موقفة ، ذهبت فيها إلى أن تقيل الرجل للمرأة
 الأجنبية ، ليس حراماً إلا إذا كان يقصد منه أن يكون وسيلة إلى الزنا ،
 فإن « تقيل رجل لامرأة قادمة من سفر بالسلام عليها ، دون أن تكون
 هناك دلالة على أنه يريد بها ، لا يعتبر مثل هذا التقييل من مقدمات الزنا
 فلا يكون حراماً ، لأنه لا يشمله دليل تحريم الزنا ، مادام لم يعتبر من مقدماته ،
 ولا بما يتعلق به » . ثم قالوا : « فالقبلة من حيث هي ، لم يرد نص بتحريمها
 على الخصوص . . . فهي محرمة لدخولها تحت تحريم الزنا ، لا بدليل خاص بها » .
 ولحقيقة أن هذا تحايل على الدين ، ولعب بالحكام ، وإذا دل على شيء
 فإنما يدل على جهل كبير بالإسلام وأحكامه ، وإلا فأي إنسان يسمع قوله تعالى في
 الأمر ببعض النظر عن النساء الأجنبيةات : « قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ،
 ويحفظوا فروجهم ، ذلك أزكى لهم . إن الله خبير بما يصنعون . » وقل

(١) متفق عليه .

ولو أن أهل العلم صاوه صانهم ولو عظموه في النفوس لعظمتما
ولكن أهانه فإنا ودنسنا بحاه بالأطاع حتى نجتها

٨ - الاشتغال بالفروضات المستحيلة والحماقات السخيفة

وهذا عيب آخر كبير من عيوب الذميمة المتمصبة كما آلت إليه في
القررون المتأخرة ، فإن المطالع لأي كتاب مذهبي متأخر ، وخاصة في مذهب
الدكتور البرطي ، لا بد أن يجد أقوالاً غريبة جداً ، وسخيفة جداً ، وكلها
افتراضات لأمر لا تقع ، وتخللات لأشياء موهومة مستحيلة ، مما لا يكاد يقره
عاقلاً فضلاً عن عالم .

هي الأسلف عن السؤال عالم يقع :

ومن المعروف أن السؤال عن الأمور التي لم تقع والاشتغال بالجوهر
عنها من التكلف ، وقد كرهه الله سبحانه ، وأمر نبيه ﷺ أن يقول : « قل
ما أسألكم عليه من أجر ، وما أنا من المتكلفين » (١١) قال الربيع بن خثيم
رحمه الله « يا عبد الله ما عليك الله في كتابه من علم فاحمد الله ، وما استأثر
عليك به من علم فكلنه إلى عالم ولا تتكلف ، فإن الله عز وجل يقول لبيته
ﷺ : قل ما أسألكم عليه من أجر ، وما أنا من المتكلفين » (١٢) .

قال ابن عبد البر رحمه الله تعالى : « وقال جمهور أهل العلم : الرأي
الذموم هو القول في شرايع الدين بالاستحسان والظنون ، والاشتغال بحفظ
المضلات والأغلطيات (أي الافتراضات) فاستعمل فيها الرأي قبل أن
تنزل ، وفروعت وسفقت قبل أن تقع ، وتكلم فيها قبل أن تكون بالرأي

(١) سورة من الآية ٨٦ .

(٢) جامع بيان العلم لطبعة المكتبة السلفية بالمدينة المنورة (٢/١٦٧) .

الكفارة عن أراد الرطه في رمضان ، بأن يأكل ثم يبط زوجته ، وحيلة
لن أرادت أن تقسخ نكاح زوجها بأن تكمن ابنه من الوقوع عليها (كذا) .
وحيلة لن أراد سقوط حد الزنا عنه ، بأن يسكر ثم يزني ، أو يسأجر
امرأة لكفنت بيته أو لغسل ثيابه ثم يزني فيكون ذلك شبهة تدراً الحد عنه ،
وحيلة لن أراد سقوط الطلح عنه مع قدرته عليه بأن يملك ماله القريب له عند
خروج الركب فإذا بعد استرد ماله . وحيلة لإسقاط حد السرقة بأن يدعي
السارق أن المال له ، أو أن له فيه شركة ، فيسقط عنه القطع بمجرد دعواه .
وحيلة لن أراد حرمان وارثه من الميراث ، بأن يقر بماله كله لغیره عند الموت .
وحيلة لن أرادت أن تختلع من زوجها ، فأبى زوجها عليها ، بأن ترتد عن
الإسلام لحظة (معاذ الله) ثم تعود إليه ، فتبين عنه . وأمثال ذلك من الحيل
الشيطانية الجنية الحرام ، التي ذكر كثيراً منها الإمام ابن القيم رحمه الله ،
فمن شاء التوسع فليرجع إلى كتابه الإعلام ففیه ما يفي ويكفي .

قلت : ومن أسباب شيوخ الحيل التقليد ، فهو لاه المتأخرون ليسوا
علماء في الحقيقة ، حتى يعرفوا حقائق الأمور ، ومقاصد الشارع ، بل كل الفقه
عندهم تلك التعريفات والشروط التي ذكرها الفقهاء السابقون ، فحسبوا أنه
إذا توفرت ظواهر الأركان المطلوبة لأمر ما فقد حل وجاز ، وهكذا صار
الفقه عندهم أمراً ظاهرياً وقشوراً خارجية ، ولذلك أيضاً ساءت سمعة المشايخ
بين الناس ، وصاروا موضع نفور الناس وسخريتهم ، لأنهم رأوا بعضهم يقف
بمثل هذه الفتاوى ، ويتلاعب بالدين ويستعمله لجمع الثروات وتحصيل المنافع ،
فأطلق الناس الأحكام السريعة ، وعموماً على الجميع ، مع أنه فهم - وأطلق
يقال - أناس فاضلون ، مخلصون ورعون ، بعيدون عن المحارم والشبهات ،
ولكن أساء لسمعتهم تعرف قليلين من المنتسبين إلى الدين زوراً وظلماً ،
وله در من قال :

الفرارغ ، وضف الرعي السليم والفقہ الصحيح ، الذي كان عليه السلف الصالح رحمهم الله ، إلى التنطع والتكلف ، والجري وراء الأمور الغربية الموهومة ، حتى تظهر حقائقها وطلتها ومهارتها ، وسعة علمها .

ولعل بعض الثراء يزم شفتيه تبرما بهذا الكلام ، ويظنه تطرفا منا وظلما لهؤلاء الفقهاء ، فنقول له : رويدك ، وأنظرنا بخبرك اليقينا ، واستمع إلى ما سألناه لك ، ولا تستغرب شيئا ، فاجابا بكون الواقع أعزب من الخيال .
مع الجباري والشرنبلالي :

قال الشيخ محمد وحيد الجباري ، وهو من فقهاء الأحناف المعاصرين البارزين ، في معرض حديثه عن أحق الناس بالإمامة في الصلاة : « والأحق بالإمامة السلطان أو نائبه . . . فالأحسن خلقا ، فالأحسن وجهاً ، فأكثرهم بشاشة ، فالأحسن صوتا ، فالأحسن زوجة ، فالأكثر مالا ، فالأكثر جاهاً ، فالأنظف ثوبا ، فالأكبر رأسا ، فالأضعف عضواً (أي ذكر)^(١٧) » .
ولا يقول قائل : إن هذا من كلام الجباري وحده ، ومن هو هذا الجباري حتى يحتاج به على المناهب فنقول : إن الجباري هذا عالم حنفي مقاد كالبرطي ، لا يأتي بشيء من عنده أبداً ، وإنما أخذ ذلك من مذهبه ، وكلامه نفسه تجده في مرجع هام من كتب الحنفية وهو « مراقي الفلاح شرح متن الإيضاح للشيخ حسن الشرنبلالي ص ١٢٠ » فانظره نقة .

فتأمل يا أخي المسلم هذه الصفات التي عددها هذا التقيہ اللوذعي لتزمل صاحبها لإمامة المسلمين ، وقف معي عند قوله : فالأحسن زوجة ، فالأكثر

(١) عل الشيخ الجباري تقديم الأصغر عضواً بأنه دليل على عقته ، ويرد عليه قوله تعالى في التناء على طالوت : « إن الله اصطفاك عليك وزاده بسطة في العرو والجسم » سورة البقرة ٤٧ : ٤٤
(٢) كتاب رقيق الاستقار ص ٤٣ و ٤٤

المزارع للطن . قالوا : ففي الاشتغال بهذا تعطيل السنن والبعت على جهلها .
ثم قال : « واحتجوا بحديث سهل بن سعد وغيره أن رسول الله ﷺ كره المسائل وعابها^(١٧) ، وبأنه ﷺ « كان ينهى عن قيل وقال ، وكثرة السؤال^(١٨) » .

ثم روى بإسناده عن عمرو بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال وهو على المنبر : « أصرح بالله على كل امرئ سأل عن شيء لم يكن ، فإن الله قد بين ما هو كاذب » .

وروى عن مسروق قال : سألت أبي بن كعب عن شيء فقال : أكان هذا ؟ قلت : لا . قال : فاجتبا (أي أرخنا) حتى يكون ، فإذا كان اجتهدنا لك رأينا^(١٩) .

وروى مثل ذلك عن زيد بن ثابت ومالك والزهري وأبي وائل رضي الله عنهم ، ونقل عن الشعبي رحمه الله أنه قال : « والله لقد بغض هؤلاء القوم إلى المسجد ، حتى لو أبغض إلى من كنيسة داري . قيل : من هم يا أبا عمرو ؟ قال : الأراثيون^(٢٠) » .

قلت : وبهذا تعلم فم الاشتغال بالمسائل الخيالية ، والافتراضات التي لم تقع ، فإن هذا مما فعله المتأخرون من الفقهاء وأكثروا منه ، وقلم وجد فقيه منهم إلا وحثا كتبه بهذه المسائل ، وهم يعدونها فقهاً ، وهي ليست من الفقه في شيء ، إنما الفقه كل الفقه هو ما قال الله وقال رسوله ، ومعاذ أن الله يكون الله سبحانه أمر بذلك ، إنما هي شطحات مذهبية ، وعقول قاصرة ، أدى بها

(١) رواه البخاري ومسلم وغيرها .
(٢) الجامع (٧٤/٢)
(٣) أي الذين يقتضون المسائل التي لم تقع ، فيقولون : أرأيت لو حدث كذا فاحكمه ؟

يتخيل هذا النقيب ، وأرادوا تطبيق هذا الوصف الأخير ، فكيف ينفذون ذلك؟
إني أترك القارئ الكريم أن يتخيل الطريقة العملية التي يراها هؤلاء الفقهاء
لتفيذه ، والخطبة إني أكاد أذوب خجلاً ، وأنا أسطر هذا الكلام ناقداً
وقادحاً ، ترى كيف كتبه هؤلاء مقرراً ومثبتاً؟

ولعله يحسن أن نبين للقارئ الكريم ما نراه محرماً الدين الحق في مسألة
الإمامة في الصلاة ليرى اليون التاسع بين فقه الكتاب والسنة ، وبين فقه
اللاهية المتعصبة ، قال رسول الله ﷺ : « يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله »
فإن كانوا في التوراة سواء فاعلمهم بالسنة ، فإن كانوا في السنة سواء فاعلمهم
بهجرة ، فإن كانوا في الهجرة سواء فاعلمهم سناً^(١) .

واعتقادنا أن هذا الحديث وحده يكفي ليكون الفصل في هذا الموضوع ،
ولا حاجة أبداً إلى تلك الطنقات ، التي أوردتها من أوردتها من أشباه الفقهاء ،
الذين لم يشموا رائحة العلم الصحيح ، ولم يتذوقوا فقه السنة الرفيع . وما أصدق
ما قال قائلنا :

إذا ذو الرأي خاصم عن قياس وجاء بيده منه سخيفة
أبتناهم بقول الله فيها وآثارهم بيزاة شريفية
حافات باجورية: وتعال ممي - قارني العزيز - لتنتظر في كتب مذهبية
أخرى ، والنطق معي من جواهرها الثمينة .

قال الشيخ ابن قاسم الغزي على متن أبي شجاع وهو من الكتب المشهورة
في الفقه الشافعي - في معرض ذكره موجبات الغسل : « ومن المشترك إنزال
الذي من طريقه المعتاد أو غيره ، كان انكسر صلبه فخرج منه^(٢) »
فا نظر إلى هذه الصورة الجارية المترهمة ، التي لم يسمع أذن الزمان بجذوبها

(١) رواه مسلم عن أبي مسعود البديري .

(٢) حاشية الباجوري على ابن قاسم (٧٢/١) .

مألاً ، فالأكبر رأساً ، فالأصغر عضواً . وقل لي بربك : اليس جعل هذه
الصفات للمرشح للإمامة أمراً سخيفاً مضحكاً ، ثم هو في الوقت نفسه أمر
عزير وحصيل ؟

أو ليس من الكتب الكبير للكفار والمستشرقين أن يطلعوا على هذا
الكلام فيجعلوا الفقه الإسلامي ضحكة وهزأة ومصدر تمك وسخرية ؟
ولنفرض أن قوماً قاموا إلى الصلاة وهم قد أخذوا بما قرره لهم هذا الفقه
وأماه ، ترى هل يتطوع أحدهم ليذكر لنا كيف يتصور تطبيقه ، ترى
كيف يختار المصلون أصغرهم زوجة ؟ هل يقترح عليهم هذا العلامة بأن يحضروا
زوجاتهم ، ثم يختاروا لجنة محكمين ، كما يفعل الفساق في انتخاب ملكات الجبال ،
فتختار هذه اللجنة أجملهن وأحسنهن ، ثم يقدموا أزواجهن للإمامة ؟
وقل الأمر نفسه بالنسبة للصفات الأخرى (الأخصن وجهاً ، الأخصن
صوتاً ، الأكبر جهاً ، الأكبر مالاً) .

وانتقل معي - قارني العزيز - إلى هذه الصفة الغربية العجيبة (الأكبر
رأساً) واضحك ماشاء لك الأضحك ، من هذه العقول السخيفة التي سطر هذا
الكلام ، دون خجل أو حياء ، وزاعمة أنه هو الذي أنزله الله تبارك وتعالى !!
وقد نهض ما سبق جميعه ونزوره ، ولكن ماذا نقول في هذا الوصف
الأخير الغري (فالأصغر عضواً - ذكرنا -) ، الذي يجب أن يضرب به
وجه صاحبه ، ويعزز عليه ، ويجعل عبرة للناس ، لا افتراه على دين الله وشوبه
الشريعة السمحة ؟

اليس يدل هذا على درجة بالغة في انحطاط التفكير ، وسماجة الطبع ،
وفساد الذوق ، وقلة الأدب ؟

وهب أيضاً أن قوماً قاموا إلى الصلاة وتساورا في الصفات السابقة كما

وهالك طامة أخرى تفوق كل ما سبق ، وتستحق أن يعز صاحبها
وينكتل به ويجعل عبرة لمن يعتبر . قال - وما أفتيح ما قال وأسجه - :
« ولو دخل شخص فوج امرأة وجب عليها الغسل ، لأنه صدق عليه دخول
حشفة فوجاً ، ولا اعتبار بكرهه دخل تبعاً »^(١٧) .

فما رأي عقلاء الدنيا بهذه الصورة الخالية الفظيعة التي ما أظنها خطرت على
بال أحدحتي متعاطي الأفيون والحشيش ، رجل كامل الأعضاء ، يدخل كره
برأسه ويديه وصدره ورجليه في فوج امرأة ، فهم الفقيه الذكي - العلامة المبدع
أمره ويفعته ، فيدفعه لأن يضرب أخاساً في أسداس ، وأرباعاً في أسباع ،
لكي يبعث مشكلته ويفتش له عن حكم شرعي ، ليرى هل يلزمه غسل أم لا .
وهاك صورة أخرى فظيعة من مبتكرات هذا الفقيه الكبير ، قال بشرح
الفرج فقال : « والفرج أي قبل أو دبر ولو من نفسه ، كان أدخل ذكره في
دبره فيجب عليه الغسل »^(١٨) .

وأترك لك التعليل على هذه الصورة المستحقة البشعة الشنيعة ، وانتقل معي
إلى صورة أخرى ، لعلمها من أعجب العجائب . قال الباجوري نفسه أيضاً :
« ولو أدخل ذكره في ذكر آخر وجب الغسل على كل منها ، كما أنسى
به الرمي »^(١٩) .

لا تؤاخذني أيها القارئ الكريم على إثارة تفزك وقرناك من هذا الكلام
السخيف ، الذي يشهد الله أنه ليس عليه آثارة من علم ، أو خلاق أو أدب أو
عقل أو دين ، ولكنني اضطررت إليه إيمان بصحة الفقه المتعصب في القرون
المتأخرة والرد على البوطي وأمثاله ، وللتدليل على صحة فكرتنا ، وصواب
دعوتنا إلى العودة إلى الفقه الصحيح المتأخوذ من الكتاب والسنة ، وإلى إصلاح

(١٧) حاشية الباجوري (٧٢/١ و ٧٣) .

مرة واحدة ، صورة إنسان انكسر عوده الفقري ، فضج منيته من بين
فقراته ، ولعل هذا الفقيه الكبير قد أشبهه لديه النجاج الشوكي بالبي فقال
هذا الكلام .

وقال الشيخ إبراهيم الباجوري الشافعي المذهب في حاشيته على شرح ابن قاسم في
الطهارة عن الغسل الواجب : « ولو شق ذكره نصفين فأدخل أحدهما في
زوجة ، والآخر في زوجة أخرى ، وجب الغسل عليه دونها »^(١٧) . وقل لي
بربك أيها القارئ : هل سمعت أو قرأت أو خطر على بالك أو على بال أحد من
العقلاء هذا الذي سطره هذا الفقيه العتيد حتى تكلف وأنعب فكمه في الناس
حكم شرعي له ؟

وقل لي : ألا يابى كل ذي فطرة مستقيمة وذوق سليم مثل هذا الجيال
السليم ويتفوز منه ؟

وانتقل معي الآن إلى طامة أخرى ، يقول الفقيه نفسه - لافض فوه -
مستأنفاً الطهارة عن هذا الذكور المشطور : « ولو أوج أحدهما في قبيلها ،
والآخر في دبرها ، وجب الغسل عليها »^(١٨) .

فما رأيك في هذه الصورة الجديرة المبتدعة التي لا يصدقها عقل ، ولا يمكن
أن تقع أبداً ؟

ولنتبركها ولننتقل إلى حقاقة جديدة ، يقول هذا الفقيه الدرعي : « ولو كان
له ذكران أصليان أجنب بكل منهما ، أو أحدهما أصلي والآخر زائد ، فإن لم
يتميز فالعبرة بها معاً ، وإن تميز فالعبرة بالأصلي ، ولا عبرة بالزائد ما لم
يسامت »^(١٩) .

أرأيت الإبداع العظيم والابتكار الفذ !

(١٧) حاشية الباجوري على ابن قاسم (٧٢/١ - ٧٤) .

ومع ذلك يقول الدكتور عندنا قهقهة متكامل لا يجوز مسه ولا إعادة النظر فيه :

هذا غيظ من فيض - قارئ الكريمة - من نتائج المذهبية المتعصبة ، والتقليد الجامد ، فما رأي العقلاء المتصفين ، أصحاب الفكر المتحرر المتجرد النزهي ؟ ما رأي دعاة الإصلاح الإسلامي الصحيح ، والراغبين في إعادة الشريعة الإسلامية إلى مجال التنفيذ والتطبيق ؟

هل هذا أيها المسلمون الإسلام العظيم ، الذي أتراه الله على نبيه ﷺ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور ؟ وهل هذا هو النور والشفاء الذي وصف الله به دينه ؟ وهل مذهبه الملة البيضاء النقية التي ليها كبارها لا يربخ عنها إلا هالك ؟ ما رأي الدكتور الخطير البوطي الذي دعا ص ٧٣ و ٧٤ من لا مذهبيته إلى الإبقاء على كتب الفقه المذهبي ، كما هي دون أن يسمح لأحد أن يمسها أدنى مس ، فبئسها من الأخطاء ، وبئسها من المساويء ، وبتقها من العيوب ، لأنها كاملة لا يأذيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها ، وكانها كتابة معصومين كاملين ، ثم دعا كل مسلم إلى اختيار أحد هذه الكتب المذهبية المختصرة ذات الخاتمة من الأداة ليفهم منها أحكام دينه وعباداته ؟

لقد تقننا لك يا حضرة الدكتور في هذا الفصل وفي غيره ، شيئاً بسيطاً جداً بما في هذه الكتب الفقهية المذهبية من الاغترافات والعيوب ، والآخذ والأخطاء ، والسخافات والحقائق ، وقد دللناك في كل مسألة على مصدرها وصفحتها ، فما رأيك فيها ؟ وهل ما تزال على قولك : إن هذا الفقه المذهبي المتعصب ، كامل لا نقص فيه ، ولا عيب ولا مطعن ؟ ما رأي الدكتور إذا اختار المسلم كتاب حاشية الباجوري مثلاً الذي تقننا لك بعض درره وجوامره قبل قليل - ومثله كثير في كل مذهب - ، فانض منه أحكام دينه وتعلم منه

الفقه المذهبي ، وتفتيته ما علق به من أورثاب وأكدار ، وتطبيقه ما دخل عليه من السخافات والحقائق .

وإنا لم أنقل للفتاوى الكريمة إلا قليلاً جداً من هذه السخافات والحقائق ، فلم أذكر له ما بحث فيه بعضهم عن صلاة من صلى وهو يحمل قربة ملاءسا فسأه هل صلاته صحيحة أم لا ؟ ولم أنفخه بما يجته بعضهم عن حكم التضحية بإنسان ، ولد من أب آدمي وأم شاة ، وغير ذلك ، ولننتم هذه الأمثلة بها المثال الغريب .

وابن عابدين أيضاً : قال الشيخ محمد أمين عابدين في حاشيته (رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار) ما يلي : « وفي البحر عن عدة الفتاوى : الكعبة إذا رفعت عن مكانها لزبارة أصحاب الكرامنة ، ففي تلك الحالة جازت الصلاة إلى أرضها » (١) .

أرأيت أيها القارئ إلى هذه المسألة المهمة التي روتت هذا الفقه الكبير ، فذهب يفكر لها في فتوى ؟ الناس يصلون إلى الكعبة ، فإذا ذهبت الكعبة نفسها لتزور الأولياء ، فهل ينتظرها المصلون حتى ترجع أم ماذا ؟ لقد وجد أخيراً الحل ورأى أن العبادة بأرضها ، ولذلك فلا بأس أن يصلوا إلى مكانها وأرضها ، ولو لم تكن موجودة عليها .

ومع أننا ثبتت كرامات الأولياء ، لكننا لم نسمع والله طول الدهر ، أن أحداً من الناس في يوم من الأيام شاهد الكعبة عند أحد الأولياء ، أو أن أحداً من الناس افتقد الكعبة في المسجد الحرام ، مع استمرار الناس في الطواف حولها ليلاً ونهاراً ، أيام الحج وغير الحج ، حتى أنها لا تخلو ساعة من الطائفين حولها والقاتلين .

(١) حاشية ابن عابدين الثانية بالطبعة الأميرية (١/٣٠٠) .

إني أرتد الدين الحنيف والشريعة السمحة عن ذلك ، وأرى أنه لا يمكن أن يأتي بثل هـكذا ، وأن هدى الله ورسوله شيء ، وما وقع فيه المذهبيون المعصرون شيء آخر .

وأخيراً فإنني أسأل : ترى هل كان خطأ أحد دعاة السنة البارزين ، حين وصف هذه الكتب المذهبية المتعصبة المتأخرة - وليس كتب الأئمة الجهابدين الذين هم مفخرة الفقه الإسلامي كما ادعى الدكتور واقترى - أقول : هل كان هذا الدعاية السافى خطأ وظالماً حين قال عن تلك الكتب المتأخرة بأنها (معديته) ؟
أما أنا فأقول : لا وألف لا ، ولقراء أن يحكموا في الموضوع .

٩ - نشر الخلاف والانقسام والفتن بين المسلمين

ومن مقاصد التعصب المذهبي القيت ، ونتائج الضارة الخبيثة ، تفريق جماعة المسلمين إلى مذاهب وشيع وفروقات وطوائف ، مختلفة في أكثر أمور الدين الواحد ، في العقيدة والعبادة ، وحلال والحرام ، والفقهاء والأصول ، والعاطفة والشعور ، وبعضها يكيد لبعض ، ويلغنه ويتربص به الدوائر ، بدلاً من أن يكونوا جميعاً صفاً واحداً وقلباً واحداً وفكراً واحداً وشعوراً واحداً ، أليس من الأؤسف جداً والحزن جداً ، أن ينظر بعضهم إلى بعض كأنهم من أديان منفصلة متعادية متخاصمة ، وتصبح أممتهم الواحدة أمماً شتى ؟
القرآن يذم اطلاق :

وقد امتلأ القرآن الكريم بالدعوة إلى الاجتاع والاختلاف ، والوحدة والإخاء ، وحذر أشد التحذير ، من الفرقة والشقاق ، والتنازع والخصام ،

بعض مسائله ؟ بل ما رأيه إذا وقعت عليه يد أحد تلامذته من عنده حملة لتعليم الناس دينهم فقمعد في المسجد ، وجمع حوله عدداً من المتقين من طلاب الجامعة والجازين فيها وأمثالهم ، وأخذ يقرأ عليهم من هذا الكتاب ، ووصل إلى بعض المسائل التي رويناها لك ، فماذا يكون موقفه وموقف هؤلاء الذين أرادوا التفقه في دينهم حين يقرأ لهم بعض ما ذكرناه ؟ بل ما رأيه إذا قدمنا هذا الكتاب لأناس من المكركبين والعلماء الغربيين ، الذين هداهم الله للدخول في الإسلام ، وأرادوا التفقه فيه ، فقرؤوا شيئاً مما سبق ؟
إني لا أبايع إذا ما قلت : إن كثيراً من تفروا من الإسلام وابتعدوا عنه ، واستبدلوا به مبادئ الكفر والضلال ، بما كان سببهم مثل هذه الكتب التي تحوي مثل تلك الترهات والأباطيل . بل لا أعالي إذا قلت : إن ذلك كان من أسباب انحطاط المسلمين وتأخرهم وضعفهم أيضاً .

ومع ذلك يقولون : وكلهم من رسول الله ملتحمس !!

وقل لي بعد ذلك - قارئ العزيز - هل صحيح ما يدعيه خصوم دعاة السنة ، كلما ناقشهم أحد السلفيين ، وبين وجوب إصلاح الفقه المذهبي ، والعودة به إلى الخط الصحيح الذي أرشد إليه الكتاب والسنة ، ودعا إليه جميع الأئمة ، بأدروه بقولهم مستجيبين حاجتين : وكلهم من رسول الله ملتحمس ! مدعين أن كل ما في المذاهب فهو مأخوذ من الكتاب والسنة ، وأن الفقهاء لم يأتوا بشيء من عند أنفسهم ؟ فهل ما ذكرناه لك ملتحمس من رسول الله حقاً ومأخوذ من هديه صلى الله عليه وسلم صدقاً؟ وهل جاء محمد صلى الله عليه وسلم بهذه المجالات السقيمة والافتراضات العقيمة ؟ وهل هذا هو هدى القرآن الذي قال الله عز وجل عنه : ه إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ^(١٧)

ومضى عمر بن الخطاب من اختلاف أبي بن كعب وابن مسعود في الصلاة في الثوب الواحد ، إذ قال أبي : الصلاة في الثوب الواحد حسن جميل ، وقال ابن مسعود : إنما كان ذلك والثياب قليلة . فتخرج عمر مغضباً فقال : اختلف رجلان من أصحاب رسول الله ﷺ من ينظر إليه ويرخذ عنه ، وقد صدق أبي ، ولم يال ابن مسعود ، ولكني لا أسمع أحداً يختلف فيه بعد مقامي هذا ، إلا فعلت به كذا وكذا^(١١) .

شبهة وجوبها :

وقد يقال : إن الخلاف المذموم هو في العقائد والأهواء وعلى المناصب والدنيا ، وأما الخلاف الفقهي فهو اختلاف اجتهادي ، وأهله معذورون .

والجواب : أن الخلاف المذموم هو كل خلاف يمكن للناس معرفة حكم الله تعالى فيه ، ثم يعرضون عنه ويصرون على آرائهم ، سواء كان هذا الخلاف في الدين أو في الدنيا ، وفي العقائد أو في الفقه ، فالآيات التي حذرت من الخلاف عامة ولم يأت ما يقيدها ، وبعضها قد نهى عن الاختلاف في الدين بشكل خاص ، وقد أمرنا الله سبحانه وتعالى بالتابع كتابه وسنة نبيه ﷺ ، وأمرنا بالرجوع إليها عند كل خلاف ، أضف إلى ذلك أن الخلاف الذي حدث بين المسلمين لم يقتصر على الفروع بل كان في الأصول أيضاً .

قال الأستاذ علي الخشان : « التنازع سبب الضعف ، ولا يوجد إذا حكمتما كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، بل يكون حينما يتعصب كل إنسان لرأيه ، أو رأيي من يقلده دون نظر إلى الدليل ، والتمسك بالسنة طريق للقضاء على الاختلاف لقوله عليه السلام : « فإنه من يعيش منكم بعدني فيسبني

(١١) جامع بيان العلم (٢/١٠٢ - ١٠٣) .

فقال سبحانه : « واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا »^(١٢) وقال جل شأنه : « ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم »^(١٣) وقال : « ولا تكفروا من المشركين ، من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً ، كل حزب بما لديهم فرحون »^(١٤) .

وقد بين الله عز وجل أن تقسيم الناس إلى طوائف متناحرة ، وشيع متخاصمة ، إنما هو من خطة الظالمين ومكائد الأعداء الغاشقين وسعائرهم المعروف

« فرق تسد » ، قال سبحانه وتعالى : « إن فرعون علا في الأرض ، وجعل أهلها شيعاً ، يستضعف طائفة منهم »^(١٥) .

كما بين سبحانه أن المختلفين من المؤمنين هم يعبدون عن الله ، وأن غير المختلفين هم المرحومون الذين يبرون منه عز وجل فقال : « ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ، ولذلك خلقهم »^(١٥) .

وقد أرشدنا ربنا تبارك وتعالى إلى الطريق الصحيح للقضاء على كل خلاف وتنازع فقال : « فإن تنازعتم في شئ فمنوه إلى الله والرسول ، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر »^(١٦) .

قال المزني رحمه الله : « قدّم إليه الاختلاف وأمر عنده بالرجوع إلى الكتاب والسنة ، فلو كان الاختلاف من دينه ما ذمه ، ولو كان التنازع من حكمه ما أمرهم بالرجوع عنده إلى الكتاب والسنة .

... وقد اختلف أصحاب رسول الله ﷺ ، فخطأ بعضهم بعضاً ، ونظر بعضهم في آقاويل بعض وتعقبها ، ولو كان قولهم كله صواباً عندهم لا فعلوا ذلك . وقد جاء عن ابن مسعود في غير مسألة أنه قال : أقول فيها برأبي ، فإن بك صواباً فمن الله ، وإن بك خطأ فمني وأستغفر الله .

(١١) آل عمران ١٠٣ . (٢) الانفال ٤٦ .

(١٢) القصص ٤ . (٣) الروم ٣١ و ٣٢ .

(١٤) النساء ٥٩ . (٥) هود ١١٩ . (٦) النساء ٥٩ .

كرهما على الأقل ، وكان من نتيجة ذلك أن تجرد أربعة عاريف في المسجد الواحد ، يعلى فيها أئمة متعاقبون ، وتجرد أئمة ينتظرون إمامهم بينما الإمام الآخر قائم يعلى .

بل لقد وصل الخلاف إلى ما هو أشد وأدهى ، فقد منع بعض الفقهاء الأحناف تزوج الطنبي من شافعية^(١١) ، ثم صدرت فتوى من قبه آخر ملقب بتقي التقليبي ، فأجاز تزوج الخنفي بالشافعية ، وعمل ذلك بقوله : تنزيلاً لها منزلة أهل الكتاب^(١٢) ومفهوم ذلك : أنه لا يجوز تزوج الشافعي بالخنفي ، كما لا يجوز تزوج الكتاني بالسنن^(١٣) .

وأما اعتراض بعضهم بحديث : اختلاف أمي رحمة ، وحديث : أصحابي كانوا يجرم بأهم اقتديتهم . فورد لأن الحديث الأول باطل لأصل له ، والثاني موضوع^(١٤) .

طعن أتباع المذاهب بعضهم في بعض :

وقد عملت عدة أمور على وقوع التنافر والخلاف بين المذاهب الأربعة ، واستحكام المداوة والبغضاء ، فمن ذلك التعصب المذهبي ، والجلد والجرود ، وعمل أهل كل مذهب على نشر مذهبهم . فقد أدت هذه الأمور على طعن بعض المذهبيين في بعض ، وانتفاص بعضهم بعضاً .

(١) قلت : سبب ذلك اختلاف المذهبيين في مسألة الاستثناء في الإيمان ، فبينما يقول الخنفي : أنا مؤمن حقاً ، يقول الشافعي : أنا مؤمن إن شاء الله . وذلك بناء على اختلافها في تعريف الإيمان ، وهذا يبين أن الاختلاف لم يقتصر على التروع ، بل تعداه إلى الأصول أيضاً .

(٢) كتاب البحر الرائق لابن نجيم .

(٣) صفة صلاة النبي للشيخنا (ط ه ص ٤٤ - ٥٢) .

(٤) أنظر سلسلة الأحاديث الضعيفة للشيخنا رقم ٥٧ و ٥٨ .

اختلافاً كبيراً ، فعليك بسني وستة الخلفاء الراشدين المهديين تسكروا بها ، وعضوا عليها بالواجب^(١٥) .

الفرق بين اختلاف الجتهدين واختلاف القائلين :

واختلاف الجتهدين الذين بذلوا جهدهم للوصول إلى الحق دون تعصب ، لا يؤخذون عليه بل هم معذورون ، ويشارججورث بين الأجر والأجرين ، ولكن هذا ينطبق على اختلاف الصحابة والأئمة ومن سار على دربهم ، ولا ينطبق على اختلاف القائلين المتعصبين . وسبب ذلك بينه شيخنا حفظه الله بما يختص به : « هناك فرق كبير بين الاختلافين ، ويظهر ذلك في شئتين الأولى سببه ، والآخر أثره ، فاما اختلاف الصحابة فإثباته كان عن ضرورة واختلاف طبيعي منهم في الفهم ، لا اختياراً منهم للخلاف ، يضاف إلى ذلك أمور أخرى كانت في زمنهم استازمت خلافهم ثم زالت من بعدهم . ومثل هذا الاختلاف لا يمكن الخلاص منه كلياً ، ولا يلحق أهله اللهم الوارد لعدم تحقق شروط المؤاخذة ، وهو القصد أو الإصرار عليه .

وأما الاختلاف القائم بين القائل فلا غدر لهم فيه غالباً ، فإن بعضهم قد تتبين له الخلة من الكتاب والسنة ، فيدعها لا شيء إلا لأنها خلاف مذهبه .
تفرق القائلين في الصلاة والزواج : وأما الفرق من جهة الأثر ، فذلك أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا مع اختلافهم في الثقة متحابين وكافين على مظاهر الوحدة ، بينما تفرق القائلون في أعظم ركن بعد الشهادتين وهو الصلاة . ونحوها في كثير من كتبهم على بطلان الصلاة وراء الخلفاء في المذهب ، أو

(١) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه وابن ماجه ، ورضحه جماعة

وكذا شيخنا ، أنظر للشكاة (٥٨/١) .

(٢) الواجب عند الاختلاف .

مذهب الحنيفة ، ويحطون من شأنه ويسخرون من بعض أقواله ، وأشهر كتاب الفقه في هذا المجال كتاب « مغيب الخلق » في ترجيح المذهب الحنفي ، لإمام الحرمين أبي المعالي الجويني ، فقد عاب مذهب أبي حنيفة وخطاه ، وشنع عليه في مسائل كثيرة ، ولا بأس أن نقول لك شيئاً ما قاله الجويني ، لتطلع على مدى الخلاف والبيضاء الذي استحك بين المذهبيين ، واترى النتائج الخطيرة التي أدت إليها بدعة التعصب المذهبي من تفريق المسلمين وتقسيمهم إلى شيع متناحرة متعاددة .

قال الجويني : « من انغمس في مستنقع نيند ، وليس جلد كلب غير مديوح ، وأهوم بالصلاة مبدأً بصيغة التكبير ترجمته تركيا أو هندياً ، ويقصر في القرآن على ترجمة قوله (مداهمان) ثم يترك الركوع ، ويتفرق فترتين لا تعود بينها ، ولا يقر الشاهد ، ثم يحدث عمداً (أي يضطر) في آخر صلاته بدل التسليم . ولو انفلت منه بأن سبقه الحدث يعيد الرضوء في أثناء صلاته ، ويحدث بعده ، فإن لم يكن قاصداً في حدثه الأول تخلل من صلاته على الصحة . ثم قال : « والذي ينبغي أن يقطع به كل ذي دين ، أن مثل هذه الصلاة لا يعبت الله بها نبياً ، وما بعث محمد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه للدعاء الناس إليها ، وهي قطب الإسلام وعماد الدين ، وقد زعم^(١١) أن هذا القدر أقل الواجب ، فهي الصلاة التي بعث بها النبي ﷺ وما عداهما آداب وسنن . ويحكى أن السلطان تيم الدولة وأمين الله أبا القاسم محمود بن سبكتكين رحمه الله كان على مذهب أبي حنيفة ، وكان مولعاً بعلم الحديث ، وكانوا يستمعون الحديث من الشيوخ بين يديه ، وهو يسمع ، وكان يستفسر الأحاديث ، فوجد الأحاديث أكثرها موافقاً لمذهب الشافعي ، فوقع في جلده حكمة ، فجمع الفقهاء من الفريقين في مرو ، والتمس منهم الكلام في ترجيح

(١١) يبقى الامام أبو حنيفة كما سيتبين فيما بعد .

حملة الحنيفة على الشافعية :

فقد حمل الحنيفة من تاجيرهم في كتبهم على الشافعية حملة عنيفة ، فمن ذلك ما سبقت الإشارة إليه من تحريمهم زواج الحنفي من شافعية ، ثم تجوزهم إياه قياساً على أهل الكتاب ، دون تجوزهم زواج الشافعي من حنيفة . ومن ذلك ما قاله صاحب كتاب مرآة الفلاح الحنفي ص ٢٢١ و ٢٢٢ عن ما ه البئر النجس الذي وقع فيه حيوان مات وانتفخ ، قال : « فإن عجن بها ما يلقي للكلاب ، أو يعلف به المراتشي ، وقال بعضهم : يباع للشافعي » ، فقد سبى هذا الفقيه بين الكلاب والشافعية ، والعاجذ بالله فتأمل .

بل لقد وصل الأمر إلى أكثر من ذلك ، فقرأنا في ترجمة قاضي دمشق الحنفي محمد بن موسى البلاسغوزي الذي توفي سنة ٥٠٦ هـ قوله : « لو كان لي أمر لأخذت الجزية من الشافعية »^(١٢) .

ثم إن كثيراً من فقهاء الحنيفة قد أفتوا بيطلاق صلاة الحنفي وراء إمام شافعي ، قال ابن العمام : « قال أبو اليسر : اقتداء الحنفي بشافعي غير جائز ، لا روى مكحول السنفي في كتاب له ، سماه الشعاع ، أن رفع اليدين في الصلاة عند الركوع والرفع منه مفسد ، وبناء على أنه عمل كثير . . . ومنهم من قيد جواز الاقتداء بهم كفاضلخان ، بأن لا يكون متعمباً ولا شاكاً في إيمانه ، ويحاط في موضوع الخلاف^(١٣) » ومثل ذلك قال البائري في كتابه (شرح العناية على الهداية — على هامش فتح القدير ٣١٠/١) .

رد الشافعية على الحنيفة :

وقد رد الشافعية على هذه التهجيات الحنيفة بأن ألفوا كتباً ينتقصون فيها

(١) ميزان الاعتدال للذهبي (٥١/٤ و ٥٢) ولسان الميرزا لابن حجر

(٤٠٢/٥) .

(٢) فتح القدير (٣١١/١ و ٣١٢) .

هذا وقد ردت الشافعية أيضاً على إبطال الحنفية صلاة المقنني الحنفي وراه إمام شافعي ، بأن أوق بعض فقهاء الشافعية بطلان صلاة المقنني الشافعي وراه إمام حنفي ، قال الإمام النووي : و فرح : اقتسدى شافعي بحنفي وعكسه ، وفيه خلاف وتعم به البلوي . فإذا توضحنا حنفي واقنني بشافعي ، والحنفي لا يعتقد وجوب نية الرضوء ، والشافعي يعتقدونها ، وثلاثة أوجه . أحدها وهو قول الأستاذ أبي إسحاق الإسفرائيني : لا يصح اقتدائه ، نوى أو لم ينو ، لأنه وإن نوى فلا يراها واجبة فهي كالمندومة ، فلا تصح طهارته^(١) . وقال النووي أيضاً : و لو مس حنفي امرأة ، أو ترك طمأنينة أو غيرها ، صح اقتداء الشافعي به عند الفقهاء ، وخالفه الجمهور وهو الصحيح^(٢) .

هذا يا أخي الفاريء نودج من حملات المذهبيين بعضهم على بعض ، ولك أن تتصور بعد ذلك مدى انتشار روح العمد والبغضاء فيما بينهم ، إذا علمت أن هؤلاء الذين قدمت لك بعض أوق الممهم من أكبر علماء المذهبين الشهورين شيئاً وأرفعهم منزلة وأعلام قدرأ وانظر إذا شئت تراجمهم في كتب التراجم فأبالك بطلبة العلم الصغار ، وما رأيتك بالعامه والفرغاه من مقلة المذهبين ؟

ومن المعروف أن التلاميذ يتعصبون لآراء شيوخهم كثيراً ، وبالفنون فيها ، فإذا كان قول الكبار كما رأيت فما بالك فممن دونهم برأحل ؟ لقد كان من نتيجة هذه الحملات العدائية ، انتشار الكراهية الشديدة ، بل والعداء المستحکم البعيد جداً عن هدي الإسلام وسماحته ، وغلبة هذا الجو الذي باض فيه التعصب وفتوح ، ولا يبعد إذا قلنا : إن ذلك كان من الأسباب الكبرى لسقوط المسلمين وغلبة أعدائهم عليهم .

(١) المجموع (٢٥٨/١-٢٥٩)

(٢) المجموع (١٨٤/٤-١٨٥)

أحد المذهبيين على الآخر ، فوقع الاتفاق على أن يصلوا بين يديه ر كعتين على مذهب الشافعي وعلى مذهب أبي حنيفة ، لينظر فيما السلطان ، ويتفكر فيما يجتار ما هو أحسن وأفضل .

فصلی الفقهاء المروزي من أصحاب الشافعي ، بطهارة مسجده ، وشرايط معتبرة من التبره واستقبال القبلة ، وأتى بالأركان والعمائم والسنت والآداب والقرائن ، على وجه الكمال والتمام ، وكانت حلالة لا يجيز الشافعي غيرها . ثم حلى ر كعتين على ما يجوزه أبي حنيفة ، فلبس جلد كلب مديوخ ، ولطح ربهه بالنجاسة ، وتوضأ بتبذ السم ، وكان في حميم الصيف في المفازة ، فاجتمع عليه الذباب والبعوض ، وكان الرضوء معكوساً منكساً ، ثم استقبل القبلة ، وأحرم بالصلاة من غير النية ، وأتى بالكبير بالفارسية ، ثم قرأ آية بالفارسية (وَبَرَكِكْ سَبِيْز) ، ثم تفرق ثنتين كتقورات الديك ، من غير فصل ومن غير الركوع ، وتشهد وضرت في آخره من غير سلام ، وقال : أيمسا السلطان ! هذه حلالة أبي حنيفة ؟ فقال السلطان : إن لم تكن هذه صلاته قتلتك ، لأن مثل هذه الصلاة لا يجوزها ذو دين .

وإنكوت الحنفية أن تكون هذه صلاة أبي حنيفة ، فأمر الفقهاء بإحضار كتب الفريقين ، وأمر السلطان كاتباً نصرانياً يقرأ ، فقروا المذهبين جميعاً ، فوجدت الصلاة في مذهب أبي حنيفة على ما حكاه الفقهاء ، فأعرض السلطان عن مذهب أبي حنيفة وتكسك بمذهب الشافعي .

ثم قال الجوزيني : و ولو عرضت الصلاة التي جوتزها أبو حنيفة على العامي لامتنع من قبولها والصلاة عماد الدين ، فناهيك من فساد اعتقاده في الصلاة وضراً على بطلان مذهبه هذا^(١) .

(١) رسالة مغيبات الحلق الجوزيني من ٥٦ - ٥٩

فأي فائدة له في المناظرة ، ومدى معرفته ، وليس له الفتوى بغيره (١٧٢)

وأبداً : ألا يناظر إلا في مسألة واقعة أو قريبة الوقوع ، وهو لا ، يطالبين الطبوليات التي تسمع . خامساً : أن تكون المناظرة في الجاهة أصب إليه وأهم من الخاف (٣١) . سادساً : أن يكون المناظر طالباً الحق ، يأخذه سواه عنده إن ظهر على يده أو على يد غيره . سابعاً : ألا يبتغ مناظرة من بيان رأيه وبيان خطئه (٣٢) . ثامناً : أن يناظر من يتوقع الاستفادة منه ، لا من هو دونه .

ثم عدت الغزالي رحمه الله عبرت المناظرة وآفانها ، وذكر منها الطمد والخطد والغيبة والتجسس والشكاة ، والفتاق والاستكبار عن الحق وكراهته ، والرياء ، وملاصطة الخلق ، ثم بين أن أكثر المناظرين مبتلون بهذه الهلابة ، وقد كان واحداً منهم فعاواه الله منها (٣٣) .

انتشار الطراب والفتن بسبب التمهيب المذهبي :

وقد وصل الخلاف والحمام بين مذاهب المذاهب إلى درجة خطيرة ، فقد

(١٧) قلت : لبدكر هذا الشرط الدكتور البيهقي وأمنائه .

(١٨) قلت : من الجدير بالذكر أن شيخنا ناصر الدين حفظه الله ، كان قد عرض على الدكتور البيهقي أن يتناقضا على افتراء ، ولكن الدكتور كان يعرض حتى آخر لحظة على حضور بعض الشخصيات الكبيرة . ففان ذلك بما قاله الإمام الغزالي رحمه الله ، ثم احكم عليه بما تراه حقيقياً به .

(١٩) قلت : المستمع لتسجيل المناظرة بين الشيخ ناصر وبين البيهقي يرى مدى إطلاق الأخير بهذا الشرط ، إذ كان يقطع الشيخ كثيراً بحدوث جهده منعه من الكلام بكل وسيلة .

(٢٠) تاريخ التشريع الإسلامي للخضري ص ٣٤٤ - ٣٥٠ وظهر الإسلام

لأحد أمين ٢/٥٥ و ٥٦

شروع المناظرات والجدل بين المذهبيين :

ومن المظاهر الخطيرة لذلك الجو المشحون بالعداء والكراهية بين المذهبيين تلك المناظرات الكثيرة التي كانت تعقد بين علماء المذاهب ، وشيوخها للدرجة كبيرة ، وحضور الكبراء والوزراء مجالسها ، ومن الغريب والظريف مما أن تقرأ في بعض كتب التراجم أن العادة قد جرت في بعض المدن ك بغداد مثلاً ، على انعقاد المناظرات بين الفقهاء المذهبيين في مجالس العزاء ، وذلك ليلتصوا المصاب عن مصيبته ، ويخففوا من لوعته (١٧٣)

وقد اختلف أمر المناقشات القهية عما كان عليه الحال في زمن القرون الأولى اختلافاً كبيراً ، إذ صار دافع الفقهاء عليها موحب الظهور والغلبة أمام الأمراء والوجهاء ، وليس بقصد الوصول إلى الحق .

الغزالي يحول على المناظرات المذهبية :

وقد بين ذلك واعترف به الإمام الغزالي رحمه الله ، فإنه كان من رؤسائهم ، ومن أحد أئمتهم ، ثم اكتشف له الغطاء ، فترك هذه المظاهر الخلابية ورجع إلى الله .

يرى الغزالي أنه لكي تكون المناظرة جائزة مشروعاً يجب أن تتوفر فيها شروط فائقة ، خلاصتها : أولاً : ألا ينشغل العالم بالمناظرة ، حتى يكون قد فرغ من فروض الأعيان ، وثانياً : ألا يرى فوض كفاية أهم منها ، وثالثاً : أن يكون المناظر مجتهداً ، يبقى برأيه لا بذهب الشافعي وأبي حنيفة وغيرهما ، حتى إذا ظهر له الحق من مذهب أبي حنيفة ترك ما برأى الشافعي ، وأقرب ما ظهر له ، فأما من ليس له رتبة الاجتهاد - وهو حكم أهل العصر -

(١٧٤) انظر كتاب تاريخ التشريع الإسلامي للخضري ص ٣٤٤ ، نقل عن كتاب

طبقات الشافعية للسبكي في ترجمة الشيخ أبي إسحاق التبرازي .

أبا العباس أحمد بن محمد البارزي الشافعي عن أبي محمد بن الأکفاني الخفني قاضي بغداد ، بإشارة أبي حامد الإسفرايني . وكتب أبو حامد إلى السلطان محمود بن سيكتكين وأهل خراسان ، أن الخليفة نقل القضاء عن الخفنية إلى الشافعية . فاشتر ذلك وصار أهل بغداد حزبين ثارت بينهما الفتن . فاضطر الخليفة إلى جمع الأشراف ، وأخرج إليهم رسالة خلاصتها أن الإسهرايني قد أدخل على أمير المؤمنين مداخيل ، وأرهم فيها التصحح والأمانة ، ثم ظهر له أنها كانت على أصول المدخل والخيانة . فقرر صرف البارزي عن القضاء ، وأعاد تقليد الخفنية إيده ، وأرجع لهم ما كانوا عليه من العناية والكرامة^(١٧٢) .

ومما رواه ابن الأثير عن حوادث سنة ٣٢٣ هـ قال : « وفيها عظم أمر الخنابية (ببغداد) وقويت شوكتهم ، وصاروا يكسبون دور القواد والعامة ، وإن وجدوا نبذاً أراقوه ، وإن وجدوا مقبلة ضربوها وكسروا آلة القضاء .. فأرهبوا بغداد ، وركب صاحب الشرطة ونادي في جانيه بغداد : لا يجتمع من الخنابية اثنان ... ولا يصلي منهم إمام إلا إذا جهر بيسم الله الرحمن الرحيم في صلاة الصبح والمشاءين ، فلم يُقد فيهم وزاد شرمهم وفتنتهم . واستظفروا بالعميان الذين كانوا ياوون إلى المساجد ، وكانوا إذا مرو بهم شافعي المذهب أغروا به العميان حتى كاد يوت ، فخرج توفيق (الخليفة) الراضي بإيقراً على الخنابية ، ينكر عليهم فعلمهم ويوبخهم^(١٧٣) .

كما أنه كان يحدث خلاف شديد بين الخفنية والشافعية ، حتى كان يقول الأمر في بعض الأحيان إلى خراب البلاد . قال ياقوت الحموي عند الكلام

(١٧) نظرة تاريخية في حدوث المذاهب وانتشارها لأحمد تيمور باشا ص ٩

و ١٠٠ نقل عن المغربي .

(٢) كتاب طهر الاسلام لأحمد أمين (٩٧/١ و ٨٠) عن كتاب الكامل لابن الأثير (١٠٦/٨) .

عادى بعضهم بعضاً وصار يسم بعضهم بالكيد والأذى لبعض الآخر ، وقد تسبب ذلك في حدوث الفتن الأكبيرة ، بل والقتال فيما بينهم ، ويروي التاريخ لنا حوادث كثيرة من هذا القبيل .

فمن ذلك ما ذكره الحافظ المؤرخ ابن كثير رحمه الله ، أن عزيز مصر وهو الملك الأفضل ابن صلاح الدين ، كان قد عزم في السنة التي توفي فيها ، وهي سنة ٥٩٥ هـ ، على إخراج الخنابية من بلده ، وأن يكتب إلى بقية إخوانه بإخراجهم من البلاد^(١٧٤) .

ومما ذكره أيضاً من وقوع فتنة كبيرة ببلاد خراسان ، بسبب وفود فخر الدين الرازي إلى ملك غزنة ، الذي أكرمه وبنى له مدرسة في هراة ، ولكن أهل البلاد الذين كانوا على مذهب ابن كرام ، أبغضوه وسعوا به ، وانظروه ، وانتهت المناظرة إلى السب والشتن ، وخطب أحداهم في الجامع مستكراً أفعال الرازي وأثار الناس ، فأمر الملك بإخراج الرازي من بلاده^(١٧٥) .

كما روى ابن كثير فتنة أخرى وقعت في دمشق . بسبب عبد النبي القديسي ، الذي كان يدرس في مقصورة الخنابية بالجامع الأموي ، فتعرض إلى مسألة صفات الله ، فغضب أتباع المذاهب الأخرى ، وعقد له الأمير حارم الدين برعش مجلساً وناظره الفقهاء ، فلم يتفقوا ، فأمر الأمير بنفيه من البلد ، وأرسل الأسارى من القلعة ، فكسروا منبر الخنابية ، وتعطلت يومئذ صلاة الظهر في محراب الخنابية ، وأخرجت الخزانين والصادق التي كانت هناك ، وجرت خبطة شديدة ...^(١٧٦)

ومن ذلك أن الخليفة العباسي القادر بالله ، استخلف سنة ٣٩٣ هـ

(١٧) البداية والنهاية (طبعة مكتبي المعارف والنصر سنة ١٩٦٦ ، ١٣٢/١٨٠) .

(٢) البداية والنهاية (طبعة مكتبي المعارف والنصر سنة ١٩٦٦ ، ١٩/٣١ و ٢١) .

أبي فقد كفر ، وأنكر أهل الكرخ الزيادة ، فانتدب الخليفة القائم بأمر الله من حقق ، فكتبوا بتهديق أهل الكرخ . وحل الجبابرة العامة على الإغراق في الفتنة . ثم روى كيف تطور الخلاف إلى القتال والنهب ، بسبب مقتل رجل هاشمي من أهل السنة ، إذ حمله أهله واستنقروا الناس الأخذبأره ، ثم قصدوا المشيد ونهبوا ما فيه وأصرموه حريقاً أدى على كثير من قبور الأئمة ، فهدم الشيعة إلى خان القهصا ، لطفيين فنيوه ، وقتلوا مدرس الخليفة أبا سعد السرخسي ، وأحرقوا الخان ودور الفقهاء . . .^(١٧)

هذا بأخى الفارسي ، قليل من كثير مما أدى إليه التعصب الذهبي القبيح ، من الخلاف والشقاق وتقسيم الأمة المتأخية الواحدة إلى أمم متخاصمة شتى ، تتقاتل وتتغالى ، فتخرب بيوتها وبلادها بأيديها ، فيستغل العدو المستعمر التربص بها هذا الانقسام والفوضى ، فيسطر سيطرته وتفرضه عليهم ، ويمن في إذلالهم وقهرهم ولا يعرفون قتال : إن هذا التعصب الذميم قد ولى وزال ، ولم يعد له وجود في زماننا هذا ، لأننا نقول : بلى إنه ما يزال شائعاً وممتشراً في كثير من البلدان والأرياف ، وقد حدثني بعض الإخوان من أهالي جبل الأكراد في سورية ، عن حوادث وقصص من آثار هذا التعصب ، تفوق ما ذكرته ، وفيها من التطرف والجهل والبشاعة الشيء الكثير .

هذا وأنا أتوقع من المذهبية التعصبية أن تكرر مآسيتها في كل آن ، وتعيد آثارها الخبيثة في كل حين كما فعلت في السابق ، وإذا استمر الناس على التعامل بها ، والتشبث بأذيالها .

فهل يرتكب دعاة السنة وأتباع السلف الصالح جريمة ، ويقترون إثماً ، إذا استكروا التعصب الذهبي من أسامه ، ودعوا الناس إلى العودة إلى

(١) ظهر الاسلام (٧٦/١ و ٧٧) نقلاً عن ابن الاثير (٢١٥/٩) باختصار .

عن مدينة أصفهان ، بعد أن ذكر مجدهما القديم : « وقد فشا فيها الطراب في نواحيها ، اكثرة الفتن والتعصب بين الشافعية والحنفية ، والخراب المتصلة بين الخريين ، فكما ظهرت طائفة نهبت حلة الأخرى ، وأحرقتها وخربتها لا يأخذهم في ذلك إلّا ولا ذمة . . . وكذلك الأمر في رسالتها وقراها »^(١٨)

وذكر مثل ذلك عند الكلام على بلدة الري بعد أن وصف مروره بها

ومشاهدته خرابها سنة ٦١٧ هـ قال : « كان أهل المدينة ثلاث طوائف : شافعية وهم الأقل ، وحنفية وهم الأكثر ، وشيعة وهم السواد الأعظم ، ف وقعت العصية بين السنة والشيعة ، فتطاف عليهم الخلفية والشافعية ، وتطاولت بينهم الحروب ، حتى لم يتروكا من الشيعة من يعرف . فلما أنزهم وقعت العصية بين الخلفية والشافعية ، و وقعت بينهم حروب ، كان الظفر في جميعها الشافعية ، هذا مع قلة عدد الشافعية . وكان أهل الرستاق — وهم حنفية — يجيئون إلى البلد بالسلاح الخاك ، ويساعدون أهل نخلهم ، فلم يغنهم ذلك شيئاً حتى أنزهم . . . ولم يبق من الشيعة والخلفية إلا من يحفي منهبه ، ووجدت دورهم كلها مبنية تحت الأرض ، ودورهم التي يسلك بها إلى دورهم على غاية الظلمة وصعوبة المسالك ، ولولا ذلك لا بقي فيها أحد »^(١٩)

وأما الصراع بين السنة والشيعة فأشهر من أن يذكر وتلقى بوصفه كتب التاريخ ، فمن ذلك مارواه ابن الأثير في حوادث سنة ٤٤٣ هـ قال : « في هذه السنة تجددت الفتنة بين السنة والشيعة وعظمت أضعاف ما كانت قديماً ، وسيبها أن أهل الكرخ عملوا أرباباً كتبوا عليها بالنهب : محمد وعلي خير البشر ، وأنكر السنة ذلك ، وادعوا أنهم كتبوا بعدها : فمن رضي فقد شكرك ، ومن

(١) معجم البلدان لياقوت الحموي (ط ١ نشر المطبعتي ورفاه ٢٧٧٣) .

(٢) معجم البلدان أيضاً (٣٥٥/٤ و ٣٥٦) .

والظروف المختلفة قد تسببت في انتشار بعض المذاهب دون بعض ، وفي بقاه ما بقي منها .

فما لا شك فيه أن أوسع المذاهب انتشاراً ، كان مذهب أبي حنيفة في المشرق ، ومذهب مالك في المغرب ، والسبب في ذلك ، أنه قد أُنشئت لدين المذاهب حكومات ودول تبنها وتعمل بها وتنتشرها ؛ وفي ذلك قال الإمام ابن حزم رحمه الله : « مذهبان انتشرا في بدء أمرهما بالرئاسة والسلطان : الحنفي بالشرق والمالكي بالأندلس »^(١٧)

العباسيون هم الدين مكنوا للمذهب أبي حنيفة ونشروه :

فقد تبنى خلفاء بني العباس مذهب أبي حنيفة ، ومكثوا له ، لأنه نشأ في عاصمة ملكهم ، كما أنه كان له تلاميذ كبار نابغون نشيطون ، حازوا إعجاب الخلفاء والولا تقديرهم . فقد ولى الخليفة الرشيد أبا يوسف يعقوب صاحب أبي حنيفة رئاسة القضاء ، وبهذه التولية أصبحت تولية القضاة في جميع بلدان الخلافة بيده ، فلم يكن يولّي إلا من أشار به ، وكان لا يولّي إلا أصحابه والمتسقين إلى مذهبه فانضطرت العامة إلى أحكامهم وتآروهم ، وفشا المذهب في هذه البلاد فشرها عظيم^(١٨) قال العلامة ابن خلدون : « وأما أبو حنيفة فقلده أهل العراق ومسلة الهند والصين وما وراء النهر وبلاد العجم كلها ، لا كان مذهبه أخص بالعراق ودار السلام ، وكان تلميذه صحابة الخلفاء من بني العباس . »^(١٩)

وكان الغالب على الطريقة السنن والآثار ، إلى أن قدم عبد الله بن فروخ بمذهب أبي حنيفة ، ثم غلب عليها لا يولي قضاها أسد بن الفورات ، ثم بقي

(١) نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الأربعة وانتشارها للأستاذ أحمد تيمور

باشا من ٩ نقلا عن الماورزي ونفع الطيب المقرئ ونبذة الملتقى للضي .

(٢) مقدمة ابن خلدون ص ٤٤٨

الكتاب والسنة ، وتحكيمهما في كل خلاف ، وتوحيد المذاهب على أساسها ، ليعود المسلمون كتلة واحدة ، ومذهباً واحداً ، وصفاً واحداً ، وقادراً واحداً؟^{٢٠} إن على العباب المسلم اللتقف الواعي أن يقول كلمته في هذا الموضع الخطير ، وإيا لتتظرون .

٢٠ — تدخل الظروف والمصالح السياسية

في انتشار المذاهب وانحسارها-

وهذا ماخذ آخر على المذاهب الفقهية ، إذ أنها لم ينتشر ما انتشر منها بناء على قوة حجته ورجاحة برهانه ، ولم ينحسر ما انحسر منها بناء على ضعف دله وخطأ اجتهاده ، بل إن المصالح السياسية والظروف المختلفة هي التي لعبت في ذلك الدور الأكبر .

ومن المعروف أن فقهاء الأمصار قد جاؤوا بعد القرن الأول للهجرة ، وكان لكل منهم أصول واجتهادات سميت مذهباً ، وكان لكل منهم تلاميذ أخذوا عنه ونشروا أقواله ومذهبه .

كأن من المعروف أيضاً أن هؤلاء الفقهاء لم يكوزوا أربعة فقط بل كانوا كثيرين فمنهم أبو حنيفة ومالك وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة ، وعبد الله ابن المبارك ، وأبو عمرو الأوزاعي ، وعبد الرحمن بن أبي ليلى ، والليث بن سعد والشافعي ، وأحمد بن حنبل ، وداد بن علي وأبو ثور وابن جرير الطبري وغيرهم رضي الله عنهم جميعاً .

وقد بقي من مذاهب هؤلاء مذاهب الأربعة فقط وهم أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد رحمهم الله ، والذي يلاحظه كل دارس منصف ، أن السياسة

مذهب الأوزاعي ، وأول من أدخله بها صعبة بن سلام ، وبقي بها إلى زمن الأمير هشام بن عبد الرحمن ، ثم انقطع بعد المئتين وغلب المذهب المالكي ، وذلك لما قدم عليهم الطبقة الأولى عن لقي الإمام مالكا ، فنتشروا مذهبه ، وأخذ الأمير هشام الناس به ، فالترموه وضموا عليه بالسيف إلا من لا يؤبه له^(١٧) .

وذكر القرطبي أن سبب انتشار مذهب مالك ، أنه ما لكأ سأل بعض الأندلسيين الذين أخذوا عنه عن سيرة ملكهم ، فذكروا له أنها ما أعجبه ، فقال : نسأل الله تعالى أن يزين حرمنا بملككم . ذلك لأن سيرة بني العباس لم تكن مرضية عنده ، ولقي من الاضطهاد والعذاب ما هو مشهور ، فبلغ قوله مالك الأندلس مع ما سمع من جلالة قدره فتترك مذهب الأوزاعي ، وحل الناس على مذهبه حملاً^(١٨) . ثم زاد انتشار هذا المذهب بالأندلس وبالغرب ، بانتقال الفتيا إليه في دولة الحكم بن هشام ، وكان يحيى بن يحيى مكيناً عنده ، مقبول الرأي ، فصار لا يوتى القضاء إلا من أشار به ، فانتشر به مذهب مالك كما انتشر المذهب الحنفي بابي يوسف في المشرق ، وإذ ملأ الناس حب الدنيا ، رغوا في المذهب المنصب^(١٩) .

وذكر ابن خلدون تعليلاً آخر فقال : « أما مالك رحمه الله فاختص بذهبه أهل المغرب والأندلس ، وإن كان يوجد في غيرهم ، إلا أنهم لم يقلدوا غيره إلا في القليل ، لا أن رحلتهم كانت غالباً إلى الحجاز ، وهو متبني سفرهم ، والمدينة يومئذ دار العلم ، ومنها خرج إلى العراق ، ولم يكن العراق في طريقهم ، فالتصروا على الأندلس من علماء المدينة وشيخهم يومئذ وإمامهم مالك .. وأيضاً فالباوادة كانت غالبية أهل المغرب والأندلس ، ولم يكنوا

(١٧) نظرة تاريخية (ص ٢١ - ٢٤) نقل عن كتب الديباج وبقية الملتصق ونقل الابهاج ونفع العليب وغيرها .
(٢) مقدمة ابن خلدون ص ٤٩

غالباً عليها حتى حمل المرز بن باديس سنة ٤٠٧ هـ أهلها على مذهب مالك ، الذي كان أهله في حجة حتى نصرهم المرز هذا^(٢٠) .

وذكر المقدسي أن عدم انتشار مذهب أبي حنيفة بالأندلس ، يعود إلى أن المالكية والحنفية تخاصروا وتناظروا بين يدي السلطان ، فسالم عن موطن مالك وأبي حنيفة ، فأخبروه ، فقال : عالم دار الهجرة بكفينا ، وأمر بإخراج أصحاب أبي حنيفة وقال : لا أحب أن يكون في عملي مذهبان^(٢١) ، والذي يظهر لي من ذلك أن ملك الأندلس أعرض عن مذهب أبي حنيفة ، لأنه إنما يظهر في ديار بني العباس ، الذين كان بينهم وبين الأمويين في الأندلس آثار كبير .

وفشا المذهب الحنفي في مصر زمن العباسيين ، إلى أن استولى الفاطميون عليها ، فنتشروا المذهب الإسماعيلي فيها ، وعرضوا التشيع على فقهاء أهل السنة فأبوا ، فعرضهم ، وقد قبلوا في وقعة خسة وغائبين من نخبة علماء القيروان^(٢٢) . وسجعوا مع ذلك بالثقفة والتعبد على مذهب مالك والشافعي وأحمد دون مذهب أبي حنيفة^(٢٣) ، وليس ثم سبب في غضهم من شأن المذهب الحنفي إلا لأنه مذهب الدولة العباسية المناوئة لهم في المشرق .

ثم لا استولى العتائيون على مصر حصروا القضاء في الحنيفية ، وأصبح المذهب الحنفي مذهب أمراء الدولة وخاصتها ، ورغب كثيرون من أهل العلم فيه لتولي القضاء ، إلا أنه لم ينتشر بين أهل الريف .

الأمويون ينتشرون المذهب المالكي : كان الغالب على أهل الأندلس

(١) نظرة تاريخية ص ١١٠ و١١١ نقل عن ابن الأثير وابن خلكان .
(٢) نظرة تاريخية ص ١٢ نقل عن أخصن التتاسم المقدسي .
(٣) ظر الإسلام (١/٣٠٠) .
(٤) نظرة تاريخية ص ١٣ و١٤ نقل عن صبيح الالغاشندي .

وانتشر هذا المجموع وحفظه الناس . وقال عنده طلبة علم الحديث مكانة رفيعة وحطوة بالغة^(١٧)

الأيوبيون ينشرون المذهب الشافعي : ولا قامت الدولة الأيوبية في مصر أخذت في بناء المدارس الشرعية ، وجعلت المذهب الشافعي الحظ الأكبر من عنايتها ، فنصت به القضاء وجعلته مذهب الدولة وإرضاء المذاهب الثلاثة الباقية عتيراً نواباً عنه منها^(١٨) ، وكان بنو أيوب كهم شافعية إلا المعظم عيسى بن العادل ، فإنه كان حنفياً^(١٩) .

وكان نور الدين الشهيد حنفياً ، فنشر مذهبه في مملكته .
ولا خلفهم دولة الترك البحرية ، وكان سلاطينها شافعية أيضاً ، استمر العمل في القضاء على ذلك ، وحتى أحدث الظاهر بيبرس القضاة الأربعة ، وميز الشافعي باستقلاله بتولية النواب لا يشارك فيها غيره ، كما أفرد بالنظر في مال الأيتام والأوقاف ، واستمر الأمر على ذلك في الدولة الجركسية ، حتى استولى العثمانيون ، فأباطوا ذلك كله ، وحصروا القضاء في المذهب الحنفي الذي استمر مذهباً رسمياً للدولة حتى انقرضت^(٢٠) .

وكان الغالب على أهل الشام مذهب الأوزاعي ، حتى ولي قضاء دمشق أبو زرعة محمد بن عثمان ، فادخل إليها مذهب الشافعي ، وحكم به وتبعه من بعده من القضاة ، وكان يجب أن يحفظ مختصر المزني مئة دينار^(٢١) .

(١) المعجب في تلخيص أخبار المغرب لعبد الواحد بن علي المرابطي

(٢) (١٥٧ و ١٥٨) .

(٣) نظرة تاريخية لتيسور ص ٣٠ و ٣١ نقلا عن وفيات الأعيان والفرائد الهية وصبح الأقصى .

(٤) نظرة تاريخية لتيسور ص ٣٢ نقلا عن رفع الاصر والاعلان بالتوسيح والتغر البسام .

يعانون الحضارة التي لأهل العراق ، فكأنوا إلى أهل الحجاز أميل ،
لناسية البداوة...^(١٧)

موقف المرابطين والموحدين من مذهب مالك :

ولا قامت دولة المرابطين في المغرب في القرن الخامس ، قوي شأن مذهب الإمام مالك ، فقد كان أميرهم علي بن يوسف بن تاشفين مثراً لأهل الفقه والدين ، ولا يقطع أمراً دونهم ، ولم يكن يقرب منه إلا من علم مذهب مالك ، فنفقت في ذلك الزمان كتب المذهب ، وعمل بقتضائها ، ونسبند ما سواها ، وكثر ذلك حتى نسي النظر في كتابه وحديث رسول الله ﷺ^(١٨) .

ولا دالت دولتهم واستولى الموحدون على مملكتهم في القرن السادس ، أراد خلفاء المرابطين الأوائل نحو المذهب المالكي ، وحمل الناس على العمل بظاهر القرآن والحديث ، ولكن لم يتمكثوا من ذلك إلا زمن خليفةهم يعقوب بن يوسف بن عبد المؤمن . إذ أبعد الفقهاء المالكية ، وأمر بإحراق كتب المذهب بعد أن مجرد ما فيها من القرآن والحديث ، فأحرق منها جملة في سائر البلاد كمدونة سحنون ، وكتاب ابن يونس ونوادير ابن أبي زيد وخصصه وكتاب التزييب والراضحة وكورها .

وقد ذكر صاحب المعجب أنه شهد بنفسه بديهة فاس ، يؤتى بالأحمال منها فتوضع ، ويطلق فيها النار ، وتقدم إلى الناس في ترك الاشتغال بالرأي وتوعد على ذلك بالعقوبة ، وأمر جماعة من المحدثين بجمع أحاديث من كتب السنة في الصلاة وغيرها ، فكان عليه بنفسه على الناس ، وبأخذهم بحفظه ،

(١) مقدمة ابن خلدون ص ٤٩ ؛

(٢) المعجب في تلخيص أخبار المغرب لعبد الواحد بن علي المرابطي (ط ١ ص ٩٥ و ٩٦) .

لافتقاره إلى السلطان والحكم ، فقد علمت أن المذهب الطنبي لم يكن ليعزز الاستمرار و كثرة الأتباع لو لم يؤيده بنو العباس ثم العتائيون ، وأن المذهب المالكي لم يكن يسود في المغرب لو لم يمكن له حكم المغرب ، وأن الأمازيغ في الأندلس لم يعرضوا عن مذهب أبي حنيفة إلا لأن أبا حنيفة من العراق وأن مذهبه هو مذهب خصومهم العباسيين .

كأن مذهب الشافعي كان يسير نحو الضعف والتقص ، لو لم يتم بأمره الأيوبيون والمالكي ، وينشئوا له المدارس والزوايا ويعينوا منه القضاء ، وأن مذهب ابن حنبل لم يكن له قوة ولا نفوذ ، لو لم يأخذ به السعديون في العصر الحاضر وينصروه على ما سواه .

تمسك البروطي بالقشور دون اللباب :

وبهذا تعلم أن المعصومي كان مصيباً ، وأنت البروطي كان مخظناً ، وأهل البروطي لعلمه بجدارته في التعرض لهذه الناحية ، آثر أن يعصب جام ثقته على أمر جاني ثاقه من كلام المعصومي ، وهو إخوانه القاري، على مقدمة ابن خلدون ، الاطلاع على تفصيل ذلك . فاستغل البروطي هذه الثغرة ، ونجح منها ، زاعماً أنه لم يرد في مقدمة ابن خلدون شيء من ذلك ، ونحن نقول له : كان يحسن بك أن تعالج أصل الموضوع ، إن استطعت ، وتقتض فكرة المعصومي عن أسباب انتشار المذاهب ، فأما أن تعرض عن ذلك وتشتبث بسأله ثاقه من القشور لا من اللباب^(١) ، فإن هذا لن يعني عنك شيئاً ،

(١) حل البروطي على المعصومي زيفاً منه ، ؛ ؛ بسبب خطأ نسبة كتاب

التعريف والتعجير لابن الهمام بدلاً من نسبه لابن أمير الحاج . وهذا يبين مدى إفلاس البروطي ، إذ لم يجد نقداً ذا نال ، فتعلق بالقشور والتوافه ، وتمسك بالهفوات التي لا يكاد يسلم منها إنسان . ويشفع للمعصومي في ذلك أن كتاب التعريف والتعجير هو شرح لكتاب ابن الهمام ، فثبتاً البروطي بهذا الظفر المطمئ وهذا الانتصار الباطل !!!

السعديون ينشرون المذهب الطنبي : وأما مذهب أحمد بن حنبل فقد انتشر في موطنه بغداد وغيرها ، واستفحل أمره بها حوالي سنة ٢٣٣ هـ ، وقد قدمت الإشارة إلى ما كان لهم بها من سطوة وشوكة ، وقضاء على المنكرات حتى خافهم الحكام .

ولكن كان انتشار هذا المذهب قليلاً في شتى البلدان ، ومن الأسباب الهامة في ذلك أنه لم يتبع له دولة تبنياه ، ولا حاكم ينشره ، بخلاف غيره من المذاهب ، حتى قامت الدولة السعودية في الجزيرة العربية في العصر الحديث ، فصرته وجعلته المذهب الرسمي لها ، فزغب فيه أهل الجزيرة ، لأن الناس على دين ملوكهم ، ولأنه المعمول به في المدارس والقضاء ، فهو الغالب فيها الآن غير منازح .

هذا ما كان من شأن انتشار المذاهب الأربعة ، وأسباب بقائها ، فأما المذاهب الأخرى فقد دالت ودرست ، لأنها لم تخمس حكومة ، ولم يمكن لها سلطان ، ولم يتم بأمرها أتباع نشيطون ، ثم إنها لغيت من أتباع المذاهب الأربعة العداة والإسكار ، فلم يكن يولى قاض من غير الأربعة ولا يقبلهم للخطابة والإمامة والتدريس ولا تقبل شهادته .

صواب المعصومي وخطأ البروطي : وبعد فإذا علمت ما سبق بيانه ، أيها القاري والكريم ، فإليك تعلم أن الدكتور البروطي لم يكن محققاً أبداً في إنكاره على الشيخ المعصومي رحمه الله ما أخذه على المذاهب الأربعة ، في أن قيامها وانتشارها كان بسبب المصالح السياسية والأغراض المختلفة . فقد رأيت بما نقلنا لك عن كتب التاريخ والاجتماع ، أنه قد لعبت المصالح السياسية دوراً بارزاً وكبيراً في ذلك ، وأن ما انتشر بقوة وسعة من المذاهب فإنما كانت مرجعه إلى أنه تأيد بالسلطان والحكم ، وأن ضعف ما ضعف ، إنما كان

و ثم ارفع حتى تظلمت راحة ، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ، ثم اسجد حتى تظلمت ساجداً ، وقوله : « وارجع فصل ، فإنك لم تصل »^(١١) . فقالوا : من ترك الطمأنينة فقد صلى ، وليس الأمر بها فرضاً لازماً ، مع أن الأمر بها وبالرأه سواء في الحديث !

واحتجوا على تحديد مسافة الفجر والفرق بقوله **صلى الله عليه وآله** : « ولا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ، أن تسافر مسيرة ثلاثة أيام إلا مع زوج أو مع ذي حرم »^(١٢) . وهذا مع أنه لا دليل فيه على ما استدلو به عليه ، فقد خالفوه فيما هو صريح فيه ، فقالوا : يجوز للمأوكة والمكاتبه وأم الولد السفر مع غير زوج وكرم .

واحتجوا على جواز الكلام والإسماع على المنبر يوم الجمعة بقوله **صلى الله عليه وآله** للداخل : « أصليت يا فلان قبل أن تجلس ؟ قال : لا . قال : ثم ارفع رصعك »^(١٣) . وخالفوه فيما دل عليه فقالوا : من دخل والإمام يخطب وليجاس ولا يهلي .

واحتجوا على إسقاط جلسة الاستراحة بحديث أبي حميد الساعدي^(١٤) ، حيث لم يذكرها ، وخالفوه في ما دل عليه نفسه من رفع اليدين عند الركوع والرفع منه .

واحتجوا في اختلاف الإمام إذا أحدث بالحديث أن رسول الله **صلى الله عليه وآله** خرج وأبو بكر يهلي بالناس ، فتأخر أبو بكر وتقدم النبي **صلى الله عليه وآله** فعل بالناس . ثم خالفوه فيما دل عليه فقالوا : من فعل ذلك بطلت صلاته ، وأبطلوا من فعل مثل فعل النبي **صلى الله عليه وآله** وأبي بكر والصحابه .

(١) رواه الشيخان . (٢) متفق عليه .
(٣) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه ، ورواه البخاري مختصراً
وإسناده صحيح كما قال شيخنا .

وليس الخلاف في أن ابن خلدون أورد هذا أم لم يورده ، بل الخلاف في التعليل الذي ذكره المصومي لانتشار المذاهب ، وقد تجنبت مناقشته فيه ، ونحن لو سلمنا موك بخطأ المصومي في العزو لا كان في المسألة كبير أمر ، هذا مع العلم أن ابن خلدون أورد بعض الأسباب المتعاقبة بالبروز ، كتعليله أسباب انتشار مذهب مالك - كما بسطناه لك من قبل - ولعله أورد أشياء أخرى في تضاعيف مقدمته ، فإن الحكم على ذلك يقتضي قراءة المقدمة كلها ، لا يتوفر لي الآن ، وأنا على يقين أن البيهقي لم يقرأها كلها ، ولكنه أصدر حكمه جزافاً وبتهور كبير ، كما سترى من أمره في بحث قادم إن شاء الله .

١١ - الأخذ ببعض ما يدل عليه النص دون بعضه الآخر

وقد أمر غريب وعجيب وقع فيه الفقهاء المتأخرون ، ذلك أن المتأمل في كتبهم يجد أنهم استدلو على بعض اجتهاداتهم بحديث ، يدل جزء منه على رأي مذهبيهم ، فاحتجوا به وتكفروا به ، ويدل جزء منه على رأي مذهب آخر ، فينبوه وخالفوه ، وليس لذلك سبب إلا التعصب لمذهبهم ، وهذا يربنا ما تفعله العصبة في أتباعها ، تحملمهم على أمور جافية للمناطق السليم ومجانبة للتفكير الصحيح ، إذ كيف يسوغ الاحتجاج ببعض حديث ، وكحالفه بعضه الآخر ، وهو حديث واحد بإسناد واحد ؟ وكيف يكون حجة في جزء منه ، وليس بحجة في جزء آخر ؟

أمثلة على ذلك : وقد أورد صاحب إيقاظ المهمل (١٢٩ - ١٤٢) أمثلة لذلك كثيرة ، أقصر على بعضها ، فمن ذلك : أن بعضهم استدل على أن الفاتحة لا تتعمق قراءتها في الصلاة بحديث المسيء صلواته ، حيث قال له النبي **صلى الله عليه وآله** : « اقرأ ما تيسر من القرآن »^(١٥) ، ثم خالفوه فيما دل صريحاً عليه في قوله :

(١) رواه الشيخان .

هذا أضحى القاري، بيان أكثر المآخذ التي سجلتها على المذاهب ، كآل إليه حالها في القرون المتأخرة ، وبقيت خمسة مأخذ كنت أودّ بيانها ، ولكن يعني من ذلك الآن بعض الموانع ، وأعلي أحقق ذلك إن شاء الله في طبعه قادمة للكتاب .

ولكن أتم هذا الباب العام ، يتال من الأئمة الكبيرة على جانب المذهبية المتعمبة ، ونتائجها الخطيرة جداً على المسلمين .

المذهبية المتعمبة سبب تشيع إيران :

قال الأستاذ محب الدين الخطيب في تعليقه على كتاب (المتقى من سماج الاعتدال) الشيخ الإسلام ابن تيمية تخلص الحافظ الذهبي ص ١٨-١٩) قال ما اختصره : « وإن خدابنده أحد ملوك إيران سنة ٧٠٣ هـ وكان من أهل السنة ، غضب يوماً من زوجته ، فطلقها ثلاثاً ، ثم أراد أن يردها إلى عصمته ، فقال له فقهاء أهل السنة : إنه لا سبيل إلى ذلك حتى تنكح زوجاً غيرك ، فغضب على الملك ذلك ، فأشار عليه بعض حاشيته من الشيعة ، بأن يدعو فقهاً شيعياً من علماء الحلة ، هو ابن المطهر الذي رد عليه شيخ الإسلام ابن تيمية في الكتاب المذكور ، فلما حضر واستفتاه السلطان ، سأله : هل طلقت بغير شاهدين عدلين ؟ فقال : لا . فاقضى ابن المطهر بأن الطلاق لم يقع لأنه لم يتحقق شروطه ، وله إرجاع زوجته . فسر الملك واستخاض ابن المطهر لنفسه ، ثم سؤل هذا الملك اعتناق مذهب الشيعة ، فكتب إلى عماله يأمرهم بأن يخطبوا باسم الأئمة الاثني عشر على المنابر ، وتقرش أسماءهم على نقوده ، وعلى جدران المساجد .

وهكذا تشيعت إيران كلها ، ثم كمل تشيعها وتثبت ، فعندما قامت الدولة الصفوية ، التي تبنيت مذهب الشيعة الفلاة .

قال بعض أهل العلم : ومن العجيب إعطائهم من صلى مثل صلاة النبي ﷺ ، حين أمّ الناس وأمامة بنت أبي العاص على عاتقه ، فإذا ركع وضعها ، وإذا رفع من السجود أعادها^(١) ، بحجة أنه قام بعمل كثير ، ثم تصحيحهم من صلى قفراً (مدامتان) فقط بالفارسية ، ثم ركع قدر نفّس ، ثم خوّ كما هو ساجداً ، ولم يضع إلا رأس أنه على الأرض كقدر نفّس واحد ، ثم جلس مقدار التشهد ، ثم فعل فعلاً ينافي الصلاة كضحك وكلام وحديث .

واحتجوا على أن الولد يلحق بصاحب الفرائض دون الزاني بحديث ابن وليدة زعمه ، وفيه : الولد للفراش^(٢) . ثم خالفوا الحديث صريحاً فقالوا : الأئمة لا تكونون فرائضاً ، مع أن هذا الحكم كان في أمة .
ومن العجيب أنهم قالوا : إذا عقد على أمه أو ابنته أو أخته ووطئها ، لم يحد بالشبهة وصارت فرائضاً بهذا العقد الباطل الحرام ، وأم ولده وسريته التي يطؤها ليلاً ونهاراً ليست فرائضاً له .

وتكتفي بهذه الأئمة ، ومن شاء الرابدة فليرجع إلى الكتاب القيم بإقناط اللهم للفلاقي ، الذي ختم هذا البحث بما مفاده : إن التقليد والتعصب المذهبي ، هما اللذان حكما على المقلدين بهذا التناقض المضحك للعجيب ، لأنهم لم يحكمتوا في الحقيقة الدليل ، ولو حكمتوه لكانوا تنزهوا عن ذلك ، لأن هذه الأحاديث ، إما أن تكون صحيحة وحجة ، فكان الواجب الانتقاد لها في كل ما دلت عليه ، وإما أن تكون غير صحيحة ولا حجة فكان من غير القبول ولا الجائز الأخذ بشيء منها ، وأما ما فعلوه فهو مخالف للعقل والعلم معاً ، ولم يورثهم في مضائقه إلا التعصب ، الذي هو آفة الآفات وعلّة العلال أعادنا الله تعالى والمسلمين جميعاً منه .

(٢) رواه السنة وأحمد .

(١) متفق عليه .

و الطلاق مرتان ، فقد قال : مرتان ، أي في وقتين مختلفين ، ولم يقل : كلمتان . وغير ذلك .

ورأي ابن تيمية هذا هو الذي نراه حقاً وصواباً ، وأما اجتهاد عمر فهو تديرير موقت ، قصد به زجر الناس عن الإكثار من التلغظ بالطلاق الثلاث ، ولا يمكن أن يلغى مجال من الأحوال السنة الثابتة عن النبي ﷺ .

قلت : وهذا الذي ذهب إليه كثيرون من العلماء المحققين ، منهم الإمام ابن القيم والإمام الشوكاني والضعفاني وصديق حسن خان وسيد سابق وغيرهم .

وأما رأي الأئمة الأربعة فإن فيه عتياً كبيراً ، ومشتقة شديدة على الناس ، فإن الأخذ بقول المذاهب الأربعة بسبب خراب مئات البيوت ، ونشرد آلاف الأبناء كل يوم ، ما فيه بلاه كبير وروح عظيم . ويستحيل أن يكون ذلك من مقاصد الشريعة الحنيفة السمحة التي جاء بها من أرسله ربه ليكون رحمة للعالمين ، وإتخاذاً لهم من الضيق والهمم ، والذي قال فيه ربه سبحانه وتعالى : ه الذين يتبعون الرسول النبي الأمي ، الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل ، يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ، ويجل لهم الطيبات ويجرم عليهم الجبائث ، ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم^{١١} .

قلت : ومع ما علمته من اتفاق المذاهب الأربعة على إيقاع الطلاق الثلاث في مجلس واحد ، يرفع المذهبيون المتعصبون عقابهم ويقولون : إن اختلاف المذاهب رحمة ! ترى أين هذه الرحمة في اتفاقهم على ما فيه الضرر الظاهر والفسدة العظيمة ؟

قلت أيضاً : ونظرًا لذلك وبسبب المأهلي العظيمة التي يتوقع وقوعها من جراء إيقاع الطلاق الثلاث في مجلس واحد ثلاثاً ، رأيت اللجنة التي كلفت بوضع

(١) الأعراف ١٥٧

قال الأستاذ محمود مهدي معلقاً على ذلك : وهكذا شيع السطان شعبه وبلاده ، حتى غدت شركة في حلق العالم الإسلامي ، تظهر الإسلام وتضم الكفر . وتساند الصبانية المعتدين . بسبب تشدد أهل السنة وجهلهم وتعصبهم ، عندما أشاروا عليه بما هو أدهى وأمر ، أي بالتجيش ، مع أنه كان بإمكانهم أن يفتروا بإعادة زوجه إليه بالاعتاد على الآية الكريمة : « فإذا بلغن أجلهن » فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف ، وأشهدوا ذوي عدل منكم ، وأقمووا الشهادة لله »^{١١}

وقد نقل الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية (٣٧٩/٤) عن عمران ابن حصين رضي الله عنه أنه سئل عن الرجل يطلق المرأة ، ثم يقع بها ، ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها ، فقال : طلقت لغير سنة ، ورجعت لغير سنة ، أشهد على طلاقها وعلى رجعتها ولا تعد . رواه أبو داود وابن ماجه ، ونقل عن عطاء أنه كان يقول : لا يجوز في نكاح ولا طلاق ولا رجاع إلا شاهما عدل ، كما قال الله عز وجل ، إلا أن يكون من عند

مغالطة البيوطي في الطلاق الثلاث :

قلت : والأولى من ذلك عندي والأجدد بالفقهاء إرجاع زوجة الملك بناء على رأي شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، الذي يرى أن طلاق الثلاث في مجلس يعد طلاقاً واحدة ، وقد استدلل على ذلك بأدلة كثيرة منها : ما رواه الإمام مسلم في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : كان الطلاق الثلاث في عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وستين من خلافة عمر ، طلاق الثلاث واحدة . فقال عمر بن الخطاب : إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة ، فلو أمضيناه عليهم ، فأهضاه عليهم^{١٢} . ويضاف إلى ذلك قوله تعالى :

(١) الطلاق ٢

(٢) شرح النووي على مسلم (٧٠/١٠ - ٧٢) .

يورد حديث عويز ولم يحتج به ، مع أنه حشر جميع أدلة المذاهب الأربعة ، فلو كان فيه أدنى دليل على ذلك لاحتج به .

★ ★ ★

وأخيراً فهذه جملة ما أخذنا على مقادي المذاهب الأربعة في القرون المتأخرة ، وهي مأخذ حقّة وصحيحة ، إذا نظر إليها الباحث نظرة العلم والإنصاف ، ويجرد من الهوى والتعصب . وبقينا أنه لو لم يكن للمذهبية المتعصبة إلا هذه النتائج والشرور والفساد والآثر لكان كافياً في إثبات خطاها وبطلانها . فكيف إذا اجتمع مع ذلك مخالفتها للاسلام الصحيح ، الممثل في الكتاب والسنة ؟ وما سبق كله تعلم صحيحة دعوتنا - نحن دعاة السنة - وصراب فكرتنا ، في وجوب تصفية المذاهب ما علق بها من آفات وأكدار ، وتفتيتها ما لحق بها من أسقام وأضرار ، ولا يكون ذلك إلا ببند التعصب ، والعودة إلى الكتاب والسنة عند الخلاف ، والتجاكم إليهما وحدهما ، والتعصب لهما دون غيرها ، ونرجو أن يكون فيما ذكرناه وعظّمه لدوي الأباب ، وما توفيقه إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب .

★ ★ ★

فانزل الأحوال الشخصية في مصر ، واللجنة المكلفة بذلك في سورية أيضاً ، وفيها شخصيات كبيرة وعلماء مذهبهم بارزون ، رأيت اللجان الأخذ بقول الإمام ابن تيمية رحمه الله لقوة دليبه ورجاحة المصلحة التي يحققها ، وترك رأى الأئمة الأربعة رحمه الله ، وقد أصابنا في ذلك .

ومن الغريب والمعجيب أن الدكتور البرطبي يدعو علناً إلى الرجوع عن ذلك والتمسك بقول الأئمة الأربعة وذكر ذلك في كتابه (ضوابط المصاحفة) ، ضارباً بالأداة الدامغة التي استند إليها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، والمصلحة الظاهرة لكل ذي عينين ، فلا هو أصاب الدليل الصحيح ، ولا هو توخى مصلحة المسلمين .

ودليل الدكتور الباهر ، وبرهانه القاهر على رأيه هذا - مع أنه باعترافه ليس من أصحاب الدليل ولا من أهل الاجتهاد - بل هو مقاد ، ليس من اختصاصه النظر في الأداة ، ولا التبرجيج ولا الفتوى - قلت : دليبه على ذلك حديث عويز العجلاني أنه طلق زوجته ثلاثاً في مجلس رسول الله بعد أن لاقى منها ، وقد حكم النبي ﷺ بالتفريق بينهما . وهذا الحديث صحيح في البخاري ، ولكن الدكتور - هداة الله - أورد في غير محله ، وغالط في الاستدلال به هنا مغالطة ظاهرة ووقية ، إذ أن هذا الحديث إنما هو في اللعان ، وليس في الطلاق الثلاث ، والتفريق بين عويز وزوجته إنما هو بسبب اللعان فقط ، وهذا معروف وبدهي لدى كل النقاد ، فإنت اللعان يقتضي التفريق بين المتلاعنين ، ولذلك فالطلاق الثلاث هنا ليس على بابها وليس له تأثير أبداً ، لأنه إذا تلاعن الزوجان بحكم بتفريقهما شرعاً ، طلق الزوج أو لم يطلق .

وفذا لم يورد الحافظ ابن حجر العسقلاني في شرحه القيم (فتح الباري بشرح صحيح البخاري ١/٢٧٧ - ٢٨٢) عند مناقشته موضوع الطلاق الثلاث ، لم

في الرمال ، ما تلبث أن تشرق عليها شمس الحقيقة الساطعة أن تذوب ، وتذهب
على رأس صاحبها .

ولنا على انتقاد البروطي هذا عدة أجوبة : أولاً أن نقول : كيف يستقيم
ذلك أيها الدكتور هذا النقد إذا لم نوافقنا بقوة صراحة ، ودون خوف أو وجل
على فتح باب الاجتهاد ، ودون أن نساعدنا وتبريه ، الجرم معنا ليقول هذه
الذكورة الإصلاحية الهامة ! وأنت تعلم أن الكثرة الكاثرة من الذين يبدعون
العلم والشيخة هم من الملتزمين الجامدين الذين لا يقررون الاجتهاد بعد سنته أربع
مئة الهجوة ؟

كيف يصح لك أن تطالبنا بذلك ، وأنت وجهرة المتأخخ تسكوت
بأيديكم المماول لتهديج جهودنا ، التي تبهى الأدهان ليقول فكرة الاجتهاد ،
وتعيد المسلمين الثقة بأنفسهم وبتبنيهم أنه صالح لكل زمان ومكان .
كيف تطالبنا بذلك وأنت لم تبس بينت شفة في إقناع هؤلاء الجامدين
- وما أكثرهم - بأن إفلاق باب الاجتهاد هو خطأ كبير وبأن دعو أنا
بصلاحية الإسلام لكل زمان ومكان تستلزم فتح باب الاجتهاد حتى نبين للناس
حكم الإسلام في الأمور الجديدة الطارئة ؟ إننا نرى منك ومن عامة المتأخخ
الجملة العنيفة القاسية على السلفيين ، لدعوتهم لفتح باب الاجتهاد أضعاف الملة
على المحدثين وأعداء الدين .

فإن كنت صادقاً في دعوتنا للاجتهاد في الأمور الجديدة ، فبات يدك
وساعدنا في إقناع الملتزمين بفتح باب الاجتهاد أولاً ، وشمر عن ساعد الجهد
لنشر هذه الفكرة الإصلاحية ، واكتب الرسائل حولها ، وادع إليها ،
ولا تمتنع من ذلك رغبة أو رهبة ، فإن من وصف الزمنيين في القرآن الكرم
أنهم لا يجشرون في الحق لومة لائم ، أما إذا لم تفعل فإننا نتهمك بأنك تقول
ما ليس في قلبك ، هذه السهبة التي رميت بها شيخنا الفاضل وياوي ، مع أنك

الباب الخامس

اعتراضات والجواب عليها

أظن فيما سبق بيانه كفاية لإقناع كل ذي تفكير نزيه ، ونفس مخلصه
ما تزال على الفطرة السليمة ، بصواب دعوتنا وصحة رأينا ، ولكن يطيب
لبعض خصوصاً أن يشاغروا على هذه الدعوة الطقة الواضحة بما يوسوس لهم
شيطانهم من الشبهات ، ويشيروا في وجهها بخلاف الاعتراضات ، فيعثر بذلك
من لا علم عنده ، فيتوقف عن الأخذ بها ، ولذلك رأيت أن أعرض لأهم
هذه الاعتراضات ، وأجيب عنها في هذا الفصل وأدحضها بالحجة والبرهان ،
حتى لا يكون هناك عذر لأحد في رفض الحق وتكذيب سبيله . وعلى الله قصد
السبيل ، وبيده قلب القلوب وهدايتها ، وهو المستعان لا رب سواه .

لماذا لا تجتهد في الأمور الجديدة ؟

هاجم البروطي السلفيين ص ٧٧ و ٧٨ مدعياً أنهم يفتنون الباب الاجتهاد
في الأمور الفقهية التي اجتهد فيها الأئمة السابقون ، وادعى أنهم يعرضون عن
الاجتهاد في الأمور الجديدة التي لم تبحث ، وخيل له شيطانه أنه أزم السلفيين
بجحة دامة ، ولكن حجه مع الأسف كعقاييق الماه أو كقصور من الملح

والقلة في الأنصار ، والحرب والعدوان في سبيل الله سبحانه ، وعز أوزاننا قرة
عاليه : « إن الدين بدأ غربياً وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء » (١٧) .

إننا لا نريد إلا أن يكون الله عز وجل راضياً عنا ، ولسان حالنا يحاطب الحق
تبارك وتعالى قائلاً :

فليتك نخو وإلياه مبررة وليتك ترضى والآنام غضاب
وليت الذي بيني وبينك عامر وبينني وبين العالمين خراب
إذا صح منك الود فالكل هتين وكل الذي فوق التراب تراب
أما بطواب الثالث على انتقاد البرطي السابق فهو أن الاجتهاد في الأمور
الجديدة ، يحتاج بجانب الإدراك والفهم الجيد للأدلة الشرعية ، إلى الإدراك
والفهم والعرفه الصحيحة لواقع هذه الأمور الجديدة ، ووقائعها وتفصيلاتها .
إنه يحتاج إلى أن يكون العالم خبيراً بالأحوال الاجتماعية والأنظمة الاقتصادية
والسياسية ، والقوانين التي تسيّر الأمور الجديدة بوجهها . ونحن لا ندعي أن
ذلك متوفر لدينا كاملاً الآن . ورحم الله امرأً عرف حده فوقف عنده .
ونحن لا نخب أن نكون من المتعالمين الذين يهتم فقط أن يكتبوا لسانوا
الشهرة ، فيستكفون ما لا يطيقون ، ويجرضون فيما لا يعلمون . إننا لا نتقي إلا
فيما نكون متأكدين من معرفته وأقنينا من صحته . وإن هذا الأمر دين وأجرأ
الناس على الفتوى هو أجرؤهم على النار كما ورد في الأثر .

والجواب الرابع هو أن الحاجة الملحة على المسلم ، هي معرفة أمور عبادته
اليومية من طهارة وصلاة وصوم وأمانها ، إيطاعه صباح مساء ، بخلاف
الأمور الجديدة كالتأمين والعقود الحديثة ، فهي لا تهم جميع المسلمين ولا تلح
عليهم كل حين ، فلا يحسن - وإطالة هذه - أن نجعل حكم الله عز وجل في

(١) رواه مسلم وأحمد ، ورواه البخاري بدون الجملة الأخيرة .

أحق بها وأهلها ، وصدق المثل العربي القائل : « رمتي بدائمها وانسلت » .
كما أننا نخشى أن تكون معنا بقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لم تقولون
ما لا تفعلون ؟ كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون » (١٨) .

أما جوابنا الثاني على انتقاد البرطي السابق فهو أننا نقول له : هب أن
السلفين لم يجتهدوا في الأمور الجديدة ، فقل لنا بربك : هل اجتهد المهيمون
المعصيون فيها ؟ إذا كان السلفيون قد قصروا فيها فهل وفئاهما المهيمون حقها
وأدوا الواجب نحوها ؟

دلتنا على بحث واحد يجدير بالقول تمت به أنت ، أو قام به غيرك من
المهميين في هذه الأمور الطارئة ، اللهم إلا جرحاً فجة تيسل إلى تبرير الأمر
الواقع والقبول به على عبوره ويجزه . لأن أصحاب هذه البحوث لم يسلكوا
الطريق الصحيح للاجتهاد ، ولم يتمكنوا من معرفة السنة التي هي أم سلاح
خوض بحج الاجتهاد المتلاطم الأمواج ، فمثلهم كمثل من سعى إلى الفجاء بغير سلاح
فلذلك كان رأسهم فطيراً ، وحجتهم ضعيفة لا تقوم على رجليها .

إننا لا نقف ندعو الناس إلى دراسة السنة ، والاهتمام بها ، والترود بأكبر
زاد منها في رحلة العلم والتحقيق ، والبحث الصحيح ، وإسكن قل من حفل
بدعوتنا هذه ، بل لم تلتق منهم إلا الصد والهجران ، إن لم تقل الحرب العوان
مع الأسف ، وأنت في مقدمة هؤلاء المشافين علينا بالباطل ، مع أننا يشهد
الله لا ندعوكم إلا إلى خيركم وخير المسلمين ، ولا ينبغي بذلك جاهماً ولا مالا
ولا منفعة ، وأنتم ترون أننا لا نكسب من دعوتنا هذه إلا خصومة الناس
وكيدهم وعداوتهم ، ولا يدفعنا إلى تخمّل ذلك ، والصر عليه ، إلا اعتقادنا
أنا على الحق ، وأن الله عز وجل راض عنا ، ولذلك نتحمل الغربة في الناس ،

(١) الصف ٢ و ٣

في معانيها وأحكامها ، بل إن كثيرين منهم لا يستجيزون النظر في أدلة مذهبهم
نفسه ، واطلحوا عليها ، ناهيك عن النظر المستقل الواسع في سائر الأدلة ، وترجيح
الراجح منها . فكيف يرجى لهم توفيق ونجاح في اجتهاد ؟

إن الاجتهاد في الأمور الجديدة لا بد له من تدريب وتربن ، ومثل ذلك
مثل من يريد السباحة في بحر متلاطم الأمواج ، لا يدري قعره ولا قواره ،
وكيف يتأقظ ، له النجاح والسلامة ، إن لم يكن ترون من قبل على السباحة في
الأنهار أو الأحواض المائية ، بإشراف ساجين مهرة ؟ إنه إن فعل ذلك
فمحاولة محفوفة بالأخطار ، ويكثر فيها الموت عن أنيابه من
كل جانب .

والاجتهاد فيما جرد من المسائل ، يشبه كذلك اختراع آلة جديدة ، أو
صنع علاج مبتكر ، أو اكتشاف حقيقة علمية جديدة في الفيزياء أو الكيمياء ..
فانتى لطالب علم لم يدرس العلوم ، ولم يسبر أغوارها ، ولم يتمن عملياً على
الآلات المصنوعة الموجودة ، ويصنع مثلها ويأرس تركيبتها بإشراف خبراء
مختصين ، فانتى مثل هذا ان يخترع وينجح ؟

إننا نقول هذا للبرطي إن كان جاداً في دعوته هذه - ولا نظنه كذلك -
أما إن كان قالها من باب المشاغبة علينا فقط ، ومن باب الانتقاد والجدال ،
فإن كل ما قدمناه لن يفيد ، وحينذاك فلنا معه كلام آخر .

وعلى كل حال فقد بيننا وجهة نظرنا بصدق وإخلاص ، ليتبعها من شاء
عن بيته ، ويعرض عنها من شاء عن بيته ، وبأمر الله تغليب القلوب وصلاحها ،
فاللهم ثبتنا على الحق والهدى ، واهدنا لا اختلف فيه من الحق يا ذاك ، إنك
تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم .

أمور العبادة الدالة ، وتصدى لمرقة الأحكام التي دونها في الحاجة والأهمية ،
وتشغل بها عبادنا .

والجواب الظاهر أن الاجتهاد في الأمور التي يجتهد فيها العلماء المجتهدون
السابقون ، واختلفوا فيها أسهل وأيسر من الاجتهاد في الأمور الجديدة الطارئة ،
إذ أن العلماء الماضين قد جموا أدلة تلك المسائل وحققوها ، وقدموا خلاصة
بجتهم وجهدهم لنا ، فلم يبق علينا إلا النظر في اجتهاداتهم ، ومقارنته أدلتهم
بعضها ببعض ، ثم ترجيح الأصح منها . فاحتمال الخطأ في عملنا هذا قليل جداً ،
لأننا دائماً لا نخرج عن رأي إمام مجتهد ، ولا نبتدع رأياً جديداً ، وهذا ما
يؤنس الباحث أن يجد سائلاً له في الرأي الذي يصل إليه ، بينا يحتاج الاجتهاد
في المسائل الطارئة ، إلى فهم الواقعة كما هي فهماً صحيحاً ، وجمع أدلتها وتحققها
ودراستها ، ثم إيجاد حكم شرعي لها . وهذا كما ترى أعز وأصعب . ولذلك
فنحن لا نرى من المناسب للمبتدئ بالاجتهاد أن يجتهد في الأمور الدروسة ، حتى
بل عليه أن يتدرب ويتمرن أولاً على الاجتهاد في الأمور الدروسة ، حتى
إذا اشتد عوده ، وصلب ساعده ، انتقل للظنرة الثانية وهي الاجتهاد في
المسائل الطارئة ، وحين ذاك يكون رأيه أصح وأصوب ، والأرض التي يشي
عليها أوسع وأرحب . واحتمال خطئه أقل وأندر ، وهذا ما نفعه ونصح
غيرنا به .

ولذلك نقول للبرطي وأمته . إننا نقطع بأن الدعوة التي تدعوننا إليها ،
لا تستطيعون أنتم أنفسكم الاستجابة لها ، والعمل في سبيلها . لأنكم لم تتمرنوا
على المسائل السابقة التي فيها أحوال عديدة ، وأدلة مهينة ، بل أنتم لا تريدون
الانتقال خطوة واحدة عن مرحلة التقليد إلى مرحلة الاتباع . فكيف تستطيعون
البحث في مسائل لم تسبقوا إلى الخوض فيها ، وحشر الأدلة عليها من الكتاب
والسنة ؟ لا سيما وجاهيرهم لا يجيزون ما صحح من السنة بما لا يصح ، ولم يتفقوا

من المسائل ، وهكذا فعل هؤلاء ، ويفعل أمثالهم ، يكونون واحداً مقلداً ثم يدرس المسائل التي تعرض له ، مسألة بعد مسألة بتوسيع ويصل فيها إلى حكم شرعي بناء على اجتهاده ، ولكنه سيقف في كثير من المسائل مقلداً ، فظنه من يعتد بظواهر الأمور مذهبياً ، وما هو بنهني في الحقيقة والواقع .
ولنفصل الآن بعض ما أجهناه فنقول :

العز بن عبد السلام من فحول الجتهدين وليس بقلد : أما الشيخ الجليل عز الدين بن عبد السلام رحمه الله تعالى ، فهو مجتهد مطلق وليس بقلد ، ومعروف أن المجتهد لا يجوز له التقليد ، ولا الالتزام مذهب معين ، كما اعترف البروطي بذلك .

وقد شهد أكبر العلماء للعز بالاجتهاد ، فقال الحافظ الذهبي رحمه الله عنه : « بلغ رتبة الاجتهاد وقال السيوطي رحمه الله : « كان في آخر عمره ولا يتعبد بالمذهب ، بل اتسع نطاقه ، وأقنى بأدى إليه اجتهاده »^{١٨} . ولقبوه بسلطان العلماء ، وقال بعضهم : إنه لا يصح إجماع الأمة محمد عليه السلام إذا لم يكن فهم الشيخ عز الدين بن عبد السلام . فهل يمكن أن يكون رجل كهذا ، مقلداً ملتزماً بذهب ؟

وتغرب لك مثلاً عملياً يؤكد قولنا هذا في العز ، قال رحمه الله تعالى في كتابه القيم (قواعد الأحكام في مصالح الأنام ٦/٢) ما نصه : « وقال أهل الظاهر وبعض العلماء : من ترك الصلاة أو الصيام لا يلزمه القضاء ، لأن القضاء ورد في الناسي والنائم ، وهما المعذوران ، وغير ذلك المتعمد في معنى المعذور . ولا قاله وجه حسن ، وذلك أن الصلاة ليست عقوبة من العقوبات حتى يقال : إذا رجبت على المعذور ، فوجوبها على غيره أولى ، لأن الصلاة إكرام من الله »
(١) انظر كتاب العز بن عبد السلام رضوان الله عليه ص ٤٦

هل كانوا مذهبيين متعصبين ؟

وهذا اعتراض آخر شاقب به علينا الدكتور البروطي — أصلحه الله — في ص ٢٠ من لا مذهبية ، إذ رد على الشيخ المعصومي رحمه الله استشهاده على عدم وجوب الالتزام معين ، بكلام طائفة من كبار العلماء ، كالعز بن عبد السلام والكمال ابن الهمام وابن القيم والذهبي رحمه الله تعالى ، فادعى الدكتور أن هؤلاء متلبسون بحجة ما يدعيه المعصومي ، لأنهم مذهبيون ملتزمون بمذاهبهم ، وادعى أن أداة المعصومي تناقض دعواه .

وزيد أن نبين في هذا الفصل أن المعصومي لم يتناقض أدلته دعواه ، بل إنها أبدتها تمام التأييد ، وأن البروطي هو الخطيء في ذلك فنقول :

إن هؤلاء الملتهساء الأعلام الذين سبق ذكرهم ، ليسوا ملتزمين بذهب معين ، لا يتعدونه ، بل إنهم مجتهدون ، يأخذون بما وجدوا دليله راجحاً من أي مذهب كان . ولا يغير من ذلك أن كلا منهم بدأ طلبه العلم بتقليد مذهب معين ، لأن هذا هو السبيل الوحيد الممكن في زمنهم العلمية التقليدية وشيوع المذهبية ، إذ لم يكن بإمكان أي طالب علم أن يدرس الفقه إلا عن طريق مذهب معين ، ولكن هؤلاء العلماء النابغين ، حين تعمقوا في العلم وتوسعوا في الطلب ، بلغوا درجة الاجتهاد ، فتحرروا من التقليد ومن الالتزام مذهب معين ، وصاروا يدورون مع الحق والدليل حيث دارا .

ولكن من غير الممكن للانسان ، مهما أوتي من العلم ، ومهما بلغ حظه من سعة المعرفة ، أن يكون مجتهداً في كل شيء ، فلا بد له من أن يقلد في كثير

والأولى ترك البحث مع هؤلاء الذين إذا عجز أحدكم عن تشية مذهبه إمامه ، قال : لعل إمامي وقف على دليل لم أقف عليه ، ولم أعتد إليه ، ولا يعلم المسكين أن هذا مقابل بنته ، ويفضل خصمه ما ذكره من الدليل الراضح ، والبرهان اللائح ، فسبحان الله ! ما أكثر من أعمى التقليد بصره ، حتى جمه على مثل ما ذكرته !!

وقفنا الله تعالى لاتباع الحق أينما كان ، وعلى لسان من ظفر ، وأين هذا من مناظرة السلف ، ومشاورتهم في الأحكام ، ومساعتهم إلى اتباع الحق إذا ظفر من لسان الخصم ؟ ١١٠ .

أرأيت يا أخي المسلم إلى كلام العز هذا ، وجملته على المقلدين ، وتفجوره وشكواه منهم ؟ قل لي بربك : أليس يدعو إلى ما ندعو إليه نحن دعاة السنة وأتباع السلف الصالح نفسه ؟ أليس يصف المقلدين المتعصين في زمنه بأهوا منطبق تماماً على المذميين المتعصين في زمننا ؟ وهل يختلف حال السلفين مع خصوصهم من المشايخ كالبرطي وأصحاب كتاب الاجتهاد والمجتهدون ، عن حال المقلدين المتعصين الذين وصف الشيخ عز الدين في كلامه السابق حالهم وضمهم وأنكر عليهم وأقام الحججة عليهم . شيئاً ؟؟

إننا نشهد الله تعالى ، أننا لم نذبح الناس يوماً إلا إلى ما دعاهم إليه الشيخ ابن عبد السلام نفسه ، ولكن خصوصنا كانوا يتهمونا ظلماً وعدواناً بشتم التهم الكاذبة ، ومن أحدثها وأجدها ما رمانا به البرطي من أننا نحرم التقليد مطلقاً ، ونوجب الاجتهاد على كل أحد ، ونحن — علم الله — براه من ذلك كله ، فإله حسيبه .

ومن الجدير بالذكر أن البرطي — حاجة في نفسه — نقل من كلام العز

(١) قواعد الاحكام (٢/١٣٥ - ١٣٦) .

تعالى للعبد ، وقد سماه جليلاً له ، وأقرب ما يكون العبد من ربه إذا كان ساجداً ، ولا يستقيم مع هذا أن يقال : إذا أكرم المذمور بالجملة والتقريب ، كان العامي الذي لا عنده أولى بالإكرام والتقريب ، وما هذا إلا جنابة من يرتب الكرامة على أسباب الإهانة . . .

فأنت ترى أن هذا الإمام قد خالف في هذه المسألة المذاهب الأربعة جميعاً وأخذ برأي الظاهرية ، فكيف يصح أن يقال عنه : إنه مذهبي ؟ لعمر الله إن هذا لا يستقيم إلا عند ذي تفكير أعوج ، يريد المشاغفة والخائفة والمناد .

ابن عبد السلام يدعو إلى ما يدعو إليه السلفيون نفسه :

وزيد على ما سبق فتقول : إن الشيخ ابن عبد السلام ، لم يكتف بنقد التقليد ، والالطاق في ميدان الاجتهاد المطلق الرحب الواسع ، بل إنه قد تبنى دعوتنا السلفية نفسها ، فحصل على المقلدين وأنكر عليهم مخالفتهم النصوص الصحيحة الصريحة تعصباً للمذهب ، قال رحمه الله تعالى : « ومن العجب العجيب ، أن الفقهاء المقلدين يقف أحدكم على ضعف مذهب إمامه ، بحيث لا يجد أضعفه مدافعاً ، وهو مع ذلك يقالده فيه ، ويترك من شهد الكتاب والسنة ، والأقيسة الصحيحة لذميه جورداً على تقليد إمامه ، بل يتحتمل الدفع ظواهر الكتاب والسنة ، ويتأولها بالتأويلات البعيدة الباطلة ، فضلاً عن مقلدته ، وقد رأيناهم يجتمعون في المجالس ، فإذا ذكر لأحدكم خلاف ما وطن نفسه عليه ، تعجب غاية التعجب ، من غير استرواح إلى دليل ، لا أنه من تقليد إمامه ، حتى ظن أن الحق منحصر في مذهب إمامه ، ولو تدبره لكان تعجبه من مذهب الإمام أولى من تعجبه من مذهب غيره ، والبحث مع هؤلاء ضائع مفض إلى التقاطع والتدابير ، من غير فائدة تجديها ، وما رأيت أحداً يرجع عن مذهب إمامه إذا ظفر له الحق في غيره ، بل يصر عليه مع علمه بضعفه وبعده .

وهو ما يعرف بذهب السلف^(١) وبتبنيّة تطبيق هذا المنهج خافوا المذاهب الأربعة جميعاً في كثير من المسائل ، مثل جعل الطلاق الثلاث في المجلس الواحد طلقة واحدة ، ومثل عدم الاعتداد بطلاق السكران والغضبان ، والطلاق البدعي وغير ذلك ، ومن شاء التثبت فليراجع أي كتاب لابن القيم ، كزاد المعاد والطرق الحكيمية والجراب الباهر وغيرها .

وإبن الهمام مجتهد أيضاً : كما أن الشيخ كمال الدين بن الهمام هو مجتهد أيضاً ، وليس مقدماً ، وهو وإن كان حنفياً المذهب إلا أنه مجتهد ضمن نطاق هذا المذهب ، فهو لا يأخذ كل قول في مذهبه على عواهنه ، بل إنه يتحوى أقرب الأقوال إلى الكتاب والسنة فيما يبدو له ، نعم قد ترى في بعض أقواله شيئاً من التعصب لمذهبه ، ولكنه في مواطن كثيرة يتحرر من التعصب ، ويختار ما كان دليلاً راجحاً من الأقوال ، ويخالف مذهبه إذا تبين له مخالفته المنصوص الصحيحة ، فمن ذلك . قال صاحب الهداية : « ولا يحضر أهل الذمّة الاستفتاء ، لأنه لاستئصال الرجة » فقال ابن الهمام : « أورد عليه أنه إن أريد الرجمة الخاصة فممنوع ، وإنما هو لاستئصال الغيث ، الذي هو الرجة العامة لأهل الدنيا ، والكافر من أهلها »^(٢) .

وقال صاحب الهداية في معرض الحديث عن صلاة الجنازة : « وإن صلى الرولي لم يجز لأحد أن يعلي بعده » فلم يرتض ابن الهمام ذلك وذكر عدة أحاديث تخالفه ، ومنها حديث الصححين عن مجيء النبي ﷺ إلى قبر منبرة فضفهم ، فكبر أربعاً ، ثم قال عن هذه الأحاديث إنها : « دليل على أن لن يصل - أن يعلي على القبر ، وإن لم يكن الرولي . وهو خلاف مذهبنا ، فلا نحلس

(١) التعرف على هذا المنهج السلفي اطلق راجع كتاب ابن تيمية الشيخ محمد أبو زهرة وكتاب ابن قيم الجوزية للأستاذ عبد العظيم شرف الدين .
(٢) فتح القدير (١/٤٤١) .

ما يفيد جواز التقايد ، ولا وصل إلى الكلام الذي تقناه لك من ذم القلدين المتعميين ، ووصف حال الذميمة المتعمية ، قطع النقل ، وبتو الكلام ، واكتفى بالإشارة إليه إشارة بسيطة .

ومن ناحية أخرى لم يتقيد البرطي بمفهوم كلام الشيخ العز ، فقد أراح الشيخ العز التقليد بشرط عدم التعصب ، وبشرط عدم التزام مذهب معين ، وما نحن نتقل لك عبارته نفسها ، قال رحمه الله : « .. لأن الناس لم يزالوا من الصحابة إلى أن ظهرت المذاهب الأربعة ، يقلدون من اتفق من العلماء ، من غير تكبير من أحد يعتبر إنكاره » .

ولعله من الواضح جداً أن هذا هو قولنا نفسه ، لا يختلف عنه قيد شعرة ، فالتقليد عندنا جائز - لا كما افترى علينا البرطي ونقل عنا خلاف الحق - ولكنه لمن اتفق من العلماء ، وليس لعالم معين .

وإبن القيم مجتهد مطلق أيضاً :

وأما الإمام ابن القيم رحمه الله ، فمن الجبل الشيبان يقول عنه : إنه مذهبي ، والبتدي ، في العلم يعرف أنه تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية الأول ، الذي ظل يلازمه حتى في السجن ، وقد استفاد من علمه العزيز ، وقد كان في بدايته يطلب حيلتين ، ولكنها انطلقا بعد ذلك من حدود المذهب ، بل من حدود المذاهب كلها إلى آفاق الكتاب والسنة ، ولم يلتزما مذهباً بعينه ، وهما اللذان وضعوا الحجر الأساسي للمذهب السلف الذي تتباه وتذمو إليه ، وإليه يرجع الفضل في توضيحه وبيانه وظهوره وانتشاره ، بعد أن كادت البدع والضلالات تغطي حقيقة الإسلام الناصحة ، وتشوه جوهه الصافي ، فجزأها الله عن دينه خير الجزاء .

كما كان لابن القيم وأستاذه رحمه الله منتهج مستقل في الأصول والفروع ،

الذهبي يحمل على التعصب المذهبي : ومن هؤلاء العلماء الأعلام ، الذين

طبقوا منهج السلفيين نظرياً وعملياً ، حافظ أبو عبد الله الذهبي رحمه الله ، فقد تعلم على شيخ الإسلام ابن تيمية وأخذ عنه منهجه السلفي ، وكان أميناً لهذا المنهج يطبقه ويدعو له ، والغريب أن البوطي قد نقل ص ٦٥ من لاهميه كلاماً له ، طائفاً أنه يريد به المذهبية ، مع أنه طعن لها في الصمغ ، ولكنه حرق كلامه وأوله كما جرى ، ويظهر لي أن البوطي من أروع الناس في التحريف ، فإنه إذا هوي رأياً ، يبحث في أقوال العلماء عن سند له ، فإن وجد التحريف ، وإلا فإنه لا يعجز عن التحريف والتأنيق . فقد نقل من رسالة زغل العلم للذهبي ما حلاله ، وترك ما لا يتفق مع هواه .

وإن شئت التثبت من صحة دعواي فانظر فيما نقله البوطي ص ٦٥ من كلام الذهبي وقارنه بما سأنتقله لك من رسالته بالحرف الواحد . قال الذهبي :

« الفقهاء المالكية على خير وأتباع وفضل ، وإن سلم قضاهم ومفتوهم من التسرع إلى الدماء والتكفير ، فإن احكام والمفتي يتعين عليه أن يراقب الله تعالى ويتأني في الحكم بالتقليد ، ولا سباً في إرأقة الدماء ، فإنه تعالى ما أوجب عليهم

تقليد إمامهم ، فلم أن يأخذوا ويتركوا كما قال الإمام مالك رحمه الله تعالى : كل أحد يؤخذ من قوله ويترك ، إلا صاحب هذا القبر عليه السلام . ثم يقول رحمه الله : « فإنا إذا وقتت غداً بين يدي الله تعالى فسألك : لم أجت دم فلان ؟

فأجبتك ؟ إن قلت : قلت إمامي . يقول لك : فما أنا أوجبت عليك تقليد إمامك ... » (١١) فانظر — هداي الله وإياك — كيف قاب البوطي كلام الذهبي هذا ، الذي هو نقد لادع المذهبية ، وحمله بارعة على التعصب ، ويان أن الواجب هو اتباع الكتاب والسنة لا تقليد إمام مذهب ، لقد قلب البوطي هذا كله إلى نشاء على المذهبيين التقليديين ، وأقر أنهم .

(١) بيان زغل العلم والطلب ص ١٢

إلا بدعاه أنه لم يكن ضلتي عليها أصلاً ، وهو في غاية البعد من الصحابة» (١١) .

والدهلوي أيضاً عالم عفتق : وولي الله الدهلوي رحمه الله هو عالم مجتهد

عفتق ، يرى اتباع الحق حينما ظهر له ، ولا يبالي إن وافق المذهب أو خالفه ، وحسبك أن تنظر قليلاً في كتابه القلم « حجة الله البالغة » ترى المنهج العامي الذي يسير عليه ويطبقه ، وما أكثر المسائل التي خالف فيها مذهبه الحنفي ، وتكتفي بذلك مثال واحد ، خالف فيه المذاهب الأربعة وجهور الفقهاء جميعاً حينما تبدي له الصوراب في خلافهم ، ولم يمنعه من ذلك رغبة أو رهبة .

فقد رأى رأي شيخنا ناصر الدين في تحريم لبس الخلت والمطرق من الذهب على الرجال والنساء معاً ، فقال : « ونهى (أي النبي) النساء عن غير المقطع من الذهب وهو ما كان قطعة واحدة كبيرة ، قال : من أحب أن يجلبق حبيبه حائلة من نار فليحلقه من ذهب . وذكر على هذا الأسلوب الطوق ، والسوار ، و كذا جاء التصريح بقلادة من ذهب ، وسلسلة من ذهب ، وبين المعنى في هذا الحكم حيث قال : أما إنه ليس منكن امرأة تخلت ذهاباً تظوره إلا عذبت به . وكان لأم سلمة أوضاع من ذهب ، والظاهر أنها كانت مقطعة ،

وقال عليه السلام : أحل الذهب للاتات . معناه احل في الجملة ، هذا ما يوجب مفهوم هذه الأحاديث ، ولم أجدها معارضا ، ومذهب الجمهور في ذلك معلوم ومشهور ، وهو التحليل مطلقاً ، بلا فرق بين المقطع وغيره » (١٢) .

فهل هذا كلام إنسان مقلد ملتزم مذهباً بعينه لا يجيد عنه ؟ . كما أنه سيمر بك إن شاء الله بعض ما قاله في رسالته الإنصاف والجلجة في بيان بدعية التمهيب .

(١) فتح القدير (٤٥٨/١) .

(٢) حجة الله البالغة (٢/١٩٠) .

فإن زدت قالوا : قال سبحانه مثله ، ومن لم يقل ما قاله فهو آفك فإن قلت : قال الله سبحانه وأكثروا وقالوا جميعاً : أنت قرآنٌ بما حك وإن قلت : قد قال الرسول ، فقولهم : أنت ما لكأ في تراك ذلك المسالك **والخلاصة** : ما سبق كله يظهر لك أن كلام اللهجي حجة على البروطي لا ، وأن هؤلاء العلماء الأعلام الذين استشهد المعصومي بكلامهم ليسوا مذهبيين ، بل هم مجتهدون لا يلتزمون مذهباً معيناً ، وقد دعوا إلى نيل التعصب ، ونحوي الحق ، وهو ما يدعو إليه السلفيون تماماً ، وهذا نرى أن احتجاج البروطي قد ارتد عليه ضعفاً على إنباله كما يقولون .

ولعل البروطي يستدرك ويقول : إن هؤلاء العلماء أقرروا المذاهب ، فنقول له : ومن ذا الذي يدعو إلى إعدام المذاهب من جنودها ؟ إن فيها آراء كثيرة صائبة يجب التمسك بها ، ولا يصح أن تلقى ، وكل الذي ندعو إليه هو أن نطهر هذه المذاهب من العيوب التي أسافنا الحديث عن أبرزها ، ونقوم من الاخرافات ونختص من التعصب ، وبعمل على التقارب فيما بينها . فاحفظ هذا يا أخي المسلم واقمه ، حتى لا تقع في الخط والجحط ، كما وقع فيها بعض خصوصاً ، هذا أنا الله وإياك إلى صراطه المستقيم صراط الذي أنعم عليهم ، غير المغضوب عليهم ولا الضالين .

★ ★ ★

وقال اللهجي في الحديث عن الخليفة : و الفقهاء الخليفة أولو التمدنق والرأي والدكاه ، والخير من مثلهم ، إن سلموا من التحليل والحليل على الربا ، وإبطال الزكاة ، وبقر الصلاة ، والعمل بالمسائل التي يسمعون النصوص النبوية بخلافها ، فيا رجل دع ما يربك إلى ما لا يربك ، واحتلادريك ، ولا يكن هك الحك بذهبك . وإن كانت همتك في طلب الفقه الجدل والراء ، والانتصار لذهبك على كل حال فإذا أفضها أخروها .. فلا نعتقد أن مذهبك أفضل المذاهب وأحبها إلى الله تعالى ، فإنك لا دليل لك على ذلك ، ولا لخالفك أيضاً ، بل الأئمة كلهم على خير كثير^(١) .

ثم تحدث اللهجي عن الشافعية والحنابلة ، ولولا خشية الإطالة لقلت لك كلامه كاملاً ، والراضيح من حديثه عن أتباع المذاهب الأربعة أنه يجارب التعصب المذهبي بشدة ، ويطلب من كل فقيه مذهبي أن يترك قول المذهب ، حالاً يطلق على ما يجانفه من الكتاب والسنة ، وهو يبني على علماء المذاهب بشرط أن يترك كل منهم المسائل التي يجانف فيها مذهبه الكتاب والسنة ، ومن المعلوم أن هذا هو ما ندعو إليه بعينه ، ولا ندعو لسواه .

زفوة حسرى من التمهيب المذهبي :

وقبل ختام هذا الفصل : أذكر لك بعض آيات قالها العالم الشجاع البطل والمؤمن الصادق الورع ، منذ بن سعيد البروطي خطيب الخليفة عبد الرحمن الناصر ، في زفرة حسرى يشكو فيها من أفلال التعصب المذهبي المقت ويصف حال المذهبيين المتكبرين وموقفهم من دعاة الكتاب والسنة . قال رحمه الله :

طلبت دليلاً ، هكذا قال مالك عذيري من قوم يقولون كلما
فإن عدت قالوا ، هكذا قال أشيب ،
وقد كنت لا تخفى عليه المسالك

(١) بيان زغل العلم والطلب من ١٣ - ١٦

إنهم يقولون : إنكم تلتزمون بأراء شيخ الإسلام ابن تيمية والإمام ابن القيم في كل شيء ، فهذا هو الدليل على تعصبكم .

والجواب أن نقول : إن الحقيقة الناطقة بواقع الدعوة السلفية تتبين بصدق وجلاء ، أن السلفيين لا يتقيدون برأي ابن تيمية أو ابن القيم أو غيرها ، وإنما لهم منهج علمي واضح يلتزمون به ، فإذا اقتضى هذا المنهج الأخذ برأي ابن تيمية أخذنا به ، وإن اقتضى الأخذ برأي غيره أخذنا به أيضاً ، دون حيازة لأحد ولا تقيد بإمام ، ولكننا رأينا - وخلق يقال - أن الإمامين ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله أكثر من اعانة لهذا المنهج السلفي الذي تتبناه ، من غيرهما من العلماء ، لأنها المبدأان ووضاه ونصراه ، ولكن لا ندعي أنها خلقت من الأخطاء ، أو منزهان عن العثرات ، فإن العصمة لله وحده سبحانه ، ولذلك فهذا شيخنا ناصر الدين حفظه الله ، لم يمتعه بتوجيه لما رواه كباره علمها ومهبتها ، من مخالفتها في بعض المسائل ونقدتها بما رآه حقاً ، كما أنه لم يقتصر على الأخذ منها وحدها ، بل هو قد أخذ من جميع العلماء على اختلاف مشاربهم ومذاهبهم ، من اطلاع على اجتهادانهم فعلم صحتها وصورها ، ولم يتوقع في جدران عالم واحد ، كما يفعل المذهبيون .

أمثلة على مخالفتنا لابن تيمية وابن القيم :

ولأضرب لك بعض الأمثلة على صدق ما ذكرته فأقول : لقد حقق شيخنا أحاديث كتاب (الكلم الطيب لابن تيمية) فوجد نحو أربعين حديثاً منها ضعيفة ، وبعضها موضوع ، فلم يدفعه جبه لابن تيمية رحمه الله إلى السكوت عاياً ، أو محاولة تقويتها بكل سبيل ، كما يفعل المذهبيون ، بل وقف موقف الإنصاف والنزاهة ، البعيد جداً عن التعصب ، فكان الحق عنده أعز من كل شيء ، فاستمع إليه وهو يعلق على حديث (فيما يقال في الرجل إذا خدعت) قال : وموضوع ، أخرجه ابن السني ، فيه غيات بن إبراهيم ، قال ابن معين : كذاب خبيث . وذلك فأبني استتبعتم إيراد المؤلف إياه ، ولكنه جرى على سنت من

هل نحن متعصبون ؟

كان يودنا ألا نكتب هذا الفصل ، لأنه يتعلق بأناس أحياء ، ولكن ماذا تفعل والبرطي قد أقسم الأمور الشخصية في الموضوع إقصاء ، وذلك فزغبة منا في بحث الأمور بصراحة ووضوح وجراحة ، رأينا أن نجيب عما تعرض إليه ، وأثاره على المكشوف ، ونحن مستعدون للرد على خصومنا في كل موضوع ، ونحن لهم بالرصاد ، لا نجعل ولا نجبت في الحق إن شاء الله .

فقد اتهم البرطي دعاة السنة (في ص ٤١ و ٥٧ و ٧٩ من لا مذهبيته) ، التعصب لشيروخ ، تعصباً أكثر من التعصب للمقوت الذي يتهمون بسه المذهبيين القلابين ، والواقع أن هذا الاعتراض سمعناه من كثيرين ، ويبدنن حوله خصومنا كثيراً ، ولذلك لا بد لنا من بحثه والرد عليه .

نحن حارب على التعصب والمذهبيين :

ونذكر الجميع أن جوهر دعوتنا هو العودة إلى الكتاب والسنة ، اللذين هما العصمة من الضلال ، والأمان من الزيغ ، وهذه الدعوة تقتضي منا ، ألا نتسبك بأقوال الرجال أياً كانوا ، إلا إذا كانت موافقة للأصل الأصيل وهو الكتاب والسنة ، ومن هنا كان من الطبيعي أن تكون حروباً عروانياً على التعصب والمذهبيين ، ولذلك كان من الغريب جداً أن نهم بالتعصب ، ونحن أعدى أعدائه . فلنعالج ذلك بزاواة وإخلاص .

إن الادعاء بأننا متعصبون ، لا يقبل إلا يبرهان ودليل ، فما الدليل على هذا الادعاء ؟

حديث صحيح فيه ذكر الجبراه (أي عائشة رضي الله عنها) ، فقد تتبع شيخنا تلك الأحاديث ، فوجد بعضها صحيحاً ، وقد سبق إلى تصحيحه طائفة ابن حجر ، فقال الشيخ ناصر : « ومنه تعلم أنت قول ابن القيم في (المنار ص ٣٤) : (وكل حديث فيه (باجبراه) أو ذكر الجبراه فهو ككذب خلتق) ليس صواباً على إطلاقه ، فلا تقتر به »^(١٧) .

وذلك فإن من اعطى الشيع ، والجل الفاحش ، أن يرمي خصومنا بالتعصب ، ونحن أعدى أعداء التعصب . ولذا صرح شيخنا علانية بأننا لسنا نيمين ، وأزيد فأقول : ولنا كذلك قيمين ، ولا نصرين ، بل نحن مسلمون ندعو إلى السنة ، وتتبع السلف الصالح ، ونطلب الحق ونؤثره على كل شيء ، ونحارب التعصب ونفر منه ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً .

إذا آثرنا أخذ العلم عن الشيخ ناصر دون سواه ؟

وقد يقول قائل : إنكم قد جيتهم أنفسكم في حدود شيخكم ناصر الدين الألباني ، فلا تأخذون عن غيره ، ولا تتقون بسواه ، مع أن هناك كثيراً من العلماء والشايخ . فهل لذلك سبب إلا تعصبكم له ؟

وجوابنا على هذا الاعتراض : أن هناك أسباباً كثيرة ، دفعتنا إلى اختيار الشيخ ناصر لأخذ العلم عنه ، والتمقه عليه ، دون سواه .

وأهم هذه الأسباب أننا نعتقد أن على المسلم المقلد والتبع أن يأخذ دينه عن عالم مجتهد ، ولا يجوز له أن يقلد مقلداً مثله ، وقد أقر البرطي نفسه بهذا في ص ٦٥ من لا مذهبيته ، كما نقل عن الإمام ابن القيم قوله : « لا يجوز للمقلد أن يبقى في دين الله بما هو مقلد فيه ، وليس على بصيرة فيه سوى أنه قول من قلده دينه ، وهذا إجماع من السلف كلهم ، وقد صرح به الإمام أحمد والشافعي (١) آداب الزفاف لشيخنا (ط ٣٥ ص ١٦٦) .

قبله من المؤلفين في الأوراد ، كالإمام النووي رحمه الله تعالى ، ثم تتابع المؤلفون على ذلك . . . بل لم أستحسن إيراده للأثر الذي قبله ، وإن كان سندُه أحسن من هذا »^(١٧) .

قلت : ولذلك ذكر شيخنا في مقدمة تحقيقه ، جواباً على أحد الإخوان ، الذي شك في صحة الكتاب لابن تيمية كما سبق ، فقال الشيخ ناصر : « وختماً فإني أذكر السائل الفاضل بأننا لسنا نيمين ، وأنه لا عصمة لأحد بعد محمد ﷺ . . . ولا ضير على شيخ الإسلام أن يأخذ مثلاً عابيه بعض الشيء ، وما أحسن ما ختم به الحافظ الذهبي ترجمة الشيخ في تذكرة الحافظ فقال : « وقد انفرد بفتاوى نيل من عرضه لأجلها ، وهي مغمورة في بحر علمه ، فإله تعالى يساعده ويرضيه عنه ، فما رأيت مثله ، وكل واحد يؤخذ من قوله ويترك ، فكان ماذا ؟ »^(١٧) .

وقد خطت شيخنا الإمام ابن القيم أيضاً في عدد من المسائل ، فمن ذلك أنه بعد أن أورد حديث (إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ، وليضع يديه قبل ركبتيه) وفسره قال :

« وقد أعرب ابن القيم فقال : (إنه كلام لا يعقل ، ولا يعرفه أهل اللغة ، ويرد عليه المصادر التي أشرنا إليها وغيرها كثير فلتراجع »^(١٧) .

كحفظاً في تقويته حديث معاذ في الاجتهاد ، فبين خطأ من كل الوجوه ، وسند كره مختصراً من ذلك في فصل قادم إن شاء الله .

وما خالف فيه شيخنا ابن القيم أيضاً أن ابن القيم أنكسر أن يكون ورد

(١) الكلم الطيب بتحقيق شيخنا ص ١٢٠ و ١٢١

(٢) الكلم الطيب ص ١٧ و ١٨

(٣) صفة صلاة النبي (ط ٥ ص ١٤٨) .

حقاً أي مجتهداً . ولكننا في الوقت نفسه لا نفتح من تقليد غيره من المجتهدين ، كما أننا حينما نرى مجتهداً أو مجتهدين غيره ، فإننا نأخذ عنهم أيضاً ونبتبعهم ، ونزداد بهم علماً وفقهاً ، ولصكنا لا نلتزم أحداً بعينه ، لأنه يشبه التزام المعصوم عليه السلام .

ونحن إذا كنا نتبع الشيخ ناصر وحده الآن ، فذلك لأننا لا نرى في بلادنا مجتهداً آخر ، ولذلك فنحن ندعو المسلمين لأن يعملوا التهيئة الجبر المناسب لظهور مجتهدين يجسدون لهم الدين ، ويفترسهم بحكم الله في الأمور القديرة والجديدة ، وينضجون بهم .

وحينذاك يرجح أن تعود إليهم عزيمتهم وكرامتهم ويجدهم ، وعسى أن يكون ذلك قريباً إن شاء الله .

هذا هو السبب الرئيسي الهام لإثارتنا اتباع شيخنا على غيره ، وهناك أسباب أخرى منها ، أنا رأينا هذا الرجل منصفاً واسع الأفق ، يأخذ من المذاهب كلها ، ويستفيد من جهود العلماء السابقين ، ولا يتعصب لمذهب على آخر .

ومنها أن شيخنا يتبع منها علماً واضحاً يلتزم به ، هو المنهج الصحيح وهو تحكيم الكتاب والسنة في كل خلاف ، وجعلها أصلاً وأساساً ، وأقوال العلماء فروعاً وتبعاً ، وترجيح ما يرجحه الدليل ، ونبذ ما يضعفه .

ومن أسباب ذلك أيضاً ، أننا رأينا لدى شيخنا من غزارة العلم ، وسعة الأفق واستقامة التفكير ، ما لم نجده عند غيره . هذا بالإضافة إلى تخصصه في علم الحديث وتوصله إلى مستوى رفيع فيه ، هذا العلم الذي ندر العارفون فيه ، مع شدة الحاجة إليه ليكون الفقه صحيحاً والاجتهاد صادقاً .

اعتراف علماء العالم الاسلامي بفضل الشيخ ناصر :

وتذكر في هذه المناسبة أن كبار علماء العالم الإسلامي قد اعترفوا بفضل

رضي الله عنها^(١٨) ، وقد وافق البروطي على ذلك ، كما نقل عن ابن القيم أيضاً قوله وواقفه عليه : « إذا تفقه الرجل وقراً كتاباً من كتب الفقه أو أكثر ، وهو مع ذلك قاصر في معرفة الكتاب والسنة وآثار السلف والاستنباط والترجيح ، فهل يسوغ تقليد في الفتوى؟ فيه للناس أربعة أقوال . . . والصوراب فيه التفصيل : وهو أنه إن كان السائل يمكنه التوصل إلى رأي عالم جديبه السبيل ، لم يجز له استفتاء مثل هذا ، ولا يجز لنا أن ينسب نفسه إلى الفتوى مع وجود هذا العالم^(١٩) .

ونحن إذا طبقنا هذا الكلام على واقعنا الحاضر نجد أن كافة من يدعون علماء من المنتسبين إلى المذاهب الأربعة ، هم مقلدون وجهال — بشهادة البروطي نفسه ، فقد ذكر ص ٢٤ : أن كل العلماء المذهبيين الحاضرين هم مقلدون وليسوا علماء إلا على سبيل المجاز — وبما أنهم كذلك فهل يجوز للمسلم الجاهل تقليد واحد منهم مع وجود مجتهدين غيره؟ إن الجواب — هو بناء على منطق البروطي نفسه — لا بد أن يكون بالثبتي .

وقد عرف السامعون ذلك فلم يجيزوا لأنفسهم تقليد أحد من المشايخ المذهبيين ، لأنهم مقلدون فبحسبنا خارج المنتسبين إلى المذاهب الأربعة ، فوجدوا عالماً حقيقياً أي مجتهداً ، هو الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، وخالطوه عن قرب ، واطلعوا على كتبه ، فوجدوه ثقة في علمه ودينه ، يبلغهم حكم الله ورسوله ، لا يحكم مذهب فلان وفلان ، كما يذكر لهم الدليل من الكتاب والسنة على كل حكم ، ولا يقول لهم : في المسألة قولان أو أكثر ، فيدعهم حائزين مضطربين .

إننا نعلن صراحة أننا آثرنا الأخذ عن شيخنا فلما ، أي لأننا رأيناه عالماً

(١) اعلام الموقعين (٤/١٩٥ و ١٩٦) .

يتألف ، بينما يجتمل غيره أنه يسأله أصدع من دليبه ، كما أنه يشجعنا دائماً على انتقاده ،
وجئنا على تنبيهه إلى خطئه ، هذا مع أخلاق فاضلة وتواضع جميل ، وإخلاص
له ، وجهاد في سبيله ، ونظافة في اليد ، وجوأة في الحق ، وعدم اللامهنة
والجمالة على حسابيه ، والاستقلال في البحث والشخصية ... إلى آخر هذه الصفات
التي لم نجد مثلاً لها لدى أي شيخ عرفناه في بلادنا هذه .

وقد عالمتنا شيخنا حفظه الله التمسك بالحق وحده ، والمطالبة بالدليل ،
وعدم التعصب للرجال ، وقد وجدناه يسرّ إذا خالفه أحد في بعض آرائه
بشرط أن يكون متمسكاً بدليل ، ومقتنعاً به ، ولذلك فحن لا ندعو
أحداً إلى التمسك بآراء شيخنا إلا إذا اقتنع بها ، واطلع على دليها ، وليس
بعيداً أننا حيناً نتمكن من العلم ، ونقوى في البحث والنظر قد خالف شيخنا في
بعض آرائه ، ونحن موثقون بأنه يسرّ بذلك ، لأن العلم بحر واسع ، وكل أحد
يردّ ويردّ عليه إلا النبي صلى الله عليه وسلم ، وحسبه أنه أنشأ تلاميذ مهمم اتباع الحق ،
والسعي له ، والتعلق به ، وأرشدهم إلى طريق الوصول إليه ، وأعطاهم المنهج
العلمي الصحيح ، فجزاه الله عنا وعن دينه خير الجزاء .

وقد ألف شيخنا حفظه الله طائفة من الكتب في الحديث والفقه ، فوجدنا
فيها العلم الصحيح مع الأداة الواضحة ، والتحقق العملي الرفيع ، ولم نجد
أحداً من مشايخ بلادنا رده عليه بطريقة علمية صحيحة ، وأثبت خطاه وقصوره ،
وكل ما وجدناه من كثير منهم - مع الأسف - حملات مسعورة ، وشتم
ظالمة ، وتفتُّن وطعن وتحامل . وبعضهم وصل به إلى الخطأ ، إلى أن ينكر
أن يكون للشيخ أي حظ من العلم بالحديث واللغة والفقه والدين ، وبعضهم
يدعي أنه عالم بالحديث ولا يفهم في الفقه ، ومن الجدير بالذكر أن بعض
هؤلاء الطاعنين هو من المشككين بالسنة ، وعن يردّ بعضها بحسب ما يجيل لعقله

شيخنا وأئتمنا عليه ، فمنهم الشيخ أبو الفيض أحمد الغفاري المحدث الغوري الكبير ،
ومنهم الشيخ عبيد الله الرحاني البار كفوري مدير الجامعة المركزية في
بيارس في الهند ، فقد أرسل إليه رسالة يستفتيه فيها في بعض الأحاديث ،
ويثني عليه بأنه اطلع على مخطوطات الحديث ، وتبحر في علومه ، وأنه ذو
أفق واسع في الحديث ورجاله ، ومن الجدير بالذكر أن هذه الجامعة كانت قد
دعت الشيخ ناصر لتسليمه مشيخة الحديث فيها ، كما دعت منذ أشهر حضور حفلة
توزيع الشهادات على المتخرجين فيها .

ومن اعترف بفضل الشيخ كذلك ، الشيخ عبد الصمد شرف الدين ،
وهو من كبار علماء الهند ومحدثيها ، وقد وصف الشيخ في رسالة منه إليه بأنه
أكبر عالم في الحديث في العصر الحاضر . كما أننا نذكر في هذه المناسبة ،
أن لجنة الحديث في مصر في عهد الوحدة ، كانت قد اختارت الشيخ ناصر
ليكون عضواً فيها ، كما أن الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة ، كانت قد
اختارته لتدريس الحديث فيها ، واستمر في ذلك عدة سنوات ، وما يزال
مديرها الشيخ الكبير عبد العزيز بن باز ، يكنّ له كل محبة وتقدير ويعترف
بفضله وعلمه .

وما لنا نذهب بعيداً ، وما هي كتب الشيخ تشهد بأوضح بيان ، بتفوقه
الكبير في هذا العلم الشريف ، الذي كاد يتقرب من دنيا المسلمين مع الأسف ،
بسبب هذه المذهبية التعصبية التي يدعو إليها البوطي وأمثاله ، ويرفعون عقيرتهم
في التهجم على من يكشف عوارها ، ويظن زيفها ، وليس مثل علماء الحديث من
يفعل ذلك .

أضف إلى ذلك أننا وجدنا لديه من الوعي الصحيح والصدور الرب للبحث
العلمي الحر النزيب ، بحيث يستطيع تلميذ صغير مناقشته في أي أمر ،
ومطابته بالدليل والرد عليه ، دون أن يضيق بذلك ذرعاً ، ولا يضجر ولا

وأوامهم ، لأنه ليس أحد ينبغي من الخطأ والوهم ، فلا يجوز له أن يسكت عن بيان الحق ، وربما نجد طفلاً يذهبك على خطئك وأنت عظيم كبير ، وما يزال طلاب العلم ، وحققو الكتب ، يعتقدون على كتب العلماء الأعلام ، ولا يتبعهم أنهم دونهم في العلم والفهم ، وصدق الأستاذ علي الطنطاوي إذ قال في تعديده لتعليقاته على كتاب صيد الخاطر (٧/١) : « فكنت أعلق على ذلك بما أئين به الصواب الذي أعرفه ، وإن كنت لأصلح تلميذاً أتلاميذ تلاميذه ، وأرى أن من ابن الجوزي ؟ ولكنه الواجب . والتفلام إن عرف الحق في مسألة رد فيها على شيخ الإسلام . والعلم ليس محتكراً لدى طائفة من الناس ، ويتروعا من غيرهم ، فكل من جده وجد ، ومن سار على الدرب وصل .

ثم إن الظروف العامة لانتشاء الفقه وظهر الفقهاء ، لم تكن الأئمة رحمة الله من الوقوف على الصواب في كل المسائل ، ذلك أنهم قد ظهروا بين سنة ٨٠ للهجرة وسنة ٤٢٤ ، ولم تكن السنة النبوية قد جمعت بعد وحققت ، وإن كان بعض هؤلاء الأئمة قد شارك في تدوين السنة - لا كلهم كما زعم البوطي ص ٥٨ ، إذ لم يعرف لأي حتمية أي نشاط في ذلك - ولكن هذا التدوين كان ناقصاً ، فقد جاء أئمة الحديث ، كالبخاري ومسلم وأبي داود والترمذي وابن ماجه والدارمي وابن حبان وإمام وأبي يعلى والدارقطني والبيهقي والطبراني والبرازي . كل هؤلاء جاؤوا بعدهم كما جاء بعدهم ، شرآح الحديث ومؤلفو الكتب في علومه المختلفة ، كشرح غريبه وبيان صحيحه من ضعيفه ، وناسخه من منسوخه ، والتوفيق بين مشكله . الخ ، فكل هذا قد تم بعد الأئمة رحمة الله . ولذلك كان من الطبيعي أن يستدرك اللاحقون على الأئمة والعلماء المتقدمين كثيراً .

ولذلك كان من الخطأ الفاحش اعتبار ما وصل إليه الأئمة والسابقون من الأحكام نهائياً فاصلاً مبرماً ، لا يحتمل الجدل ، كما كان من الجهل الشنيع منع

القاصر ، وبعض هؤلاء يطعنون في الشيخ لأنه لم يأخذ علمه عن مشايخ مثلمهم ، ويقولون : إنه أخذ عن الصحف ، فهو صحفي .
ومن يدري ، فاعلم لو أخذ عن مثلمم لكان نسخة منهم ، في الجرد والتقليد ، والتعصب وضيق الأفق ، والجهل بالسنة ، والبعث عن المنهج العلمي الصحيح .
وإذا نظرت إلى جميع هذه التهم والطعون ، وجدتها مشبعة بروح التحامل والخصومة ، ومنبهة من دافع الخلد والحد ، وليس فيها نقد تزيه ، ولا بحث علمي .

كما أننا قد رأينا الشيخ أعلم وأرفع وأصوب من جميع خصومه ، وقد سمعناه يعلن مراراً عن استعداده للاجتماع بأي عالم يقصد التراخي بالحق ، والتناصح في العلم ، والمناقشة في الرأي ، وأعلن عن استعداده للتراجع عن أي رأي إذا اطلع على دليل صحيح يخالفه ، كما أنه يرحب بأي نقد علمي لأي كتاب من كتبه ، فلذلك كله آثرنا شيخنا على غيره ، فهل نحن ملومون في ذلك وخطئون ؟

لماذا نتبع الشيخ ناصر ولا نتبع إماماً من السابقين ؟

وربما يعترض بعضهم فيقول : تقول أن شيخكم عالم ومحدث ، ولكنه على كل حال أقل علماً ، وأدنى مرتبة من الأئمة المجتهدين ، ولذلك فلا يجوز لكم ترك اجتهاداتهم لاجتهاداته ، ولا يجوز له الرد عليهم وخطئهم .
والجواب : صحيح أن شيخنا دون الأئمة المجتهدين علماً ومنزلة ، ولم يتبع هو ولا أحد منا أنه أعلم منهم وأرفع ، ولكنه غير صحيح أنه لا يجوز لأحد أن يرد على من هو أعلى منه أو أن يخالفه في شيء ، ومن يدعي ذلك فعليه الدليل .

إنه من الممكن أن يقف طالب علم صغير على أخطاء علماء كبار

ولكن ليس معنى ذلك أننا جميعاً طيبة واحدة ، وأننا كلنا مجتهدون ، إن السلفيين هم مجموعة من طبقات الناس الثلاث في العلم ، فقيمهم الجهد ، وقيمهم التبسّع الذي يأخذ الرأي بعد فهم دليله ، وقيمهم الجاهل المقلد الذي يأخذ الرأي دون فهم دليله ، ولا نكف أحداً إلا باستطيعه ، ولذلك فليس من طريقتنا أن نكون جميعاً مجتهدين ، لأن هذا معارض للفطرة ولا استعدادات البشر ، كما نعترف بأن فينا مقادير جاهلين لا يستطيعون أكثر من التقليد ، فلا ننكر عليهم ، وهؤلاء نأمرهم بما يأمرهم به أي عالم ، أن يقلدوا عالماً يتقون في علمه ودينه ، وقد وثقوا بالشيخ ناصر فهم يقلون به ، لا المشخصة بل لأنه مطبقة لقل حكم الله ورسوله وإلهم ، وغالباً ما يكون تقليده فيما ينقل لهم من النصوص الصحيحة ، وقليلاً ما يكون في اجتهاداته الخاصة .

البروطي يتعامل على سلفي مقلد :

وإذا علمت هذا يا أخي المسلم ، فإنك تتبين بنفسك سخط البروطي حيناً روى ص ٧٥ أنه شاهد أخاً سلفياً يجرك إصبعه في التشهد ، فسأله عن ذلك ، فأجاب الأخ السلفي بأنه سنة ثابتة عن النبي ﷺ ، فسأله عن الدليل ودرجته ودلالته . . . ، فأجابه الأخ السلفي بأنه لا يدري ولكن سيئال له عن ذلك ثم اتخذ البروطي ذلك ذريعة ليستم السلفيين ، ويتهمهم بالتعصب . وما درى البروطي وأمناه ، أنهم حيناً يتحكمون بمن يطبق سنة ثابتة ، فإنما يتحكمون من صاحب السنة عليه أفضل الصلاة والسلام ، أم أن مقدمهم على السلفيين قد سوغ لهم كل منكر وفتيح ؟ ثم إن من الواضح أن هذا السلفي الذي تحدث عنه البروطي ، إنما هو مقلد من عوام السلفيين وليس من متقهمهم ولذلك فنحن نستغرب جداً من البروطي ، أن يتعرض لثل هذا الأخ بثل هذه الأشكال ، ويقول له : كيف تسأله عن الدليل ، ومفهومه ودرجته ، وهو مقلد غير مطالب بشيء من ذلك ؟ أم إنك فقط تريد أن تتعامل عليه ، وتستعرض

اللاحقين من إعادة النظر فيما توصلوا إليه - كما دعا البروطي ص ٧٤ - لأن العلم بحر واسع لا ينتهي ، بل هو يكتمل يوماً بعد يوم بجهود العلماء ، الذين يتم الاتحاق منهم عمل السابق ، ويصححه ، وإذا اقتصر كل جيل على ما أخذه ممن قبله ، دون أن يأتي فيه تجديد فإن العلم يموت ويندثر .

ومن هنا كان إثارنا اتباع شيخنا ناصر الدين الألباني ، على اتباع غيره من الأئمة والمجتهدين والعلماء ، فهو قد استفاد من جهودهم ، وخرج بزبدتهم وخلصتها ، فكان رأيه أصبح وأصوب ، وإنت كان الفضل في ذلك يعود للمتقدمين ، الذين قدسوا له خلاصة أدانهم ودراساتهم ؛ جاهزة ميسرة فجزأهم الله خيراً . وقرنا هذا صحيح ومنطقي ، وقد قال بجله كثير من العلماء ، إذ رجحوا علم الشافعي ومذهبه ، لأنه اطلع على مذهب مالك ومذهب أبي حنيفة . واستفاد منها ، وأخذ خلاصتها ، فكان مذهبها الجليل الحسن . وليس معنى ذلك أن اجتهادات شيخنا هي القول الفصل ، وخاصة التحقيق ، فالصحة لله وحده سبحانه ، وكل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا المعصوم ﷺ .

لسنا متعصبين :

ولكن معاذ الله أن نكون متعصبين ، كلا فإن التعصب هو عدم قبول الحق عند ظهور الدليل بسبب المبرول والأهواء ، ، وأصل معناه في اللغة وضع العصاة على العين فلا تبصر ، فكانه الامتناع عن النظر في دليل الآخر ولو كانت حقا ، والتمسك بالرأي ولو كان خطأ ، ، ولذلك كان التعصب خلافاً ميبأ .

وليست طريقتنا أن تأخذ أقوال الشيخ ناصر بدون حجة ولا دليل ، أو نتمسك بما مع علمنا بضعفها وخطأها ، أو نعرض عن رأي غيره بعد إطلاعتنا على صحته وصرابه ، معاذ الله ، بل نحن طلاب حق ووراد حكمة ، نلتقطها حيث نجدها .

ما كان مؤيداً بالدليل الراجح ، ولا يجسسون أنفسهم في أقوال واحد منهم ، وينبذون ما عداها ، كانوا أديان أخرى لا يجوز التدبير بها ، ولا الأخذ منها .
 وأما حين البرطي فذلك لأنه كما ترى يتحوش بعوام السلفيين وصغارهم ، ويتعلم عليهم ، ويسألم أسئلة جدية بالجهدين ، ولو كان شجاعاً لجاء إلى الشيخ ناصر مثلاً ، أو أحد أفراد الصف الأول من السلفيين وناقشهم ، وحينذاك فإيرنا صورته وجولته إن استطاع ، وقد رأيناه في مناظرة الشيخ ناصر إياه ، أشبه ما يكون بصفور صغير ، وقد هبط عليه صقر قوي ، وهو يحاول التقلات من قبضته دون جدوى .

أما أن يأتي إلى سلفي عامي فيناقشه ، فهذا ليس من البطولة في شيء ، وهو يذكركنا بقول أبي الطيب :

وإذا ما خلا الجبان - بأرض طلب الطعن وحده والنزال

وما سبق كله ، تعلم أخي القاري ، بطلان اتهامنا بمتعصبون ، وتعلم أن المتعصبون هم غيرنا ، من يرمينا بما هو غائض فيه إلى شحمة أذنيه ، وأن الأمر كما قال المثل العربي : رميتي بدائها وانسلت .

★ ★ ★

أمامه عضلاتك ، وتتخلف أمامه بعلم ماتك ؟ حسب هذا الأرخ أنه عرف أن هناك محدثاً يبدل على ما يفعله ، وإن كان لا يحفظه ، بما لا نجد مثله عند عامة مقادي المذاهب ، الذين لا يعرفون إلا قول فلان وفلان ، فالسلفي القلذ - كما ترى - خير بكثير من القلذ اللذهي .

وأما المتبعون من السلفيين ، فهم الأكثرون ، ورثه الحمد ، وهو لا يباخنون الحكم مع دليله ، بينما لا تجد في المذهبيين واحداً من هؤلاء ، وأكثرهم علماء إيماناً هو مقال ، ليس له معرفة بالأدلة ، ومن المعلوم أن العلم هو علم الكتاب والسنة ، وأما أقوال الرجال فليست من العلم في شيء . فإن كان هذا شأن العالم عندهم فما بالك بالعامية ، من لم يدرس شيئاً من العلم والفقهاء ؟ إنهم كما قال سبحانه : و كظلمات في بحر لجي يغشاه موج ، من فوقه موج ، من فوقه سحاب ، ظلمات بعضها فوق بعض ^(١٧) .

وتقول للبرطي : إن هذه الحادثة التي رويتها إن دلت على شيء ، فإنما تدل على جهل منك وجبن ، فاما الجهل فذلك لأن الزعم بأن تحريك الإصبع في تشهد الصلاة ، هو مخالف للمذاهب الأربعة ، غير صحيح ، لأن من المعروف أنه مذهب مالك رحمه الله ^(١٨) وكذلك الإمام أحمد ، وقد أخذ به السلفيون ، لأنه رأوه مؤيداً بجديت صحيح ، عند النسائي وأبي داود ، وابن الجارود وغيرهم ^(١٩) . وهذا تعلم أن السلفيين لم يقصوا الناس عن الأخذ من الأئمة - كما زعم البرطي جهلاً وظلماً - بل إنهم ما يزالون في صحيح أقوال الأئمة كما هو شأنهم غالباً ، وكل ما في الأمر ، أنهم يتخبرون من أقوال الأئمة حين يختلفون ،

(١٧) التور : ٤٠

(١٨) أنظر ذلك في كتب الأئمة ككتاب الرسالة لعبد الله بن أبي زيد القيرواني

ص ٢٧ ، وكتاب الفقه على المذاهب الأربعة (طبعة كتاب الشعب رقم ٩٨ ص ١٧٢٨) .

(١٩) انظر صفة الصلاة ص ١٦٩ و ١٧٠

الناسيخ ! وهو الذي ستعثر نفسه ، وأضاع وقته ، وسنقل قلعه ، لنيل من دعاء السنة والتكبر منهم ، والجملة عليهم بالباطل . البوطي الذي لم يترك مجالاً من المجالات إلا ونال فيه من السلفيين ، ما استطاع إلى ذلك سبيلاً ، وأكل لحم إخوانه ميتاً فلم يكرهه . البوطي الذي جعل تسليته شتم السلفيين ، ونيزهم بالألقاب بتسميتهم (السلفيين) و (المستفيين) دون أن يتأدب بأدب الإسلام ، ويرددع بآيات الله عز وجل ، مثل قوله سبحانه : **و يا أيها الذين آمنوا لا يسخرن قوم من قوم ، عسى أن يكونوا خيراً منهم** ، ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن ولا تلمنوا أنفسكم ولا تباذروا بالألقاب ، بقس الاسم الفسوق بعد الإيمان ، ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون ^(١٩) .

البوطي الذي جعل دأبه مهاجمة السلفيين ، وجعل الموضوعات العلمية التي يجالقوم بها ، موضوعات لخطب الجمعة ، يشغل بها عوام الناس ، وطلاب الجامعة ، مستغلاً منضجيه ، ومستغلاً ضعف ثقافتهم . البوطي الذي لا يترك طالباً في كلية الشريعة ، يشعر أن له بعض الميل للسلفيين إلا ويصعب حساب ثقفته عليه ، ويؤذنه ما استطاع سبيلاً .

كيف تريدنا أن نصدق أنك مخلص في دعواك ، ونحن نراك تحمل القاس قههم بها كل بناء لاجتماع الشغل وتوحيد الكلمة ؟
لو كنت معلماً في دعوتك :

إنك لو كنت تنزّر وحدة الصف الإسلامي ، لا جعلت ذاك في دروسك وضبطك وكتبك مهاجمة دعاة السنة بالباطل ، والسخرية منهم والافتراء عليهم ، ولا كنت تترى بهم اللوائز ، وتؤذي من استطعت منهم .

ولو كنت تريد وحدة الصف ونحب التسامح والانصاف ، لا اعترفت

(١٩) الطحيرات ١١

من الذي يفرق الصف الإسلامي ؟

تظاهر الدكتور بالغيرة على وحدة الصف :

تظاهر الدكتور في مقدمة رسالته (اللا مذهبية) بالغيرة على وحدة الصف الإسلامي ، وأنه كان يود ألا يشغله شغل عما يجب على كل مسلم من دراسة حال المسلمين والمبادرة إلى إسعافهم وأنه كان يفضل ألا ينشغل بصغريات الأمور ولكنا اضطررنا إلى ذلك .. الخ .

وتريد هنا أن تكشف اللثام عن حقيقة هذا الكلام الذي قد يفتّر به الكثيرون من مجنون أن يجتمع شمل الدعوة إلى الله ، ويقومون على كل مفرق الصف ومشتت الجهد .

ونحب أن نتساءل أولاً : هل صحيح أن الدكتور يغار على وحدة المسلمين ، ويسعى لجمع شملهم ومعالجة قضاياهم الكبرى ؟ وهل صحيح أننا نقف عقبة كأداء دون هذا الغرض ؟

البوطي هو الذي فرق الصف :

ونحن نشهد الله أننا كنا نود أن يكون الدكتور صادقاً في دعواه ، إذنا لكنا في مقدمة من يسير معه ويضع يده في يده معاهداً ومبايعاً ، ولكن الذي عرف الدكتور البوطي وخبره ، وشهد أعماله من سنين ، وعاشره عن كتب ، يعرف مقدار صدقه في دعواه هذه . ولكن بالسخرية ! البوطي الذي يطعن الوحدة بين دعاة الإسلام كل يوم بحجابه ، يتباكى عليها اليوم ، ويندرف الدموع دموع

وقد ظننت أنها مناسبة لإزاحة مولا، الخوصم ، الذين يجورون بينك وبين الظهور والزعامه ، ويقفون عقبة كبرى في وجه أغلاطك وجهالك ، فأردت أن تنتقم وتثور لا لله عز وجل بل لنفسك ، ولكن الله عز وجل لك ولأمثالك بالمرصاد ، فإن كل منصف سيرى بعد قراءة هذه الرسالة أن سهامك ترتد إلى خورك ، وأناك تتطلف النار الراء التي بذرت ، وتحصد الأثوارك الجارحة التي زرعت ، وصدق الله عز وجل إذ يقول : «ولا يحق المكسر السيء، إلا بأهله» (١).

السلفيون يسمون لقاء ولكن ..

ونخب أن نذكر للقراء الكرام أن السلفيين قد ترفقوا مع هذا الدكتور كثيراً ، فقد نشر منذ نحو سنتين مقدمة جديدة لكتابه فقه السيرة ، ملأها هجوماً على السلفيين وسبخهم ، بسبب إشارة عابرة ذكرها الشيخ في هامش إحدى رسائله ، تعرض فيها لآل في كتاب فقه السيرة هذا من الأحاديث الضعيفة الساقطة . فبالدكتور الأمر ، ورد بكلام طويل غير لائق . واقترح الدكتورون على الشيخ نشر رده الذي كتبه عقب ذلك ، والذي يثبت بالبرهان اللاطع صحة الأناخذ التي ذكرها ، ولكن الشيخ الكبير آثر أن يجتمع به قبل أن ينشر الرد ، وحرصاً على جمع الشمل ، ورأب الصدع ، وبذل خلاصاً الجهد لقاء معه ، فلم يكن ذلك مجدي طيلة عام كامل . ولما نشر الدكتور رسائله (اللامذهبية) ، لم يقطع الشيخ الأمل في الاجتماع به والتفاهم معه ، لبيان خطئه وإقناعه بالرجوع إلى الحق ، وأرسل له رسالة وأنبعها بأخري فجاه جوابه أخيراً بالإيجاب ، واستمرت الاتصالات حتى عقدت المناظرة التي سنذكر لك خلاصتها مع دراسة موجزة عنها فيما بعد . كان كل هذا حرصاً على التفاهم والتعاون ، وكرهاً للشقاق والحطام ، ولكن الدكتور وبالأأسف في واد آخر . ونحن نشعر أن هناك حاجة في نفسه يريد قضائها ، ونحس أن

(١) فاطر ٤٣

بفضل شيخنا العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني وعلمه ، وطلول الاستفادة منه على الأقل في علم الحديث ، الذي لا تعرف منه أكثرنا يعرف طالب في كلية الشريعة ، لأن هذا ليس اختصاصك ، مع أنه ضروري لكل مسلم ، يريد أن يدرس الإسلام دراسة صحيحة .

لو كنت محلاً ، لتركتم تكبرك وخيلاءك ، كذلك تظن أنك فارس الدنيا وواحد ، الذي ليس له نظير ، ولم يجئ له مثل .

ولو كنت محلاً لتوددت إلى جماعات المسلمين تقرب وجهات النظر ، وترأب الصدع ، وتزمل الشمل ، وتؤثر التفاهم . وطلول اللقاء بالسلفيين من زمن بعيد ، أو حيناً أصدرنا الثمرة (هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين: ٩٠) وإن كان لك احتجاج عليها أو عتاب أو بحث ، فقلت ذلك بروح بناءة إيجابية ، ولكن ترى من السلفيين أذناً صاغية ، ووقوماً يريدون الحق ، ويعملون له وحده ، ولوجبتهم يؤثرون التفاهم والتعاون على البر والتقوى حقاً ، ولكنك وصلت معهم إلى طريق ترضيك وترضيم .

اليومطي يتربص بالسلفيين الدوائر :

ولكنك مع الأسف حاجة في نفسك لم تفعل شيئاً من ذلك ، بل كذلك كنت تتربص بهم الدوائر ، وتنتظر حقرة لتبشش بهم ، فوقع في يدك الرسالة فهجت وثرث ، وطمطنت بها ، وهومت ، ودرميتهم بكل اقتراء ، حتى التهمة السخيفة المجموجة قهمة العمالة للاستعمار ، ولم تجيل من هذا الأسلوب السوقي الرخيص ، الذي يحقره كل من شم رائحة العلم والدرس .

ثم اصطنعت ضد السلفيين ضجة ، أشبه بطنين القرون ، وجمعية الرحي ، وأصدرت نشرتك التي استلالت بالجهل والأخطاء والافتراءات ، ما لا يليق بطاب علم فقللاً عن مدرس كبير (يعالج المشاكل الكبرى ويضع للناس سبيل الحلول والمخرج منها) ما ذكرنا بالتل القائل : تخفض الجبل فولد فأراً

حقاً ، والذين يتألمون صادقين لا يصيب الصف الإسلامي من صدع ونشئت ، يقولون : إننا مع تقديرنا لدموتكم واعترافنا بصحة فكرتكم ، نشعر أن هذا الوقت بالذات ليس مناسباً لإثارة هذه البحوث والمناقشات ، والانتغال بهذه الأمور والخلافات ، فهناك الأخطار العظيمة التي تهدد الإسلام والمسلمين ، فعلياً أن نجتمع الجهد ونخشد القوى ، للوقوف أمامها ، ونزجىء الاختلافات إلى حين الفراغ من الخطر الداهم .

وجوابنا على هؤلاء أننا نقدر عواطفهم وغيرتهم ، ونشكرهم على اعتبارهم بأحقية فكرتنا وصحة دعوتنا ، ولكننا نقول لهم : أيا الإخوة الكرام . ما هو أساس الإسلام الأول وحقيقته العظمى ؟ أليس العبودية لله عز وجل والاستسلام له ؟ أليس الأساس الثاني هو تحكيم النبي ﷺ في كل خلاف ، والرضا بحكمه وبيانه ؟ أليس الطريق إلى جمع الشمل وواز الله الخلاف ، هو الرجوع إلى الكتاب والسنة ؟ إن هذه الحقائق هي جوهر دعوتنا ، ولكننا إذا نظرنا إلى مجتمعاتنا الحاضر فإننا نجد أن المسلمين في واد ، وتطبيق هذه المبادئ في واد آخر ، وأن جهود من يدعون علماء ومشايع ، قد غرقوا إلى شحات آذانبهم في الانتغال بأقاويل الرجال ، وتركوا أقاويل رب الرجال ونبي الإسلام ﷺ .

أوتروضون أن ترضى آيات الله عز وجل ، وأحاديث النبي ﷺ بضر بها عرض الحائط ، تعصباً لقول فلان وفلان ، ويضلل من يدعو طلاب العلم إلى الرجوع إلى الكتاب والسنة ، ويند التعصب الذهبي ، ويجارب من يأخذ من جميع الآفة مستفيداً من عقوباتهم جميعاً ، ويقام الأكبر على من يطلب الدليل على الأحكام الشرعية ، أوتروضون أن ترضى ذلك كله ثم نسكت ولا نتغار ولا نتكبر ؟ أوتريدون أن ترضى أساس التوحيد - وهو التوجه إلى الله تبارك وتعالى بالعبودية - بيهتك ويجال في صرد عديدة ، أعظمها وأخطرها صورة من

هناك (مرألاً) برأسه يريد أن يعنيه و لتعلمن نبأه بعد حين ،
الذهبيون المتمصبون هم البادئون بالمردوان :

ونحب أن نبين في هذه المناسبة كذلك ، أن رسالة المعصومي التي نشرناها ، لم تكن نحن الياذين بالهجوم فيها ، بل أولئك المذهبيون المتمصبون ، فقد أصدروا عدة كتب يهاجمون فيها دعاة السنة ، ويشتمونهم ويضالونهم ، مثل كتاب (الاجتهاد والجهود) لأحمد البيهقي الحلبي الذي جمع فيه كلمات كتبها كثير من مشايخ سنية ، وكذلك كتاب (براءة الأشعرين من عقائد المخالفين) وهو جزءان ، وقد دتيل باسم أبي حامد بن موزوق ، وهذا الاسم لم نسمع به في دنيا التأليف والعلم ، والله أعلم به ، ونزجج أن يكون اسماً مستعاراً لأحد خصوصاً الجبناء ، وكانت آخر ما صدر رسالة بعنوان (لزوم اتباع مذاهب الأئمة) للشيخ محمد الحامد رحمه الله .

وهذا غير المحلات الشفوية على المنابر وفي الدروس والأحاديث ، وقد رأينا في كل ذلك حملة مسعورة تظلل المسلمين ، ونسهم أفكارهم ضد الفكر السلفية ، فلذلك كله رأينا الرد باختصار على كل ما نشر ضدنا ، فنشرنا رسالة (هل للملم ملزم باتباع مذهب معين ..) للمعصومي لتكون شبه رد على الكتب السابقة ، ولكن المغلدين المتمصبين وفي مقدمتهم الدكتور البرطي أسأؤوا مهمها ، واقترعوا علينا ، ونشروا دعابة سيئة بحالفة للحقيقة عنا ، فاضطرونا لنشر هذا الكتاب ، ليكون قولاً فاصلاً إن شاء الله ، ولتلقم القارئين به حجباً ، وصدق الله إذ قال : هـ كذلك يضرب الله الحق والباطل ، فأما الزيد فيذهب جفاء ، وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض ، كذلك يضرب الله الأمثال هـ (١٧)

نهم ليس هذا وقت اطلاق ولكن ..
وشيء آخر نحب أن نقوله في هذا الفصل ، وهو أن كثيراً من الخامين

غش ، ثم لا يلبث أن يظهر فسادهُ ، ويعود بالنكسة الخطيرة على المريض ، ويكون ضرره أشد بما لو بقي مكشوفاً غير ملتئم .

لا تعارض بين عارية منكرو عارية منكرو آخر :

ثم إننا نشير في هذا المجال إلى أنه لا تعارض أبداً بين عارية منكرو وعارية منكرو آخر ، ولا تقع عاربتنا للفساد العسام والكفر المربح والاخلال والخلال ، من عاربتنا للشرك المتخفي تحت ستار الاستغاثة بغير الله ، ودعاء الغيبرين والصلاة إليهم والطواف حولهم ، والتعصب للمذاهب ، والتصاخم إلى غير المعصوم عند الاختلاف . إنه لا تعارض أبداً بين عاربتنا للاتحاد والنظم الجماهية ، وبين إنكارنا الأحاديث الضعيفة والكذب التي فشت على السنة الخطباء وفي الكتب ، حتى في كتب أساتذة الجامعة ككتب صاحبنا البرطي وأمثاله . إنه لا تعارض أبداً بين عاربتنا للخلال الظاهر ، وعاربتنا لخلال من نوع آخر يتمثل في البدع والخرافات ، كالرقص في الذكر وبدع الجنائز والطرق الصوفية المبتدعة ، التي يفخر دعاة السنة بأنهم وحدهم الذين يجازونهم — وينكرونها ويستجلون على المذميين أنهم يكتفون في أغلب الأوقات بمدافعين عنها ، ومبرزين لانحرافاتنا وسفقاتنا .

إنه لا يصح أبداً أن نسكت عن منكر صغير بزعم البعض ، لوجود منكر كبير برأيهم . إن المسلم الحق يجب أن يصبح حياته كلها بصيغة الإسلام ، لا يفرق في ذلك بين أمر جليل وأمر صغير ، فالإسلام كل لا يتجزأ ، وصدق الرجل الصالح رحمه الله إذ قال : خذوا الإسلام جملة أو فدعوه .

وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم :

إنه إما أن يكون الرجل مسلماً أو لا يكون ، فإن كان مسلماً فعليه أن يغير كل حياته لتوافق الإسلام الصحيح ، ولا يقول : هذا أمر بسيط نافه غير إسلامي ، فلا بأس بابقائه عليه ، ونحن نسمع مثل هذا الاعتراض ، من

يستغيثون بغير الله ، ويكفون بغير الله ، وينذرون لغير الله ، ويرهبون ويرغبون غير الله ، فيقعون في الشرك من حيث يعلمون أو لا يعلمون ، ثم نسكت على ذلك بحجة أن هذا ليس وقته ؟

أتريدون أن نرى البدع والخلالات تعم وتطم ، وتصبح هي الدين عند الناس ، وتبهر السنة وتترك ، ويصبح الداعي إليها مستمكراً غريباً ، كأنه مبتدع خال ، ثم نسكت ، ماذا ؟ لأن هناك خطراً يهدد الإسلام ؟ أتريدون أن نرى من يدعون الآن علماء يلقون بالأحاديث الضعيفة والمروضة من أعلى المنابر وفي الدروس ، وفيها الكذب على رسول الله ﷺ ، والمخالفة لسنة ، ثم نسكت ونغض الطرف ، بحجة الغيرة على التعاون والتضامن ؟

أتريدون أن نرى العقائد الوثنية الكافرة الملعونة ، تتسلل إلى المسلمين تحت ستار التصوف وعلم الحقيقة والباطن ، فيقضى على الإسلام باسم الإسلام ، ويدعى للكفر باسم الدين ، ثم نسكت عن ذلك ؟ ماذا ؟ لأن الوقت غير مناسب ولأن هناك خطراً يهدد الإسلام ؟ أو ليست هذه أيضاً أخطاراً عظيمة هددت الإسلام والمسلمين بالفعل ، بل وقضت عليهم وعلى دينهم ، وجعلتهم أذلة خائعين تحت حكم الأعداء والمستعمرين .

العودة إلى الإسلام الصحيح هي طريق الخلاص .

إننا نعتقد أن أساس إصلاح المسلمين ، وطريق إنقاذهم الوحيد ، هو العودة إلى الإسلام الصحيح ، النقي المصفي ، كما كان زمن النبي ﷺ وأصحابه والتابعين وأتباعهم ، ثم التجمع على أساس صحيح من الكتاب والسنة . إن الوحدة الحقيقية بين المسلمين ، هي التي يكون أساسها ولحمها وسداها الحق والحق وحدة ، المتمثل في الكتاب والسنة ، وليست الوحدة اتفاقاً ظاهرياً ، ومدارة سطحية ، تظهر الرفاق ، وتبطن الشقاق ، كمثل الجرح الذي يلتئم على

ضرر أبدأ ، ولكن بشرط واحد وهو أن يُقبل المناقشون على البحث والمناظرة في جو الإيمان والأخوة الصادقة ، وألا يقصدوا من وراء بحثهم إلا الوصول إلى الحق والعمل به ، وأن يتقيدوا بأسلوب العلم المادي الرصين . إن الذي يفسد البحث ويضر القضية الإسلامية ، هو النقاش والمناظرة بقصد العداوة والظهور والتباهي والعماد ، والإصرار على الخطأ بعد انكشافه ، ورفض الحق بعد بيانه ، وهذا هو الكبير الذي حذر منه رسول الله ﷺ حين قال : « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر » ، فقال رجل : إن الرجل يجب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة . فقال : إن الله جميل يحب الجمال . الكبير بطر الحق وخط الناس^(١١) ، واطر الحق هو دفعه ورده على قائله ، كما يقع بين كثير من المناظرين والمناقشين مع الأسف ، أعاذنا الله من ذلك .

أما إذا تناقش أهل العلم في ظلال الجبة والإخاء ، وكان كل واحد منهم قد عاهد الله عز وجل في نفسه أن يتبع الحق إذا ظهر له دون تعصب ولا تحامل . فلن يكون ثمة ضرر ، بل الجبر الكثير في ذلك وقد كان الصحابة والأئمة رضي الله عنهم ، يتباحثون ويتناقشون ، ولا يرون بذلك بأساً .

ثم إننا لاحظ أن بعض خصوصاً إنما يعترضون علينا بما سبق حين ينزيمون في ميدان الجبة والبرهان ، بينما لا تراهم يقولون ذلك حين يهدف أن يكون لهم شبه حجة ، أو حين يتفق أن يناقشوا أخاً سلفياً ، قليل الحظ من النقاشة والعلم ، فتظهر لهم شبه غلبة عليه .

(١) رواه مسلم .

أناس يدعون الغيرة على الإسلام ، والدعوة إليه ، وهم يتختمون بالذهب أو بلبسون الحرير ، وجهورهم يجلقون ظلم ، مع العلم أن الأئمة الأربعة متفقون على حرمة حلقها ، وبعضهم يجال على ذلك فيحلقها (بنا كية اخلافة) على مذنب العوام الذي يقول : خير الدقون إشارة تكون . واللييب من الإشارة يفهم فإذا أنكرت على هؤلاء قالوا : هذا أمر بسيط ، وهل فرغنا من المنكرات الكبيرة كالكفر والضلال ، حتى جاء دور التخنم بالذهب ولبس الحرير وحلق اللصبي ؟ إننا نعتقد أن هذا تحايل ومغالطة وهو من الحق . إن الحق لا يقبل التجزئة ، ولا يجوز مجال قبول بعضه ورفض بعضه ، وليس عندنا حل وسط يؤمن ببعض الكتاب ويكفر ببعض .

ثم إننا نشير هنا إلى أن الأمور الصغيرة بنظر البعض ، هي أمور كبيرة بنظر الشرع ، كما قال سبحانه عن حديث الإفك : « وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم^(١٢) » وقد قال الشاعر : ... ومعظم النار من مستصغر الشرر .

وإن التعصب الذهبي المين الشأن بنظر البعض مثلاً ، ما هو في الحقيقة إلا التحايل لإقوار العبودية للبشر ، والتجرد لرد أمر الله ورسوله ، من أجل عدم رد قول فلان وفلان من الفقهاء ، وتقديم طاعتهم على طاعة الله ورسوله ﷺ . وقد كنت بينت أن هذا هو ما تشير إليه الآية الكريمة : « اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله^(١٣) » .

لا ضرر من المناقشة إذا كانت بقصد الوصول إلى الحق ونعت ظلال الاخوة :

أما المناقشة التي يتضائق البعض من الاعتقال بها ، فنعين نعتقد أنه لا بأس منها في شتى الأمور ، ومنها أمر الذميمة الذي نحن بصدده ، ولن يكون منها

(١) النور ١٥ (٢) التوبة ٣١

الباب السادس

جواز مع الوطني في الاستهزئة

ولا يجب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم^(١)، قرآن كريم قبل ختام هذا البحث ، أرى أنه لا بد لي - وأنا أurd على اعتراضات خصوم الدعوة إلى السنة - من وقفة عند أبرز ما كتبه هؤلاء - أعني رسالة اللائحة المدنية للذكور البرطي - في الطعن في دعاة السنة ، وفي تلبس الحق على الناس ، وفي تضليلهم بتقل صورة مشوهة كاذبة عنهم ، ليصدوهم عن هذه الدعوة الحقة ، ويقوهم في جهلهم ، ليجتظروا بهم أتباعاً طائعين ، وتلاميذ مغفلين

وقد عرضت في ثنايا الكتاب لبعض ما في رسالة البرطي هذه من الخطأ وسوء الفهم ، وأرى من الحق على ، دفاعاً عن الحقيقة ، وذوداً عن الدعوة إلى السنة ، ونصراً للمسلمين ، أن أعرض هنا إلى أبرز ما ورد فيها من الاقتراء والجهل والتناقض والتضليل ، فأكشفها للناس ، وأضع أصابعهم عليها ، حتى لا يعتبروا بما فيها ، وليطلعوا على مدى ما يتصف به خصومنا من النزاهة والموضوعية أثناء حديثهم عن دعوتنا .

وسوف يرى القارئ الكريم أشياء عجيبة مذهلة ، وقع فيها هذا المؤلف المتعامل ، بما لا يجد مثيلاً له حتى في كتابات المستشرقين الحاقدين ، كما أنها من الكثرة بحيث يصعب إحصاؤها ، ويحتاج إلى أضعاف هذا الكتاب الرذ

(١) النساء ٨ : ١٠

نحن لا نقلل التقضيا اططيرة :

وأخيراً فنعين نبيين بهذه المناسبة ، أن دعاة السنة حين يناقشون قضية الذميمة وغيرها ، فلا يغفلون التقضيا الهامة والخطيرة التي تهدد الإسلام والمسلمين . فهم يجارون قدر جهلهم الفساد في جميع أشكاله في العقيدة والأخلاق والعبادة والمجتمع ، والذي يجالطهم ويعرفهم عن قرب يعرف صدق ذلك ، وعلى كل حال فهم مستعدون دائماً للتعام والتعاون حين يبدي الآخرون بصدق وإخلاص استعداداً مماثلاً ، وأما إذا اختاروا الطريق الأخرى فليعلموا أننا على استعداد أيضاً ، ونحن واثقون من النتيجة ، لأن البقاء للأخق والأصلح بإذن الله ، وبالله التوفيق .

★ ★ ★

القيمة - أن ينكر وجود مؤلف رسالة (هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين؟) وهو الشيخ محمد سلطان المعصومي ، وادعى أن أحد السلفين قد كتب هذه الرسالة ، وكنى اسمه خوفاً - لا أدري عن - مع أن السلفين - كما يعلم الجميع - قوم جريئون في الحق ، لا يخافون في الله لومة لائم .

وإذا فتشت عن دليل البروطي على ادعائه هذا الذي ذكره في ص ٩ من لامذهبيته ، لم تجد لديه شبه دليل ، اللهم إلا الظن الذي حذر الله عز وجل منه كثيراً ، فقال : « يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن ، إن بعض الظن إثم » (١١) . وقال سبحانه في ذم الجاهلين : « إن يتبعون إلا الظن ، وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً » (١٢) ؟

وما لا يسعنا إلا أن نتوجه إلى الدكتور (المصرف إلى كبرى المشاكل ليضع للناس سبل الحلول لها) ونخرج منها (فتقول له : هل هذا هو أدب الإسلام في العلم؟ أين أنت من قول الله عز وجل : « ولا تقف ما ليس لك به علم . إن السمع والبصر والفؤاد ، كل أولئك كان عنه مسؤولاً » (١٣) ، وقوله عز وجل : « يا أيها الظن فإن الظن أكذب الحديث » (١٤) ؟
أفما كان الأجدد بك أنت تحترم أمانة العلم ، ولا تظن ظن السوء ، ولا تشكك فيما لا علم لك به ؟

من هو المعصومي؟ : وتقدم الآن للدكتور والقراء الكرام تعريفاً بهذا الرجل الذي نشرنا رسالته (هدية السلطان إلى مسلمي بلاد اليابان) فتقول: إن المعصومي رحمه الله شخصية حقيقية لا خيالية ، وقد كان مدرساً في المسجد الحرام بحكة ، واجتمع به شيخنا منذ عشرين سنة تقريباً فيها ، وهو عالم سلفي فاضل ، أصله من بجاري من مدن تركستان الروسية ، وماجر هو وعائلته

- (١) الخجرات : ١٢
(٢) النجم : ٧٨
(٣) الاسراء : ٣٦
(٤) متفق عليه .

عليها ، ولذلك يلاحظ القارئ، أن هذا الكتاب قد طال أكثر مما كان يتوقع مع أنني لم أعرض إلا لبعض ما فيها ، فأستحيه عندي في ذلك .
ولنبداً الآن هذه الجولة لتري مصداق ما ذكرته مؤيداً بالحجة والبرهان ، وأرجو القارئ، والكريم أن يتحلى بالصبر وضبط النفس ، حتى يستطيع كمال هذه الجولة ، ويطلع على ما فيها من العجائب والغرائب .. والله المستعان .
اقتراءات البروطي وتخريفاته

إنني حائر في وصف ما فعله البروطي في لامذهبيته . فإذا أقول فيه : هل أقول : إن الدكتور الكبير الذي يدرس في كلية الشريعة ، ليخرج الدعاة إلى الإسلام ، والعلماء في أحكامه قد كذب واقترى؟ أم أقول : إن هذا الرجل الذي نصب نفسه عالماً ومؤلفاً ومدرساً وخطيباً ، ويشجع بأنه محل المشكلات الكبرى للمسلمين ، قد خان الأمانة ، وحرف الكلام ، وزور الحديث ، واستغل وضلل ؟

لقد كنت أحب ألا أكتب هذا الفصل ، ولكن ما أفعل ، وقد رمانا الدكتور بسهامه الكلية ، وجمارته الطائفة ، إلا أن أرد الخبز من حيث جاء ، وأدفع عن نفسي وعن إخواني هذه التهمة الباطلة الظالة ؟

فأرجو من القارئ، الكريم أن يسك رسالة المعصومي (هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين) بيد ، ويسك رسالة البروطي (اللامذهبية) باليد الأخرى ، وينظر إلى أرقام الصفحات التي سائير إليها فيها ، ثم ليحكم على ما فعله البروطي بما عليه عليه إيمانه ووجدانه ، وأنا راض بما يحكم به .

أ - المعصومي حقيقة لا خيال

لقد شاء البروطي - على عادة في بناء أحكامه على الظنون الفاسدة والخيالات

نحن لا نعمل القضايا الخطيرة :

وأخيراً فنعين تبين بهذه المناسبة ، أن دعاة السنة حين يناقشون قضية المذهبية وغيرها ، فلا يغفلون القضايا الهامة والخطيرة التي تهدد الإسلام والمسلمين . فهم يجارون قدر جهدهم الفساد في جميع أشكاله في العقيدة والأخلاق والعبادة والجمع ، والذي يجالطهم ويعرفهم عن قرب يعرف صدق ذلك ، وعلى كل حال فهم مستعدون دائماً للتفاهم والتعاون حين يبدي الآخرون بصدق وإخلاص استعداداً مماثلاً ، وأما إذا اختاروا الطريق الأخرى فليعلموا أننا على استعداد أيضاً ، ونحن واثقون من النتيجة ، لأن البقاء للأخق والأصلح ياذن الله ، وبالله التوفيق .

الباب السادس

جواز مع البرطي في المذهبية

ولا يجب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم^(١) ، قرآن كريم قبل ختام هذا البحث ، أرى أنه لا بد لي - وأنا أurd على اعتراضات خصوم الدعوة إلى السنة - من وقفة عند أبرز ما كتبه هؤلاء - أعني رسالة الالامذهبية لللككتور البرطي - في الطعن في دعاة السنة ، وفي تلبس الحق على الناس ، وفي تضليلهم بنقل صورة مشوهة كاذبة عنهم ، ليصدوم عن هذه الدعوة الحقة ، ويبقوهم في جهلهم ، ليحتفظوا بهم أنبأ طائعين ، وتلاميذ مغفلين وقد عرضت في ثنايا الكتاب لبعض ما في رسالة البرطي هذه من الخطأ وسوء الفهم ، وأرى من الحق علي ، دفاعاً عن الحقيقة ، وذوداً عن الدعوة إلى السنة ، ونصراً للمسلمين ، أن أعرض هنا إلى أبرز ما ورد فيها من الافتراء والجهل والتناقض والتضليل ، فأكشفها للناس ، وأضع أصحابهم عليها ، حتى لا يغتروا بما فيها ، وليطلعوا على مدى ما يتصف به خصومنا من النزاهة والموضوعية أثناء حديثهم عن دعوتنا .

وسوف يرى القارئ الكريم أشياء عجيبة مذهلة ، وقع فيها هذا المؤلف المتخامل ، ما لا يجد مثيلاً له حتى في كتابات المستشرقين الحاقدين ، كما أنها من الكثرة بحيث يصعب إحصاؤها ، ويحتاج إلى أضعاف هذا الكتاب الردي

(١) النساء ٨ : ١٤

السقيمة - أن ينكر وجود مؤلف رسالة (هل المسلم ملزم بتابع مذهب معين؟) وهو الشيخ محمد سلطان المعصومي ، وادعى أن أحد السلفيين قد كتب هذه الرسالة ، وكنى اسمه خوفاً - لا أدري من - مع أن السلفيين - كما يعلم الجميع - قوم جريئون في الحق ، لا يخافون في الله لومة لائم .

وإذا فتشت عن دليل البوطي على ادعائه هذا الذي ذكره في ص ٩ من لا مذهبية ، لم تجد لديه شبه دليل ، اللهم إلا الظن الذي حذر الله عز وجل منه كثيراً ، فقال : « يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن ، إن بعض الظن إثم » (١١) . وقال سبحانه في ذم الجاهليين : « إن يتبعون إلا الظن ، وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً » (١٢) .

وهذا لا يسعنا إلا أن نتوجه إلى الدكتور (المصرف إلى كبرى المشاكل يضع للناس سبل الخلول لها والخروج منها) فنقول له : هل هذا هو أدب الإسلام في العلم ؟ أين أنت من قول الله عز وجل : « ولا تقف ما ليس لك به علم . إن السمع والبصر والفؤاد ، كل أولئك كان عنه مسؤولاً » (١٣) ، وقوله عز وجل : « يا أيكم والظن فإن الظن أكذب الحديث » (١٤) ؟
أما كان الأجدر بك أنت تحترم أمانة العلم ، ولا تظن ظن السوء ، ولا تشكك فيما لا علم لك به ؟

من هو المعصومي ؟ وتقدم الآن للدكتور وللقرءاء الكرام تعريفاً بهذا الرجل الذي نشرنا رسالته (هدية السلطان إلى مسلمي بلاد اليابان) فنقول : إن المعصومي رحمه الله شخصية حقيقية لا خيالية ، وقد كان مدرساً في المسجد الحرام بمكة ، واجتمع به شيخنا منذ عشرين سنة تقريباً فيها ، وهو عالم سلفي فاضل ، أصله من تجارى من مدن تركستان الروسية ، وهاجر هو وعائلته

(١) النجم : ٢٨

(٢) متفق عليه .

(١) الحجرات : ١٢

(٢) الاسراء : ٣٦

عليها ، ولذلك يلاحظ القارئ أن هذا الكتاب قد طال أكثر مما كان يتوقع مع أنني لم أعرض إلا لبعض ما فيها ، فأستحيه عندي في ذلك .
ولنبداً الآن هذه الجولة لتري مصداق ما ذكرته مؤيداً بالحق والبرهان ، وأرجو القارئ الكريم أن يتحلى بالصبر وضبط النفس ، حتى يستطيع كمال هذه الجولة ، ويطلع على ما فيها من العجائب والغرائب . . والله المستعان .

افتراضات البوطي وتحريفاته

إنني حائر في وصف ما فعله البوطي في لامذهبيته . فإذا أقول فيه : هل أقول : إن الدكتور الكبير الذي يدرس في كلية الشريعة ، يخرج الدعاة إلى الإسلام ، والعلماء في أحكامه قد كذب واقتري ؟ . أم أقول : إن هذا الرجل الذي نصب نفسه عالماً ومؤلفاً ومدرساً وخطيباً ، ويتبجح بأنه يجمل المشكلات الكبرى للمسلمين ، قد خان الأمانة ، وحرف الكلام ، وزور الحديث ، واستغل وضلل ؟

لقد كنت أحب ألا أكتب هذا الفصل ، ولكن ما أفعل ، وقد رمانا الدكتور بسهامه الكلبة ، وحجارتة اللطائشة ، إلا أن أرد الخبز من حيث جاء ، وأدفع عن نفسي وعن إخواني هذه النهم الباطلة الظالة ؟

فأرجو من القارئ الكريم أن يسك رسالة المعصومي (هل المسلم ملزم بتابع مذهب معين) بيد ، ويسك رسالة البوطي (اللامذهبية) باليد الأخرى ، وينظر إلى أرقام الصفحات التي سأشير إليها فيها ، ثم ليحكم على ما فعله البوطي بما عليه عليه إيمانه ووجدانه ، وأنا راض بما يحكم به .

أ - المعصومي حقيقة لا خيال

لقد شاء البوطي - على عادته في بناء أحكامه على الظنون الفاسدة والخيالات

السلفيين بدمتي هو الذي كتب هذه الرسالة ، وعزاها إلى اسم مستعار
٢ — ادعائه أننا نخرم التقليد

هذا ما يقوله البوطي: قال البوطي في ص ٧ متحدثاً عن رسالة المعصومي رحمه الله: « عثر على كراس جاء فيه: أنه لا يجوز للمسلم الالتزام بمذهب معين من المذاهب الأربعة ، وأن من فعل هذا فقد كفر وضل عن صراط الإسلام ، وأن عليه أن يأخذ الأحكام من الكتاب والسنة مباشرة » .

وقال في ص ٨ يتحدث عن السلفيين: « ظهرت فئة في عصرنا هذا ، فاجتات الناس بشرع غريب جديد ، يقول بكفر من يلزم مجتهداً بعينه » . وقال عن رسالة المعصومي أيضاً في ص ١٦: « فهي ترمي من خلال أبحاثها وفصولها ، ونصوصها المتقولة المختلفة إلى تأكيد تحريم تلك المسلم ، أيأ كان ، وبأي مذهب من المذاهب الأربعة ، وأن الالتزام واحد منها خلال و كفر ، وأنه اتخاذ الناس أرباباً من دون الله ، وأن عليه أن يأخذ من الكتاب والسنة مباشرة ، فإن لم يستطع فعليه أن يظل منتقلاً بين المذاهب المختلفة »^(١)

وقال في ص ٧٥ و ٧٦: « ثم دعوة الناس جميعاً إلى أن يجتهدوا وإن لم يكونوا أهلاً لذلك وأن يتحللوا من تقليد الأئمة المجتهدين ، وأن يستخرجوا أحكام الحلال والحرام من الكتاب والسنة ، كما يفهمون وكما يتخيلون » .

وقد حشا البوطي رسالته بهذا المعنى فقتل مثل ذلك في ص ٦ و ١٥ و ٣٢ و ٥١ و ٦٦ و ٧٣ و ٧٧ و ٧٨ .

(١) قلت : تأمل تناقض البوطي وتناقض كلامه ، فقد نقل أن رسالة المعصومي توجب على كل أحد الأخذ من الكتاب والسنة ، ثم يقول هنا : إن ذلك لمن يستطيع ، وأما من لم يستطع فعليه أن يظل ، ولكن عليه الانتقال بين المذاهب المختلفة .

إلى مكة واستوطنها ، وقد نشرت عدة رسائل ، منها رسالة هدية السلطان السابقة التي طبعت المرة الأولى بمر سنة ١٣٦٨ هـ والوافق ل ١٩٤٩ م ، في مطبعة البابي الحلبي بصره ، وهاهي نسخة منها بين يدي ، وعليها ختم المديرية العامة للدعاية والأنباء السورية ، بالواقعة على طبعتها ثانية ، ونحن مستعدون لإطلاعتك ومن يشاء عليها ، إن كنت ما تزال في شك من أمرها .

ومن رسائل المؤلف أيضاً المشاهدات المعصومية عند قبر خير البرية ، ومنها تمييز المخطوط من الحرمين في تفسير آيات الخطابات الإلهية وغيرها ، وقد توفي رحمه الله منذ نحو عشر سنوات .

و كنا أرسلنا رسالة إلى وجهه جدة العلامة محمد نصيف ، ليرونا بأخبار عنه ، فأجابنا بأن الشيخ المعصومي رحمه الله ، كان مدرساً بدار الحديث بمكة ، وأن أقاربه ما يزالون في تركستان ، وقد كان يكتب أباه وذويه بواسطة الججاج ، ثم انقطعت أخبارهم ، وكان يدرس في موسم الحج في المسجد الحرام باللغة التركية ، ويحضر الججاج الأتراك دروسه ، وكان رحمه الله صريحاً يصدح بالحق لا يخاف فيه لومة لائم .

وتحدث الشيخ نصيف عن أولاده وبناته ، وأهمهم في مكة ، وأحدهم موظف كبير في إدارة البترول والثروة المعدنية .. الخ .

مبنى إنكار البوطي:

واقطقة أن إنكار الدكتور لوجود المعصومي رحمه الله ، كان من أغرب الأمور ، وهو إن دل على شيء ، فإنما يدل على قلة اطلاعه وغورده وافتقاره ، فأما قلة اطلاعه فذلك لأن الرسالة التي نشرناها له قد نشرت لأول مرة منذ عشرين سنة ، وهو لا علم له بها ، وأما غورده فذلك لأنه مع جهله تجرأ على نقفي وجود الرجل بالكلية ، وكان يوسع أن يسأل عنه ، ويثبت من أمره ، وأما افتقاره فذلك لأنه تسرع وتهور ، فادعى دون علم أو دليل ، أن أحد

مذهب رجل ، وبلغنا حديث الرسول المصوم عليه السلام الذي فرض الله تعالى عينا طاعته ، وتر كنا حديثه عليه السلام واتبعنا ذلك الرجل ومذهبه . فمن أظلم منا ؟ . فإنه متى اعتقد أنه يجب على الناس اتباع أحد بعينه من هؤلاء الأئمة ، فقد جعله بمنزلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وذلك كفر . وغاية ما يقال : إنه يسوغ أو يجب على العامي أن يقلد واحداً من الأئمة من غير تعيين زيد ولا عمرو ، أما من كان حياً للأئمة موالياً لهم ، ويقلد كل واحد منهم فيما يظهر له أنه موافق للسنة فهو بحسن في ذلك .

وقال أيضاً في ص ١٥ و ١٦ : « والاتباع لازم ، وإذا كان العامي يسوغ له الأخذ بقول المفتي ، بل قد يجب عليه ، مع احتمال خطأ المفتي ، فكيف لا يسوغ له الأخذ بالحديث النبوي ؟ ولا يفرض احتمال خطأ ابن عمل بالحديث ، أو ألقى به بعد فهمه ، وهذا لمن لا نوع أهلية ، وأما إذا لم يكن له أهلية ففرضه ما قال الله تعالى : « فاسألوا أهل الذکر إن كنتم لا تعلمون » .

ونقل المصومبي رحمه الله كلام علي القاري وأقوله واستحسنه ، فقال في ص ١٦ : « لا يجب على أحد من هذه الأمة أن يكون حنيفياً أو مالكيّاً أو شافعيّاً أو حنبليّاً ، بل يجب على آحاد الناس إذا لم يكن عالماً أن يسأل واحداً من أهل الذکر ، والأئمة الأربعة من أهل الذکر . ولهذا قيل : من تبع عالماً لعلي الله سائلاً » .

وكذلك نقل المصومبي رحمه الله ص ٢١ عن الشيخ محمد حياة السندي مقراً ومستشهداً قوله : « اللازم على كل مسلم أن يجتهد في معرفة معاني القرآن والأحاديث وتتبعها ، وفهم معانيها وإخراج الأحكام منها ، فإن لم يقدر فعليه أن يقلد العلماء ، ولكن لا يلتزم مذهباً بعينه لأنه يشبه اتخاذ نبياً » . كما نقل المصومبي ص ٢٣ عن سند بن عوف في شرحه على مدرسة مالك

هكذا نقل الروطي - بأخي القاري - رأينا الذي يبتناه كثيراً للناس ، والذي ورد في رسالة المصومبي ، وواضح منه تماماً أن البرطي يزعم أننا نحرم التقليد مطلقاً على الناس كلهم ، ونوجب عليهم جميعاً أن يجتهدوا من الكتاب والسنة وإن لم يكونوا أهلاً لذلك ، ويستخرجوا الأحكام كما يشتهون ، وأنها تحكم بكفر كل إنسان قلده اجتهد من الأئمة المجتهدين وتفضيله ، وأنها نسفة اجتهاداتهم ، ونحذر الناس من اتباعهم .

هذا ما يدعيه البرطي ، ويشهد الله أن كل ذلك كذب وافتراء ، وتزوير . وهتان ، وخيانة الأمانة العلمية في النقل والبحث . ولن نقول عليه ، بل سننقل للقاري بعض ما ورد في رسالة المصومبي ، ما يطيء اللثام عن اتهامات البرطي الكاذبة هذه ، ويعر به للناس كما هو يشككه المفضوح القبيح .

فأقول ما نبداً به العنوان الإضافي الذي جعلناه لرسالة المصومبي ، وهو « هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين من المذاهب الأربعة ؟ » فهل يفهم منه - بأخي القاري - أن الرسالة تبحث في حرمة التقليد على كل إنسان ، ووجوب الاجتهاد على جميع البشر ، أم هي تبحث في مسألة معينة ، هي حكم التزام المسلم مذهباً معيناً من المذاهب الأربعة ، طول عمره في كل مسألة من مسائله ، ولو اطلع على ما يجالط بعضها من القرآن والحديث ؟

إنه لو اوضح لكل إنسان منصف ، أن عنوان الرسالة يوضح موضوعها ، وهو حكم التزام مذهب معين بالشكل الذي ذكرناه ، وليس حرمة التقليد مطلقاً ، وإيجاب الاجتهاد على كل أحد . وهذا ما يقوله المصومبي :

ولنتقل إلى ما هو أوضح وأجلى ، فنضع يد القاري على عكس ما يدعيه البرطي تماماً ، فليفتح القاري رسالة المصومبي ولينظر فيها . قال المصومبي رحمه الله ص ١٣ و ١٤ : « وفيها أيها المسلمون إذا قلنا

ولكنهم يردونها ، أو يؤولونها أو يدعون النسخ فيها بغير دليل ، وهو أيضاً تقليد من يستطيع النظر في الأدلة الشرعية ، وعنده أهلية لفهمها فيدع ذلك ويقال .

وهذا الذي بناه هو ما يفهمه كل منصف متجرد عن الهوى من رسالة المعصومي ، يفهم بعضها على ضوء بعض ، وليس بأن يقطع جزءاً من الكلام ويفصله عما قبله وبعده ، ثم يفسره كما يروق له كما فعل البوطي . إن مثله حينئذٍ كمثل من يكتفي من قراءة القرآن بقراءة الآية « فويل للمصلين » ويستنتج منها أن الله يهدد المصلين بالويل والنبور دون أن يقرأ تنمة الآيات وهي قوله تعالى : « الذين هم عن صلاتهم ساهون . الذين هم يراؤون ويتعبدون الماعون » سورة الماعون .

ولغرض جدلاً بأن بعض عبارات المعصومي تختمل تأويلين ، أحدهما يفيد إنكار التقليد مطلقاً ، وثانيها يفيد إنكار التقليد الذموم . أفما كان من الواجب على البوطي بصفته مسلماً أن يحسن الظن بأخيه المسلم ، ويجعل هذه العبارات المحتملة لعينين على المعنى السليم الصحيح ، ويتجنب سوء الظن الذي نهى عنه الله سبحانه ؟ أم أن الأصل عنده سوء الظن ، وتحويل الكلام ، دون زاجر من تقوى الله ودون حرص على التأديب بأداب الإسلام ؟

البوطي لا يفهم دعوتنا ولا يريد أن يفهمها :

والواقع أننا نشعر بأن البوطي لا يفهم الدعوة السلفية ، ويظهر لنا أنه لا يريد أن يفهمها ، وذلك ليتسنى له أن يفترى وتهمه بالباطل . وبين ذلك ويوضحه ما ذكره في ص ٥١ من أنه حاش في فهم مراد المعصومي ، لأنه بزعمه يدعو إلى أمور متناقضين لم يعرف طريقة للتوفيق بينها ، أولها تحريم التقليد مطلقاً ، وثانيها جواز التقليد ولكن بشرط عدم التزام مذهب معين

وأقره : « ولنا نقول إنه : (أي التقليد) حرام على كل فرد ، بل نوجب معرفة الدليل واثابيل الرجال ، ونوجب على السامي تقليد العالم ، وقال ص ٤٠ : « ثم يا أيها المسلم إذا سمعت همتك في العلم وقويت عزيمتك في التقوى فاحرص على فهم صريح الكتاب ، وظاهر السنة وفعل أكثر أهل العلم . . . » . وقال في ص ٤١ : « وإنما اتفق الناس على تقليد العلماء ، على معنى

أنهم رواية الشريعة عن النبي ﷺ . وقال مثل ذلك في ص ٤٢ و ٤٤ .
فيا أخي القارئ ، المنصف ، هذه بعض عبارات المعصومي وعبارات البوطي بالحرف الواحد نقلناها إليك بأمانة وتجرد ، ففانرن بينها وتأملها ، ولا نظنها بحاجة إلى تعليق أو بيان ، فماذا ترى وعماذا تحكم ؟ قل ذلك بصدق وصراحة ، وكن جريئاً لا تخاف في الله لومة لائم ، ولا تخف صباح الغرغائبين ولا تدجيل الدجانب ، وقل لنا بربك : هل كان البوطي أميناً في النقل والتلخيص ، أم إنه قد كذب وافتري ، وضلل وتعامل ، واستجساز لنفسه بدافع الهوى والمصيبة والحقد الأعمى ، أن يكذب ويحرف ويسيء الفهم عن قصد وتصميم ؟ ولو كان المعصومي رحمه الله قد ذكر مرة واحدة رأيه في جواز التقليد ، وجوبه على الجاهل ، لقلنا : ربما سها البوطي عنه ونسيه ، أما وقد ذكر المعصومي ذلك نحو عشر مرات أو أكثر ، فهل يمكن أن يفسر عمل البوطي هذا إلا أنه تقصد للتحويل والتزوير وكذب متعمد ، واقتراء صراح ، وتعام عن الحق الواضح لكل ذي عينين ، بل ولذي عين واحدة ، بقصد التيهيم علينا واستفزاز الناس ضدنا ؟ ؟

ولا يقال : إنه قد ورد في بعض المواضع من رسالة المعصومي رحمه الله ، ذم التقليد والنهي عنه ، لأن هذا يجب أن يفهم على ضوء ما ذكره في مواضع كثيرة من رسالته ، من أن التقليد الذموم هو تقليد الجامدين المتعصبين ، الذين يطلعون على النصوص الصحيحة الصريحة الخالقة لذمهم ، ويقنعون بها

٢ - ادعاؤه أننا ندعو لفصل الإسلام عن الحياة :

ومن الأمور التي افترى فيها الدكتور وحرف ، زعمه (في ص ٩ و ١٠ و ٢٣ و ٢٤) أن المعصومي رحمه الله يحصر الإسلام في العبادات كالصلاة والصوم والزكاة . فقط وأما الأنظمة المختلفة للحياة ، فلا دخل للإسلام بها ، وادعى أن كلام المعصومي رحمه الله مثل كلام المششرق شاخت ، الذي ادعى أن التشريع الإسلامي إنما هو نتاج عبقرية الفقهاء ، ولا دخل للإسلام به ، وهنا أيضاً لا دليل للدكتور على ادعائه هذا ، إلا الظن وانحياز ما تشابه من كلام المعصومي ، والحقائق أنه قد حرفت الكلام ، وأساء الفهم عمداً ، ورعى المعصومي بما لم يردده ولم يقوله أبداً . وإلا فهل يعقل أن يقول عالم مسلم : إن الجهاد ليس من الإسلام ، والحكم بما أنزل الله ليس من الإسلام كذلك ، والفضاء والحدود والعقوبات والاقتصاد والإرث والأخلاق ، وما ورد في القرآن والسنة من أمور الحياة غير العبادات ، ليست من الإسلام ؟ وهل يقول هذه القولة المذكورة إلا عدو الإسلام ضيئت ، ومفتري كذاب كالششرق شاخت ؟ أهكذا ظن البوطي ياخونه المؤمنين ؟ ألا يعلم أن القول بهذه المأثاة هو كفر صراح ؟ ترى هل وصل بالبوطي حقه ونحامله إلى درجة يستجيز فيها لنفسه أن يتهمنا بالكفر والخروج عن الدين ؟

ماذا يريد المعصومي :

أما ما تندرج به البوطي من كلام المعصومي عن الإسلام ، أنه سهل ويسور ويفهمه كل أحد حتى الأعرجي ، فإنما يريد به سهولته على من يريد الدخول في الإسلام ، وأنه يكفيه التلطف بالشهادتين وأداء الصلاة وبقا الأركان الخمسة ، وأما الشريعات الإسلامية الكثيرة ، والتفريعات الفقهية ، والتمذهب أو عدم التمذهب ، فلا يعد شيء من ذلك شرطاً للدخول في الإسلام ، ويكفي

ويتساءل أخيراً : إذا كان التزام الذم هو الباطل فقط من جواز التقليد فما معنى اطراح التقليد من أسامه ؟

فانت ترى أن البوطي لم يفهم رسالة المعصومي الصغيرة البسيطة ، وليس هناك سبب لذلك إلا الخلد والتعصب والهوى ، الذي استحك من نفسه ، فلم يعد يفهم الكلام الواضح البين ، ولم يعد يستطيع فهم اطرائق السهولة السيورة ، فتجيب كلام المعصومي رحمه الله متناقضاً ، وما هو بتناقض ، ولكن افتراهه وتزويره وتحريفه الكلام الذي أدى به إلى ذلك ، حين زعم أننا نحرم التقليد مطلقاً فقد تبرع بإضافة كلمة (مطلقاً) من عنده تبرعاً غير مشكور ولا ما جور ، وقد رأيت فيما مضى بعض كلام المعصومي ، الذي يبين بشكل واضح جداً أن الرجل لا يتبع التقليد للجاهل أبداً ، بل يلزمه به ما دام لا يستطيع الفهم والبحث والنظر ، ولكنه يمتعه من حبس نفسه في مذهب معين .

والغريب أن البوطي قد ناقض نفسه بنفسه ، إذ ذكر (في ص ٧٥) أننا نقصي الناس عن كتب المذاهب وتقديمها ، من أجل تقليد فلان وفلان من المعاصرين . فكيف يستقيم لعقل عاقل أن يتهمنا بأننا من متناقضين في وقت واحد ؟ فكيف يمكن التوفيق بين قوله : «إننا نحرم التقليد مطلقاً» وقوله «إننا نقبل فلاناً وفلاناً من المعاصرين ؟ ترى هل وصل به الهياج والعصبية العمياء والخلد الأسود إلى درجة يفقد معها عقله ويقع في الخلل والخلط والتناقض دون أن يدري ويتنبه ؟

إن في هذه الحادثة - والتي يقال - لعبرة وعظة لكل إنسان ، ليستخلص منها درساً لا ينسى ، ويرى عاقبة التحامل والتعصب والعداوة العمياء ، أعاننا الله من ذلك ، والماثل من أتعط بغيره ، والشقي من وعط بنفسه ، ووعظ به الناس .

الفهم. فكانه لم ينظر إلى كلمة (بعض المسائل) أو لعله تطوع - لوجه التزوير والتضليل - بإبدالها بكلمة (كل) وفهم منها أن كل المذاهب آراء العلماء ، وأنها لا يجب اتباعها على المسلم ، ثم راح يستنتج ما شاء ، ويعيد في الماء العكر .

وكل ما يفهم من هذه العبارة أن المصومي يقرر الشيء المعروف لدى طالب العلم المبتدئ ، وأنه أمر آراء في المذاهب ، قيت بالرأي فقط ، وهي أمور اجتهادية محضة ليس فيها نص من كتاب أو سنة ، فهذه الأمور ليس واجباً على المسلم اتباعها ، وإنما يجوز ذلك إن غلب على ظنه صحتها .

٢ -- ادعاء البوطي أننا نخفد على الأئمة واتباعهم

ومن اقتراءه قوله في ص ٧٥ من لا مذهبه : « أما إن انطلقت به بعد إصطاك إياه عن تلك الكتب وأنتها إلى كتب أخرى ، ألفها واجتهد فيها أناس آخرون فالزمته بهم .. وليس لهذا الإلزام أي معنى إلا معنى الخفد والضعفة على الأئمة الأربعة واتباعهم » وقال ص ٧٨ : « ثم تخفون في نسفة اجتهادات الأئمة الأربعة وتخفون عامة الناس من اتباعهم » .

فانظر يا أخي القارئ ، كيف يقترى الدكتور علينا ، ويتمنا بالخفد على الأئمة الأربعة واتباعهم ، وبعضهم وتسفيهم . إنه يشهد على قلوبنا التي لا يطلع عليها إلا الأشهبجانة وتعالى ، ويحكم على ما فيها من خبايا وأسرار ، وما دليبه على اتهاماته الظالة هذه ؟ لا شيء إلا الظنون الشيطانية التي حذرنا الله عز وجل منها ورسوله ﷺ في كثير من الآيات والأحاديث .

وقد نهي الله عز وجل المسلم عن التكلف والتطع في الحكم على الناس ، وأمر المسلمين أن يحكموا على ظواهر أعمالهم والقاعدة في ذلك هي ، ولنا الظاهر

أن يوجد في المسلمين بعض العلماء المخصصين بهذه الأمور ليقفوا الناس بما يورض لهم من شؤونهم .

الرد على مزاعم شاخت :

هذا ما أراد المصومي ، وما يفهمه كل من يقرأ رسالته بانصاف وتحرد عن الهوى ، وليس فيها ولا يفهم منها أبداً ، ما ادعاه البوطي ظالماً وعدواناً أنه يرى الإسلام ديناً فقط ، ذلك لأن شمول الإسلام للدين والدنيا ، والدولة والحياة ، وإنما هو مقرر في نصوص الكتاب والسنة نفسها ، ومن البدهيات المسلمة ، وليست بحاجة إلى التفهيم ليقروها ، فقد امتلأت بها آيات الكتاب الكريم ، وأحاديث النبي الأمين ﷺ ، لا يستطيع أي عدو إنكاره ووجوده . والسلفيون أدركوا الناس بشمول الإسلام للدين والدنيا معاً ، ومن جهل الآيات الكريمة ، والكثيرة ، والأحاديث النبوية الشريفة ، التي تتحدث عن الربا والزكاة والبيع ، والتملك والحدود والإرث ، والشورى والعدل ، والأحوال الشخصية والجهاد ، وسياسة الدولة مع الدول الأخرى وغير ذلك من شؤون الحياة ؟ ثم من الناس جهل سيرة النبي ﷺ التي تتمثل فيها صورة الإسلام مطبقة عملياً ، لأنه القدرة لكل مسلم ، وكيف أنه كان حاكماً وقاضياً ، ومعلماً ومربياً ، وقائد جيش ومشرعاً ، ومنظماً للمجتمع ومصلحاً ، وأخيراً فمن يستطيع إنكار قوله تعالى : « ورتبنا عليك الكتابات تبياناً لكل شيء »^١ وغيرها ؟ فإن كان ذلك واضحاً - وهو بعون الله واضح - فهل بقيت هناك ثغرة لهذا الزعم الاستشراقي الخبيث ليدخل منها ؟

وأما تدبر البوطي بعبارة المصومي الثانية وهي أن المذاهب هي آراء أهل العلم وأصحابهم في بعض المسائل ، وتبدو فيها علة البوطي التي كشفناها ، وهي التحريف وسوء

بيناً لا يورد علينا مثله أبداً لأننا تأخذ منهم جميعاً ما وافق الكتاب والسنة ،
بيناً أنتم لا تأخذون عنهم إلا شخصاً واحداً وقد يكون من المتأخرين القائلين
الذين لا يكاد يعرف أحدهم . ثم ما رأيكم إذا حكمنا عليكم - بناء على هذا
المنطق المتهاافت - بأنكم تتكفرون قول النبي ﷺ لأنكم تحقدون عليه ؟
أما موقفنا من الأئمة الأربعة وتلاميذهم ، فانه يعلم كم نكفرت لهم من الهبة
والتعظيم والتبجيل ، ولا يغير من ذلك أننا نخالف بعض أقوالهم المخالفة
للكتاب والسنة ، وقد علموا أنهم أن تقدم قول الله وقول رسوله على كل قول ،
فجزاهم الله خيراً ورحمهم رحمة واسعة ، وقد بيننا رأينا فيهم في الباب الأول
فارجع إليه إن شئت .

هـ - إبطال إنكار البوطي لكلام الدهلوي

البوطي يتحدث :

وهذا اقتراء بوطي عجيب ما كنا نتصوره لأن فيه جازفة فاحشة ، وجرأة
غريبة ، فقد أنكر البوطي ما نقله المصومي من كلام الشيخ وبي الله الدهلوي
رحمها الله في رسالة الإنصاف ، وخلاصته أن التذمب بأحد المذاهب الفقهية
بدعة ، وأن التزام أقوال عالم واحد لم يكن في صدر الإسلام ، قال البوطي
في ص ٣٠ و ٣١ : « وأنا أتحدى صاحب الكراس ومقلديه أن يثبتوا سطرأ
ما تقول صاحب الكراس على الدهلوي في أي كتاب من كتبه . »

ونحن نقبل التحدي :

وقد عجبنا من هذه الجزأة في التحدي فوجهنا إلى رسالة الإنصاف للدهلوي
رحمه الله فإذا فيها بعض الكلام الذي ذكره المصومي وهذا نصه : « اعلم أن
الناس كلوا في الأئمة الأولى والثانية غير مجمعين على التقليد للمذمب واحد بعينه .
قال أوطال المكي في قوت القلوب : إن الكتب والمجموعات محدثة ، والقول

والله يتولى السراة^(١) ، ولا ترى أنه يخفى عليه حديث أسامة بن زيد رضي
الله عنها إذ قال : بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحزقة من جهينة ، فصحبنا القوم
على مياههم ، وطلعت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم ، فلما غشيناها قال :
لا إله إلا الله . فكفرت عنه الأنصاري ، وطمعته برحى حتى قتله ، فلما قدما
المدية بلغ ذلك النبي ﷺ فقال لي : « بأ أسامة أقتله بعد ما قال : لا إله
إلا الله ؟ قلت : يا رسول الله إنما كان متعوداً . فقال : أقتله بعد ما قال :
لا إله إلا الله ؟ فما زال يكروها علي حتى قتيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك
اليوم^(٢) » وفي رواية : فقال رسول الله ﷺ : أفلا شققت عن قلبه ؟
فالإسلام كما ترى يرشدنا إلى عدم اتهام الناس جزافاً دون دليل أو برهان ،
ولكن يظهر أن البوطي لا يعجبه هذا الإرشاد الرباني الكريم ، ويأبى إلا أن
يحكم على قلوب الناس وعلى بوابهم .

هذا أدب البوطي وهذا خلقه . إنما نشهد له بحق أنه جريء جداً في الاتهام
بالباطل ، وشجاع ولا يخاف لومة لائم ، وأنه لا تردعه آيات الله عز وجل ولا
أحاديث نبيه ﷺ ، ولا تؤذيه آداب الإسلام . فانه حسيبه .

استعمال مهافت :

وأما استدلاله على اتهامنا بالتحقد على الأئمة بأننا نخالف بعض اجتهاداتهم ،
فهذا استدلال باطل لأنه إن صدق ظنه بأننا نتحقد على الأئمة ، فجرد أننا لا
نتمسك بقول شخص معين منهم ، كما يفعل غيرنا ، فنقول له : إنك وجمهور
الناس الذين يعرضون عن تقليد كل الجتهدين سوى مقلدكم ، يرد عليكم
ما أوردته علينا ، أنكم لا تأخذون بأقوالهم وآرائهم لأنكم تحقدون عليهم ،
(١) قلت : لقد توصل البوطي ببراعته إلى أن يجعل هذه الجهة حديثاً نبوياً
شريعياً مع أنها لا أصل لها ، فله دره !
(٢) متفق عليه .

لقد أنكر البرطي جملة ما نقله المعصومي عن الدهلوي ، كما يفهم من عبارته ص ٣٠ و ٣١ ، ولكنه نص على إنكاره جملة (فمن أخذ بجميع أقوال أبي حنيفة . إلخ) وتحدى أن تثبت سطرًا ما نقله المعصومي ، وقد قلنا التحدي وأثبتنا له بأرقام الصفحات ، أن ما نقله المعصومي عن الدهلوي كله صحيح ، وقد رأيت أنه كله موجود عنده ، وكل ما في الأمر أن بعض هذا الكلام في رسالة الإصناف ، والبعض الآخر في كتاب حجة الله البالغة . وهذا يكون تحدي البرطي قد ارتد عليه ، ويكون قد ظهر للناس كذبه وتهوره ودجله ، وأنه يقفو ما ليس له به علم .

البرطي يحس بالفوزية ويحفظ لنفسه خط الرجعة :

و كان البرطي قد أحس أننا سنكشف للناس صحة ما نقله المعصومي عن الدهلوي ، وسنخرق تحديه الفارع ، فقال في ص ٣٠ : ه لم يثبت هذا الكلام عن الدهلوي في حق نقله العاجز عن الاجتهاد إطلاقاً . . . و كأنه يريد بذلك أن يفتح لنفسه طريقاً للهرب والتراجع ، بأن يقول حين يجابه بعض كلام الدهلوي ، الذي نقله عنه المعصومي نقلاً صحيحاً : إن هذا الكلام قد ساقه الدهلوي في الحديث عن الرجل العالم ، وليس عن الرجل العاجز ، وهذا خبث منه ومكر وضاع ، وجواباً على ذلك تقول : ومن قال لك إن المعصومي قد قصد بهذا الكلام الرجل العاجز عن الاجتهاد ؟ وأين قال ذلك ؟

إن الذي أوصل البرطي إلى هذه النتيجة الخزية ، أنه قد تثبت رغباً عن الحق والعلم والتحقق ، ورغباً عن كل دليل ، بأن المعصومي والسلفيين يكررون التقليد مطابقةً ، وقد بنى على ذلك أفكاراً كثيرةً منها فكرة هنا عن كلام الدهلوي . . . وهكذا فالاقتران كما ترى لا يبد إلا الاقتران ، وقد قال الشاعر :

وعل يستقيم الظل والعود أوج ؟

بجالات الناس ، والفتيا بمنهج الواحد من الناس ، واتخاذ قوله والحكام به في كل شيء ، والتمسك على مذهبه ، لم يكن الناس قديماً على ذلك في القرنين الأول والثاني ، بل كان الناس على درجتين العلماء والعامه ، وكان من خبر العامة ، أنهم كانوا في المسائل الإجماعية التي لا اختلاف فيها بين المسلمين ، وبين جمهور المجتهدين لا يقلدون إلا صاحب الشرح ، وإذا وقعت واقعة نادرة استفتوا فيها أي مفت وجدوا ، من غير تعيين مذهب . قال ابن المهام في آخر التحرير : كانوا يستفتون مرة واحداً ومرة غيره ، غير ماتزمين مفتياً واحداً^(١) .

فهذا نص كلام الدهلوي في رسالة الإصناف ، وواضح جيداً أنه يحوي بعض الكلام الذي نقله المعصومي عنه . وأما البعض الآخر فهو موجود في كتاب حجة الله البالغة (ج ١ ص ١٥٤ و ١٥٥) وقد نقله الدهلوي عن الإمام ابن حزم رحمه الله ، وما نحن ننقله لك بنصه ، قال الدهلوي : « قال ابن حزم : التقليد حرام ولا يجز لأحد أن يأخذ قول أحد غير رسول الله ﷺ بلا برهان ، لقوله تعالى : « اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياءه » . وقد صح إجماع الصحابة كلهم أولم عن آخرهم ، وإجماع التابعين أولم عن آخرهم ، وإجماع تابعي التابعين أولم عن آخرهم ، على الامتناع والامتناع من أن يقصد منهم أحد إلى قول إنسان منهم أو عن قبيهم ، فأخذهم كله ، فليعلم من أخذ بجميع أقوال أبي حنيفة ، أو جميع أقوال مالك ، أو جميع أقوال الشافعي ، أو جميع أقوال أحمد رضي الله عنهم ، ولم يترك قول من اتبع منهم ، أو من غيرهم إلى قول غيره ، ولم يعتمد على ما جاء في القرآن والسنة ، غير صارف ذلك إلى قول إنسان بعينه أنه قد خالف إجماع الأمة كلها أو لها عن آخرها ييقن لا إشكال فيه وأنه لا يجد لنفسه سلفاً ولا إنساناً في جميع الأصهار . .

تور البوطي :

ومن أظن الأدلة على تور البوطي أنه لم يتعد أن ثبت له كلام الدهلوي من رسالة الإصناف وحدها ، بل الجرف مع ألمية والعصية ، فانكر أن يكون شيء من ذلك في أي كتاب من كتبه ، وبقياً أنه لم يقرأ كتب الدهلوي كلها ، فكيف يقول هذه الكلمات الكبيرة الجرفاء ؟

إنها مشتقة نزعاً من أنزم . والبوطي كما رأينا ليس إلا مجعماً بدون طعن ، ومفتوراً بالباطل ، ومعتمداً على النهيولات الفارغة ، وباقلاً بغير أمانة ، دون أن يقف عند حدود الإسلام ، ولا يتأدب بأدب العلم .

وأخيراً فهذه — يا أخني الفارسي — طائفة من اقتراءات البوطي ، اختصرناها لك رغبة في الإيجاز ، وقد عرفنا منها نوعية هذا الرجل ، ولذلك فنحن نبينها للناس حتى يحدروه ، وننهيهم إليها حتى لا يتقدموا به ، والدليل النصيحة كما قال **ﷺ** .

وقد كنت مغشوشاً ببعض الشيء بهذا الرجل ، ولكن ما إن خالفتني الرأي وعاملته ، وكتب هذه الرسالة ، حتى تبدى لي على حقيقته ، وتكشف عن مكنون نفسه ، وأنا أشعر أن كثيرين ما يزالون يحدو عين به ، فعسى أن تزول الغشاوة عن العيون ، وتكتشف الحقائق للناظرين .

وإن المسلم لا يتعاق بالاشخاص ، ولا يربط مصيره بصيرهم ، يضل إذا ضلوا ويهتدي إذا اهتدوا ، بل هو يتعلق بالحق الثابت في كتاب الله وسنة رسوله ، ومن حكمنا المشهورة تلك القولة المأثورة عن علي رضي الله عنه : نحن قوم نعرف الرجال بالحق ، ولا نعرف الحق بالرجال .

تعقيب على رواية المناقشة بيني وبين البوطي

ختم البوطي لا مذهبه برواية خلاصة مناقشة جرت بيني وبينه ، وادعى أن هذه المناقشة تفوق سائر فصول رسالته في الأهمية ، بسبب ما فيها من مظاهر العصية التي لا توجد عند ذي عقل . ثم روى المناقشة بشكل يحرف مبادئ الحقيقة ، وحشاها بما عهدناه منه من الاقتراء والكذب والبهتان .

فقد رأينا غايات من اقتراءه على المصومي وكتب السابقين منشورة بين أيدي الناس ، فكيف مع أن رسالة المصومي وكتب السابقين منشورة بين أيدي الناس ، فكيف يستغرب كذبه علي والمناقشة بيني وبينه شفرة ، لم تسجل ولم يطبع عليها إلا بضعة إخوان ؟ وعلى كل فهو لاء ما يزالون أحياء ، ومن أراد التثبت فليسالهم .

الاقتراء الأول : فأول ما اقتراءه علي البوطي قوله ص ٨١ : « وقلت له : حسناً . وهل يجب على كل مسلم أن يستعرض أداة الأئمة ، ثم يأخذ بأوقها مع الكتاب والسنة ؟ قال : نعم » . وأشهد الله عز وجل أن هذا اقتراء محض ، واختلاق صراح . فإني لم أجهه بذلك أبداً ، ولا يعقل أن أجهه به ، بل قلت له ما ذكره علي لساني بعد أسطر : « إن الناس يقسمون إلى ثلاثة أقسام ، مقال ومتبع ومجتهد . . . » .

وما يدل على اقتراءه هذا ، أن هذا الكلام الذي نقله عني ، لا ينسجم بحال مع القول الأول ، وأشهد الله عز وجل أنني قد ذكرته عدة مرات ، أنني متفق معه في أن العاجز عن البحث والنظر عليه أن يقبل ، وهو ليس موضوع بحثنا ، وإنما الخلاف فيمن يستطيع البحث والنظر عن يدخل في طريقي المجتهدين .

وأساء عن عمد فهم جوابي عنه ، بحيث تغير سياق الحديث تماماً .
ويبان ذلك ، أنه سألني عن حكم شاب سمع الآية السابقة ، ففهم منها أنه لا
أن يتجه في صلاته إلى أي جهة شاء ، وأبلغه أحد أم الأئمة الأربعة يقولون
بوجوب التوجه إلى القبلة فقط ، ولكنه لم يبلغه دليلهم الشرعي ، ثم قام إلى
الصلاة . فأين يتجه ؟ قلت : فهل يفهم هذا الشاب اللغة العربية فهماً جيداً ؟
قال : نعم . مثلك . قلت : لينظر بعد آيات قليلة ، فإنه سيجد قوله تعالى :
« فويل وجهك شطر المسجد الحرام »^{١١} . قال : لنفرض أنه لم يسمع إلا هذه
الآية ، وليس عنده مصحف . قلت : يسأل عالماً عن الأداة والتوقيت بينهما
وبين رأي المذاهب الأربعة . قال : لنفرض أنه في صحراء ، وليس عنده أي
عالم أو فقيه . قلت : هذا مثال خيالي لا يقع ، فلا حاجة للشغل أنفسنا به
قال : لكن مسألة خيالية ، فما الحكم فيها ؟ قلت : يتبع ما يرجع لديه من
حيث الاجتهاد ، ولو كنت مكانه لارتفعت الآية . ولو حدثت وكنت خطئاً
فاعتقادي أن الله سبحانه وتعالى لن يؤاخذني لأنني فعلت جهدي ، وعملت
واجبي ، على أن هذا الشاب لو اتبع رأي المذاهب الأربعة فلا أرى حرجاً
عليه في ذلك ، إذا ترجع لديه قولهم ، لكنني أفضل الأخذ بالآية لأنها كلام الله
وهي دليل بنفسها لا يتطرق إليه الشك أو الخطأ ، بينما الأئمة الأربعة بشر ،
يحمل أن يخطئوا ولو في القابل النادر .

وهنا قل البرطبي وصاح ، وهاج وماج ، ورفع صوته ، وأرغى وأزبد
— لا أراك الله مكرهاً — وقال : لا بأس في نظرك أن يصلي إلى غير
الجهة ، ويترك أفعال الأئمة الأربعة ، وتعتبر صلاته صحيحة ؟ قلت : نعم .
لأن ظروفه التي اقتضتها وتحتها لم تكنه من معرفة الحكم الشرعي يقين ،
فعلبه أنت يجتهد حسب استطاعته ، فقد برى أن مفهوم الآية الكريمة هو

(١) البقرة ١٤٤

والمتبعين ، ولكنه كان يلف ويدور ويرجع إلى الحديث عن الرجل العاجز
عن النظر ، ثم جاء في رسالته ليدعي علي زوراً وبهتاناً أنني قلت بوجوب
الاجتهاد على كل أحد حتى على العاجز والجاهل ، فأنه حسيبه
الافتراء الثاني : ولا سألني البرطبي عن رأيي فيما ذكره المعصومي في
رسالته : أن من التزم مذاهباً معيناً في كل مسألة ، فهو متعصب خطئاً ، مقلد
تقليداً أعمى . قلت له : إنني أفهم من الرسالة على ضوء فرائض الكلام ، أن
المعصومي يقصد بذلك من التزم مذاهباً واحداً منها ، في كل مسألة وهو يعتقد
أن الله كلفه بذلك ، والرسالة يفسر بعضها بعضاً ، وواضح أنها في مجملها حجة
على التعصب المذهبي ، وإنكار حال الذين يطلعون على ما يخالف مذاهبهم من
الكتاب والسنة ، وهم من أهل النظر والبحث ، فيعرضون عن الكتاب
والسنة ، ويصرّون على تقليد المذهب . ومع ذلك فقد قلت : إن المعصومي
كان عليه أن يوضح ذلك ، ففي عبارته قصور .

ومع أنه قد نقل عن قولي : إن العبارة فيها قصور ، لكنه قال بعد ذلك :
« وأمر الرجل على أن العبارة صحيحة ، وأنها على تقدير تحريف ، وأن المؤلف
معصوم عن أي خطأ فيها » .

وأشهد الله أن هذا محض افتراء ، وما أدري كيف يستقيم في عقل عاقل
نقله الكلامين المتناقضين ، وليس بينها إلا سطرتي ؟

أفلا احترم البرطبي عقول القراء ، الذين سهو لهم هذا التناقض واستمكروا به ؟
وهل يعقل أن يقول مسلم : إن أحداً حاشاً الأنبياء ، المرسلين معصوم عن الخطأ ؟
الافتراء الثالث : وأما المثال الذي هو تل فيه البرطبي وعظّم ، وطنن
ودندن ، وهو الافتراض بأن شاباً قرأ قوله تعالى : « والله الشرف والغرب ،
فأبنا تولوا ثم وجه الله »^{١١} ، فقد حوّف فيه الصكلام ، وأقص بعضه ،

(١) البقرة ١١٥

أما الرجل : لقد غشيتك نفسك والله ، إذ صورت لك أنك مصلح عظيم ومفكر كبير ووعيد الميثل والنظير، وأنت في الحقيقة من أدب الإسلام ، وسلوك العلماء ، فأربح على نفسك ، وأعرف قدرك ، وأتق على نفسك، فقلت بذلك ، وستان بينك وبين العلماء المخلصين ، والدعاة إلى الله المخلصين ، إنك بحاجة قبل كل شيء إلى أن تأخذ نفسك بجزم لتروضها على الانصياع لأوامر الله والاستسلام لأحكامه ، والوقوف عند حدوده، قبل أن يأخذك الله بعقاب من عنده ، وتندم ولات ساعة مندم .

الافتراء الرابع . هو تفسيره لعبارة (القناعة الذاتية) التي وردت في

كلامي ، فقد أوم القراء بأنني أرى أن يحكم الناس في أمور الدين بأهوائهم وظنونهم وأوهامهم ، فيعمل كل واحد بما يحظر على باله وبما يتشبهه، وبني على ذلك أنني أسيح للمسلم إذا حدثت لديه القناعة الذاتية بأن ينزو على حيلة جاره، وأن يلا جوفه خيراً ، وأن يسلب أموال الناس بالباطل .

ويشهد الله أن هذا المعنى الذي هو ل به كثيراً وتثر كثيراً، هو افتراء خالص ، وإفك مبين ، وقد وردت هذه العبارة على لساني في معرض الحديث عن صلاة الشاب الذي صلى لتغير القبلة بتأثير طرفة العترة السابقة، فقد قلت ما مفاده : إن لدى هذا المسلم أمرين : آية من كتاب الله سبحانه تدل على أن له أن يتجه في صلاته أي شاء ، ونقلاً عن الأئمة الأربعة دون معرفة الدليل بأن الاتجاه يجب أن يكون للقبلة فقط ، فعلى هذا الشاب أن يوازن بين هذين الأمرين ، ويرجع أقرانها ، ويعمل بقناعته الذاتية .

وواضح جداً من سياق كلامي ومن القرائن المتعلقة به أنني قصدت بهذه العبارة ما يترجم في تفكير المسلم الذي هو أهل للنظر والبحث ، من الدليل الشرعي في مسألة ما ، وهذا ما يفعله كل عالم قديماً وحديثاً، إذ ينظر في الأدلة المتنوعة ويوازن بينها ، ويعمل بما ترجم في نفسه من الدليل الأقوى ، وقد سميت

الأرصح، لأنها قرآن وهي دليل بنفسها ، بينما أقوال الأئمة الذين لم يبلغه ديلهم ، هي رأي ، والدليل مقدم على الرأي عند أهل العلم جميعاً ، قال الإمام أحمد رحمه الله : « رأي الأوزاعي ورأي مالك ورأي أبي حنيفة كله رأي ، وهو عندي سواء ، وإنما الحجة في الآثار »^{١٧}

أدب المناظرة عند البوطي :

وطال النقاش بيننا ، ولم يستطع البوطي أن يأتي بأي دليل على بطلان صلاة هذا الشاب في ظروفه الافتراضية تلك ، اللهم إلا الصياح والتحويل والتهديد بيشير كلامي على الناس لبرهيني ، فقلت له : انشر ما تشاء، فانا لا أخاف من إعلان ما أعتقده حقاً وصواباً ، فكان جوابه تلك القولة المنكرة الجرمية ، التي لا أشك أن الله سيحاسبه عليها حساباً عسيراً . قال : إنك لا تخاف الله ، فكيف تخاف مني ؟ ومعنى ذلك اتهامي بما يشبه الكفر ، لأنني لا أعتقد أنه يوجد مسلم واحد لا يخاف الله عز وجل .

وقد كثرت بططير هذا الإتهام وشدة حرته وإثمه عند الله عز وجل ، وكثرت مجديت أسامة بن زيد عندما اشتد غضب النبي ﷺ عليه لقتله الرجل الكافر بعدما نطق بالشهادتين ، فاعتذر أسامة بأنه قالها متعوداً أي خشية القتل ، فقال له ﷺ : هلا شققت عن قلبه ؟

وعوضاً عن أن يرتدع اللدكتور بهذا الحديث الزاجور ، ازداد تجتيراً فأعاد جملة (هلا شققت عن قلبه) بشكل قبيح ، تقليداً لي في نطقي ، ساخرًا مني ومستهزئًا بي بما أثار الاستسكار والتعزز لدى الحاضرين ، ثم قالت له : إن الله سيحاسبك على هذا . فما كان جوابه إلا أن قال : (خلي جاسيني) .

فيما هو أدب البوطي - أي القاريء الكرمي - ومع ذلك هو لا يستحي من أن يتبجح بأنه يعالج المشاكل الكبرى ويضع الحلول لها والخروج منها .

(١) - جامع بيان العلم (١٨٢/٢)

الفتري من الفتري عليه ، إلا أن أجباً إلى المباهلة ، ومعلوم أن الله تعالى أشار بها على رسوله ﷺ حين جادل جماعة من أهل الكتاب في شأن عيسى عليه السلام ، وأقام عليهم الحجة ، فأبوا إلا المكابرة والعناد . قال الله تبارك وتعالى : **وَمَنْ حَادَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ : تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ ، وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ ، وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ، نَمْتَلِكُمْ فَمَنْ لَبَسَ لُبُوبًا فَإِنَّمَا يَلْبَسُ عَلَى الْكَافِرِينَ ، (١)** .
 إني أدعو البرطي علناً إلى المباهلة ، لندعو الله عز وجل أن يلين الكاذب منا ، ويهلك الفتري ، ويجعله عبرة لمن يعتبر ، فتلك هي الطريقة الحاسمة لقطع القيل والقال ، وإزهاه الجدل ، وفض الخصام ، وأنا ألتج عليه في الاستجابة لذلك ، وإياه استظرون .

إني أدعو ربى سبحانه وتعالى : اللهم إن كنت قصدت ما أوم البرطي القراء به من تفسير الفتاة الذاتية ، فهاككني سريعاً ، وعاقبي في الدنيا قبل الآخرة . وإن كان البرطي هو الفتري والمتعول علي ، فهاككك سريعاً ، وعاقبه في الدنيا قبل الآخرة .

الافتراء الظاهري : وما حوت فيه الكلام وزوره مثال الأب الذي كان له طفل مريض مصاب بالتهابات ، وأشرف عليه أطباء البدة وانفقوا على إعطائه علاجاً معيناً ، وحذروه من إعطائه البنسايين ، ولكن الأب قد علم من بعض النشرات الطبية أن البنسايين يفيد في حالات الاتهاب ، فأعطاه إياه ، ومات الطفل .
 وحقيقة هذا المثال كما ذكره في المناقشة ، هو أن رجلاً يحسن فهم البحوث الطبية ، عرض ابنه المريض على طبيبين أو أربعة ، فوصفوا له علاجاً ، وحذروه من البنسايين ، ثم قرأ رجلاً في مرض الطفل نفسه لشيخ الأطباء الأربعة وأستاذهم وأستاذ جميع الأطباء وأعلم رجل في الطب بالعالم ، ومؤدى بجمعه أن البنسايين يفيد جداً في هذه الحالة ، فأعطاه إياه فمات . وقد سألني البرطي : هل

(١) آل عمران ٦١

هذا فتاعة ذاتية . وهذا الذي عينته وأردته — علم الله — ولم أزد أبداً ما نقله عني وأوم به القراء ، بل إنه لم يحظر علي بالي أبداً هذا التفسير البرطي العجيب . وهل يعقل أن يقول به مسلم لديه أدنى درجة من خوف الله والإيمان به ؟ إنه لا يقول به إلا من كان يتلاعب بالدين ويتجرأ على أحكامه دون رادع من تقوى أو إيمان .

والغريب أنه وصفني بالاستقامة ونقل عن لساني في المناقشة أنني رفضت أن أفتي بمسألة شرعية حتى أبحثها بحثاً كافياً وأراجعها لأن الأمر دين ، وأجر الناس على الفتوى أجر وهم على اللال ، ثم أتى ونسب إلي ذلك التفسير الفتري .
 إني أشهد الله أنني بريء من هذا التفسير البرطي الغريب ، وأني لم أقصده ، ولكنه لرداة مقصده ، وسوء طويته ، يفسر كلامي على غير حقيقته ، ويعمل جهده لكي يوقعني في ذلته ، ويرمي في هاربه لكي يشنع علي ، ويتظاهر بالظفر علي ، وما أبالي إن ظفر أو لم يظفر ، بل كل ما أهتم به أن يظفر احق ، واحق وحده ، ولكن يبدو لي أن كل قصد البرطي هو العلبلة والظهور ، وهذا تفسير ما مر معك من تصرفاته الغريبة

وما يظهر الافتراء فيه قوله إنه سألني عن رأيي في رجل أرحمت إليه فتاعته الذاتية أن يرفني ويشرب الخمر ويعتدي ، فزعم أنني سكت ، وهو بذلك يوهم القراء أنني أفر بهذه الأمور ، وهل يعقل هذا في عقل عاقل ؟ وهل يحتاج مثل هذا السؤال إلى تفكير وتأمل ؟ وهل يسع أجهل المسلمين جهتها أو الإقرار بها ؟

دعوة البرطي الى المباهلة

إني تجاه هذه الافتراءات الكثيرة الطالاة ، وعلى الأخص تجاه ما نسب الي من تفسير الفتاعة الذاتية ، أرى أنه ليس قد طريقة لإظهار الحق من الجبل ، وكشف

ما تكونت خطئا أو صواباً ، فهو معذور وما جور ، ورحمة الله وعفوه
ومعفوته لا بد أنها تستشمله ولو كره البوطي وأمثاله .

وهذا المثال قد وقع فعلاً لصحابيين جليلين هما عمر وعمار رضي الله عنهما ،
إذ أصبحا جنبين في سفر وليس لديهما ماء ، فأما عمر فتراكم الصلاة ، وأما عمار
فتعمك وترع في التراب فصل ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ قال : إنما
كان يكفيكما هكذا ، فغضب بكفيه الأرض ونفخ فيها ثم مسح بها وجهه وكفيه (١) .
ولا يختلف مثال الشاب الذي اقتضه البوطي عما وقع لعمر وعمار شيئاً ،
وقد رأيت أن النبي ﷺ أقر اجتهادها وفعالها ولم يعتقد أنها ينكر عليها .

هذا أم ما ذكرته من تحقيقات البوطي للمناقشة ، ولم أتعرض للتفصيلات ،
إذ لو فعلت لأطلت وأضجرت القراء ، فأكتفي به ليكون غرضاً عن نوع
الأمانة التي يتصف بها في النقل والحديث .

أدب البوطي في المناقشة :

وأما سلوكه وأدبه وتصرفاته في تلك المناقشة ، فحدثت ولا حرج عن
صياحه وضججه ، وسخريته وازدراءه ، وتكبره وخبره ، بما لا يليق بإنسان
عادي ، فأهيك عن مدرس جامعي وموافق وخطيب ، ومع أنني لفت نظري إلى
أن ذلك لا يحسن ولا يليق به ، ورجوته أن يتكلم بكلام هادي ، كي يتمكن
من الحديث القيد والتفكير الصحيح ، إلا أنه ما كان يزيد إلا صياحاً وهياجاً
وتعنتاً وشراسة ، مع أن الله عز وجل قد وصف المؤمنين بأنهم أذلاء على المؤمنين ،
أعز على الكافرين ، وأنهم أشداء على الكفار رجاء فيما بينهم ، ولكن البوطي
يطلب له أن يكون على العكس من ذلك فيما يظهر ، فهو شديد وقاس ، ويحفظ
على المؤمنين ، ورحيم وسهل ولطيف بالكافرين ، وقد لقيت منه في تلك الجلسة
ما الله به عليم .

(١) رواه البخاري (فتح الباري ١/٥٩١ : ٦٠٠) .

بأن الأب يقاضي ؟ فقالت : لا . ذلك أن الرجل اجتهد في هذه الحالة وازن
بين قولين ، فوجد أن أستاذ الأطباء جميعاً رجل أكثر تجربة وأوسع علماً ،
وأصح فهماً ، فقدم قوله على قول بعض تلامذته ، ثم مات الطفل فكيف
يلام على ذلك ؟

والواقع أن البوطي قد تخكم في هذا المثال وتعمت ، حيث افترض أن
الطفل مات ، وليت شعري لم لم يفترض أن الطفل بريء وشفي ؟ أو لم لم
يفترض أن الأب أخذ بعلاج الأطباء الأربعة فمات ابنه ؟ أهو يريد أن يتحكم
في الموت أيضاً كيف يشاء ليخدم أغراضه فقط ؟

وهذا مثل تخكمه وتعمته في المثال الأصلي ، مثال الشاب الذي سمع
الآية ، وبلغه قول المذاهب الأربعة دون دليل ، فأخذ بالآية ثم ظهر أنه أخطأ .
ولست أدري لم لم يفترض الدكتور مثلاً تكون نتيجته إصابتها هذا الشاب ؟
لم لم يفترض المثال الذي ذكرته سابقاً عن شاب متقف اطلع على حديث جابر
ابن سمرة والبراء عند مسلم وغيره أن النبي ﷺ أمر بالوضوء من أكل لحم
الإبل ، ثم بلغه أن الأئمة الثلاثة ما كانوا أبا حنيفة والشافعي يقولون بخلاف
ذلك ، فأخذ بالحديث ، وترك قول الأئمة ، ثم ظهر أنه مصيب في ذلك ، وأن
الأئمة على خطأ ؟

وعلى كل حال ، فإن هذا الشاب في ظروفه المتخيلة تلك ، لا بد له من
الاجتهاد ، ولو لم يكن أهلاً له ، إن عليه أن يجتهد بحسب ما عنده من العلم ،
ولو كان بسيطاً وقديلاً ، فإن العامي الجاهل بالرة عليه أن يجتهد في بعض
الحالات ، كما لو كان في صحراء وضل عن الطريق ولم يكن لديه ماء وحنان
وقت الصلاة ، ولم يكن لديه معرفة بالتيسيم ، فعليه أن يعمل عقله ويجهده وسعه
لمعرفة الحكم الشرعي ، ثم يعمل بما يغلب على ظنه صوابه ، وإن تكن النتيجة

الأموال التي لا خلاص فيها خطوة طيبة ولكن...

هل رأيت رجلاً هو في حقيقة نفسه ، وواقع أمره ، متعصب جداً ، وجاهد جداً ، ومترمت جداً ، ومع ذلك يتظاهر أمام الناس بعكس ذلك ، فيرهمم بأنه متحور جداً ، ومتسامح جداً ، ومنصف جداً ؟
• أما أنا فقط رأيت . وذلك الرجل الذي رأته على هذه الشاكلة هو الدكتور البوطي .

فقد أوهم قراءه في لا مذهبيته بأنه كاتب موضوعي يجترم الكلمة ، ويقيد بهج العلم ، ويتبعني الحق ؟ ويتعد عن طرفي الإفراط والتعريط ، ووعد بأنه لن يجشو رسالته بنعوت الكفر والضلال والحماقة والجهل . ثم راح يهاجم السلفيين ، ويتقصد رسالة المعصومي بما ينسف كل ما تظاهر به وادعاه، ويذره كحصاد الماشم .

أسلوب الموضوعية عند البوطي : فاما الموضوعية وأساليب العلم ، ونجيب إلقاء النعوت الجارحة ، فسرعان ما تناساها وضرب بها عرض الحائط حينما وصف في مقدمة رسالته السلفيين بما يفيد أنهم كاذبين وحقي (ص ٥٥ و ٦) وصرح بأنهم بالوعات (ص ٦) ، وبأنهم يحققون هدف الاستعمار بدعوتهم لفتح باب الاجتهاد ، ويعملون لتمزيق الإسلام بسكين الاجتهاد (ص ٧٦) وبأنهم متعصبون تعصباً مذهلاً مقيتاً ، لا يوجد عند أي ذئ عقل من البشر ، وأنهم يستجدون باللباه والجنون (ص ٧٩ و ٩٢) كما انهمني شخصياً بأن بي لوثه

وحسبك من ذلك أنه بدأ الجلسة - كما سجل ذلك بنفسه في لا مذهبيته - بأن سألني عن حكم مسألة شرعية دقيقة ، وكل قصده من ذلك أن يتعلم علي ، ويرى اطاضرين عجزني عن الجواب ، فبرزأ بي ، ويسخر مني ، مع أنني لم أذهب إليه لذلك ، ولست تلميذاً عنده كي يتحني ويختبرني ، كما أنني لم أدع أنني مجهد ولم يقل أحد إنني كذلك ، وإنما أنا متبجح آخذ بقول الجتهدين بعد معرفة أدابهم والافتتاح بها ، ولصكته يأس إلا أن يتعالى على مناقشته ، وتأثر عليه أخلاقه إلا أن تظهر وتتكشف ، وصدق الشاعر العربي الحكيم زهير حيث قال:

ومها تكن عند امرئ من خليقة وإن خلاها تخفى على الناس تعلم

★ ★ ★

وأقصى ، وقد تحمل أصحابه الكرام مثل ذلك وأكثر منه ، فصبروا على كل ذلك ، ثم ماذا ؟ ثم كانت العاقبة لهم والظفر ، والعاقبة دائماً للمتقين
 لن أهم بهذه الشتمات البوطية ، ولن أبالي بها ، بيد أنني أهم لاتهم واحد ورد فيها ، وهو رميه بإبي الكافر ، والخروج عن إجماع الأمة الإسلامية ، فلن أصفح عن اتهامه الظالم الكاذب هذا ، وسأقف أنا وهو عند ديان السماوات والأرض ، ليقص لي منه وهو أعدل الحاكمين الذي لا يضيع عنده مقال ذرة ، وقد عد رسول الله ﷺ هذا الاتهام جريمة كبرى ، فقال **مَنْ كَفَرَ** : «أبى رجل قال لأخيه : كافر ، فقد باء بها أحدهما» (١٧) وقال **عَلَيْهِ** : « لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق ، ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن طاحبه كذلك» (١٨) وأنا أشكر هذا البوطي إلى الله عز وجل فهو حسبه ، وهو حصي ونعم الوكيل .

وما سبق يستطيع القارئ ، أن يعرف إن كان البوطي قد وفق بتعبه بالبرصية في البحث ، ووعده بالبعد عن التهم والتعوت الوثنية ، أم إنه من إذا وعد أخلف ، وإذا عاهد نكث ؟

ترجمه عن الأمور التي وافقنا فيها

ونتقل بعد ذلك إلى الأمور التي لاخلاف فيها كما دعاهم ، فقد ادعى أن في رسالة المعصومي حقاً خاطئاً بالباطل ، ففرز الأمور الصحيحة ونظاهم بأنه وافقنا فيها (ص ١٧ و ١٨ و ١٩) ، وقرر أننا نحقون كل الحق في الدعوة إليها ، وأنه يجب الإنكار على من يخالف فيها وأنها تجمع عليها .

وأول هذه الأمور أنه لا شيء من الدين يلزم المسلم بأن يتقيد بذهب فقهي معين ، ولا مانع أبداً من أن يأخذ المسلم من المذاهب المختلفة ويتقل بينها . وثانيها أنه لا مانع أبداً من عندنا أهلية الاجتهاد من أن

(١) متفق عليه . (٢) رواه البخاري .

من الجنون (ص ٨٠) وبأنني أتبع الهوى والشهوات (ص ٨٧ و ٨٨) وبأنني لا أخاف من الله عز وجل وبأنني أطرح كلام الله عرض الحائط (ص ٨٩ و ٩٠) ولم يكف بذلك بل رماني بالكفر والخروج عن إجماع الأمة الإسلامية كلها (ص ٩١ و ٩٢) ، وكان من آخر هذه الاتهامات المقترة ، اتهامه الشيخ ناصر في ختام المناظرة التي جرت بينها بأنه يقول ما ليس في قلبه أي بأنه منافق . ولا تتعزز أيها القارئ ، الصكوري من هذه التعوت القبيحة التي يقدفنا بها البوطي ظلاماً وعدواناً ، ولا يتعرف من هذا الأسلوب العلمي الموضوعي ، أسلوب بعض كاذبائه سريرة في آخر زمان ، ولا تلق رسالته في وجهه احتجاجاً على هذا الأسلوب الغوغائي الرخيص ، ولا تقل له : أين تعهدك (ص ١١) بأنك ستشرح المسائل شرحاً موضوعياً علمياً مجرداً ، مبتعداً عن طرفي الإفراط والتفريط ، وليس بدافع من ردود الفعل ، أو العقد النفسية أو العصبية ؟

لا تفعل ذلك ولا تقل له ذلك يا أخي القارئ ، فهو معذور ، لأنه فقد الحجة ، وقدق الدليل ، وقدق الأعصاب ، فلم يعد لديه من سلاح به جعبته إلا السباب والشتم .

إنه معذور لأنه ليس لديه إلا هذه البضاعة ، وليس في وعائه إلا هذا هذا الشتم الذي يركب تحت الأنوف . وما حيلته وهذا حاله ، وهذا كل ما عنده ، والشاعر يقول : وكل إناء بالذي فيه ينضح ؟

لن نعضب : ولن أثور من ناحيتي ، ولن أعضب أنا وإخواني ، فقد وطنا النفس منذ أول يوم آمننا فيه بعقيدة التوحيد الصافية النقية ، ومنذ أول خطوة خطوناها في طريق الدعوة إلى الكتاب والسنة ، ومدى السلف الصالح ، على تحمل كل مكروه في سبيل الله عز وجل ، ونحن على استعداد لبذل الغالي والرخيص في سبيل دعوة الإسلام الصحيح المضي من الشوائب والأكدار ، ونحن نعلم أن قدوتنا وزعيمنا محمد ﷺ قد لقي من خصومه أشد من ذلك

رأيه المتزمت ويرهم القراء بأنه يؤمن بدعوتنا فأعلن نقاط اللقاء هذه بتفصيل مفهوف معطى ، وأحاطها وألغها بكثير من اللورد والتفسيرات الاستدراكات ، التي تأتي مفعولها ، ولا تبقى منها إلا أشباحاً بلا أرواح ، وذلك ليحفظ على نفسه خط الرجعة ، وليستطيع تبرير موقفه أمام السلفين والخلفيين في آن واحد . وهكذا رأينا أن البوطي لم يش معناه خطورة واحدة في طريق اللقاء ، بل إنه ما يزال مثل غيره من القاديين الجامدين المتعصبين لا يتميز عنهم بشيء ذي بال . وقد خفي أسلوبه هذا على كثيرين ، ولكننا بحكم احتكاكنا به استطعنا أن نعرف نفسيته وأساليبه ، ولم تعد تطلي علينا ، ولذلك أجبنا أن ننبينا للقراء وننبههم إليها ، حتى لا يكونوا بسطاء سذجاً يجدهم البوطي وأمناله .

ترجمه عن الأمر الأول :

فأما الأمر الأول وهو جواز التحول من مذهب إلى آخر ، فقد أعقبه بتقييد له ألغى مفعوله ، إذ قال (ص ١٦) : « فقد أجمع المسلمون أن اللقائد أن يقاد من شاء من المجتهدين إذا توصل إلى حقيقة مذاهبهم وآرائهم » فهو يقيد جواز التحول من مذهب إلى آخر ، بعقوة اللقائد حقيقة مذاهب المجتهدين وآرائهم . ونحن نسأل : هل يستطيع ذلك إلا قلته نادرة من أهل العلم والبحث ؟ فما جدوى الادعاء السابق إذن ما دام لا يتعلق بغير أشخاص قلائل جداً ؟ كما أن البوطي في (ص ٦٢) اشترط جواز الانتقال من مذهب إلى آخر ألا يقاد من يريد ذلك ، أكثر من يجتهد واحد في عبادة واحدة ، لأن ذلك هو التانيق وهو غير جائز برأيه (١) . وهذه القيود تمثل من الناحية العملية ، إقامة

(١) للتانيق حالتان الأولى : أن يأخذ المسلم أي مذهب ما راوا من الرخص ، وما يحقق مصاطبه وأهواه ، وهذا غير جائز بالاتفاق . والثانية : أن يأخذ المسلم من الأهلية من أي مذهب ما كان دليبه أقوى وأرجح ، وهذا ليس جائزاً فمصعب بل هو الواجب على كل مستطيع . أفاده شيخنا . قلت : لم يفرق البوطي بين هاتين الحالتين المختلفتين اختلافاً كبيراً ، بل خلط بينهما وجرهما جميعاً . فإلاه من فقيهه ا

يجتهد ، بل إنه يحرم عليه أن يقاد أي إمام . وثالثها أن الأئمة المجتهدين يخطون ويصيبون ، ولكنهم معذورون وماجورون في اجتهادهم . ثم ذكر في خلال بحثه عن جواز التقليد أمر آخر متفقاً عليه هو أن على اللقائد إذا بلغه آية أو حديث صحيح ، دلاً على خلاف مذهبه في مسألة ما ، أن يترك تقليد مذهبه ، ويتمسك بالآية أو الحديث .

وقد تفاهنا خيراً بادهى بدءه بإقرار الدكتور البوطي بهذه الأمور ، وبواقفته إباناً فيها ، وهي التي دعونا وما تزال ندعو إليها من زمن طويل ، وقد لقينا من كثير من يدعي العلم والفق ، لخصوصية الشريعة والحراب العتيقة بسببها . وهي في الوقت نفسه شهادة قيمة من رجل هو خصم الدعوة السلفية ، ولكنه حين أراد أن يبحث المسألة بحثاً علمياً ، لم يسمع إلا الإقرار بها ، وتوصيبت رأينا فيها . لقد تفاهنا خيراً بهذا التطور الجديد من ناحية البوطي ، واستبشرتنا بهذا الخطوة الطيبة منه نحو التحرر من التعصب ، واللقاء على درب الإسلام الصحيح اللصفي ، الذي خرج الجبل المائلي الفاضل الفذ في تاريخ الإنسانية الطويل ، فكان أصحابه وأتباعه بحق خير أمة أخرجت للناس .

وشار كنا في هذا الاتفاق كثيرين يجيرون اجتماع الكلمة ونشر الاتفاق ، ودعونا إلى تأكيد هذه النقاط والإصلاح عليها ، ودعوة البوطي إلى التمسك بها عملياً ، والدعوة إليها في خطبه وكتبه ودروسه ، والتعاون معنا لنشرها وحاربة التعصبين والمتزمطين الذين يعارضونها ويخالفوننا فيها ولكن حدث أن جرت المناظرة بين أستاذنا الشيخ ناصر وبين البوطي ، وسمعنا أكثر ما دار فيها ، وإذا بالأمر يسقط في أيدينا ، ونفاجأ بتراجع البوطي عن نقاط اللقاء هذه ، ونصاب بجيبة أمل كبير .

لقد تخلص البوطي من بعض ما أعلنه بأسلوب ماهر وما كر ، ثم رجعت إلى رسالته اللا مذهبية ، وثأماننا عباراته فيها فرأينا أنه قد نجح في إخفاء معالم

حجراً بعد حجر ، ويجعلها أثراً بعد عين ، وسراً بآ مجسبه الظمان ماء ، حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً ؟

تراجعه عن الأمر الثالث :

والأمر الثالث الذي تتظاهر البروطي بالإيمان به ، ثم هدمه بعد ذلك ، هو أن جميع الأئمة على حق ، ولا يجوز أن يتصور المقلد لأحد المذاهب أن مذهبه غيره خطأ ، ولذلك أجمع العلماء على صحة اقتداء الطنفي بالشافعي أو المالكي والعكس ، وحل على الذين يتبعون عن الصلاة وراء المخالف لهم في المذهب ونصرف النظر عن تعبيره الخاطيء الغاصر (جميع الأئمة على حق) والذي فستره بالمخالف باطنه ، ولولا هذا التفسير لكان أفضش في الخياط ، وينتقل للسنة الثانية وهي ادعاءه الإجماع على صحة صلاة أهل المذاهب بعضهم ببعض ، فترى أن هذا ادعاءه باطل ، فإن بين علماء المذاهب في ذلك اختلافاً كبيراً ، فمنهم من قال بصحة هذه الصلاة مطلقاً ، ومنهم من قال ببطلانها مطلقاً ، ومنهم من قال : تصح إن لم يعلم المقتدي إيمان الإمام بما يفسد الصلاة أو الطهارة برأي المقتدي ، ولا تصح إن علم شيئاً من ذلك^{١١} ، وقد علمنا من المناظرة التي جرت بين أستاذنا الشيخ ناصر وبين البروطي ، أن البروطي تنصل بما أقره وأوهم الناس به ، وتبين أنه لا يقصد الصلاة وراء المخالف للمذهب في كل الحالات ، بل في الحالة التي لا يعلم المقتدي أن الإمام قد أتى ما يفسد الصلاة أو الطهارة برأي المقتدي . وهذا هدم كل ما بناه ، وكشف بطلان ما أوهم الناس به ، وما يريد ذلك أنه لو كان مؤمناً بفساد التعصب المذهبي حقاً لكان كتب في ذلك وخطب ودعا ، ولم نسمع له في ذلك كلاماً ولم نقرأ شيئاً ، كما بين أنه يقول ما ليس في قلبه .

(١) انظر كتاب المجموع للتوروي (١/٢٥٨ و ٢٥٩ و ٤/١٨٤-١٨٥) وفتح القدير لابن الهمام (١/٢١١-٢١٢) وغيرهما .

عوائق وسدود أمام ما قرره نظراً من جواز الأخذ من أكثر من مذهب ، والانتقال من مذهب لآخر .

تراجعه عن الأمر الثاني :

وأما الأمر الثاني فهو أن المسلم إذا صار أهلاً للاجتهاد فليس له أن يقدر غيره بل عليه أن يجتهد ، فكذلك هدمه بنفسه حيناً قرر (ص ٧٣ و ٧٤) أن الفقه قد اكتمل ، وليس بحاجة إلى أي بحث أو نظر ، وأنه ليس أمام المسلم إلا أن يأخذ على علاقته ، وحسب أي مسلم بلا استثناء ، قراءة كتاب صغير بحري خلاصة الأحكام الشرعية في أحد المذاهب .

كما أنه هدمه ثانية حيناً حمل حمله عنيفة على كل من يدعو إلى فتح باب الاجتهاد ، زاعماً (ص ٧٦ و ٧٧) أن الأعداء المستعمرين هم الذين نادوا بفتح باب الاجتهاد ، وأن الإسلام سيمتدق بسكين الاجتهاد ، وراح يحمل على كل من يدعي الاجتهاد من المعاصرين ، زاعماً أنه ليس أهلاً للاجتهاد ، ولا أدري كيف استجاز لنفسه ، وهو المقلد العارق في التقليد إلى شعبي أذنيه ، أن يحكم على المجتهدين ، فيأذن لمن يشاء بالاجتهاد ، وينزع من يشاء ، فما للأعمى ونقد الدرهم ؟ ثم راح البروطي يهاجم السلفين لأنهم يجتهدون في مسائل الفقه السابقة ، ويطلبهم بتر كما وعدم التعرض لها ، وإن جاز لهم شيء فليجتروا في الأمور الجديدة فقط التي لم يتعرض لها الفقهاء السابقون .

والجدوى العملية من هذا كله أنه لا يرتضي فتح باب الاجتهاد أبدياً ، إلا في الأمور الجديدة . ومن يدري ؟ فلعله وافق على ذلك ظاهراً وهو موطن نفسه على إنكاره وحقاربه حين يظن إلى حيز الوجود ، وخاصة أنه لم يترك ذلك إلا في معرض الطعن بالسلفيين ودمهم ، ويقصد تعجيزهم كما يبدو لنا .

أرأيت يا أخي المسلم مكر البروطي وحقابه ؟ أرأيت كيف يتظاهر بالتسامح ، والإيمان بالدعوة إذ لحظة إلى فتح باب الاجتهاد ، ثم يجتال عليها ليقضيها

وأما ادعاؤه أن المقلد لا يصح له أن يتصور أن مذهب غيره خطأ فهذا يكذبها واقع الداهيين ، وتلجج السننم به ، وتقل ، كتبهم - كما في حاشية ابن عابدين وغيرها - به ويقول أمثلهم : مذهبنا حق يجتمل الخطأ ، ومذهب غيرنا خطأ يجتمل الصواب .

نكوصه عن الأمر الرابع :

وأما الأمر الرابع الذي وافقنا فيه فتمثلت منه ، فهو أن على المقلد إذا رأى حديثاً يدل على عكس ما يذهب إليه إمامه ، وثأكد من صحته ودلالاته على الحكم ، فعليه أن يقطع عن التمسك بذهبه ، ويتبع الحديث ، فهذا الكلام الجليل الذي قاله في (ص ٧٠) ووافق فيه السلفيين نظرياً - مع العم أنه من نقاط الخلاف الكبرى بينهم وبين المقلدين ، وكثيراً ما ثار حوله غبار الختام ، واحتدم الصراع - هذا الكلام قد تراجع عنه بعد إقراره مباشرة ، ووضع له عرائق وعراقل ، وسدوداً شائحات أبطلته عملياً .

فقد قال عقب كلامه السابق : « ولكن لذلك شروطاً لا بد من معرفتها ومراعاتها ، فليس كل حديث يلججه الباحث ، ويرى أنه خلاف اجتهاد إمامه دالاً في الحقيقة على ما فهمه هذا الباحث » ، ثم ساق كلام النووي رحسه الله في ذلك ، وخلاصته أن هذا خاص بالijtihad ، وهو أمر صعب جداً ، وقل من يتصف به .

وبذلك ضرب البوطي كلامه بعضه ببعض ، وناقض نفسه مناقضة شنيعة ، لأنه قال في صدر كلامه (ص ٧٠) يجب على المقلد ما كان شأنه أن يتبع عن مواساة اتباع إمامه وتقيدته في حالتيه الأولى إذا صار مجتهداً والثانية (إذا رأى حديثاً يدل على عكس ما يذهب إليه إمامه) بينما رجح بعد ذلك إلى اشتراط أن يكون من يسمح له بذلك مجتهداً . وقد جمع إلى تناقضه وخاطه سوء

وثة أمر آخر يحسن الإشارة إليه ، وهو أنه ما دام البوطي متمسكاً بذهبيته ، فإنه لا يستطيع إقناع الداهيين المتعصبين بوجه النظر التي أبداهما والاصمرد أمام حججهم ، لأنهم منطقيون مع أنفسهم ، على العكس منه ، فإنهم يستطيعون أن يردوا عليه قائلين : إن ما تقرره مذهبنا هو أن صلاة المقلد وراه الخالف له في المذهب لا تجلوا في أقل حالاتها من الكراهة ، كما أتورت أنت ووالداك في المناظرة ، فإن الإمام إن كان شافعياً والمتقدم به أحنافاً مثلاً فلا يجاز من فعل أشياء هي في مذهبه واجبات أو سنن لا يتركها ، بينما هي في مذهبهم مكروهات ومحرمات ، فمن ذلك أنه يستجلي على النبي ﷺ في التشهد الأول ، كما أنه من اللازم عنده رفع اليدين في الركوع والقيام منه ، بينما ذلك عندهم مكروه ، بل إن بعضهم بعده حرة كثيرة تبطل الصلاة . وهناك بعض الحالات لا يمكن أن يعد الحلفي الصلاة بها صحيحة ، بينما هي عند الشافعية مفروضة ، كالنساء على رأس الركعة الثانية لصلاة الوتر ، ثم صلاة الركعة الأخيرة منفردة ، ولذلك فلا مناس للمصلين من الاتفاق في صلاة الوتر في رمضان ، وهذا ما يحدث في مسجد الشيخ رمضان والد الدكتور ، وبشبه منه ، إذ يتقسمون جماعتين جماعة للشافعية وأخرى للحنفية ، فهل يستطيع أن ينكر الدكتور ذلك؟ وهل يستطيع أن يجتهد فيهم فيه مع إقراره بالذهبية؟ إنه إن أنكر التفرق في الصلاة فقد أنكر التمدب عينه ، وإن أقر التمدب فقد أقر التفرق ، فليختر ما شاء .

فالدني يتبعون عن الصلاة وراه الخالف لهم في المذهب آخذون بما توجهه عليهم مذاهبهم لأنهم يجتاطون لصلاتهم ، فيزوهونها عن البطان أو الكراهة ، والاحتياط في الدين أمر مشهور ، ما في ذلك شك ، فهل هم في ذلك ملومون؟ فما جواب البوطي با ترضي؟ لقد رأينا أنه كان له في المناظرة رأبان ، ورجا يفعل هنا الشيء نفسه ، فيؤيدنا نظرياً ، ويزيدهم عملياً ، والله في خلقه شئون .

جهل البوطي بالحديث

بالإضافة إلى ما ازدانت به رسالة البوطي من الافتراءات والتناقضات والمغالطات وسوء الفهم ، تزدان بنوع آخر من الخلق والزينات ، أعني جهله بالحديث ، وجهله بالفقه ، وجهله بالواقع ، وسنكتفي هنا بالإشارة إلى جهله بالحديث إشارة عابرة ، ناركين بيان ذلك بتفصيل وأسباب لشيخنا العلامة الحمد محمد ناصر الدين الألباني ، فإن له مع البوطي حساباً طويلاً وعسيراً ، وموعده معه قريب إن شاء الله .

فقد حاول البوطي أن يتطفل على هذا العلم الشريف ، ويدعي فيه أنه بطل ضرغام ، وفارس همام ، مع أن المبتدئ في هذا العلم يلاحظ أن البوطي أحمى فيه ، لا يكاد يفقه فيه شيئاً .

وجهل البوطي بالحديث ليس غريباً ولا عجيباً ، فأمثاله من الجهلة بالحديث بن ينسمون بعلماء كثيرين . ولكن الغريب والعجيب أنه بدل أن يستر جهله ويخفي ضعفه وتقصيره ، نراه يتناول ويتعالي ، ويتعرض لابن هذا العلم الأصيل وعالمه الكبير ، الذي شهد له رجال العلم في شتى بلدان العالم الإسلامي بالثفوق والنبوغ ، واللفظ والإتقان .

وبعض المعرورين بحسب أنه إن قرأ كتاباً في مصطلح الحديث ، صار حديثاً كبيراً بزاحم الحفاظ ، وقارع الكبار ، وما دوى أن هذا العلم صعب المراس ، وأنه لا يسلم مقاليد إلا لمن استعان عليه بالجد والدأب ، وتسلح

الفهم ، فقد أوضحت في مكان آخر أن كلام النووي هو في غير الموضوع الذي أوردته تماماً .

وما سبق تعلم أخي القارئ صحة دعواي في صدر هذا الفصل ، وتعذرني من الاعتراض بكلام البوطي في الأمور التي لا خلاف فيها ، وتعلم أنه تظاهر بما ليس مؤمناً به ، وصح فيه ما ألهم به شيئاً ظاهراً وعدواناً ، من أنه يقول ما ليس في قلبه ، فقد علم القارئ من الذي يقول ما ليس في قلبه .

إننا ننبه من اغتر بظاهر كلام البوطي ، وحسبه خطوة صالحة للتقاسم والتفاهم ، إلى أن عليه ألا يعتبر بهذه الجلية البوطية ، وأن يفهم حقيقة هذا الرجل وأساليبه الخادعة ، فقد بلرناه حقاً ، وعرفناه صدقاً ، والآن من كبتس فظنين ، وهو ليس بحب (أي خداع) وعليه ألا يكتم الحجب من خداعه ، كما روي عن عمر رضي الله عنه .

★ ★ ★

هو عادة صحابي ، لقي النبي ﷺ وأخذ عنه ، وهو الذي اصطلح الحديث والعلماء على أن يعقبوا اسمه بجملة (رضي الله عنه) الداعية ، تمييزاً له عن غيره من الناس . فقد بدأ البوطي الحديث بقوله عن شعبة رضي الله عنه فيتبادر إلى ذهننا أنه صحابي ، ونتم أنه يبحث عنه في الصحابة ، ولكن يسبق نظراً إلى تخريج الحديث في الصفحة التالية فنراه يقول : « روى هذا الحديث شعبة عن أبي عون عن الحارث بن عمرو عن أناس من أصحاب معاذ عن معاذ ، وهنا لا نملك أنفسنا من الاستغراب والفضحك ، لأن شعبة هذا إنما هو ابن الحجاج ، والصحابي راوي الحديث إنما هو معاذ بن جبل ، وبينهما ثلاثة رواة ، فاشتبه الأمر على الدكتور ، ولم يستطع أن يفرق بين الصحابي وبين تابع تابع التابعي .

وإن كان الدكتور يعرف أن شعبة ليس صحابياً ، ومع ذلك استعمل معه اصطلاح الصحابة (رضي الله عنه) ، فيكون مدلتاً أي موهاً الجاهل أن راوي الحديث صحابي وما هو بصحابي .
البوطي مقلد صاحب هوى :

ونتعل بعد ذلك لحكمه على الحديث ، فنرى أن الدكتور في ذلك مقلد ، كما هو حاله في العلوم الإسلامية المختلفة ، ولكنه من المقلدين المتبعين للهوى ، الذين لا يقاومون إلا ما اشتهروه من الأقوال ، فهو يقف الرجل الذي يجيد في قواعد موافقة لمرآه ، دون أن يتبع في ذلك تدقيقاً ولا تحقيقاً ، ولا قاعدة علمية ثابتة ، فهو هنا في هذا الحديث الذي فيه موافقة لهوى في نفسه ، يبحث عن قواه من العلماء ولو كان خطأ وخالفه من هم أكثر وأعلم . فقد أعرض عن جمهور المحدثين الذين خضعوا هذا الحديث — إن كان يعلم ذلك — ولم يعبا بهم وقال في حكمه عليه واحداً فقط ، وهو الإمام ابن القيم واحتمى بدفاعه عن الحديث . ومن الغريب أن الدكتور في اتجاهه العام هو خصم للعلامة ابن القيم وشيخه

بالغزبية والصبور ، وتترك شراغل الحياة لأجله ، وبذل الجهد والوقت والمال لتحصيله ، وكان قد أوتي مع ذلك ذكاء فريداً وهمة عالية .
وما وصل شيخنا حفظه الله إلى تستم هذه الدررة في هذا العلم ، إلا بصبر طويل ، وجهد كبير ، وغزبية لا تائب ، ووصرف فيه عسارة عمرة ، وبذل تضارة شيا به ، وأقنى نور عينيه ، وما يزال يدرس ويبحث منذ أكثر من ثلاث قرن من الزمان ، يطالع في كتبه المطبوعة والمخطوطة ، في صحاحه وسنته ، وفي مسانده وأجوائه ، ويدرس في الرجال اللغات منهم والتمهين ، والمعروفين والجهوليين ، والمدلسين والرسلين ، والضابطين والراهمين ، ومن كبر منهم قتلقتن ، ومن شئت حديثه ومن أنكر . . .

ثم درس علوم الحديث غريبه وخطفه ومشكله ، ولم يدرس هذا العلم نظرياً فقط ، بل درسه بجانب ذلك عملياً وتطبيقاً ، فخرج الأحاديث وصنف الكتب ، ونشر البحوث . وما يزال يعمل ويصنف إلى يومنا هذا .
فجاء هذا البوطي الذي ترتب قبل أن يتحصم — كما يقولون — وغرته شهادته ، فعصب أنه حيناً يقدم لاسمه بذكر لقبه الكبير يرباه التقلان ، ويجرس من أجله كل لسان ، ويجرون جميعاً ساجدين للأذقان ، وما عرف أن العلم — وخاصة علم الحديث — لا ينال بمجرد الشهادة ، وأنه لن يحصله إنسان متكبر ، ولا يكتمه رجل هلوع جزوع غصوب ، يريد الشهرة وإجابه .

أ — خطأ البوطي في تصحيح حديث معاذ

وانتقل إلى موضوعنا وهو الإشارة إلى جهل البوطي بالحديث فاقول : لقد أنسى الدكتور بالضعف في الحديثين الوحيدين اللذين وردا في رسالته ، ودل بذلك على جهله الفاحش في هذا العلم الشريف . قال في (ص ٢٤) من لادنهية : و روى أبو داود والترمذي عن شعبة رضي الله عنه أن النبي ﷺ

وليس هو لاختلاف طبقتهما واختلاف الرواة عنها ، ثم إن الخفي هذا مجهول .
 كما ضعف الحديث الحفاظ البوصيري في زوائده ، وقد رواه ابن عساكر
 من طريق فيها وضاع وكذاب أيضاً . وأما قول ابن القيم : إن جهالة أصحاب
 معاذ لا تضر ، فالجواب على ذلك إن هذا صحيح لو كان سبب ضعف الحديث
 محصوراً بهذه الجهة . أما وهناك علتان أخريان فالحديث ضعيف على كل حال ،
 وهاتان العلتان لم يتعرض ابن القيم لها فكأنه نهل عنها . وقد ظهر بعد البحث
 أن ابن القيم تبسح في ذلك الخطيب البغدادي فوها . انتهى ماخصاً .
 قلت : وأما ما نقله ابن القيم عن بعض أئمة الحديث : إذا رأيت شعبية في
 إسناد حديث فاشدد يدك به . فبالإضافة إلى جهالة الثقات ، فهذا الكلام
 لا يصح لأن ظاهر هذه العبارة يفيد صحة كل إسناد فيه شعبية ، ونحن نعلم
 أن الشعبية — على جلاله قدره — شيئاً ضعفاء يروي عنهم ، منهم محمد بن عبيد
 الله العوزمي اتفق أئمة الحديث على ترك حديثه ، لعدم ثقته ورداءة حفظه ونكارة
 أحاديثه^(١) ، ومنهم أبان بن أبي عياش سمع منه شعبية ، ومع ذلك قال فيه :
 داري وحاري في المساكين صدقة إن لم يكن أبان يكذب في الحديث . كما
 أنه من الممكن لأي كذاب وضاع أن يجتنب إسناداً ما ويضع في رجاله شعبية .
 وأما دفاع ابن القيم الأخير الذي احتسى به البوطي وهو أن أهل العلم
 نقلوه واحتسوا به . فبئر كلام مردود لأن لعلم الحديث قواعد وأصولاً يعرف
 بها صحيح الحديث وسقيمه ، والعلماء في الفنون الأخرى عيال على المحدثين في
 الحديث ، وليس لهم أن يصحوا حديثاً ضعفه المحدثون الذين هم أصحاب
 الاختصاص ، ولا أن يضعفوا حديثاً صححه المحدثون . وقد رأيت تضعيف
 جاهل المحدثين لهذا الحديث فلم يبق في ذلك غيرهم كلام . وبهذا تتساقط كل
 الخلل التي احتسى بها الدكتور وتهاافت معه .

(١) انظر الميزان الداهي وتبذير التهذيب لابن حجر .

شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، وهو يهاجمها ويخالفها ، ويتهمنا بالتعصب
 لأننا تبعناها في كثير من اجتهاداتنا ، ولكنه هنا يقاد ابن القيم رحمه الله يأخذ
 بقوله لماذا ؟ لأن رأي ابن القيم هنا واقف هو . وهكذا يكون العلم والتحقق
 عند الدكتور !

الحكم الصحيح على الحديث :

ونقل الآن للقارئ الكرام الحكم الصحيح على الحديث السابق ، مختصراً
 من دراسة قيمة عنه لشيخنا ناصر الدين الأباقي في سلسلة الأحاديث الضعيفة
 والوضوئية رقم ٨٨٥ ، نطلع الدكتور ومن رواه على التحقيق العلمي الصحيح ،
 يعرف ابن هو من العلم ومن أهوله ، ومن التحقيق والاعتاد على النفس ، فنقول :
 حديث معاذ هذا إسناده ضعيف رواه ابن سعدو الخطيب والعقيلي
 والطالبي وأحمد وأبو داود والترمذي والبيهقي وغيرهم . وكلهم روه عن
 شعبية عن أبي عورن عن الحارث ابن عمرو ابن أخي المغيرة بن شعبه ، عن أصحاب
 معاذ عن معاذ .

وقد ضعفه البخاري فقال : لا يصح ، ولا يعرف إلا بهذا ، مرسل .
 وكذلك ضعفه الترمذي فقال : لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسناده
 عندي يتصل . وضعفه الذهبي جهالة أبي عورن ، وكذلك جزم الحفاظ ابن حجر
 بجهالة الحارث ، كما ضعف الحديث الحفاظ السواقى لثلاث علل : الإرسال وجهالة
 أصحاب معاذ وجهالة الحارث . وقال ابن حزم : هذا الحديث باطل ساقط وإنه
 لم يأت قط من غير طريق الحارث ، وهو وشيوخه مجهولون .

كما ضعف الحديث عبد الحق الأشبيلي وابن الجوزي ، وابن طاهر الذي
 بحث طويلاً عنه فوجد أن له طريقاً آخر عند ابن ماجه ، ولكن فيها كذاباً
 وضاعاً هو محمد بن سعيد الصلوب الذي وضع أربعة آلاف حديث فقتله المنصور
 وصلبه . والظاهر أن هذا اشتبه على ابن القيم بجمد بن سعيد بن حسان الخفي ،

بها ترحيباً حاراً. وقد أكتسبت هذه التخریجات الكتاب قيمة علمية أكبر، لأنه لا يستطيع أي باحث أن يستفيد من أي حديث إذا لم يميز صحته من ضعفه. ثم نشر الدكتور البوطي كتابه فقه السيرة، وحشاه بالأحاديث المختلفة التي فيها الصحيح والضعيف، وهو معذور في ذلك لجهه بالحديث، ولكن الغريب أنه على مسكته في علم الحديث انتقد شيخنا ناصر الدين في ثلاثة مواضع، ومع الأسف فقد وهم وأخطأ في هذه الانتقادات جميعاً، وقد كتب شيخنا رداً على انتقادات البوطي ونقداً لأحاديث كتابه (فقه السيرة). ولعله يصدر قريباً إن شاء الله.

وقد كتب الأخ علي الطشان بإشراف الشيخ ناصر جتاً مختصراً في هذه الأحاديث الثلاثة، اختصره للقارئ، الكرم أيضاً جديداً إلى علمه، وليعلم مستوى البوطي في علم الحديث.

١ - الموضوع الأول: أورد النزالي في (فقه السيرة ص ٣٨٨-٣٨٩) خبر رسول الله ﷺ إلى كسرى أبروز، الذي أرسل إلى والي اليمن يأمره أن يرسل رسولين إلى النبي ﷺ يأتيا إليه به. وفيه: فلما رأى (أي النبي ﷺ) شواربها مفتولة، وخدودها محلوقة، أشاح عنها وقال: ويجكنا من أمر كما بهذا؟ قال: أمرنا ربنا - يعنينا كسرى - .

قال الشيخ ناصر: وحدث حسن أخرجه ابن جوزي (٢/٢٦٦-٢٦٧) وابن سعد (ج ١ ق ٢ ص ٤٧ ط أوربا و ١/٤٤٩ ط بيروت) وفيه زيادة كان يحسن إيرادها وهي: ولكنني أمرني ربي عز وجل أن أعفي لحيي، وأن أحمي شاربي.

وقد أورد البوطي الخبر بدون الزيادة وقال: وأسند الشيخ ناصر إلى ابن سعد زيادة لم نجدها في طبقاته.

وقد زجنا إلى الطبقات فوجدنا الحديث مع الزيادة موجوداً فيها، ولكن

٢ - قصور البوطي في تخریج الحديث الثاني

وأما الحديث الثاني فقد قال البوطي في ص ٦١: «والرسول ﷺ يقول فيها صحته: كل شرط ليس في كتاب الله فهو رد وإن كان مئة شرط» وقال في الهامش: «رواه الأبرار والطبراني».

وقد أساء الدكتور هنا من ناحيتين: الأولى أنه غيّر في لفظ الحديث، فقد ورد في كتب السنة بلفظ (كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مئة شرط) ورواه هو بلفظ (رد).

والثانية أنه قصّر في تخریجه فقصره أممياً، ما يدل على أنه مقدر لا يرجع إلى الأصول، وإنما يعتمد على كتب بعيدة عن الدقة والصحة كالجامع الصغير للسيوطي، الذي أخذ منه هذا التخریج فأخطأ. فالحديث رواه البخاري ومسلم وأحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن الجارود والطحاوي والدارقطني والبيهقي عن عائشة، ورواه البرز والطيبراني في الكبير عن ابن عباس (١).

٣ - أخطاء البوطي في انتقاداته

بعض تعليقات الشيخ ناصر على فقه السيرة

وما هو جدير بالذكر أن الأستاذ الفاضل محمد النزالي قد نشر كتابه فقه السيرة في طبعة الثانية مع تخریجات أستاذنا الشيخ ناصر لأحاديثه، ورحب

(١) هذا التخریج مختصر من تعليقات أستاذنا على أحاديث منار السبيل برقم ١٣٠٨

إليه رسول الله ﷺ : أن كما أنت . فجلس رسول الله ﷺ إلى جنب أبي بكر فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله ﷺ وهو جالس ، وكان الناس يصلون بصلاة أبي بكر .

قال البوطي : « رواه البخاري ومسلم ومالك وغيرهم . ومن العجيب أن الشيخ ناصر خرج هذا الحديث فعزاه إلى الإمام أحمد وابن ماجه فقط ، وزاد على هذا أن أخذ يحقق في نسبه ضعف إليه ، مع أن الحديث متفق عليه ، وله طرق غير هذا الذي اهتم بتحقيقه » .

وجوابنا على البوطي أنه أخطأ خطأ فاحشاً هنا . لأن الحديث الذي علق عليه الشيخ ناصر غير الحديث الذي ذكره البوطي ، ولم يفرق البوطي بين الحديثين لأنه غريب عن هذا العلم .

فالحديث الأول عن ابن عباس رواه أحمد وابن ماجه وهو الذي تحدثت عنه الشيخ ناصر والثاني عن عائشة رواه الشيخان وغيرهما وهو الذي تحدثت عنه البوطي ، وبالإضافة إلى اختلاف رواجها ففيها اختلاف في المتن كذلك ففي حديث عن ابن عباس : (واستفتح من الآية التي انتهى إليها أبو بكر) وهي ليست موجودة في حديث عائشة ، فكيف يريد الدكتور أن يعزو الشيخ ناصر هذه الرواية إلى الصحيحين وليست فيها ؟ وبأي علم وأي منطق يطلب منه أن يجعل الحديثين المختلفين سنداً ومتمماً حديثاً واحداً ؟ ولكن صدق في البوطي ما قاله سبحانه : « ذلك مبلغهم من العلم » .

ومن العجيب أيضاً قول البوطي : إن الشيخ ناصر أخذ يحقق في نسبة ضعف إلى الحديث . مع أن الشيخ قد صدر تعليقه عليه بقوله (صحيح) ثم أشار إلى تضعيف البوصيري ورده .

الموضع الثالث : جاء في فقه السيرة للغزالي ص ٩٩ ؛ « وكان إلى جوارده ﷺ قد دح فيه ماء بغمس فيه يده ، ثم يسح وجهه بالاء ويقول : اللهم أعني » .

يظهر أن خطأ مطبعياً بسيطاً وقع في رقم الصفحة المحال إليها ، فهو في ص ١٤٧ لا في ص ٩٧^(١) فراجع البوطي ص ٤٧ فلم يجد الزيادة ، فتحق فوراً على الشيخ ناصر بالخطأ فيها . وهذا ما يبين تهوره وتسرعه ، فإنه لو راجع فهرس الطبقات لوجد باباً بعنوان (ذكر أخذ رسول الله ﷺ من شاربته) ص ١٤٧ وفيها الزيادة ، ولو أراد التثبت لسأل الشيخ عن ذلك ، ولا سارع إلى الإهمال بدون تحقيق .

٢ - الموضع الثاني : جاء في فقه السيرة للغزالي ص ٥٠١ : قال ابن عباس رضي الله عنه : لا مرض النبي ﷺ أمر أبابكر بأن يصلي بالناس ، ثم وجد ضفة فخرج ، فلما أحس به أبو بكر أراد أن ينكص ، فأوما إليه الرسول ﷺ فجلس إلى جنب أبي بكر عن يساره ، واستفتح من الآية التي انتهى إليها أبو بكر ، فكان أبو بكر يأتي بالنبي والناس يأتون بأبي بكر .

قال الشيخ ناصر : « صحيح أخرجه أحمد وابن ماجه من طريق أبي إسحاق عن الأرقم بن شرحبيل عن ابن عباس ، ورجاله ثقات . لكن أعلاه البوصيري بأن أبا إسحاق اختلط بأخر عمره وكان مدلساً وقد رواه بالمتبعة . قالت : لكن تابعه عبد الله بن أبي السمو إلا أنه قال عن ابن عباس عن العباس فجعله من مسند العباس . وهذا اختلاف يسير لا يضر في صحة الحديث إن شاء الله . وقد رواه من هذا الوجه أحمد أيضاً » .

وجاء في فقه السيرة للبوطي (ص ٢٨٩ - ٢٩٠) : فكان أبو بكر هو الذي يصلي بالناس بعد ذلك وخرج النبي ﷺ خلال ذلك مرة - وقد شعر بجنفة - فأتى فوجد أبا بكر وهو قائم يصلي بالناس فاستأخر أبو بكر فأشار

(١) من المعروف أن كتاب فقه السيرة للغزالي مع تعليقات الشيخ ناصر عليه مطبوع في مصر ، ولم يشرف الشيخ على طبعه وتصحيحه ولذلك فهو غير مسؤول عن أخطائه المطبعية .

عاب للنبي ﷺ ، وكشف ما وقع في نفسه من حجب زينب ، وأنه كان يخاف الناس إن تزوجها ، فوجهه ربه ثم زوجته زينب لإلغاء عادة النبي الجاهلية . وأشكل هذا على الشاب المسلم ، وأثر على الشيخ بدراسة هذا الموضوع ، والتنبية عليه في هذا الكتاب نظراً لأهميته

وقد بحثت الموضوع فوجدت أن الأخبار التي نقلها الدكتور البوطي ، وابتعد عليها واستنتج منها ما استنتج ، هي أخبار وأهية ساقطة وليس لها سند صحيح .

فقد روى الحديث الذي فيه أن النبي ﷺ أبصر زينب ، وأنه وقع في نومه حبساً ، وانصرف وهو يقول : سبحان من قلب القلوب ! رواه الزخسري في الكشاف (٤٢٧/٣) وقال عنه محرّج أحاديثه الحافظ ابن حجر : « ذكره الثعلبي بغير سند . وأخرج الطبراني معناه من رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قراه ، وفي الصحيحين عن أنس قصة زينب وزيد مختصرة وليس فيها ما في أوله » .

قالت : أما رواية الثعلبي بغير سند ، فهي ساقطة ، لأنه لا قيمة — في علم علم الحديث — ما ليس له إسناد ، لا سيما إذا كان فيه ما ليس بهام النبوة .

وأما ما أخرجه الطبراني فلا يصح ، لأنه من رواية عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم وهو ضعيف جداً ، وضعفه أحمد والنسائي وابن المديني وغيرهم ولم يوثقه أحد .

وأما ما في الصحيحين فليس فيه موضع الشاهد أي رؤية النبي ﷺ زينب وحبه لها ، كما قال ابن حجر رحمه الله نفسه .

وروى هذا الحديث أيضاً صاحب الدر المنثور من طريقين : الأولى أخرجه ابن سعد الحاكم عن محمد بن يحيى بن حبان ، وهي ضعيفة جداً لأنها مرسله أولاً ، وفيها محمد بن عمرو الراقي ثانياً . قال البخاري عنه : متروك ، وكذبه أحمد ، وضعفه ابن معين ، وفيها عبد الله بن عامر الأسلمي ثالثاً ، وهو ضعيف أيضاً .

على سكرة الموت . قال الشيخ ناصر : ضعيف أخرجه الترمذي وغيره من طريق موسى بن سرجس عن القاسم بن محمد عن عائشة ، وقال : حديث غريب — يعني : ضعيف — لأن موسى هذا لم يوثقه أحد فهو مجهول .

وجاء في فقه السيرة للبوطي ص ٢٩١ : « .. وجعلت تتغشاها ﷺ سكرة الموت قالت : وبين يديه ركة فيها ماء ، فجعل يدخل يديه في الماء ، فيمسح بها وجهه ، ويقول : لا إله إلا الله ، إن للموت سكرات . قال البوطي : رواه البخاري ، وهذا أيضاً ما وهم فيه الشيخ ناصر في تحريجه فقال عنه : ضعيف أخرجه الترمذي وغيره وهو مروى في البخاري بطريق غير هذا .

وهنا أيضاً نرى أن البوطي هو الرواه وليس الشيخ ناصر ، فالحديث الذي أخرجه الشيخ ناصر غير الحديث الذي ذكره البوطي ، فهما مختلفان أيضاً سنداً ومناً . فثبت حديث الغزالي « اللهم أعني على سكرة الموت » ومثله حديث البوطي « إن للموت سكرات » والفرق بين اللغظين واضح لا يخفى على أحد .

٤ --- خطأ البوطي في اعتاده حلي روايات ساقطة

فيها طعن بالنبي ﷺ

هذا وذكر لنا الشيخ ناصر من قريب أن أحمد الشباب المسلمين أرسل إليه ، يسأله عن صحة حديث أورده البوطي في كتابه (كبرى اليقينات الكونية ص ٢٠٠ - ٢٠١) . وخلاصته أن النبي ﷺ أبصر زينب زوجة مولاه زيد بن حارثة ، فتحرك قلبه نحوها ومال إليها ، ثم تعكرت العلاقات الزوجية بين زيد وزوجته زينب ، فراجع زيد النبي ﷺ ، فكان يقول له : أمسك عليك زوجك ، فتزلت الآية « وإذ تقول الذي أنعم الله عليه ، وأنعمت عليه : أمسك عليك زوجك واتق الله .. » الآية وهم البوطي من الآية أنها

الحدِيث التي قسم بها تعليقه على (فقه السنة) فقال : « قال أبو شامة : وهذا عند الحفّظين من أهل الحديث ، وعند علماء أصول الفقه خطأ . بل ينبغي أن يبين أمره إن علم ، ولا دخل تحت الوعيد في قوله **كَلِمَاتٌ** : من حدث عني بحديث يُرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين . رواه مسلم . . . واعلم أن من يفعل ذلك فهو أحد رحطين : إما أن يعرف ضعف تلك الأحاديث ، ولا يبينه على ضعفها ، فهو غاش للسامعين ودخل حتمًا في الوعيد المذكور . وإما أن لا يعرف ضعفها فهو آثم أيضًا ، لإقدامه على نسبتها إليه **عَلَيْهِ** بدون علم وقد قال **عَلَيْهِ** : « كفى بالبرء كذبًا أن يحدث بكل ما سمع » رواه مسلم فله حظ من إثم الكاذب على رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ، لأنّه قد أشار **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أن من حدث بكل ما سمعه ، ومثله من كذبه ، أنه واقع في الكذب عليه **عَلَيْهِ** لا حالة ، فكان أحد الكاذبين الأول الذي افتراءه والآخر الذي نشره . وقد صرح النووي بأن من لا يعرف ضعف الحديث لا يحل له أن يجهم على الاحتجاج به من غير بحث عنه ، بالفتيش عليه إن كان عارفاً ، أو بسؤال أهل العلم إن لم يكن عارفاً ^(١١) .

فعمى أن يقرأ هذا التنبيه طلاب العلم والمشايع، الذين لا يتورعون عن ذكر الأحاديث الضعيفة والرواهية ، دون بيان درجاتها للناس وبعضهم يستنجح منها الأحكام الطوال العراض .
وأخيراً - انظر يا أخي القاري، إلى هذه الأخطاء الفاحشة التي تردّي فيها الدكتور البوطي - بما ذكرنا لك بعضها - وتساءل معنا: ترى هل يستحق أن يكون أستاذًا وخطيبًا أو مؤلفًا أو عالمًا من يقع في مثلها ؟
إننا لا نطلب منه أن يكون محدثًا مجتهدًا، لأننا نعرف أنه لا يستطيع ذلك - ولو حاول - ولكننا نطلب منه أن يفعل كما يفعل العامي - يعني أن يقلد -

(١) غام المنة في التعليق على فقه السنة للشيخنا (١٢/١) .

والثانية أخرجهما عبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة مرفوعاً ، وهي ضعيفة أيضاً لإرسالها ، ولعل فيها علة أو عللاً أخرى لا نعلمها ، لأن كتابي ابن حميد وابن المنذر مفقودان وليس بين يدينا إسنادهما فيها لنتنظر فيه .
وقد أشار الحافظ المفسر ابن كثير رحمه الله في تفسيره الآية (٤٩١/٣) إلى هذه الروايات فقال : « ذكر ابن أبي حاتم وابن جرير هاهنا آثاراً عن بعض السلف رضي الله عنهم ، أجبنا أن نصرب عنها صفحاً ، لعدم صحتها فلا نوردوها . وقد روى الإمام أحمد هاهنا أيضاً حديثاً . . . فيه غرابة تركنا ساقه أيضاً » .
قلت : فهذا واقع هذه الأخبار التي اعتمد عليها الدكتور البوطي ، وتشبهت بها وصدقها ، مع أن فيها انتقاصاً من قدر النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** .

فيا أخي المسلم قل لي بربك : هل يجوز لأي مسلم عاقل خالص أن يروي شيئاً من الأخبار بما يطعن بنبيه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ، وهو في الوقت نفسه غير صحيح ؟
ولو كانت هذه الأخبار صحيحة لبررنا عمل الدكتور ، وقلنا : لا بأس عليه بأن يسعى للتوفيق بينها وبين الدفاع عنسنة **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ، ولكن ما هو البرر لاخذ هذه الأحاديث وتصديقها والاعتداد بها والناس التبريرات لها ، وهي ساقطة فائبة فقد كفانا الله مؤنة تفنيدها ؟ ألم يكن حسب الدكتور أن يأخذ بحكم أهل الاختصاص في الحديث كالحافظين ابن حجر وابن كثير اللذين تقلدنا تضعيفها وترويتها هذه الأخبار ، وكيف أن ابن كثير على تسامحه في رواية بعض الأخبار الضعيفة - ولكن مع التنبيه عليها - لم يستنجح أن يروي هذا الخبر المهمات للسقم ؟ أفلا وسع البوطي ما وسع ابن كثير رحمه الله ؟
تنبية هام : ونذكرك بالمانسية تنبيهاً هاماً فنقول : اعلم يا أخي المسلم أن رواية الأحاديث الضعيفة ، أو التي لم يعلم صحتها بدون بيان حالها حرام ، لا يجوز ، ومن يفعل ذلك فهو آثم .

وقد بين شيخنا حفظه الله هذه المسألة في القاعدة الحادية عشرة من قواعد

جهل البوطي بالفقه وتاريخه

لم يكف الدكتور بما ذكرناه من الطامات التي حفت بها لا مذهبيته العتيده ، بل اضاف إليها طامة أخرى غريبة ، هي جهله بالفقه الإسلامي وتاريخ هذا الفقه ، وهو اخص فيها ومدتسها ، وقد وقع في أخطاء كبيرة ما كان ينبغي لئله أن يقع فيها ، ونذكر لك فيما يلي أبرزها :

أ - ادعاؤه استواء حال السلف والخلف في الاجتهاد والتقليد

حاول الدكتور (ص ٤٧ - ٤٩) أن يرد على العصري رحمه الله في احتجائه على المقلدين المتعميين ، الذين أزموا الناس بتقليد أحد الأئمة الأربعة في كل مسائلهم ، ولو اطعوا على ما يخالف بعضها من الكتاب والسنة ، وكان العصري قد تساهل عن حال الناس قبل شيوع التعميم بأحد المذاهب الأربعة ، أعلى هدى كانوا أم على ضلالة؟ وإذا كانوا على هدى فعني ذلك أن التزام مذهب معين هو خطأ وبدعة .

وقد أنكر البوطي ذلك ، وادعى أنه لم يحدث أي خلاف في الاجتهاد والتقليد زمن الصحابة والتابعين عنه بعد ذلك ، فقال : « وأي إفاك وقع فيه مقلدو المذاهب الأربعة ، وهم ليسوا في ذلك إلا كالذين قلدوا من قبلهم مذهب الرأي والحديث ، وكالذين قلدوا من قبلهم أئمة الصحابة وكتبهمهم ؟ »

والجواب عليه توجه إليه بالسؤال : إن كان حال السلف والخلف متشابهاً فليم نصر الله سبحانه أو لك وأيدهم وأعزهم ، وخذل هؤلاء وتخلي عنهم وأذلهم ؟

لأن بينه وبين العلم مفارز ، فعليه أن يأخذ بتصحيحات أهل الحديث وتضعيفاتهم ولكن الغريب والعجيب أن يورد الدكتور الأحاديث ، ويستنبط منها الأحكام ، وهو لا يعرف في الحديث إلا كطالب متوسط !!

إنه لا يقبل تقليد الحديثين ، ولا يستطيع أن يكون محدثاً !! أي إنه لا يحسن الاجتهاد ، ولا يحسن التقليد ، فما أنزب شأنه وما أعجب حاله !! فقل لي - قارئ العزيز - أليس هو جديراً بأن نسميه - باصطلاحه نفسه - « لا مذهبياً » ؟؟

وأخيراً فنحن نكتفي بهذا العرض المختصر لجل البوطي بالحديث ، حيث أساء إساءات فاحشة في الحديثين اللذين ذكرهما في رسالته ، ووم وهما قبيحاً في استدراكه على الشيخ ناصر في الأحاديث الثلاثة التي انتقده فيها ، ثم هو نقل عن النبي ﷺ شيئاً غير لائق بقامه معتمداً على أحاديث ساقطة . وقد ر بعد ذلك - أخي القارئ - كم يكون خطؤه وإساءاته لو أنه أكثر من الحديث ومن نقده ! إذن لأني بالعجب العجيب .

إننا نقول له في الختام : « من كان بيته من زجاج فلا يرم الناس بالحجارة » . وقد أعذر من أنذر .

★ ★ ★

فقال ص ٤٢ : « ولكن ما هو مصير العامي عندما يلتفت حوله فلا يرى مفتياً (أي مجتهداً مطلقاً) ولا يرى إلا علماء مقلدين كل منهم يلتزم منهمياً معيناً ، ومن يسمى مفتياً بينهم إنما أطلق عليه هذا الاسم تشبيهاً وجزأناً ؟ »

أو أريت كيف يناقض البرطي نفسه بنفسه ، ويهم هنا ما بناه هناك ، ويكون كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثا ؟

إننا والله لنعجب كل العجب من دعواه هذه ، ونسأله : هل هو يجمل حقاً أن الصحابة لم يكفروا متقسمين إلى مذاهب مجتهدين ، كل منهم يتقيد بذهب إمامه ، فهذا بكري وهذا عمري وهذا عتافي وهذا عاوي وهذا معاذي وهذا مسعودي .. إلخ ؟

أترأه حقاً لا يعلم أن الصحابة رضوان الله عليهم ما كانوا يقدمون على قول الله ورسوله قول أي كان ، ولم يكن أحد منهم يتعصب لغير الكتاب والسنة ؟ من ذا الذي يستطيع أن يزعم أن أحداً من الصحابة قال مثل تلك الكلمة المنكرة الباطلة التي تمثل أعنى درجات التعصب وأقبح صورته وهي : « كل آية تخالف ما عليه أصحابنا فهي مؤولة أو منسوخة ، وكل حديث كذلك فهو مؤول أو منسوخ » (١٧) ؟

ومن يستطيع أن يزعم أنه كان في الصحابة من صرح بعدم صحة زواج بعضهم من بعض ، كما صرح بعض فقهاء الأحناف بعدم صحة زواج الحنفي من شافعية ؟ وهل هناك أدل في بيان فساد حال العلم في عهد الخلف من قوله **صلى الله عليه وسلم** يصف ذلك : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً ، فسعلوا فأثروا بغير علم فضلوا وأضلوا » (١٨) ؟

(١) هي قوله أبا الحسن الكرخي ، كبير علماء الحنفية في القرن الرابع ، انظر تاريخ التشريع للخصري ص ٣٣٢ (٢) متفق عليه .

ولو كانت الحالتان متشابهتين ، فكيف أتى الرسول **صلى الله عليه وسلم** على أهل القرون الثلاثة الأولى ، ودم من بعدهم فقال **صلى الله عليه وسلم** : « خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، ثم إن بعدهم قرناً يشهدون ولا يستشهدون ، ويجوزون ولا يؤتمنون ، وينذرون ولا يؤفون .. » (١٩) ؟

ولا يقولن أحد إن الدكتور يريد استواء حال الخلف وحال السلف في مسألة الاجتهاد والتقليد فقط دون بقية الأمور ، لأننا نقول : إن الأمر يختلف بين حال السلف وبين حال الخلف في جميع الأمور ، ومنها أمر الاجتهاد والتقليد ، وهؤلاء الخلف هم من ابتعدوا عن الإسلام ابتعدوا عنه من جميع واجبه ، وتلك سنة الله في أرضه .

و نحن نعلم أن حال الخلف في الاجتهاد والتقليد قد تغير عن حال السلف مثل تغيره في أمور الحياة الأخرى ، وقد ذكرنا في فصل (واقع المذهبية التعصبية) الأخذ الكثيرة على المذاهب ، وهذه الأخذ لم يكن شيء منها البتة موجوداً من قبل ، فمن ذلك شيوع التقليد بين الناس كافة حتى العلماء ، وإغلاق باب الاجتهاد ، ورد النصوص الصحيحة الواضحة تعصباً للمذهب ، والاحتباس بين جدران مذهب واحد دون استفادة من آراء المذاهب الأخرى ، ومنها الانتشار في المسائل الحياتية والفرضية والوقوع في الحماقات بسببها ، ومنها انتشار الاختلاف والكرهاية بين أهل المذاهب ، بما أدى إلى إثارة الفتن والقتال بينهم ، ومنها فتح باب الجليل للخصم من التكليف الشرعية . إلخ . فقل لي يربك أيها القارئ ، المذهب : هل تعلم شيئاً من ذلك كان زمن صحابة رسول الله **صلى الله عليه وسلم** والتابعين وتابعهم ؟

والغريب أن البرطي نفسه أقر في مكان آخر من رسالته بسوء حال الناس من حوله من ناحية العلم والاجتهاد والتقليد ، واختلافهم عن حال السلف في ذلك

(١) متفق عليه .

الماضي بالحرف الواحد : « نحن نتبع العلماء . الأئمة الثلاثة الخلفي والثافعي والمالكي على أنه لا اجتهاد على القول الأصح ، إلا القول الشاذ بعد أربع مئة (أي بعد سنة أربع مئة للهجرة) حتى الإمام النووي والرافعي جعلوها مرجحين » .

فأرأي الدكتور الخطير في كلام والده نفسه ؟ وهو يدعي الإجماع على جواز الاجتهاد ، ووالده وهو من كبار مشايخ الشافعية في سورية ، ينقل الإجماع من المذاهب الثلاثة على عكس ما نقله هو تماماً ، فمن نصدق يا ترى ؟ وما رأي الوالد في الولد ؟ والولد في الوالد ؟ إنه لا بد أن يقر الدكتور بأنه أو والده على خطأ عظيم ، وأن نقل أحدهما الإجماع باطل فليختر ، وما فيها خير لختار .

وليس الشيخ رمضان وحده هو الذي يقول ذلك ، بل جبهة المشايخ وكبار علماء سورية يقولون مثله أيضاً ، وهذا الشيخ محمد طاهر رحمه الله يقول بالحرف الواحد : « والذي علينا علمه والعمل به ، وهو ما قرره فقهاؤنا رحمه الله تعالى ، من أن الاجتهاد المطلق في الأحكام يتبرع ، بعد أن مضت أربع مئة سنة من هجرة سيدنا ومولانا محمد . » (١) . ومثل ذلك قال أصحاب كتاب (الاجتهاد والجهود) كالشيخ عبد الوهاب ديس وزيت رحمه الله والشيخ عبد العزيز عيون السود وأحمد البيانوني وغيرهم .

فهل هؤلاء أدري بالذاهب - وهم علماءؤها المختصون فيها - أم البوطي الصغير هذا ؟ ومن يوثق به أكثر في دينه وورعه وعلمه ؟ إننا أعلی يقين من أن جبهة المسلمين يتقون في أوائك العلماء المشهورين المختصين بذاهم أكثر بكثير من ثقتهم بالبوطي ، الجديده على العلم والفقہ .

ومن الغريب أن البوطي قد هدم بنفسه ادعاه الإجماع على جواز الاجتهاد

(١) لزوم اتباع مذاهب الأئمة للحاكم ص ٩ و ١٠

رد اعتراض : وقد يقول البوطي : إنني أردت تقرير وجود تقليد زمن الصحابة والتابعين ، وأن الجاهلين منهم كانوا يقلدون العلماء ، وقد استمر ذلك إلى يومنا هذا .

ولالجواب عليه نسأله : ومن أنكر التقليد للجاهل ؟ إنه ضرورة لا يحسن عنها ، وقد أقرها الإسلام بشروط ، منها ألا يكون المقلد مستطيعاً الاجتهاد أو الاتباع ، ومنها ألا يقلد رأياً بلغفه مصادمه للكتاب والسنة ، ومنها ألا يلتزم تقليد مذهب إمام معين ، وإنما يقلد من اتفق .

ولكن البوطي بسبب حقه على السلفين قد تقوّل عليهم وعلى المعصومي ما لم يقلوه ، حيث ادعى أنهم يجرمون التقليد مطلقاً ، وقد أثبتنا لك فيما مضى بطلان هذا الادعاء ، وهكنا فأننت ترى أن الاقتراء لا يؤدي إلا إلى الآراء المتناقضة ، والأقوال المضحكة .

٢ - إنكاره وجود من أغلق باب الاجتهاد

ادعى البوطي ص ١٦ و ٢٧ أنه لا أحد ينازع السلفين في جواز الاجتهاد لمن أوتي مؤملاته ، وحاز شروطه ، ونحن إذ نسرّ ياقرار البوطي بذلك ، نبين أنه قد أخطأ خطأ كبيراً في ادعائه الإجماع على ذلك ، وفي إنكاره وجود من جازها في جواز الاجتهاد بعد القرن الرابع الهجري .

إننا نقول له : إن جبهة المخابيح والمقلدين يخالفوننا في ذلك ، بل هم حارب علينا بسبب دعوتنا لفتح باب الاجتهاد لمستطيعه ، وهم يسمّون رأينا ويخلوننا ويثيرون العامة حولنا لذلك .

والله الدكتور البوطي ينقض كلامه :

وتقدم للدكتور كلام رجل قريب جداً إليه هو والده المحترم الشيخ رمضان حفظه الله ، فقد قال في المناظرة التي جرت في نيسان

وصحيحة ، وهذا هو الملقى به عندهم ، وللتوسع في ذلك والتثبت منسه انظر كتاب الجمهور للنوروي (٢٥٨/١ - ٢٥٩) و (١٨٢/٤ - ١٨٥) . وكذلك انظر كتاب فتح القدير لابن الهمام (٣١١/١ - ٣١٢) وغيرهما .

ثم إن سرورنا بوجاهة البروطي إباناً في استنكار التعصب المذهبي لم يطل فقد ظهر في المناظرة أنه لا يعني ذلك الذي فهمناه ، وفهمه كل من قرأ رسالته تقريباً ، بل ظهر أنه يقصد الإجماع فيما إذا كان المقتدي يرى صحة صلاة الإمام في مذهب المقتدي فقط ، فلا صلى الشافعي وراء الحنفي الذي علم أنه لم يتروأ من مس زوجته - وهذا هو الغالب والراجح - فصلاة المقتدي الشافعي باطلة ، وهكذا ظهر أنه متعصب مثل غيره تماماً ، وأنه على عكس ما أورهم به الناس تماماً .

٤ - بيان غلطه في ادعائه انكسار حدة الخلاف بعد الأئمة

وما غلط فيه البروطي غلطاً مبنياً ادعاه ص ٥٧ أن الخلاف الفقهي كان قبل الأئمة شديداً جداً ، ولما جاء الأئمة وضعوا ميزاناً يرجعون إليه عند الخلاف ، هو علم أصول الفقه ، فانكسرت بذلك حدة الخلاف ، واصطلح الفريقان . وجوابنا على ذلك ، صحيح أن بعض الأئمة كالإمام الشافعي رحمه الله وضع علم الأصول ، ولكن من غير الصحيح ، القول : إن الأئمة اتفقوا على هذه الأصول ، وحكمتوها فيما بينهم ، وأنزوا الخلاف على أساسها ، ذلك لأن المبتدئ في العلم يعلم أن الأئمة لم يلتقوا ويجمعوا حتى يضعوا ميزاناً ، يتفقون عليه ، ولم يأخذ بعضهم أصول الفقه عن البعض الآخر ، ولكن الذي توسع في علم الأصول هم أتباع الأئمة ، وهؤلاء اختلفوا فيما بينهم اختلافاً كبيراً ، فما بعد حجة لدى بعضهم لا يعد حجة عند الآخرين ، وهكذا فالفرع والضرورة ابطلاني وضعت حلل الخلاف ، قد اختلف فيها العلماء أيضاً ، فاتسع بذلك الخلاف وامتد ، وقوي واشتد .

بل وجوبه على القادر على الاجتهاد ، حيناً زعم في ص ٧٣ و ٧٤ أن الفقه قد اكتمل ، وأنه ليس ثمة مجال لإعادة النظر فيه ، وأنه يكفي المسلم - أي مسلم - أن يأخذ دينه من كتاب فقهي صغير في أحد المذاهب الأربعة .

أرأيت - قارئ العزيز - إلى التناقض بأوضح أشكاله وأجلى صوره ؟ إنني إن تعجبت من شيء ، فتعجبني الذي لا يتقد ، من هذه التناقضات الكبيرة التي حشيت بها رسالة الدكتور ، وما أدري إن كان انبه إليها أو لم ينتبه ، وأياً ما كان فإنه عيب كبير لا يجوز أن يقع فيه آدمي عاقل .

٣ - ادعائه الإجماع على صحة اقتداء الحنفي بالشافعي وبالعكس

وهذا جهل فاحش آخر وقع فيه البروطي ، وهو أنه ادعى إجماع العلماء أيضاً ، على صحة اقتداء الحنفي بالشافعي أو العكس ، وأنكر في ص ١٧٨ و ١٧٩ تعدد الحارثب وإقامة عدة جماعات للصلاة الواحدة في بعض المساجد ، وانتظار المذهبين صلاة إمامهم والجماعة الأخرى قائمة ، لا يتعمم من الصلاة معها إلا أن إمامها ينتمي إلى غير مذهبهم .

وهنا أيضاً فرحنا - حقاً - بوجاهة البروطي إباناً في استنكار التعصب المذهبي ، وتفوق المسلمين في أهم عبادة إسلامية وهي الصلاة ، وسرورنا به عندما انتحروا من قيود المذهبية وجردها ، وإن كنا في الوقت نفسه لم نرض أن يجالفت الحقيقة والواقع ، لأننا نعتقد أن الغاية لا تبرر الوسيلة . صحيح أننا ندعي أن امتناع المذهبيين من الصلاة بعضهم وراء بعض هو مجرد خطأ وتعصب ، ولكننا لا نجيز لأنفسنا أن نقول : إن علماء المذاهب قد أجمعوا على ذلك ، ونحن نعلم أنهم اختلفوا فيه اختلافاً عظيماً . فبعضهم رأى أنها لا تصح مطلقاً ، وآخرون قالوا : إنها تصح مطلقاً ، وآخرون قالوا إن تحقق المقتدي من إتيان الإمام بما يتفق الصلاة أو الرضوخ باعتقاد المأموم الصلاة المأموم باطلة ، وإن لم يتحققه

وهذا خطأ ظاهر ، فإن مذهب جمهور أهل العراق هو مذهب أبي حنيفة رحمه الله ، وهو مذهب مستقل لا يلتزم بأراء ابن مسعود رحمه الله ، بل هو يأخذ بعضها ويدع بعضها الآخر ، ويعامله في ذلك كما يعامل غيره من الصحابة ، ولا يفضلهم عليهم ، وهذا أبو حنيفة رحمه الله يقول : « إذا جاء الحديث الصحيح الإسناد عن النبي ﷺ أخذنا به ، ولم نعهد ، وإذا جاء عن الصحابة تجتنبنا ، وإذا جاء عن التابعين زاحمناهم ، ولم نخرج عن أفعالهم »^(١) .

فأنت ترى أن إمام المذهب الحنفي يبين بوضوح أنه لا يلتزم بأخبارادات صحابي معين ، بل هو يتخير منها ما يراه أرجح من غيره .

ومن الناحية الواقعية فإذا نظرنا إلى كثير من اجتهادات أبي حنيفة وأصحابه فإننا نراها تختلف اجتهادات ابن مسعود رضي الله عنه ، فمن ذلك أن ابن مسعود يرى التطبيق^(٢) في الصلاة ، وأما أبو حنيفة فيرى وضع اليدين على الركبتين كما استقرت عليه سنة النبي ﷺ ، وكذلك يرى ابن مسعود أن الفقهية في الصلاة لا تفسد الرضوء ، بينما يرى أبو حنيفة وأصحابه أنها تفسده^(٣) ، ويرى ابن مسعود أن الاعتكاف جائز بغير صوم ، وأما أبو حنيفة فيرى أنه لا اعتكاف إلا بالصوم^(٤) ، ويرى ابن مسعود أن الرجل الذي يريد الصلاة ، وقد سبغ الإقامة أن يسرع الشيء إلى المسجد ، بينما يرى فقهاء الأماصار ، وفيهم أبو حنيفة ، أن عليه أن يأتي الصلاة بسكينة ووقار^(٥) .

(١) الانتقاء لابن عبد البر ص ١٤٤

(٢) التطبيق هو أن يضع الصلي يديه بين فضفيه أثناء الركوع ، وقد كان أول الأمر ثم نسخ .

(٣) المجموع النووي (٦٥/٢) .

(٤) بداية العتيد (٣٠٥/١) .

(٥) بداية العتيد (١٤٤/١) .

وإن الناظر في الخلافات المذهبية يجد أنها بعد الأئمة أوسع بكثير وأشد ما كانت عليه زمن الأئمة ، وقد أزلت الكتب الكثيرة في الخلاف والردود والمجلات من بعضهم على بعض ، وقد ذكرنا لك كتاب مغيب الخلق الجبريني ، ومافيه من التشبيح على المذهب الحنفي ، وبيان مخالفاته للصواب في كثير من المسائل . وقد ذكرنا لك انتشار المناظرات بين الفقهاء من مختلف المذاهب ، ما أذكروه الإمام العزالي وهاججه بشدة .

لقد كان يمكن أن تنكسر حدة الخلاف ، لو كان الفقهاء يبحثون المسائل جبرية ، ودون أن يلتزم الواحد منهم نفسه بمذهبه ، ولو كان قصد كل منهم من البحث والمناظرة الوقوف على الحق أيضا ظهر له ، ولو كان كل واحد منهم يحكم على قوله وقول غيره بحكم واحد دون تعصب أو تجتنب .

وأخيرا لو كان كل فقيه يطبق قواعد أصول الفقه على فروع الفقه ، ويراعيها في كلامه وفي كلام خصمه .

أما وقد كان عكس ذلك لدى أغلب الفقهاء ، فإنه لم يكن ثمة إمكانية لزوال الخلافات أو تفصلها ، بل إنها قد زادت ازديادا هائلا ، والأشد من ذلك أنها قد انتقلت من حيز الخلاف النظري إلى حيز الخلاف العملي ، فأدت إلى انتشار روح الكراهية والبغضاء ، والعداوة والشجاء بين المذهبيين ، وقد كان من غرة ذلك حدود الفتن والمشاجرات والمكائد والمؤامرات ، بل والقتال بينهم ما ذكرت لك طرفا منه في فصل واقع المذهبية .

هـ — خطؤه في ادعائه التزام الأحناف بمذهب ابن مسعود

وما أخطأ فيه الدكتور وجانب الصواب قوله في ص ٦٤ : « وقد عاش أهل العراق أمدا طويلا من الزمن ولم يلتزمون مذهب عبد الله بن مسعود مستثلا في شخصه ، أو في أشخاص تلاميذه من بعده » .

أن تحريك الإصبع في تشهد الصلاة هو مخالفة للمذاهب الأربعة ، وهذا جهل فاحش منه ، إذ أن التحريك هو مذهب مالك رحمه الله ، وهو منقول عن الإمام أحمد رحمه الله ، وقد أثرت إلى ذلك في ص ٢٦٠ من هذا الكتاب فارجع إليه

★ ★ ★

هذه أخى القارىء أبرز الأخطاء المتعلقة بالفقه وتاريخه التي وقع فيها الدكتور البوطي في رسالة صغيرة كتبها ، ترى كم يجهد الباحث المحقق من الأخطاء ، إذا بحث في كتبه ومؤلفاته المختلفة ؟ وهي تبين للجميع أن الدكتور جاهل بالفقه وباريخ هذا الفقه ، كما هو جاهل في الحديث وكثير من العلوم الإسلامية . وقد كنت أريد أن أجول معك - أخى القارىء - حولات أخرى في لا منهية البوطي ، لأطلعك على مغالطاته وتناقضاته ، وجهه بالغة وجهه بالواقع ، وتحريفه وسوء فهمه . . . إلى آخر ما حفلت به هذه النشرة الصغيرة من العيوب الكبار ، ولكن أكتفي بما سبق رغبة في الاختصار والإيجاز . ولعلك رأيت فيما سبق مدى اخلال البوطي بالمنهج العلمي ، كما رأيت مدى ما يتحفظ به من تزوير في النقل وتحريف للكلم ، كما رأيت أخيراً الجهل الفاحش الذي يرتفع فيه ، ويعوض في أعماقه ، وبقينا أنه لتكفي واحدة من هذه البلايا العظام والآفات الجسام ، لتفسد أكبر علم ، وتزيل الثقة عن أعظم رجل ، فكيف إذا اجتمعت وتآلفت واتحدت في إنسان واحد ؟ وما سبق تبيين - أخى القارىء - صحة رأي شيخنا في هذا الرجل ، ورواب فراسته ، إذ قال فيه من نحو سنتين : « فقد كشف بذلك كله ، أن الشهادات العالية ، وما يسمونه ب (الدكتوراه) لا تعطي لصاحبها علماً وتحققاً وأدباً »^{١١} ، وبذلك يكون قد تحقق ما روي في ذلك : « اتقوا فرائسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله »^{١٢} .

(١) نقد نصوص حديثة في الشفاعة العامة للكتاني ص ٤

(٢) رواه الترمذي وقال عنه : غريب ، أي ضعيف ، ولكن يصلح الاستئناس به .

هذا قابل من كثير ما يخالف فيه مذهب ' أبي حنيفة ' اختراعات ابن مسعود ، كتكفي بها رغبة في الإيجاز ، وهي بالإضافة إلى ما سبق تبين خطأ البوطي في ادعائه التزام الأحناف باختراعات ابن مسعود .

٦ — ادعائه أن خيرة الصحابة كانوا على مذهب أهل الرأي

ادعى البوطي (في ص ٢٩ و ٣٠) أن مذهب أهل الرأي ، كان قوامه خيرة الصحابة والتابعين ، وهذا أيضاً خطأ ظاهر ، لأن من المعروف لدى الجميع أن الاعتدال على الرأي إنما كان بسبب قلة الأحاديث التي وصلت إلى العراقيين ، فاضطرروا إلى القياس والرأي ، فأما الصحابة فهم الذين نقلوا إلينا الأحاديث ، وبلغوا الستين ، وما أظن أن أحداً يخالف في أنه إذا وجد النص لسائة ما فلا يجوز القياس ، ولذلك فمن غير المعقول أن يكون جملة الأحاديث ووسطها هم من أصحاب الرأي .

ثم إن أريد بالرأي الاجتهاد ، فما لا نص فيه فهذا مستم به لدى عامة الصحابة والفقهاء ولكن المقصود بالرأي ، الاجتهاد فيما ورد فيه نص ، وهذا هو الذي انصب عليه هجوم كثير من الصحابة والتابعين ، فدموهه وأكروه وشتموا على أصحابه ، وفي مقدمته هؤلاء المنكبرين عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم ، وهو منقول عن مسروق والشعبي وابن المبارك والثوري ، وشريح والحسن البصري ، وعروة بن الزبير والزهري رحمهم الله وغيرهم كثير ، ومن شاء التوسع فليرجع إلى كتاب جامع بيان العلم لابن عبد البر رحمه الله (١٦٤ / ٢ - ١٦٩) .

٧ — ادعائه أن تحريك الإصبع في تشهد الصلاة

مخالف للمذاهب الأربعة

ومن دلائل جهل الدكتور بالفقه كذلك أنه ادعى في ص ٧٥ من لادعائه

على السلفيين ، وما امتلأ به من الأحاديث الضعيفة والمروعة ، وما انتقده على الشيخ ناصر في بعض التعليقات .

وبذل الشيخ جهده لعقد هذه المناقشة ، ولكن لم يتيسر ذلك . ونحن إن برأنا البروطي من قصد التهرب من المناقشة والتسويف فيها ، فإننا لا نبرهه من التسبب في تأخيرها هذه المدة الطويلة ، بسبب ما اشترطه لعقدها من حضور أستاذين فاضلين ، لأن تأمين وقت مناسب لاجتماع عدة أشخاص ، كل واحد له من المشاغل والأعمال ما يعلا وقته كله ، ليس بالأمر السهل .

ولما أصدر الدكتور رسالة اللا مذهبية ، رأى الشيخ الحاجة ملحة إلى تجديد المساعي لعقد هذا الاجتماع ، لتتبعه البروطي إلى ما ورد في رسالته من الأخطاء الفاحشة ، والافتراءات الباطلة ، فأرسل إليه رسالة صدرها بقوله تعالى : « والعصر . إن الإنسان لفي خسر . إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، وتواصوا بالحق ، وتواصوا بالصبر » ، واقترح عليه الاجتماع ، وتجاوز الشرط السابق ، بالاجتماع منفردين ، ولكن الدكتور البروطي أعاد الاشتراط السابق ، فوافق عليه الشيخ رغبة في اللقاء ، وبعد عدة مراسلات تم اللقاء في دار الدكتور ، ولم يحضر الأستاذان اللذان كان يشترط البروطي حضورها ، وبذلك صدق ظن الشيخ وظهور صواب رأيه أيضاً .

والحقيقة أن هذه المناظرة التي استمرت أكثر من ثلاث ساعات ، والتي سجل قسم كبير منها ، جديرة بالشر ، لطبع القراء على ما جرى فيها ، ويعلموا حقيقة التفكرتين ، وكان يودنا نشر النص الحرفي لها ، وتقديم دراسة كاملة عنها في هذا الكتاب ، ولكن آثرنا - بسبب طول الكتاب ، ولأسباب أخرى - أن نقرها برسالة خاصة نرجو الله أن ييسر نشرها قريباً ، مكتفين هنا بذلك خلاصة موجزة عنها مع تعليق مختصر عليها ، وموعدنا في الرسالة الخاصة بها قريباً إن شاء الله .

الباب السابع

كلمة عن المناظرة بين الشيخ ناصر وبين البروطي

لعل لهذا الباب أهمية كبيرة في موضوعنا هذا ، ذلك لأنه بيان عملي يوضح فكرة دعاء السنة بثمة بعيمدها في بلاد الشام الشيخ ناصر الدين الألباني ، وفكرة المقلدين المذهبيين بمئة برجل بارز من رجالها وهو الدكتور سعيد رمضان البروطي ، وهو وإن لم يكن أبرز المذهبيين إلا أنه يمثل فكرتهم ورأيهم ، وهو أحد الذين تصدوا الدعوة السلفية أخيراً ونشط ضدها ، وساندته المذهبيون عموماً في ذلك .

فقد كان من المفيد حقاً ، أن تعقد جلسة يتناقش فيها الرجلان في موضوع الخلاف ، ليطلع الجميع على وجهة كل فريق ، ويعلموا الرأي الراجح من الرأي المرجوح .

وقد رحب الكثيرون بهذا اللقاء ، ورجوا أن ينتهي إلى وفاق بدل الشقاق ، وأسرف آخرون في الأمل فتوقعوا أن يتوصل الرجلان إلى إصدار نشرة مشتركة ، يقران فيها الأفكار التي اتفقا عليها ، ولكن بعض الأذكياء تنبأ بأن هذا اللقاء لن يؤدي إلا إلى زيادة الخلاف وتعميده .

ومن الجدير بالذكر ، أن الشيخ ناصر كان قد عرض على الدكتور البروطي مند نحو سنتين المناقشة فيما أورده في كتابه (فقه السيرة) من التهجيم

الأديب القندي ياتيان بالإمام جابفسد الطهارة أو الصلاة في مذهب القندي^(١٧).
المسألة الثانية : طلب الشيخ ناصر من الدكتور أن يبدئه على الدليل

الذي يثبت صحة العنوان الذي جعله لرسالته ، وهو أن اللامذهبية
أخطر بدعة تهدد الشريعة الإسلامية ، فأجاب البوطي : بأن الدليل هو كل
ما جاء في الرسالة من أن الصحابة كانوا يلتزمون مذاهب علماءهم ، وكذلك
التابعون وتابعهم إلى يومنا هذا ، فتعجب الشيخ من هذا وقال : يظهر لي
أنكم تقتصدون بالمذهبية غير ما هو متبادر إلى الذهن من معناها ، فالقومومها
أبنا التزام المسلم طول حياته اتباع إمام معين في جميع أحكام دينه ، وهذا لم
يكن له وجود في الصحابة ، إذ لم يكونوا منقسمين إلى جماعات ، كل جماعة
تقلد مجتهداً من مجتهدهم ، فأجاب الدكتور : لقد كان في الصحابة مقلدون
ومجتهدون ، فالقلدون كانوا يقلدون أحد الصحابة المجتهدين الذين يراهمون لفتواه
فقال الشيخ ناصر : كان مقلدو الصحابة يتمسكون برأي كل مجتهد منهم لا على
التعيين ، فتارة إن تيسر لهم فتوى أبي بكر أخذوا بها ، دون أن يربطوا
أنفسهم بها ، وإذا تيسر لهم فتوى عمر فكذلك . ولم يكن عندهم هذا
الاتزام باتباع شخص معين ، وأنت تدعي أنه كان موجوداً ، فانا أطلبك
بالدليل على ذلك .

وهنا أيضاً حاول البوطي التفات من قبضة الشيخ القوية ، فانكر أن
يكون قد قال هذا الكلام ، وأخذ يفسر المذهبية تفسيراً جديداً غريباً ،
فقال : إن المذهبية هي أن يلتزم الرجل الذي لم يبلغ درجة الاجتهاد ، اتباع

(١٧) قلت : في هذا الكلام تساهل كبير ، لأنه لا إجماع أبداً على صحة هذه
الصلاة حتى بالعقد المذكور ، بل هناك من صحح الصلاة وراه الخالف للمذهب مطلقاً
كالغفال من الشافعية ، وهناك من أبطلها مطلقاً كالمسرفائني ، وهناك من صححها
بالعقد المذكور كالنوري وبه يفتي . وانظر المجموع (١/٢٥٨، ٢٥٩، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٥٨، ٢٥٩) ،
وفتح القدير (١/٢١٠ - ٢١٢) .

خلاصة موجزة للمناظرة

وقد دار الحديث في الجلسة على جملة قضايا هذه أبرزها :

المسألة الأولى : تحدث الشيخ ناصر عما يجري في بعض المساجد من إقامة
عدة جماعات للصلاة الواحدة ، وامتناع مقلدي المذاهب من الصلاة بعضهم وراه
بعض ، وتوصل من ذلك إلى تخطئة الدكتور في ادعائه الإجماع على صحة
صلاة القائلين للمذاهب بعضهم وراه بعض ، مع أن هناك خلافاً كبيراً ، بل
الراجح والفتى به في المذهبين الحنفي والشافعي هو كراهة الصلاة وراه الخالف
للمذهب ، وطالب البوطي بصحة النقل ، فاعترض البوطي قائلاً : إن الكراهة
لا تنافي للصحة ، فرد الشيخ ناصر بأن المقرر في كتب الشافعية أن القندي
الشافعي إذا علم أن إماماً حنفي من أسرة أجنبية وصل ولم يتوضأ ، فصلاة
الشافعي وراه باطلة . فأجاب البوطي : إن هذا هو غير المقصود من كلامه ،
وأنه يريد صحة الصلاة وراه الإمام بشرط عدم تحقق القندي من إتيان الإمام بما
يطل الرضوء أو الصلاة في مذهب القندي . فاعترض الشيخ على البوطي بأن
كلامه مطلق ، وهو يبقى على إطلاقه حتى يأتي ما يقينه .

وهنا ثار جدل أصوري حول الإطلاق والتقييد ، حاول فيه البوطي الإفلات
من قبضة الشيخ دون جدوى ، وساعده في ذلك والده الذي اعترف بأن
كلام الشيخ ناصر حق ، وأن ابنه لا يعرف كيف يجيبه ، وانتهى البحث
بإقرار بأنه كان من الواجب على الدكتور أن يقيد كلامه بأن يقول : أجمع
العلاء على صحة صلاة القندي الشافعي وراه الحنفي وغيره والعكس ، بشرط

فسأله الشيخ ناصر : أليس هذا الكلام مقيداً لإطلاقه هناك ؟ فأجاب البروطي بأن المعصومي قد خلط الحق بالباطل ، وكلامه هذا إذا فهم على ضوء كلامه ص ٤٠ - والذي ادعى فيه أن الفهم من الكتاب والسنة سهل لا يحتاج أكثر من كتب السنة السنة - فإنه بعد متناقضاً .

فلاحظ الشيخ ناصر أن البروطي قرأ كلام المعصومي مبتوراً ، فطلب منه قراءته من أوله وهو : « يا أيها المسلم إذا سميت همتك في العلم ، وقويت عزيمتك في التقوى ، فأحرص على فهم صريح الكتاب وظاهر السنة ، وفعل أكثر أهل العلم ... » .

فسأله الشيخ : هل طلب المعصومي في هذا الكلام من كل مسلم فهم الكتاب والسنة ، أم خصه بطبقة معينة متفهمة من المسلمين ؟ وقد حاول البروطي الإفلات من قبضة الشيخ للمرة الثالثة ، فادعى أن هذا كلام إنشائي ، وقد خوطب به كل مسلم . فقال له الشيخ ناصر : ولكن هناك شرطين هاراً إذا سميت همتك في العلم ، وقويت عزيمتك في التقوى (فهل يجاطب بهذا من لا علم عنده ، ومن لا تقوى لديه ؟)

فلم يجب البروطي ، بل انتقل إلى ذكر كلام آخر للمعصومي ادعى أنه يوجب الاجتهاد على كل أحد حتى على الجاهل ، وهو ما ورد في ص ٥ من الأحاديث التي تبين سهولة الإسلام ويسر فهمه ، كحديث سؤال جبريل عن الإيمان والإسلام وحديث ابن عمر عن أركان الإسلام ، فأجاب الشيخ ناصر : بأن هذه الأحاديث يجب أن تفهم بحسب السياق والسباق ، وهذا بينان أنه لا يقصد بها ما فهمه البروطي منها ، فالمعصومي ذكر في المقدمة التي لم يشر البروطي إليها إطلاقاً ، سبب تأليف رسالته ، وهو أن بعض مسلمي اليابان أرسلوا إليه رسالة ذكرت فيها أن بعض المتقنين اليابانيين أرادوا الدخول في الإسلام سنة ١٣٥٧ هـ ، فعرضوا ذلك على جمعة المسلمين في طوكيو ، فطلب بعضهم منهم

إمام من الأئمة ، سواء تنوع هذا الإمام وتعدد ، أو لم يتنوع ولم يتعدد ، وأما الألامذهبي فهو الذي لم يلتزم في استفتاءه إماماً معيناً على الأفراد ، ولم يلتزم أئمة متعددين ، فهذا هو الخطر مبتدع .

وهنا لم يجف الشيخ استغوابه من هذا التفسير وقال له : على هذه الطريقة لا يوجهم على وجه الأرض إلا وهو مذهبي ، فعلى من ترد في رسالتك إزدان ؟ ولماذا لم تبين ما تقصده من المذهبية حتى يفهما الناس ؟

استطرد إلى الطهريت عن رسالة المعصومي :

واستطرد البحث إلى رسالة المعصومي ، حيث ادعى البروطي أنه قصد من رسالته الرد عليها ، وقد فهم منها أن مؤلفها يوجب الاجتهاد والأخذ من الكتاب والسنة مباشرة على كل مسلم ، فطالبه الشيخ ناصر بالدليل على فهمه هذا ، من كلام المعصومي نفسه ، فذكر البروطي بعض العبارات التي تقيد أن الرسول ﷺ هو المعصوم ، وأن المذاهب أمور مبتدعة ، والأئمة غير معصومين ، وأن المذاهب هي آراء الجهابذ في بعض المسائل ، ولم يوجب الله تعالى ولا رسوله على أحد اتباعها . فبين له الشيخ أن هذا الكلام مقيد بما ورد في الرسالة في أمكنة أخرى ، من التقييدات والتخصيصات التي هدرها البروطي ، ولم يشر إليها أدنى إشارة . فطلب البروطي ذكر بعض هذه النصوص المقيدة ، فأورد له الشيخ ناصر طائفة منها ، مثل ما في ص ٢٩ : « وأعم أن الأخذ بأقوال العلماء وقياساتهم بمنزلة التمسك ، وإنما يصار إليه عند عدم الماء ، فحيث وجد نص الكتاب والسنة وأقوال الصحابة ، فالأخذ به واجب ، لا يعدل عنه إلى أقوال العلماء » (١٧) .

(١٧) قلت كلام المعصومي هذا ، هو معنى كلام الشافعي نفسه ، في كتابه الرسالة (طبعه شاكر ص ٥٩٩ - ٦٠٠) ، والغريب أن البروطي الذي يدعي تقليد الشافعي قد حاول رد هذا الكلام ، وتفسيره تفسيراً غريباً ، يؤدي إلى القول بوجوب الاجتهاد على كل أحد ، فأنى له الانتساب إلى الشافعي ، وهذا موقفه من كلامه ؟ وانظر إلى تعصبه ، فإنه لو قيل له : هذا كلام الشافعي لقبه وآراءه التأويل الصحيح ، وإذا قال سلفي الكلام نفسه فإنه يرده ويفسره تفسيراً شاذاً . فهل رأيت تعصباً وتحاملاً مثل هذا ؟

العلماء إلا في المسائل المعضلة الصعبة التي لا نص فيها ، فرد الشيخ ناصر بأن هذا خطأ ، وأورد له نصوصاً أخرى من كلام المعصومي بين فيها وجوب التقليد على الجاهل ، فلم يرَ البوطي أمامه سبيلاً إلا أن يدعي أن كلام المعصومي متناقض . مناقشة سرية ل نقاط أخرى : واستطرد الحديث إلى مسألة صحة تسمية دين النبي ﷺ منهُباً ، فرفض ذلك الشيخ رمضان والد كتور ، ورأى الشيخ ناصر أنه لا مانع منه من الناحية اللغوية ، ومع ذلك واقفها على رأيها . ثم استطرد البحث إلى مسألة الرأي الاجتهادي الحاطي ، هل يسمى ديناً ، فرأى الشيخ ناصر خطأ ذلك ، وأما الشيخ رمضان وابنه فوياً صحته ، وبعد أخذ ورد توصلوا إلى عدم جواز تسمية الرأي الاجتهادي الذي ظهر خطؤه ديناً ، والتوقف عما لم يظهر خطؤه .

ثم انتقل البحث إلى مسألة الاتباع ، وهل هي مرتبة مستقلة للمكلفين أم لا ، فذهب الشيخ ناصر إلى أنها مرتبة مستقلة بين الاجتهاد والتقليد ، لأنها تختلف عن كل منها ، وذهب الد كتور إلى أنها داخلة ضمن مرتبة التقليد ، ووافق بعض الحاضرين الشيخ ناصر ، الذي أورد أولاً لطائفة من العلماء في إثبات مرتبة الاتباع ، وطال الجدل ، وانتهى بتمسك كل منها برأيه ، بيد أنه لوحظ ضعف تشبث البوطي برأيه ، وذكر أن المسألة خلافية .

وختم المناظرة اتهام ظالم واقتراء عريض : وأخيراً عرض الشيخ ناصر على الد كتور عقد جلسة أخرى فرفض ، فاستأذن الشيخ الاضمراف ، وقام والبطي الذي شعر بضعف موقفه ، يستجهد بما لديه من ذكاه لإيراد صحيح أخرى ، حتى إذا وصل الشيخ إلى الباب قال له البوطي : والله يا شيخ ناصر إنك تقول ما ليس في قلبك . فاستنكر الشيخ هذه الكلمة الشبيعة ، وأشهد الحاضرين على هذا الاتهام الظالم ومضى .

أن يتعمقوا بذهب أبي حنيفة ، وطلب آخرون أن يتعمقوا بذهب الشافعي ، فتعير البابايون وتوقفوا عن الدخول في الإسلام ، وطلب مرسلو الرسالة من المعصومي بيان رأيه في الموضوع ، فكتب الرسالة ، ويريد أن يبين لهم أن الدخول في الإسلام سهل ، ويكون بالنطق بالشهادتين والقيام بالأركان الأربعة الباقية ، وأما التعمق فليس لازماً .

فاعترض البوطي على ذلك بقول المؤلف ص ٦ : وأما المناهيب فهي آراء أهل العلم وأفهامهم في بعض المسائل ، ولم يوجب الله ولا رسوله على أحد اتباعها ، فبين له الشيخ ناصر أن المؤلف قيد ذلك فقال : في بعض المسائل ، ومعلوم أن هناك آراء اجتهادية حضة ، وهي التي قصدتها المعصومي . وهنا انتقد البوطي أسلوب المعصومي ، فذكر له الشيخ ناصر أنه معذور لأنه أعجمي من مدينة تجارى التركستانية ، والمهم هو المعنى لا اللبني ، والذي يفهم من جميع الرسالة هو خلاف ما ظنه البوطي وانهم به .

استطرد إلى الاجتهاد وحيدة بوطية : وتدخل والد الد كتور ، ويبين أن تميل المعصومي للكتاب والسنة بالله ، وكلام العلماء بالتيهم صحيح ، ولكن هذا للجهل الذي يجب أن تتوفر فيه شروط كثيرة معروفة ، وقد اتفقت المناهيب الثلاثة الحنفي والشافعي والمالكي ، على منع الاجتهاد بعد سنة أربع مئة للهجرة ، حتى أنهم جعلوا الإمامين النوروي والرافعي موحشين فقط . وأحس الد كتور بأن الحديث عن الاجتهاد سيظهر اختلاف بينه وبين والده ، وخشي من ذلك ، فحاول تغيير مجرى الحديث ، ولكن الشيخ ناصر ذكر لوالده أن الد كتور يجالقه في ذلك ، ويقر فتح باب الاجتهاد ، فاستغرب الشيخ رمضان ذلك ، وهنا تدخل الد كتور مرة ثانية ، وحاد عن الموضوع بالرجوع إلى كلام المعصومي الذي أشبعوه بجنا ، فادعى أن يتبناه بالله والتميم يؤكد فهمنا عنه بأنه يوجب الاجتهاد على كل أحد ، بحيث لا يتوخذ بأقوال

الشيخ ناصر المعنى الصحيح الموافق للسياق والسباق من كلام المعصومي ، ذكر له عدة نصوص من كلامه تنقض ما فهمه وبرزى، مساحة الرجل من تلك التهم الظالة ، والمتبع لتسجيل المناظرة يلاحظ أن البوطي كان يتعلق بعبارة للمعصومي ، فيقضي له الشيخ ناصر تفسيرها بماها ، وبين له المعنى الصحيح منها ، فينتقل البوطي إلى عبارة ثانية ، فيفكر عليها الشيخ ناصر بما يدفع التأويل البوطي لها ، فيدعي البوطي اغتيالها وهكذا ، ولم يستطع البوطي أن يأتي بعبارة واحدة للمعصومي تثبت صحة اتهامه له .

٤ - تراجمه في مسائل أخرى : وتراجع البوطي عن رأيه في مسائل أخرى استنرد إليها الحديث ، منها عد الرأي الاجتهادي الخطيئ، وديناء ، فقد اتفق الجميع بعد نقاش طويل أن اجتهاد العالم إذا ظهر خطؤه فلا يصح أن يسمى ديناً . ومنها مرتبة الاتباع فقد أنكر البوطي أن تكون مرتبة مستقلة لبعض المكلفين ، وذكر لي بعض من شهد المناظرة - لأن مناقشة هذه الناحية لم تسجل كلها - أن البوطي قد ذكر في النهاية أنها مسألة خلافية والقولان جائزان .

٥ - تصرفاته في المناظرة : وقد كشفت بعض تصرفات البوطي أثناء المناظرة انكساره فيها ، فمن ذلك مقاطعته الكثيرة جداً للشيخ ناصر ، ومنها جوره إلى أسلوب اللب والدوران والبعث عن الجواب الصريح على بعض الاستئلة ، ومنها تلك الكلمة الجريئة التي تقوه بها في ختام المناظرة واتهم الشيخ ناصر بأنه يقول ما ليس في قلبه ، ومنها استمراءه في الحديث بعد انتهاء المناظرة . فكل هذه التصرفات تدل بصورة واضحة - لدى من كان عنده قليل من الفهم والخبرة بالأحوال النفسية - على أن صاحبها قد شعر بالحذلان المبين ، فأراد تغطية العزبة وستر التهور ، وخاصة إذا أضيف إليها المظاهر الأخرى التي سبقت والتي تلي .

٦ - رفضه عقد اجتماع آخر مع الشيخ ناصر : فقد عرض عليه الشيخ

خلاصة ما دلت عليه المناظرة :

أبرز نتيجة دلت عليها المناظرة بشكل واضح جلي ، لدى كل متأمل وبصير ، هي أن اللدكتور البوطي قد هزم وتراجع أمام احجة القوية ، والبرهان القاطع اللذين قابله بها الشيخ ناصر ، بما أظهر للجميع خطاه وجزائفته . وقد تبدت حوزية البوطي في عدة أمور أهمها :

٦ - تراجمه في القضية الأولى : فقد اضطر إلى التراجع عما أومر به الفراء من ذلك الإجماع المكثوب على صحة صلاة أهل المذاهب بعضهم وراه بعض ، وظهر أنه يريد صحة الصلاة بشرط عدم علم القندي بإتيان الإمام بما يفسد الطهارة أو الصلاة بنهيب القندي ، وقد آخذته الشيخ على عدم ذكره هذا الشرط الذي يقصده ولم يبيده ، واعترف أخيراً بأنه كان من الأفضل أن يذكر ذلك .

٧ - تراجمه في القضية الثانية : وهي ادعاؤه أن الاللامذهبية أضطر بدعة في الشريعة الإسلامية ، وذلك حين عجز عن إثبات هـذه الدعوى للعريضة ، فاجأ إلى تعريف جديد وغريب للمذهبية ، تخلصاً من انفضاح أمره وظهور افتراءه ، فادعى أن المذهبية هي التزام المسلم غير القادر على الاجتهاد اتباع عالم واحد أو عديد من العلماء في أمور دينه ، وأن الاللامذهبية هي أن يجتهد من ليس أهلاً للاجتهاد ، وهذا ما لا يقوله أحد .

وحصيلة هذا التعريف الجديد أن كل الاتهامات التي كلفها البوطي في رسالته للسلفين جزافاً ، قد عمدت ما هو بنفسه باطلة لاغية ، لأنهم بموجب هذا التعريف الجديد مذهبيين .

٨ - تراجمه في القضية الثالثة : وهي اتهامه للمعصومي رحمه الله ، بأنه يحرم التقليد مطلقاً ، وأنه يكفر من التزم مذهباً معيناً ، وقد أوضح له

كلمة أخيرة

قد أروضنا لك - أخي القارىء - فيما سبق بالطريقة العلمية الموضوعة ، رأينا في الاجتهاد والتقليد والاتباع ، وموقفنا من الأئمة الأربعة ومذاهبهم ، ولماذا لا نرى التزام مذهب معين ، والأسباب التي تدعونا وتلح علينا في العودة إلى السنة ، واتباع سبيل السلف ، كما يتناجى بالابديع مجالاً للشك واقع الذميمة في القرون المتأخرة وما أخذنا عليها ، وخلصنا من ذلك كله إلى وجوب إعادة النظر في هذه المذاهب ، وإصلاحها من العيوب ، وتنقيتها من الأضرار والأوضار ، وتقويتها من الانحراف ، والعودة إلى ما كانت عليه في عهد السلف رضوان الله عليهم ، والعودة بالمسلمين إلى ذلك النبع الصافي من كتاب التوراة وسوره ، ونبد البديع والضلالات .

وقد عرضنا رأينا - شهد الله - بصدق ووضوح وصرامة وإخلاص ، ولم أكرم بما في نفوسنا شيئاً ، ذلك لأنني أعتقد أننا أصحاب حق وهدى ، ودعاة إنقاذ وخلص .

ثم انتقلنا إلى ذكر الشبهات والاعتراضات التي يثيرها الخصوم ، وبيان جوايبنا عليها ، ثم أخذنا في جولة في رسالة اللا مذهبية الدكتور البوطي ، وبدنا بالدليل القاطع ما حشيت به من الافتراءات والتناقضات والمغالطات والجهل الفاحش ، كما كشفت عن حال هذا الرجل الذي افتقر به الكثيرون ، والنتيجة إلى حقيقة أمره ، ثم ختمت البحث بذكر كلمة عن المناظرة التي جرت بين شيخنا وبينه .

ناصر في المناظرة وبعدها أن يعقد اجتماعاً آخر لإكمال البحث في الأمور الأخرى ، إلا أن البوطي رفض ذلك وكتب في رسالة خطية للشيخ أنه لم يكسب شيئاً من المناظرة سوى إضاعة ثلاث ساعات وينتف دون فائدة . وهذا يعني اعتراف البوطي بأنه لم يحقق أي انتصار ، بل إنه قد خسر المعركة في ميدان البحث العلمي تماماً .

وأما عرضه أخيراً رد الزبارة إلى الشيخ ناصر ، فهذا ليس من هذا الباب أبداً ، وإنما هو لعبة سياسية وخدمة ذكية للحيولة دون نشر هذا الكتاب الذي بلغه خبره ، ووصل إليه وهو مخطوط بطريقة ما ، وقرأ أكثره ففرغ منه قرعاً شديداً ، وخشي أن يكشف حقيقته للناس فتظاهر باللين وادعى أنه يجب الشيخ ناصر وبعضهم ، وألقى على بعض السلفيين المسؤولية في سوء التفاهم بينهما . ولكن الشيخ ناصر كان أدكى من أن يدع البوطي يتعجج في خدمته ، فكان حازماً في جوابه ، وأرسل إليه : إن كنت تريد المناظرة العلمية فنحن على استعداد ، وأما إن كنت تريد أمر آخر فلنستأمننا .

حين البوطي : هذه أخي القارىء ، أهم المظاهر التي تجلت فيها تلك النتيجة الكبيرة أعني التزام البوطي ، وهناك نتيجة أخرى جانبية هي حين البوطي وخوفه من التصريح باعتقده حقاً وصرافاً ، وقد تجلّى ذلك في حديثه عن البحث في فتح باب الاجتهاد ، كـلا يروي منه والده ما يخالف رأيه كما تجلّى ذلك في إضافته آلة التسجيل عن أمين الناظرين ، ولم يُعرف أنه سجل المناظرة إلا في ختام الجلسة بينما كان الشيخ ناصر قد وضع مسجلته أمام من رأى الجميع . هذه خلاصة عن المناظرة وبيان أهم مبادئ عليه ، نقلتها لك يا أخي القارىء ، بأمانة وإخلاص ، ومن أراد التثبت فليعمد إلى سماع تسجيلها لدى أحد الطرفين ، وعسى أن تتاح الفرصة لنشر نصها التكاملي ، قريباً بإذن الله .

غضب (الناس)^{١٧} ، وبطر الحق هو دفعه وردة على قائله ، ونخط الناس احتقارهم . فإياكم من ذلك وإياكم ، وحدار حدار ، فإن ذلك والله هو قاصمة الظهر ، وعلامة الاستسلام للشيطان ، وتولية من دون الرحمن ، ورحم الله امرأً عرفت الحق فاتبعه ، وظهر خطؤه فأقاع عنه ، وعلم ذنبه فتاب منه ، فذلك امرؤ جدير أن يغفر الله له ، ويتوب عليه ، وإن الرجوع إلى الحق خير من النادى في الباطل .

كما أني قياماً بواجب النصيحة ، أنصح الدكتور البروطي أن يتوب إلى الله عز وجل بما اقترفت يده ، فإن مقام به من الاقتراء علينا وعلى المعصومي ، ومقام به من التحريف للكلم والاتبام بالباطل ، كل ذلك هو عند الله عظيم ، ولكن باب التوبة مفتوح ، وفضل الله واسع ، وهو سبحانه يقبل التوبة عن عباده ، ويعفو عن السيئات ، ويعلم ما تصنعون ، ولكن لتكن توبته نصوحاً حتى يقبل ، ولعله يعلم شروط التوبة النصوح ، إنها - كما قال الإمام النووي رحمه الله - الإقلاع عن المعصية ، والندم على فعلها ، والعزم أن لا يعود إليها أبداً ، ويضاف إلى ذلك إن كانت المعصية تتعلق بحق آدمي ، أن يبرأ من حق صاحبها .

كما ننصح البروطي أيضاً ، أن يحسن الظن بإخوانه المؤمنين ، ويتجنب الظن السيئ ، ويتعد عن الكيد لهم ، ويدع ما نلاحظه عليه من العجب بالنفس والكبر ، وأعظم صوره دفع الحق والإصرار على الخطأ ، فذلك من أعظم الجرائم عند الله عز وجل .

وأخيراً ننصحه - بشكل أخوي ، فيما بيننا ، أن يدع الكتابة والتأليف انحو خمس سنوات ، ليربح أعصاب قوائمه من أخطائه وجهله ، وليتفرغ لفتح هوى نفسه ، وتأديبها بأدب الإسلام ، وليستكمل نقصه العلمي ، وخاصة بالسنة ، فقد والله رأينا منه العجب في ذلك .

(١) رواه مسلم .

ولعني وفتت في رد العدوان ، وفضح الهتان ، والدفاع عن المظلوم ، ورد غارة الحسود ، وبيان رأي دعاة السنة في هذا الموضوع الهام - أعني الذميمة - بايكفي لإقناع كل مخلص منصف وواع مستبصر .

ولا بد لي في الحتام من دعوة كل مسلم إلى تبني فصيحتنا ، والسير على منهجنا ، فهو وحده - علم الله - طريق الهدى ، وهو دون سواه الوجهة البيضاء ، كما أنه هو وحده سبيل النجاة ، وطريق الحياة ، فأرجو الله عز وجل أن يهدي المسلمين إليه ، وأن يدهم عليه .

وما يحسن التنبيه عليه ، والإشارة إليه ، أن دعاة السنة رأوا من حق الله عليهم ، ومن حق أمتهم ودعوتهم عليهم ، أن يبينوا رأيهم في كافة الموضوعات الإسلامية الهامة - وخاصة التي يختلفون بها مع غيرهم - ويشرحوا دعوتهم ، التي هي صميم الإسلام ، وخصائص القرآن ، إلى الناس كافة ، بأسلوب علمي واضح بين ، وذلك في رسائل متسلسلة متتابعة ، عسى أن يساعد ذلك في تقريب هذه الدعوة المباركة إلى المسامحين ، وتحبيبها إليهم ، واعتقادنا أنهم إذا آمنوا بها وساروا على دربها ، كان في ذلك الخير العظيم لا محالة ، وكان فيه إعادة ما كان لنا من عزة وسيادة ، ورفعة وسؤدد إن شاء الله ، وسيدؤدون بإصدار الرسالة الأولى قريباً إن شاء الله ، فتنقلت إلى ذلك الأنتظار .

وأقول أخيراً للدكتور البروطي وأمثاله : لقد بينا رأينا لكم بوضوح وصرامة ، مؤيداً بالحجة والدليل ، ونرجو ألا تأخذكم العزة بالإثم ، وتحكمكم الخلية والعصية ، على إنكار الحق البين ، والتشبث بالباطل السين ، ونرجو ألا يحكمكم الغضب لأنفسكم والتكبر ، إلى دفع الحق ، ورفع الصواب ، فإن ذلك سبيل من غضب اللوحوم عليه الجنة - والعباد بالله تعالى - .

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر » ثم فسره بأنه « بطر الحق ، ونخط (وفي رواية :

المفردات

الموضوع

الصفحة

مقدمة	٢
الباب الأول: رأينا في الاجتهاد والتقليد، وموقفنا من المذاهب وأثرها	١٣
بطلان فكرة إغلاق باب الاجتهاد	٢٢
إثبات مرتبة الاتباع	٣٣
رأينا في الأئمة الأربعة اجتهادهم	٤٧
رأينا في المذاهب الأربعة	٥٩
اقترح هام لتوحيد مذاهب الفقه الإسلامي	٦٤
دعوتنا هي الدعوة الوسط البريئة من الإفراط والتعريط	٦٩
سبيل الخلاص	٨٠
الباب الثاني : ماذا لا يجوز التزام مذهب معين ؟	٨٨
الباب الثالث : ماذا ندعو إلى العودة إلى السنة ؟	١١٦
صورة حية من الخلاف بين دعاة السنة وبين خصومهم	١٢١
الباب الرابع : واقع الذميمة المتعصبة وما أخذنا عليها	١٣٥
١ - حكاية النصوص الصحيحة نعتياً للمذهب	١٣٩
٢ - امتلاء الكتب الذميمة بالأحاديث الضعيفة وبناء الأحكام عليها	١٤٩
٣ - تقديم أقوال المتأخرين على أقوال الأئمة والتقدمين	١٥٤
٤ - الانحياز في مذهب واحد وعدم الاستفادة من المذاهب الأخرى	١٥٧
٥ - خلو كثير من الكتب الذميمة من الأدلة الشرعية	١٥٩
٦ - شيوع التقليد والجمود وإقبال باب الاجتهاد	١٦٥
٧ - فتح باب الجدل للتخلص من التكليف الشرعية	١٧٦
٨ - الاشتغال بالفقرات المستحيلة والحقايق المخفضة	١٩١
٩ - نشر الخلاف والانقسام والفتن بين المسلمين	٢٠١

وحن في الوقت الذي ننصحه فيه ، نحذره وأمثاله من العودة ثانية إلى الظلم والافتراء ، فإن الظلم مرتع وخيم ، والافتراء عاقبة خطيرة ، كما قال الله عز وجل : « وقد خاب من افترى »^(١) .

ونقول للذكتور البرطي وأمثاله في الختام ما قاله هو نفسه في آخر رسالته فإنه مناسب له تماماً : « إن كنت منصفاً متحرراً من التعصب للخط الذي وضعت رأسك فيه ، لا تبغى إلا معرفة الحق بديله ، فإن فيما كتبت وأوضحت بلافاً مبيناً ، بوضع لك خافية ، ويزيل عنك كل لبس .

وإن كنت إنفاخاصم عن فكتو تعرفت بها ، لا تستطيع إلا أن تتعصب لها ، فلو أضفت إلى هذا الذي كتبت من الحق الواضح المبرح أوقاراً أخرى من الأداة والبراهين الناصحة ، لا أفادتك شيئاً ، لأن مشكلتك ليس جهلاً بزمه العلم . ولكنما تحزب وعصبية ، هيأت أن مجرؤك منها إلا مراقبة صادقة منك للخالفات جل جلاله . »

إننا ننقل لك كلامك نفسه لأن فيه وصفاً واقعياً طالك ، عسى أن تتدبره وتستفيد منه أنت قبل غيرك ، وقد ذكرناك ود إن الذكرى تفتح المؤمنين .
وقبل الختام غداً أيدينا بكل صدق وإخلاص ، إلى كل خالص للإسلام ، وغيره على الدين ، لتعاونوا معاً على خدمة الحق وإظهاره ، وإعادة مجد الإسلام ، وإذ كاه نوره ، وإن وجد شيء من الخلاف بيننا ، فنتناقش فيه بروح الأخوة ومنهج العلم ونحو ظلال الحجة وحسن الظن .

وأخيراً نرجو الله تبارك وتعالى أن يهدي بهذا الكتاب أقراناً أرادوا الحق وأحبوه ، وابتغوا الصواب وسعوا إليه ، وأن يجعله لوجهه الكريم ، وأن يفتح به ، أنه سيسبح بحبب ، وهو حسبنا ونعم الوكيل ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

ملاحق كتاب

المذهبية المنتمية هي البدعة

أو

بري : البروتبي المنهجي
وآثارها الخطيرة في مجرود
الفكر واخطاها المشابهين

« إن تحكيم الرجال ، ومن
غير النضات إلى كونهم وسائل
للحكم الشرعي المطالبون به شرعا
متملا ، وأرباب المجتة القاطعة ،
والحكم الأهل هو الشروع
لأغبره » .
الإمام الشاطبي

يقال
مجدد عيب عبايبي

الموضوع

١٠ - تدخل الطر وفو المصالح السياسية في انتشار المذاهب وانحسارها	٢١٦
١١ - الأخذ ببعض ما يدل عليه النص دون البعض الآخر	٢٢٤
المذهبية المنتمية سبب تشيع إيران	٢٢٧
الباب اظامس : اعتراضات والجواب عليها	٢٢٢
لماذا لا يجتهد في الأمور الجديدة ؟	٢٢٢
هل كانوا مذهبيين متمسكين ؟	٢٣٨
هل نحن متمسكون ؟	٢٤٨
من الذي يفرق الصف الإسلامي ؟	٢٦٢
الباب السادس : جولة مع البروطبي في لا مذهبيته	٢٧٣
افتراءات البروطبي ونحرفياته ، ١ - المعصومي حقيقة لا خيال	٢٧٤
٢ - ادعاؤه أننا نحرم التقليد	٢٧٧
٣ - ادعاؤه أننا ندعو لفصل الإسلام عن الحياة	٢٨٣
٤ - ادعاء البروطبي أننا نخقد على الأئمة وأبائهم	٢٨٥
٥ - إبطال إنكار البروطبي لكلام الدهلوي	٢٨٧
تعقيب على رواية المناقشة بيني وبين البروطبي	٢٩١
الأمور التي لا خلاف فيها خطوة طيبة ولكن ...	٣٠١
تراجعته عن الأمور التي وافقنا فيها	٣٠٣
جهل البروطبي بالحديث	٣١١
١ - خطا البروطبي في تصحيح حديث معاذ	٣١٢
٢ - قصور البروطبي في تخريج الحديث الثاني	٣١٦
٢ - أخطاؤه في انتقاداته على الشيخ ناصر	٣١٦
٣ - خطا البروطبي في اعنائه على روايات ساقطة فيها طعن بالنبي ﷺ	٣٢٠
جهل البروطبي بالفقه وتاريخه	٣٢٥
الباب السابع : كلمة عن المناظرة بين الشيخ ناصر وبين البروطبي	٣٢٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الفرقان

الحمد لله الذي اقتضت حكمته وجود الحق والباطل ، وشاءت إرادته أن يجعل الصراع بينهما سنة لازمة في الحياة ، يبلى الناس فيما آتاهم ، وأمد رسوله بالأداة البينات ، ورد على أعدائه بالحقح للماعات ، فقال سبحانه : « ولا تأتواك بمثل إلا جئتاك بالحق وأحسن تفسيراً »^(١) . وجعل الحق بالدليل مؤيداً مستمراً ، والباطل عنه عارياً مندحراً ، فقال تبارك وتعالى : « كذلك يضرب الله الحق والباطل ، فأما الزبد فيذهب جفاءً ، وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض ، كذلك يضرب الله الأمثال »^(٢) .

وصلى الله وسلم على النبي الصكون ، والرسول الأمين ، الذي بين للناس ما نزل إليهم ، وبلغهم ما فيه خيرهم ، ودعاهم إلى البينات ، وحذرهم من الشبهات ، وجاهد الكفار والمنافقين ، وأعانهم على قتلهم ، وأقام عليهم الحجة عليهم ، وأقام الحجة عليهم ، وأقام الحجة عليهم ، وأقام الحجة عليهم ، وأقام الحجة عليهم .

ورضى الله تعالى عن أصحابه الجريئين الصرحاء ، الذين كانوا لا يخافون في الحق لومة لائم ، والذين كان من خلقهم الجاهية في الحق ، والشفة على أهل البدع ، وعدم السكوت عن المنكر ، والذين كانوا لا يرتضون المداينة والتملق ، ولا يعجبهم الجاهلة والتصنع .

(٢) الرعد ١٧ .

(١) سورة الفرقان - الآية ٣٣ .

والجواب : إننا لانرى في احترام التلميذ شيخه ، وتأديه معه ، واعتباره له بالفضل عليه ، وثناؤه عليه ، لانرى في ذلك شيئاً معيانياً منكراً ، بل هو من خلق الرقاء ، وأدب الإسلام .

ولكن الذي نذكره ونعنيه على الآخرين ، مغالاتهم في تقديس الشيوخ بما يخرج عن حدود الاعتدال ، وبما يخالف حدود الشرع .

كانت عليهم أن يحمامهم الأدب المدعى مع شيوخهم على إظهار أقوالهم على ما يطالعون عليه من الحق الواضع الصريح ، وأن يصروا على اتباع شيوخهم ولو ظهر لهم خطأهم ، وبأن يخبروهم ، أو أن يعاملوهم كأنهم معصومون عن الخطأ ، ويتعصموا لهم دون بصيرة ولا وعي .

إننا مع الأدب ، لا مع المغالاة والتقديس ، ومع التعصب الحق لا مع التعصب للأشخاص ، ومع احترام أهل العلم لا مع الاستهانة بهم ، أو ادعاء العصمة لهم .

جوابنا على من لا يرى الوقت مناسباً لبحث هذه الأمور :

وكان هناك آخرون لا يريدون أن يصكونوا طرفاً في الصراع ، فأبدوا النزاعهم بدعوى أن هذا ليس الأوان المناسب للاشتغال بهذه الأمور ، وأن علينا أن نبدأ بالأهم من مشكلاتنا فإياهم .

وجوابنا على هؤلاء الإخوة نقول : إننا لانرى التجمع على مجرد مبادئ عامة ، وأفكار عامة ، هو الطريق ، بل نرى أن من الواجب أن يسبق التجمع الصحيح اتفاقاً على أفكار واضحة ، وفهم كامل للإسلام ، الذي نعمل على عودته لركز السيادة والتوجيه .

إنه لا يفيد أبداً أن تجمع الاتجاهات المختلفة ، والمفاهيم المتعارضة ، في بيان واحد ، لأنه سرعان ما يندب اختلاف بينهم ، ويخدم النزاع ، فيتهمم البناء ، مما عمات على تأخير ذلك وتأجيله .

أما بعد :

قد كنت أصدرت منذ بضعة أشهر كتابي (بركة التعصب الذهني) وبينت فيه موقف الإسلام الحق - فيما نراه ونقوله - نحن دعاة السنة وأتباع السلف الصالح - من مسألة الاجتهاد والتقليد ، ومسألة المذهبية ، ودعوت فيه الى العودة الى السنة ، والى اصلاح مذاهب الفقه الإسلامي ، وتخليصها عما علق بها على من العصور من العيوب والآخذ ، والسير بها نحو التقارب والتردد على أساس اللجنة الراجعة والدليل الأقوى ، وأجبت عن الشبهات والاعتراضات التي يثيرها خصوصاً في هذا الموضوع الهام ، تكررت عليها بالرد والنقض ، كما رددت على ما كتبه الدكتور سعيد رمضان البوطي في رسالته (اللا مذهبية) ففتنت رأيه ، وكشفت برجه ، وفضحت زيفه .

وكان هذا الكتاب أصداء مختلفة لدى القراء ، فأما السافرون فقد ذلقوه بعنف كبير ، ووجدوا فيه طلبتهم التي كانوا ينتظرون ، وجوابهم القوي الذي كانوا يتأملون ، ، ورددتم المناسب الذي شفا صدور قوم مؤمنين ، وأذهب غيظ قلوبهم ، فزادهم الله تعالى به إيماناً بصدق دعوتهم الى إيمانهم ، وثباتاً على ثباتهم . وأما القائلون الجامدون فقد قابلوه بالضيق والخرع والالام ، لأنه جابهم بالجهة النيرة التي تعضت ما كانوا يبنون ، وكشف مغالطاتهم التي كانوا يرا على الناس يلبسون ، فلا عجب أن يقابوه بالبرم والضجر ، والسخرية والغزء ، ويحاربوه متحاملين بشبهات سخيفة ألقاها لهم كيبرهم ، لتضليل الناس وخذاعهم .

رد على اعتراض :

وقد اعترض بعضهم على الكتاب بأنه قد تكررت فيه كثيراً كلمة (شيخنا) عند الإشارة الى الشيخ ناصر ، وقالوا : إنكم تعيينون على تلاميذ المشايخ أهم بعضهم شيوخهم ، ويتعلقون بهم ، ويسرفون في ذلك ، فما بالكم قد وقعتم في مثل ما تعيينون عليه الآخرون ؟

أن تطار شازوا أم أبوا ، فذلك أدل على صدقهم ، وأدعى إلى الاستجابة لهم .
والحقيقة التي لا مراء فيها ، أن العاملين للاسلام يختلفون ، وهذا الاختلاف
قدس ، وليس كصوراً فيهم ، بل هو عام ومشارك بين أهل الدعوات والمبادئ
جميعاً ، وهو سنة من سنن الله تعالى في الحياة ، وقضاء نافذ من قضاء الله سبحانه
في عباده ، وقد أجبر عنها رسول الله ﷺ ، فقد صلى مرة ودعا ربه طويلاً فقال :
« سألت ربي ثلاثاً ، فأعطاني ثنتين ، ومنعني واحدة : سألت ربي أن لا يهلك
أمتي بالسننة^(١٧) ، فأعطانيها ، وسأله أن لا يهلك أمتي بالغرق ، فأعطانيها ، وسأله
أن لا يجعل بأسمهم بينهم فمعبها^(١٨) .

وقال **مقالة** أيضاً : « ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب اختلفوا على ثنتين
وسبعين ملة ، وإن هذه الملة استمرت على ثلاث وسبعين ، فثلاث وسبعون في
النار ، وواحدة في الجنة ، وهي الجماعة^(١٩) . وفي رواية للترمذي^(٢٠) قالوا : من
هي يا رسول الله ؟ قال : ما أنا عليه وأصحابي .

ولذلك فإني أرى من غير المفيد ، ومن غير الممكن بحسب إرادة إخفاء ذلك
وكتابه ، أو التستر عليه وبجاهله ، لأننا سنكون حينئذ كالجماعة ، التي تحفي
رأسها بين جناحها ، وتظن الصياد لا يراها ، فهلك نتيجة غيابها ، وتكون قد
خسعت نفسها بنفسها .

يجب أن يعرف الجميع أن في كل دعوة مندسين ومبغضين ، ومتساهلين
ونفعيين ، أيفيد الدعوة أن تسكت عنهم وتحفظهم عن الأعين ، أم الذي
يفيدها أن تكشفهم على حقيقتهم ، وتحذر الناس منهم حتى لا يتخدع بهم أحد ؟
إننا نقول للجميع : إن الإسلام دعوة حق ، وهي وحدها الصالحة للبشر

(١) أي بالحدب والقحط .
(٢) رواه مسلم .
(٣) رواه أبو داود (٢٧٧٤ و ٢٧٧٧) بتحقيق محمد يحيى الدين عبد الخبيد ،
ورواه أحمد وإسنادها صحيح كما قال شيخنا في تعليقه على المشكاة (٦١/١) .

إنه لا يفيد التجمع الصحيح في شيء ، أن نسمي لترضية هذا الاتجاه وذاك
وأن نجامل هذا الشيخ أو ذاك ، بل لا بد من البحث عن الاتجاه الصحيح ،
والفهم الصائب ، لتبنيته واعتناقه ، ودعوة الناس إليه ، وجميعهم على أساسه .
إننا لا نرى من الصواب ، ولا من الممكن - إلا على حساب الفكرة
واللبأ - أن نجتمع رجلاً بزمين بالمنهج السلفي ، مع آخر بزمين بالطرق الصوفية ،
مع ثالث مذهبي متمصب ، مع رابع يأخذ من الجميع ما راق له ، وما وافق
الحضارة الحديثة بزعمه ، مع خامس خرافي جاهل .
إنه ليس المهم في التجمع الناجح الكثرة ، والكلم ، بل المهم هو الاتجاه
الصحيح والكيف .

ونحن نعتقد أن المنهج السلفي لفهم الإسلام هو الطريق الصحيح لتجمع
المسلمين ، بالإضافة إلى أنه يمثل جوهر الإسلام وحقيقته الصافية ، وكل منج
آخر فهو خطأ ومخفق ، ومن غير المجدي السير فيه والعمل تحت لوائه .
ولذلك فنحن نعتقد أن نشر الدعوة السلفية ، وتوضيحها والعمل لإقتناع
الناس بها ، والالتواء تحت رايها ، هو المقدمة الطبيعية والضرورية ، لأي عمل
إسلامي بناء جاد ، وهو الأساس الصحيح لأي نهضة إسلامية منشودة .
فترجو أن يعرضنا الإخوة الذين لا يرون الوقت مناسباً لبحث هذه الأمور ،
لأننا نرى ما لا يرون .

جوابنا على من يدعو إلى استغناء اطلاعات بين العاملين للاسلام
عن الناس :
وثمة إخوة يقولون : إن على العاملين للاسلام أن يحفظوا خلافاتهم عن الناس ،
ويحجبوها عن الأناظر ، لأن الكثيرين إذا اطعموا على هذه الخلافات ، سيعرضون
عندهم ويهدون في دعوتهم .

والجواب : إنني أرى أن على الدعاة إلى الإسلام أن يكونوا صرحاء مع
الناس في أمر دعوتهم ، وأن يقولوا لهم الحقيقة ، ولا يخفوها عنهم ، لأنها لا بد

العدو المشترك ، والأفكار التي تتناقض دعوتهم ، وتسعى لاقطاعها من الجذور ، وعليهم كذلك أن يعمروا للتقارب فيما بينهم بتكليف جنة قتلهم لبحث الأمور الخلافية ، ومناقشتها والاطلاع على الأدلة المختلفة فيها ، ومحاولة إزالتها ، وتبني الآراء الصحيحة التي تترجع لديهم أثناء البحث العلمي الخاص والحوار الأخوي الزبني .
وأما الاختلاف المذموم فهو الذي يجر كره الحسد والهوى ، ويستجر اليأس التنافس على الدنيا ، والتخاصم على مناقعها ومصلحتها ، وتسوق إليه الرعاية والرجاهة ، ولا يكون أصحابه مخلصين في الرغبة في طلب الحق ، ولا ينجحون إليه إذا عرفوه ، بل يتعصبون الرجال ، أو المألوف المعتاد ، أو لرأيهم ولو ظر لهم بطلانه .

فيما الاختلاف شر كره ومذموم أهله ، وحرام فعله ، وآثم سالكه . وعلى كل مسلم غير حريص على مصلحة الإسلام ، أن يجارب أصحاب هذا النوع ويناهضهم ، ويكشفهم للناس ، لأنهم يضالونهم ويستغلونهم لأغراض الشخصية النافقة ، ويعدونهم عن الحق ، ويصدونهم عنه .

وفي المسلمين سابقا ولاحقا من أصحاب هذين النوعين من الاختلاف عدد كثير ، ونحن نعلن هنا أننا نختلف مع الكثيرين في الرأي واللهم للإسلام الصحيح ، ولكنا نشهد الله عز وجل أنه ليس لنا من قصد سوى مرضاة الله سبحانه ، والوصول إلى الحق الذي يجبه ويرضاه ، ونعوذ بالله أن يكون لنا عرض غير ذلك ، أو أن يكون دافعنا الهوى أو الأنازية أو الدنيا .

لقد آمنا بهذه الدعوة السلفية المباركة ، واعتقدنا أنها هي وحدها جوهر الإسلام وحقيقته ، وأن ما عداها خطأ وأخراف وضلال ، بشهادة النبي ﷺ في الحديث السابق ، الذي بين فيه أن الفرقة الناجية من الثلاث والسبعين فرقة التي يقسم إليها المسامون ، هي التي تكون على ما كانت عليه رسول الله ﷺ وأصحابه ؛ وهذا هو أساس دعوتنا ولجئنا وسداها ، ولذلك فقد تمسكنا بها

في كل زمان ومكان ، وهي دعوة الفطرة المستقيمة ، والعقل السليم ، وهي طريق الإنقاذ وسبيل الخلاص من كل ما يعانىه الإنسان في حياته ، وهي الحل الصحيح لجميع مشكلاته .

ولكن المنتسبين إلى هذه الدعوة ، فهم المخلص الذي يؤمن بها من أعماق قلبه ، ويخلص في عمله كله لله عز وجل ، وتكون دعوته كدور حياته وقطب تفكيره ، فلا يفكر إلا فيها ، ولا يتشغل إلا بها ، وفهم النهي الذي يتطلبه ليهقق لنفسه الشهرة والجاه ، أو الركون والمنصب ، أو يريد جمع المال والثروة .
ولذلك فلا مناص لنا ؛ إذا أردنا لدعوتنا النجاح والسيادة والعمزة والرفعة ، من أن نؤيد الصادقين المخلصين ، ونكشف وخارب المدعين والانتهازيين والنفيعيين .
الاختلاف منه محمود ومنه مذموم :

نعم إننا نعتزف بأن واقع الدعوة إلى الله أهم يختلفون ، وهذا شيء واضح لا ينكر ، ولكن هذا الاختلاف الواقع نوعان فمنه محمود ومنه مذموم .
فأما الاختلاف الحمود فهو الاختلاف في الرأي والفهم في حدود النصوص الشرعية ، بشرط ألا يخرج عن مبادئ الدين وعقيدة التوحيد ، ويكون أصحابه مخلصين في طلب الحق ، باذنين الجهد بلوغه بصدق وإنصاف ودون تعصب لشيء إلا للحق .

وهذا الاختلاف قد جرى بين أصحاب النبي ﷺ أنفسهم ، وبين العلماء الأعلام ، ولم يكن له أثر سيء ، ولا نتيجة ضارة ، لأنه كان عن ضرورة وفي ظل الحجة في الله عز وجل .

ولا يجوز لهذا النوع من الاختلاف أن يشع بين الدعوة إلى الله أي نوع من أنواع العداوة والبغضاء ، أو ينشر بينهم أي ظال من ظلال الخسومة والشحناء ، بل إن عليهم أن يتعاونوا في النقاط المشتركة فيما بينهم ، ويلتقوا عليها ويشعروا روح الحجة والشفقة وحسن الظن فيما بينهم ، كما أن عليهم التناصر والتكاتف ضد

جوابنا على من أخذ علينا القسوة في خطاب الخالفين :

وكان من القراء من استحسن ما في كتابي من البحث العامي الرصين، ولكنه أخذ على القسوة في خطاب الخالفين ، والعنف في الجملة على الخالفين ، وقد نصحتي أحد كرام الإخوان بأن أعلن اعترافي بأن أسلوبي في الصكاتب كان خطأ ، على الرغم من الظروف المشحونة بالإثارة من الطرف الآخر ، وقد بينت له أن موقفني كان سلبا من الناحية الشرعية ، وأنت هناك أسبابا وجيهة دعيتي الى ذلك ، ثم تركت الأمر للظروف القادمة لأفور على ضوئها ما أراه مواتقا ومناسبا .

والحقيقة أن موقفني ليس عليه غبار ، وأسلوبي ليس فيه ما ينكر شرعا ، فقد أباح الله تعالى للمسلم رد العدوان ، والانتصار للظالم ، والدفاع عن النفس ، وقد قال ربنا سبحانه وتعالى : « فمن اعتدى عليك ، فاعتدوا عليه بماثل ما اعتدى عليك »^(١) . وقال عز وجل : « وجزاء سيئة سيئةً مثلها ، فمن عفا وأصلح فأجره على الله ، إنه لا يحب الظالمين »^(٢) .

قال المفسر الحافظ ابن كثير رحمه الله : أي المعتدين . وهو المبتدئ، بالسبئية . وقال تبارك وتعالى : « ولئن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل »^(٣) وقال ابن كثير : أي ليس عليهم جناح في الانتصار من ظلمهم . ثم قال تعالى : « إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ، ويبغون في الأرض بغير الحق ، أولئك لهم عذاب أليم »^(٤) . قال ابن كثير : أي أخرج واللعنت على الذين يظلمون الناس . . أي يبدؤون بالظلم ، كما جاء في الحديث الصحيح « المبتدان ما قالا ، فعلى البادئ » ، ما لم يعتد المظالم »^(٥) .

قال الإمام النووي رحمه الله : « معناه أن أثم السباب الواقع من اثنين

(١) الشورى ٤٠

(١) البقرة ١٩٤

(٢) رواه مسلم وأبو داود والترمذي وأحمد .

(٣) الشورى ٤١ ، ٤٢

(٤) تفسير ابن كثير (١١٨/٤) و (١١٩) .

وعضوا عليها بالواجب ، وحرصنا على إرشاد الناس اليها ، ودلائهم عليها ، وإفادهم من السبل الأخرى المؤدية الى الضلال والهلاك ، قايما بواجب النصيحة وجبا لهم وحرصا على مصالحهم وخيرهم .

فقام مخالفونا يشتمون علينا ، ويشككون في نيائنا ، ويتهمونا بما نحن منه براء ، فاضطررنا للدفاع عن دعوتنا ، وبيان باطلهم ، والذي همنا هو أن نؤدي الأمانة ، ونبليح الأمة ، ونذكر الناس .

فمن شاء استجاب واهتدى ، ومن شاء أعرض وتولى ، ويبد الله سبحانه أعية القلوب وتصرفها ، وهو وحده البصير بأحوال الناس وسرائرهم ، الخبير بدوافعهم ومقاصدهم ، وهو يفصل بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون .

وهؤلاء الخصوم لعدوتنا ، إن كانوا خالصين في طلب الحق ، ولكنهم رأوه في طريق غير طريقه ، مع اجتهادهم في البحث وجدتهم في التفتيش ، فهم معذورون وماجورون ولو كانوا خاطئين . وأما إن كان يدفعهم دوافع خبيثة ، ومقاصد دنيوية ، كان يكون كل قصدهم اطمئ من قدر فلان ، والاطعن في فلان ، أو التفتيش على الناس الذين لا يتفكرون تحت لوأثم ، ولا يتقرون لهم بالسيادة عليهم ، إن كان قصدهم ذلك فبئس القومهم ، وبئس ما صنعوا ، ونحن نرجو — خالصين — ألا يكونوا كذلك ، وعالمهم أن يجاسروا أنفسهم قبل أن يجاسبوا ، ويتبتروا من غرضهم ، قبل العرض على الله سبحانه ، حيث يتدمرون ولات ساعة مندم .

ولكننا نأسف إذ نقول : إنما رأينا في كتابات هؤلاء ، وظاهر أحوالهم وتصرفاتهم ، ما لا يحمد ، بل وما يدل على ما لا يرضاه الله سبحانه ويقت أصحابه ، وترجو أن تكون خاطئين في ذلك ، جعل الله تعالى قصدنا وجهه الكريم ، وجنبنا الهوى والفتنة ، وأعادنا من أن يصكون للشيطان نصيب في قصدنا وعلمنا ، إنه سبحانه مولانا ، نعم المولى ونعم النصير .

زئيب بغير إذن ، وهي غضي ، ثم قالت : يا رسول الله أحسبك إذا قلت لك بنية أبي بكر ذريتها^(١٧) . ثم أقبلت علي ، فأعرضت^٢ عنها ، حتى قال النبي **عليه السلام** : (دونك فاتصري) ، فأقبلت^٢ عليا حتى رأيتها ، وقد يس ريقها في فيها ، ما ترد علي شيئا ، فأريت النبي **صلى الله عليه وسلم** يتהל وجهه^(١٨) .

ويتضح من النصوص السابقة بشكل جلي ، أن الله عز وجل شرع العدل ، وهو القصاص ، ومقابلة السيئة بمثله ، ولم يجعل من حرج أي حرج على الذي يتصر لنفسه من ظلمه ، ويعاقب على العدوان بمثله ، وهذا النبي **صلى الله عليه وسلم** قد أذن لعائشة رضي الله عنها أن ترد بحضوره على زئيب رضي الله عنها ، وتقابلها بثل ما قالته لها ، بل إنه هو الذي حثها على ذلك وشجعها عليه ، إذ قال لها : دونك فاتصري . ولما ردت عليها وأفحمتها ، سر بذلك وفرح وتהל وجهه .

وهذا أحد الدلائل القوية على واقعية الإسلام وصلاحيته ليصكون نظام البشر جميعاً في الأرض ، إذ أنه لا يكافهم ما لا يطيقه أكثرهم من المبادئ المتألية كما أوضح عن الظالم ، وذاك عقاب المعتدي ، بل هو يستجيب لنزاع الفطرة وطباع النفس ، التي تقضي برد الاعتداء ، والانتصار من الظالم ، ولكننه في الوقت نفسه يفتح باب المبادئ المتألية على مصراعيه ، ويرغب فيها ويحث عليها ، وليكنه لا يجعل ذلك فريضة لازماً ، بل يجعله تطوعاً ونقلاً ، وبهذا يجمع هذا الدين الرباني الخفيف بين الواقعية والمتألية في آن واحد ، (صبغة الله من أحسن من الله صبغة ونحن له عابدون)^(١٩) .

- (١) تصغير ذريتها .
 (٢) ستن ابن ماجه (طبعه محمد فؤاد عبد الباقي ١/٦٣٧) وإسناده صحيح على شرط مسلم ، ورجالها ثقات كما قال الحافظ البوصيري إلا أن فيه زكريا بن أبي الزائدة وكان يدلس ، وقد عنعن ، قلت : ولكن شبهة تدل على نزول بالشاهد الصحيح الذي قبله عند النسائي .
 (٣) البقرة ١٣٨

ختن بالباديء منها كله ، إلا أن يتجاوز الثاني قدر الانتصار ، فيقول للباديء أكثر ما قاله ، وفي هذا جواز الانتصار ، ولا خلاف في جوازه ، وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة^(١٧) ثم ذكر بعض الآيات الواردة في ذلك .

وبوضع هذا الحكم الشرعي ويرد ذكره مارواه النسائي رحمه الله بإسناد صحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت : ه اجتمعن أزواج النبي **صلى الله عليه وسلم** فأرسلن فاطمة إلى النبي **صلى الله عليه وسلم** ، فقلن لها : إن نساءك يشدك العدل في ابنة أبي قحافة . قالت : فدخلت على النبي **صلى الله عليه وسلم** ، وهو مع عائشة في منظرهما^(١٨) ، فقالت له : إن نساءك أرسلني ، وهن يشدك العدل في ابنة أبي قحافة ، فقال لها النبي **صلى الله عليه وسلم** : أختيني ، قالت نعم . قال : فأحسها . قالت : فرجعت^١ اليهن ، فأخبرتهن ما قال . فقلن لها : إنك لم تصنع شيئا ، فأرجعي إليه . فقالت : والله لا أرجع إليه فيها أبداً ، وكانت ابنة رسول الله **صلى الله عليه وسلم** حفلة^(١٩) ، فأرسلن زئيب بنت جمش ، قالت عائشة : وهي التي كانت تسامني^(٢٠) من أزواج النبي **صلى الله عليه وسلم** ، فقالت : أزواجك أرسلني ، وهن يشدك العدل في ابنة أبي قحافة ، ثم أقبلت علي تشتمني حتى ظلمت أذه لا يكروه أن أنتصر منها ، فاستقبلتها فلم ألبت أن أفحمتها . فقال لها النبي **صلى الله عليه وسلم** : إننا ابنة أبي بكر ، (١١٥) .

ورواه ابن ماجه رحمه الله بلفظ آخر قالت : ما علمت حتى دخلت علي

- (١) شرح صحيح مسلم النووي (١/١٤٠ - ١٤١) .
 (٢) المارط : كساء من صوف ، وقد يكون من خبز أو غيره .
 (٣) أي المتخلفة بأخلاقه ، والمتأدية بأدائه على أكمل وجه ، والشاهد من ذلك أنها حية تستحي من العودة إلى النبي (ص) لتكلمه في الأمر ثانية .
 (٤) أي تعاليني وتناخرن في نظائري في الخطوة عنده (النهاية) .
 (٥) هذا إشارة إلى كمال فهمها ، ومناة عقلمها ، حيث صبرت إلى أن ثبت أن العددي من جانب الحكم ، ثم أجابت بجواب الرام (حاشية السندي على النسائي) .
 (٦) ستن النسائي (٦٧/٧ و ٦٨) .

يتوعد الظالم الباقي بالعقاب الأليم ، ولصك على الناس كذلك أن يقولوا له
وأيخذوا عليه الطريق^(١١) .

فهذا حكم الله في الموضع ، وإذا طبقناه على ما جرى بيننا وبين الدكتور
البروطي نجد أنه قد اعتمد علينا منذ سنوات وواصل الاعتداء ، وضامنا وفجر
في الخصومة ، واقترى علينا واستحل الاقتراء ، وحكم علينا بالظنون والأوهام
وأخذنا بالشبهات ، ولم يتبعه من ذلك إيمان ولا خير ، ولم يردعه نصح فاصح
ولا زجر زاجر ، وقد عفونا عنه مرة بعد مرة ، عفونا عنه حين انطلق يستخر
مننا منذ أن جاء من مصر يحمل شهادته ، والدنيا لا تنكأ تسعه من العجب والفرح
و (إني لا يحب الفرجين) ، فانطلق في خطبه ودروسه عزأ بنا ، وبيزنا
بالأقارب ، ويتحوش بنا بمناسبة وبغير مناسبة ، وعفونا عنه - اللهم إلا تعلقنا
صغيراً - حين تعرض منذ خمس سنوات للطعن في أساذنا وفي بعض آرائنا
الفقهية ، في كتابه فقه السيرة ، حيث وصف أساذنا بأنه بعض الجبال^{١٣} ، كما
وصفنا بالضللال والجهل العجيب جداً ، وانهمنا بأن قالونا لم نشعر بهجبة النبي
لأننا نستنكر التوسل بذاته ﷺ بعد وفاته^{١٣} ، هذا بالإضافة الى عدة
مواضع انتقد فيها الشيخ ناصر في تحريجه بعض الأحاديث ، والتي بيننا وهم
البروطي وخطاه فيها^(١٤) .

وعفونا عنه حين كتب مقدمة جديدة متفائلة لكتابه المذكور ، ووزع منها
عددًا كبيراً لصد الناس عن دعوتنا ، وقد حشاهما طمنا فينا وسخرية واستهزاء
واقتراء ، لا ينح إلا عن حقله دفين وعداوة مستحكمة وحسد أعمى .

- (١) في ظلال القرآن (٤٧/٢٥ - ٥٠) .
- (٢) فقه السيرة للبروطي ط (١٢٥/٢) .
- (٣) أيضاً (١٥٢/٢) .
- (٤) بدعة التعصب المذهبي (٣١٦ - ٣٢٠)

قال الداعية الإسلامي الكبير سيد قطب رحمه الله في تفسير قوله تعالى
(والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون)^(١١) :

وذكر هذه الصفة في القرآن المكي تقرير لصفة أساسية في الجماعة المسلمة ،
صفة الانتصار من البغي وعدم الخضوع للظلم ، وهذا طبيعي بالنسبة لجماعة
أخرجت لتكون خير أمة ، لتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، وتبني على حياة
البشرية بالحق والعدل ، وهي عزيزة بالله « والله النزة ورسوله والمؤمنين »^(١٢) ،
فمن طبيعة هذه الجماعة ووظيفتها أن تنتصر من البغي ، وأن تدفع العدوان .
وإذا كانت هناك فترة اقتضت لأسباب عملية في مكة ، ولتفضيات تربوية من
حياة المسلمين الأوائل من العرب خاصة ، أن يكفروا أنفسهم ، ويقوموا الصلاة
ويؤتوا الزكاة ، فذلك أمر عارض ، لا يتعلق بخصائص الجماعة الثابتة الأصيلة .
ثم قال رحمه الله : « ويؤكد هذه القاعدة بوصفها قاعدة عامة في الحياة

(وجزاء سيئة سيئة مثلاً) ، فهذا هو الأصل في الجزاء ، مقابلة السيئة بالسيئة
كي لا يتبجح الشر ويظن ، حين لا يجد رادعاً يكفه عن الإفساد في الأرض ،
فيمضي وهو آمن مطمئن .

ثم قال : « والذي ينتصر بعد ظلمه ، ويقابل السيئة بالسيئة ، ولا يعتدي
لنفس عليه من جناح ، وهو يزاول حقه المشروع . فما لأحد عليه من سلطان ،
ولا يجوز أن يقف في طريقه أحد .

إنما الذين يجب الوقوف في طريقهم هم الذين يظلمون الناس ، ويعتدون في
الأرض بغير الحق ، فإن الأرض لا تصلح ، وفما ظالم ، لا يقف له الناس ليلقوه
ويتبعوه من ظلمه ، وفما بائع مجور ، ولا يجد من يقاومه ويقتص منه . والله

(١) المائفون ٣

(٢) الثورى ٣٩

ثم إننا نرى أن أكثر هؤلاء الداعين إلى المثالية في وادٍ والمثالية المزعومة في وادٍ آخر ، وجرب أن نسيئ إلى أحدم بكلمة ولو كانت صغيرة ، اتري كيف ينسى كل نضاجه ومواعظه التي يتبرع لتقديها الآخرون ، ويرد على السبئية لا بجناها بل بأضعافها .

وأخيراً فنحن نقول هؤلاء الإخوة : إننا والد كذور البوطي لسنا سواء في ميزان الحق والإنصاف ، لأنه أولاً هو الذي بدأنا بالعدوان ، وبادرنا بالتحرش والخصومة ، والباديء دائماً هو الأظلم ، ولأنه ثانياً اقتري علينا وكذب ، ونقل عنا خلاف ما نقول ونذعر إليه ، وحك علينا بالظنون السقيمة والأوهام الباطلة ، وفقاً في إنهما ما ليس له به علم .

وأما نحن فلم نبدأ بالاعتداء ولم نفتقر ولم نعلم ، ولم نصفه إلا بما هو فيه ، ولم نحكم عليه بالظن والروم ، بل كنا نترقب كل قول بديله ، وكنا نعتمد على الطبع والبيانات .

وقد يقول بعضهم : إن ردي على الدكتور كان فيه من الكلام القاهي أضعاف ما في رسالته ، وهذا خلاف توجيه القرآن الكريم الداعي إلى الرد على المتندي بأئبل دون زيادة ، والجواب :

صحيح أن ما في كتابي من الكلام القاهي هو أكثر مما في كتابه ، ولكن هناك فرقاً كبيراً في نوعية الكلامين ، فنوعية هجومه علينا ، كانت اقتراب محضاً واختلاقاً صراحاً ، بينما نوعية هجومنا عليه كانت وصفه بما فيه دوت ترتبها أو تقول ، وقد برهنت على كل ما وصفته به بالأمانة الكافية ، والأدلة البينة . وهذا يريك أنني لم أكافئه بأئبل ، بل إنني قابله بأقل مما يستحقه ، وكنت معه مساعياً كريماً ، ذلك أن كلمة واحدة من الاقتراب والصكذب لتفوق فيه الجريئة ملايين الكلمات من الوصف الواقعي الصادق الصحيح ، فليس المهم هو كمية الكلام بل المهم نوعيته .

ثم كانت حملته الأخيرة الطائفة علينا ، وإصداره لا مذهبيته المشعونة بالكذب والاقتراب ، والتي تقطر عداوة واستنزاه .

لقد رأينا من خلال تصرفات هذا الرجل أنه يظن العفو ضعفاً ، والصفح عجزاً ، فرأينا الحكمة في الخزم ، والصوراب في الشدة ، فذالك خليقان بتأديبه وتأديب أمثاله ، حتى لا يتجرأ أي عدو ليحرب حظه في التجرم علينا ، ويتقرب إلى الجبال بشتينا . وله دُرُّ أبي الطيب إذ قال :

وروضع الندي في موضع السيف بالاعلا مضر ، كوضع السيف في موضع الندي وما أصدق قول الآخر :

فقسا ليبردجروا ، ومن بك حازما فليقس أحيانا على من يرحم
جوابنا على بعض من يتصنع المثالية :

وهناك بعض من يتصنع المثالية ، يسلم معنا بأن البوطي هو الظالم المعتدي ، ومن حقنا أن نرد عليه ، ولكن كان الأجدر بنا أن نكون خيراً منه ، فنفتقر ونعلم ، فهذا هو الأفضل والأحسن ، وأما إذا قابله بأئبل فإننا سنكون مثله ، لا نفضله بشيء .

وجواباً على هؤلاء أقول : لقد كان من الممكن والمستحسن حقاً أن نحلم عن تحرشات هذا الرجل وأمثاله ، ونسكت على أباطيلهم ، لو كان الأمر يتعلق بأشخاصنا ، فنذبح عقابهم لله عز وجل ونعرض عنهم ، ولكن الأمر لا يتعلق بذواتنا ، وإنما يتعلق بدعوة الإسلام الصحيح . المتمثل بالكتاب والسنة واقتناء سبيل السلف الصالح رضوان الله عليهم ، فمنح نرى أن كل من يجارب دعوتنا فهو حارب للاسلام ، لأننا لا ندعو إلا إليه ، ولا نعمل إلا له .

إن من الممكن والحسن أن نتساهل في أمر أشخاصنا ، ولكن من غير الممكن ومن غير الحسن أن نتساهل في أمر دعوتنا وعقيدتنا ، التي هي وحدها سبيل النهضة الإسلامية ، وطريق العزة والكرامة الإنسانية .

خذ مثلاً على ذلك ، ما اتهمنا به البوطي في لا مذهبيته القديمة - دون دليل صحيح - من أننا نحقد على الآية ونطعن فهم ، ونسقه آراءهم . وقد بينت في كتابي (بعدة التعصب الذهبي) أن ذلك غير صحيح ، وأنها على العكس من ذلك تجل "الآية ونجهم ونحترمهم ، ونعتقد أنهم في مقدمة سلفنا الصالح الذي نسعى للاقتداء بهم ، وأنهم هم الذين أرشدونا الى هذا المنهج السلفي الصحيح ، وأنا نبرأ من كل من يرى غير ذلك ويطعن فهم ويذمهم .

فماذا كان موقف البوطي من هذا الكلام الصادق والبيان الواضح ؟

لقد كنا نتوقع أن يسر بذلك ويرجع عن اتهامه السابق ، ويعتبره خطورة طيبة نحو اللقاء ، ولكنه مع الأسف ضرب به عرض الحائط ، وعاد في لا مذهبيته الجديدة الى الضرب على الوتر القديم نفسه ، فشكك في موقفنا من الآية ، وأصر على اتهامه الباطل بأننا نبغضهم ونطعن فهم ، وتعلق ليؤيد مدعاه بغالطات وافتراءات ، سيأتي الرد عليها إن شاء الله .

قول لي بربك : هل يمكن التفاهم مع هذه النوعية من الناس ؟ وهل يجدي شيئاً استعمال الابن والالطف معهم ، أم أنه لا بد من فضح تلاعبهم ، وكشف افتراءاتهم ومغالطاتهم ، وتحذير الناس من شرهم ؟

وقد طلع علينا البوطي منذ أشهر بالطبيعة الثانية من لا مذهبيته ، وقد زاد فيها بعض التعليقات وملاحقاً في آخرها ، فطالعناها فإذا بي أمام البوطي القديم نفسه ، بافتراءاته ونحرفاته ، وتهور يلاته وجهالاته نفسها ، فقد حفلت بطائفة جديدة مبتكرة من ذلك ، وهذا ما زادني طمأنينة الى صحة ما وصفته به ، وصراب حكمي عليه ، ونحليبي انفسيته ودوافعه ، وجعلني غير نادم على شيء جا كنيته ، وهذا من توفيق الله سبحانه وعنايته فله الحمد دائماً وأبداً .

وقد رأيت من الواجب علي كتابة ملحق لكتابي (بعدة التعصب الذهبي)

إننا وإن لم نرفع ما نزال نرفع منه بدرجات ودرجات ، وما نزال خيراً منه بما لا يقاس .

إننا لم نزد على فعل أمر مشروع لا نكرارة فيه ولا شبهة ولا غبار عليه ، ولم نزد على استعمال حق ، وخراباه الله وشرعه لنا .

بينما قد فعل هو ما هو محرم ، بل ما هو من الكبائر التي توعد الله مقترفاً بالعذاب الشديد . فهل يستوي الفعلان ، أم هل يشابه السبيلان ؟

لذلك فليعذرني الإخوة الذين لم يستيقظوا شدي في خطاب هذا الرجل ، كما أنني أرجو أن يعذروني في استعمال أسلوب الشدة مرة ثانية معه في هذا الملحق ، وكان بودي - علم الله - ألا أقول ، وأنت تلتقي مع هذا الرجل على كلمة سواء بينما وبينه ، ولكن كيف السبيل الى ذلك ، ومشكلته كما تبديني بوضوح وجلاء ، ليست اختلافاً في الرأي والاجتهاد ، يعذر صاحبها ، ولكن إنسان وجهته نظره التي اقتنع بها بعد البحث والتفكير ، ولكن مشكلة هذا الرجل بصراحة هي تحامل ظالم ، وحقد ديني ، وحسد وعداء .

إنني أتهم هذا الرجل علناً بعدم الإخلاص في مجته ، وبعدم وجود الرغبة في الوصول الى الحق لديه ، ذلك لأنني رأيتُه يعتمد عن سبق إصرار وتصميم الافتراء علناً ، وتقل حورة مشوهة عن دعوتنا ، بغية صد الناس عنا ، وبغفرتهم بعداداتنا ، ورأيتُه يثقف ويدور ويتلاعب من أجل أن يطعن فينا بغير حق ، ومن أجل ألا يعترف بخطئه ، ويعزب بغالطه .

إن من الممكن جداً ومن السهل بكان كبير ، أن تلتقي مع إنسان يخالفك في الرأي ، ولكنه صادق الرغبة في الوصول الى الحق ، متأدب بأدب الإسلام ، وماتزم بأسلوب العلم والتحقق ، ولكن من المستحيل أن تلتقي مع إنسان يصر على الباطل ويعاند فيه بعد معرفته بطلانه ، ويهوى جهده للتكاثرة بجمعه ، ولا يألو جهداً في التماس الطعون فيه بالحق وبالباطل ، ويعتمد على الغش والخداع .

الفصل الأول

استاذي الفاضل
جوابي على فضيلة الشيخ رمضان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد :

فقد اطاعت على كلماتك المنشورة في كتاب ابنك الالمذهبية ، و كنت اود صادقاً لا تتورط في المنزقات الخطورة التي يسير بها ابنك ، فان لك في نفسي - علم الله - مكانة كبيرة ، وميزة رفيعة ، فقد تتلمذت عليك سنين في مقبيل عمري ، واستقيت منك معرفة وصلحاء وتقى ، ورأيت فيك مثلاً رفيحاً للعالم الصالح ، والمؤمن الصادق ، الذي يتبعني وجهه الله سبحانه في كل ما يعمل وكل ما يدع ، فانا اعترف لك بالفضل والروح ، والعلم والتقى ، وأحبك - شهيد الله - في ذات الله تعالى ، هذا مع العلم بأني أخافك في بعض آرائك ومذهبك ، بناء على ما تبين لي من الحق والعلم .

ولكنني اصرح بافضية الأستاذ ، بأن ابنك ليس على طريقك ، ولا على مثلك ، فقد لسانه أشياء وأشياء ، لا تلتقي مع التقوى مجال ، ولا تجتمع مع الإخلاص والصدق والعلم الصحيح في شيء ، لسانه الكبر والعجب ، بينما أنت مثال جميل للتواضع الجميل ، ورأينا منه الاقتراء والتحامل والفجور ، وحاشاك من شيء من ذلك ، ورأينا منه الظلم والعدوان والتحرش والبغي ، بينما شهيدناك طول حياتك المباركة بعيداً عن الاعتداء ، نفوراً من الظلم ، وعلمنا منه العنسية لمن يجالقه في الرأي ، والطعن فيه والاستهزاء ، وعقد المجلس لذلك (١) ، بينما

(١) أباي أخ ثقة فاضل أنه شهد مجلساً من هذه المجالس ، دعا إليه الدكتور

لاجماع بعض جامعة تسجيل المناظرة بينه وبين الشيخ نصر ، بقية كسب الانصار ، ←

أعرض فيه للأمر الجديدة التي تناو لها ، وللشبهات الجديدة التي أثارها ، ولتس بها على الناس فارد عليها وأكتف زيفها ، وأبدعها ، كما اكتف الناس لافضحة برطية مذهلة ، اطاعت عليها مؤخرآ ، لأحد ندرم منها ، كما ارد على ما كتبه حاقد جديد في تعليقات له على كتاب نشر من قريب ، فأبين بطلان دعواه وتهاافت اترامه .

والله أسأل أن يجعل قصدي خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يسدد خطانا وجهنا جميعاً الى سواء السبيل ، « إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت ، وإليه أنيب » (١) .

دمشق في ١٨ شوال ١٣٩٠ هـ

١٦ كانون الثاني ١٩٧١ م

محمد عيد المهاسي

★ ★ ★

فانت والله الحمد واللذة رجل تقي صالح ومؤمن محاسن ، فبما أحسب وأسلم ،
ولا أذكر على الله أحداً ، وأنا على ثقة ، من أنك لو علمت بحقيقة ما صبح
إليك لأكرت عليه أشد من إنكارنا ، ولعلنا له : إنك لست من أهلي ، إنك
عمل غير صالح .

نعم كنت أرجو ألا تتدخل في النزاع بيننا وبينه ، لأنك لطيفة نفسك ،
وصفاء قلبك ، وحسن سرورتك ، تحسن الظن به وتحسبه متصفاً بالعلم والإخلاص ،
فتصدق ما يقوله ، دون أن تطالع على حقيقته ، ودون أن تسمع كلام الطرف
الأخر في الموضوع .

و نحن لا نفتح من إبداء وجهة نظرك ، وإعلان رأيك ، ولكننا نرغب إليك
ألا نخبر على أمر قبل معرفة حقيقةه ، وقبل الاطلاع على أقوال الأطراف
المتنازعة فيه ، وإلا فالابتعاد عن مشاكل إربك الكثيرة - علم الله - خير وأسلم .
وأخيراً أرجو أن تسمح لي بإبداء الملاحظات الآتية بصدق ما ذكرته في
كلمتك ، توضيحاً للأمر وإزالة الالتباس :

اللائحة الأولى :

١ لقد أنكرت في كلمتك ما قيل عنك من أنك أبدت كلام الشيخ
ناصر ، مع أنك خالفته في مسألة المطلق والقييد ، ومسألة تسمية دين النبي
مذنباً .

وأقول : إن كنت تريد بكلامك هكذا ناماً غيري ، فلا علم لي بالأمر ،

(١) هكذا أمرنا الشارع الكريم أن نقول إذا أردنا التمسك على أحد . فمن أتى
بكرة رضي الله عنه قال : أتى رجل على رجل عند النبي (ص) فقال : هـ وبك قطعت
عني أخيك (ثلاثاً) من كان منك مادحاً لا عائل ، فليقل : أحسب فلاناً ، والله حسبه ،
إن كان يرى أنه كذلك ، ولا يركي على الله أحداً « متفق عليه .

أنت لا تسمع في مجالسك لأحد كائناً من كان ، أن يعتاب أحداً ، ولو كان
سبياً ، ولا أن يطعن به أو يستهزئ به ، ورأينا منك الإنصاف والرجوع عن
الخطأ ، بينما رأينا منه العناد والإصرار على الباطل .

فلذا كله ، رأيت - أيها الأستاذ الكريم - أنك في واد وإنيك في واد آخر ،
فوردت عليه في كتابي (بدعة التعصب المذهبي) وقدت مزاعمه ، ودافعت
عما زاده وبعقده في مسألة الاجتهاد والتقليد ، والماهات الفقهية .

وأرجو مخلصاً ألا تكون حمت في نفسك عليّ في ذلك ، فانا لم أقصد
إزعاجك أبداً ، وأرجو ألا يذمك جارك لو دلك على تأييده في ظلمه وعدوانه ،

والتسمع الأفكار ضد دعاة السنة ، وكان الآخر راجحاً في تمام التسجيل ، فكان أول
ما قلت نظره عدم وضوح التسجيل ، ولا سأم عن السبب ، أجابوه بأن الدكتور كان
أخفى آله التسجيل ، ووضعها في مكان لا يراه الحاضرون ، كيلا يعلم الشيخ ناصر بذلك ، ثم
فاستغرب هذا الأسلوب السرقه للتسجيل ، وهذا التصرف الذي لا يبرر له ، ثم
كان أكبر تعجب هذا الآخر وأعظم استنكاره ، ما حثني به هذا المجلس الذي دام عدة
ساعات ، من فنون الغيبة والظن ، وأصناف السخرية والهزء ، وأنواع التنقيص والذم ،
للشيخ ناصر ودعاة السنة ، فاعتر عبارة للشيخ ناصر إلا وتبأرى الاستن ، وفي مقدمتها
لسان الدكتور الكبير ، في الاستهزاء والهزء واللمز ، وتخط الشفاء ، وتلوي الاعناق ،
وتعير الرؤوس ، وتدنيط الافواه اللبث في علوم المؤمنين بشكل لا يفكر به دين ، ولا يسبح
به إيمان ، ولا يستسيغه ذوق أو أدب . (قلت : ومع ذلك فالدكتور لا يخجل من
إعجابنا نحن بزعمه علوم العلماء والمسلمين ، ما يذكرنا بالهديت الشريف : هـ تبصر القذاة
في عين أخيبك ، وتسمى الجذل (أي أصل الشجرة أو العود) في عينك « رواه ابن
صاعد وابن نعير ، والنضاعي ، وأسانده صحيح ، انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم ٢٣٣) -

فأكان من الآخر إلا أن انفجر في وجوههم ، بعد ما تحمل حتى لم يعد يستطيع
الصبر ، فانفجر غاضباً ومنكراً ، وأنهم على فماتهم المنكرة هذه ، وقال لهم : أيذا جلس
علم ، أم جلس غيبة وبهش في أعراض الناس ؟ فوجهوا جميعاً وسكتوا ، وسبقهم الدكتور
إلى الخروج حاجباً بجلاجه ، وتبعه الآخرون بعد ما أفسد الآخر الكريم ما صنموه ، وقلب
فورحم ماتماً ، ولغفهم درسا لا ينسونه .

لا للعوام ، وكل من قرأ نقل المؤلف الإجماع على صحة صلاة أهل المذاهب بفهم وراه بعض ، يعلم أن مراد المؤلف أن ذلك مشروط بعدم علم القندي بإتيان الإمام بما يفسد الطهارة أو الصلاة في رأي القندي .

وأقول : إن هذا خطأ واضح ، وغلط بيتي ، فليس كل من قرأ رسالة اللا مذهبية عالماً يعرف مصطلحات العلوم ، ودارساً أصول الفقه ، بل عامة من اشتراها وقرأها ضعيف الثقافة ، قليل المعرفة ، ولا أظن عدد الذين درسوا أصول الفقه منهم يتجاوز أصابع اليبدين ، أم إبل الشيخ يرى أن كل من يعرف قراءه سطرين هو عالم ، يخاطب بالأمور الدقيقة التفصيلية في الدين ، ويطلب بفهمها ؟ بل أذهب الى أبعد من ذلك فأقول : إن أصول الفقه ومصطلحات العلوم لا تؤزدي أبداً الى الفهم الذي تفرضه على من قرأ رسالة ابنك .

فأنت تقول معه : إن العلماء قد أجمعوا على صحة الصلاة وراه الخالف للمذهب ، بشرط أن لا يكون القندي قد علم أن الإمام أتى شيئاً يفسد ظهوره أو صلاته في مذهب الأموم .

والمطبعة الساطعة هي أنه لا يمكن لأي عالم يحق أن يفهم هذا أبداً ، ذلك لأنه ليس هناك أي إجماع على صحة هذه الصلاة حتى بالقيد المذكور ، بل إن هناك آراء متباينة في ذلك ، وأنا أطالبكم بالدليل على الإجماع الذي تدعيانه ، ففي أي كتاب نقل ، وأي عالم حكاه ؟

وإن على يقين من أنكما واهمان في ذلك ، فهذا الإمام النوروي رحمه الله يتقل الخلاف في هذه المسألة عند المتأففة الى أربعة أوجه ، فيقول : و الاقتداء بأصحاب المذاهب الخافقين ، بأن يقتدي شافعي مجتهدي أو مالكي ، فيه أربعة أوجه : أحدهما الصحة مطلقاً ، قاله الفقهاء ، اعتباراً باعتقاد الإمام ، والثاني : لا يصبح اقتداؤه مطلقاً ، قاله أبو إسحاق الإسفرايني ، لأنه وإن أتى بما نشرته ونوجهه فلا يعتد وجوبه فكأنه لم يأت به . والثالث : إن أتى باعتباره نحن

ولست مسؤولاً عن أحد ، والله تعالى يقول : « كل نفس بما كسبت رهينة »^(١) ، هذا مع العلم أنني لم أسمع أحداً قال ذلك ، أو نسب اليك .

وأما إن كنت تريد بذلك ما ذكرته في كتابي في الحديث عن المناظرة بين الشيخ ناصر وبين ابنك ، فأرجو المائدة إذا قلت : إنك أخطأت في ذلك ، لأنني لم أقل أبداً إنك أيدت كلام الشيخ ناصر على إطلاقه ، بل قلت بالحرف الواحد ص ٢٣٨ : « وهذا ثار جدل أصولي حول الإطلاق والتقييد ، حاول فيه البوطي الإفلات من قبضة الشيخ دونت جدوى ، وساعده في ذلك والده ، الذي اعترف بأن كلام الشيخ ناصر حق ، وأن ابنه لا يعرف كيف يجيبه » . وواضح من هذه العبارة أنني قلت : إنك أيدت ابنك في دفاعه عن نفسه ، تجاه اعتراض الشيخ ناصر عليه لعدم تقيده كلامه ، الذي ادعى فيه الإجماع على صحة صلاة أهل المذاهب بعضهم وراه بعض ، ولكنني في الوقت نفسه نقلت لك عبارة وردت في تسجيل الموضوع نفسه وسمعتنا بأنني قولي : « كلام الشيخ (أي الشيخ ناصر) حق ، وبإثبات أنت ما تعرف تجيبه » ، وإن شئت التفتت من ذلك فاستمع الى التسجيل مرة ثانية ، لترى أنني لم أنقل عنك إلا ما قلته تماماً دون زيادة أو نقصان .

كما أنني أثناء رواية خلاصة المناظرة ، نقلت ما سمعته من التسجيل بدقة ، ومن ذلك موافقتك على تمثيل المعصومي رحمه الله للكتاب والسنة بالاء ، وللكلام العلماء بالتبسم ، ومنه رفقتك مع ابنك تسمية دين النبي ﷺ مذهباً . فكيف يقال عني بعد ذلك ، إنني لم أنقل الكلام بدقة وأمانة ؟

والاحاطة الثانية : عود الى مسألة الصلاة وراه الخالف للمذهب :
٢ - وذكرت أيها الأستاذ الكريم أن كتاب اللا مذهبية إنما ألف للعلماء

وكيف تدعيان الإجماع، وهذا واقع المسألة كما ينتهه العلماء المحققون الجيرون بالمذاهب والرجع فيها ، يدل على عكس ذلك تماماً ؟

وبهذا يسقط آخر خيط تتعلق به الدكتور للدفاع عن خطئه في ادعاء الإجماع ، وتبرير هذا الخطأ ، والساس الأعدار الراهية ، والتأويلات البعيدة له ، بعد الاستنباط بكل ما يعرفه في أصول الفقه في هذه المسألة ، والاستعانة بوالده كل ذلك يسقط ، ويسقط معه دفاع والده عنه أيضاً . وتتضح صحة مؤاخذتنا إياه على مخالفته الأمانة العلمية في ادعائه إجماعاً مكذوباً لا أصل له .

الملاحظة الثالثة :

٣ - قال الأستاذ الشيخ رمضان : « ثم باعجباً ! كيف ألتزم من يقول : إن مذاهب الأئمة المجتهدين ليس بدني ، ويقول لي (بعد أن أوضحت له أنه رسول الله ﷺ أقر صحة الاجتهاد ، وصحة صلاة الجهد ولو كانت خطأ ، وإقراره من الدين) : ولست هذه الصلاة ليست بحق بل باطل ، ولا يشع أن كلامه يستلزم أن النبي ﷺ أقر بالباطل » .

أقول : أما الادعاء بأن الشيخ ناصر قال : إن مذاهب الأئمة المجتهدين ليست بدني ، فهذا ادعاء باطل لم يقفه الشيخ ناصر ، ولا يمكن أن يقوله أبداً ، وقد نقلت عنه في كتابي ص ٥٩ - ٦٠ تقييد ذلك تماماً ، ذلك لأن من البدهي عند جميع العلماء أن في المذاهب حقاً وصوراً كثيراً ، فكيف يقال : إنها ليست كلها بدني ؟

وقد سمعت تسجيل المناظرة ، وأذكر منها أن الشيخ ناصر قال ماغفواه : إن مذاهب المجتهدين ليست كلها ديناً ، لأن فيها الخطأ والصور ، فما كان صوراً فهو الدين ، وما كان خطأ فليس بدني ، لأن الدين كله صواب ، ولا يمكن أن يكون الخطأ ديناً .

هذا فيما عرف أنه خطأ أو صواب ، وأما ما لم يعرف فإن الدين الحق فيه

لصحة الصلاة صح الاقتداء ، وإن ترك شيئاً منه أو شككنا في تركه لم يصح . والرابع ، وهو الأصح ، وبه قال أبو إسحاق الروزي والشيخ أبو حامد الإسفرايني والبندنجي والفاضي أبو الطيب والأكثرون : إن حقنا تركه لشيء نعتبره لم يصح الاقتداء ، وإن تخفنا الإتيان بجميعه أو شككنا صح . وهذا يغيب اعتقاد المأموم^(١) .

وقد نقل في موضع آخر هذه الأوجه وقال : « وهذه الأوجه جارية في صلاة الشافعي خلف حنفي وغيره ، على وجه لا يراه الشافعي ويراه ذلك المصلي ، بأن أيدل الفاتحة أو لم يطئه أو مس فورجاً أو امرأة ، فمقد الأستاذ أبي إسحاق وأبي حامد صلاة الشافعي خلفه باطلة اعتباراً باعتقاد المأموم ، وعند الفقهاء صحيحة اعتباراً باعتقاد الإمام^(٢) » .

وهذا الكلام بن المهام رحمه الله يتل الخلاف في المسألة نفسها ومسألة أخرى عند الحنفية فيقول : « ثم في كل من الحكيمين خلاف ، أما الأول فقال أبو اليسر : اقتداء الحنفي بشافعي غير جائز ، لا روى مكحول النسفي في كتاب له سماه الشاع ، أن رفع اليدين في الصلاة عند الركوع والرفع منه مفسد ، بناء على أنه عمل كثير ، حيث أقيم باليدين . والصف أخذ الجواز قبلهم من جهة الرواية من هذه المسألة ، فإنها تفيد صحة الاقتداء ، وبقائه إلى وقت القنوت . . . ومنهم من قيد جواز الاقتداء بهم كفاضلان ، بأن لا يكون متعمداً ولا شاكاً في إيمانه ، ويحاط في موضع الخلاف كان يتوضأ من الخارج النجس ، ويفعل ثوبه من الخي ، ويتبع ربح رأسه ، في أمثال هذه ، ولا يقطع الرتر . . .^(٣) » .

(١) كتاب المجموع (طبعة مركز بايوسف / ١٨٤٤ و ١٨٥٥) .
(٢) أيضاً (٢٥٩/١) .
(٣) فتح القدير (طبعة المكتبة التجارية الكبرى / ٣١١/١) .

وخطا ، والعمل به ضلال كبير لا يجوز لخالفه الثابت عن النبي ﷺ كقوله لا سئل عن شراب اسمه البسبع ، وهو نبيذ العسل ، قال : « كل شراب أسكر فهو حرام »^(١١) و كقوله ﷺ : « كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام .. »^(١٢) وقوله ﷺ : « ما أسكر كثيره فقليله حرام »^(١٣) .

وقل مثل ذلك فيما رآه بعض السلف من استهلاك الدرهم بالدرهمين ، و كلوا منا ولين أن الربا لا يحرم إلا في اللشياء^(١٤) ، لا في اليد باليد^(١٥) ، فهل ترى أن العمل بهذا الاجتهاد بعد معرفة خطئه هو دين يثيب الله تعالى عليه ؟

وقد بينت في كتابي العمود التي طلقت المذاهب في القرون المتأخرة ، كخالفه النصوص الشرعية ، والتحايل على الدين ، وافتراض المسائل الخيالية المسخفة ، وبناء الأحكام على الأحاديث الضعيفة والمروعة ، ونشر الخلاف والانقسام بين المسلمين ، والتعصب وغيرها .

فهل هذه الأمور من الدين ، وما يتقرب به الى الله تعالى ، أم أنها ما يجب التبرؤ منها ، وتنزيهه دين سبحانه عن أمثالها ؟

إن القول بأن كل اجتهاد هو من الدين ، يستدعي نسبة نقص البشر وجهلهم وخطئهم الى دين الله عز وجل ، وهذا إما لا يجوز أن يقول به مسلم .

نعم إن الاجتهاد معذور وما جور في كل حال أخطأ أم أصاب ، ولكن هذا شيء ، والادعاء بأن كل اجتهاد يتوصل اليه هو من الدين ، شيء آخر . ولعل فيما سبق كفاية لمن هداه الله تعالى الى الحق وفهمه إياه .

(١) متفق عليه . (٢) رواه مسلم .
 (٣) رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي وحسنه .
 (٤) أي في التأخير والتأجيل .
 (٥) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (ط عارف ٢/ ٢٢) .

هو ما كان في علم الله صواباً ، ويسامع الاجتهاد فيما أخطأ فيه ، ويترجم عليه كتر ما من الله وتفضلاً ، ويُعبد به الله تعالى ويتقرب به اليه .

وإذا علم أحد أن مسألة ما قد أخطأ فيها اجتهد ما ، فإن تقليده إياه فيها ليس من الدين ، وهو حرام وحرم كبير يعاقب عليه ، فليس كل رأي رآه العلماء ويتوصلوا اليه باجتهادهم ديناً ، فقد يرى أحد مراًياً هو بدعة ، أو خطأ بين ، أو مخالف للكتاب والسنة ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : « و كثير من جتريدي السلف والخلف قد قالوا و فعلوا ما هو بدعة ، ولم يعلموا أنه بدعة ، إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة ، وإما لإيات فهموا منها ما لم يترد منها ، وإما لرأي رأوه ، وفي المسألة نعروض لم تبغهم ، وإذا اتقى الرجل ربه ما استطاع ، دخل في قوله : (ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطانا) وفي الصحيح أن الله قال : قد فعلت »^(١٦) .

فإذا كان في المذاهب بيع وأخطاء ومخالفات للنصوص ، فكيف يجوز لمسلم أن يقول : إن كل ما فيها هو دين ؟

كيف تذكر البدعة ديناً ، ومخالفة الكتاب والسنة شرعاً ، والمخطأ صواباً؟ خذ مثلاً اجتهاد الإمام أبي حنيفة وتلميذه أبي يوسف رحمهما الله في الخمر ، فهي عندهما التيء من ماء العنب إذا غلا واشتد وقذف بالزبد ، على خلاف في الشرط الأخير . فهذا الحرم عندهما ، وأما ما عدها كالشراب المسكر الممنوع من العسل والبنين والحنطة والذرة والشعير ، فهو حلال ! وألحرام هو القمح الأخير الذي يجعل السكر بشر به^(١٧) .

فهل يرى الشيخ أن هذا الاجتهاد من الدين ، وأن العمل به وإذا عتبه بين الناس ، ودعوتهم اليه هو ما يتقرب به الى الله سبحانه ؟ أم أنه نذلة من الإمامين

(١) معارج الرصول (ط دار البيان ص ٣٨ و ٣٩) .
 (٢) انظر رسالة القول في المسكرات للشيخ الخادم ص ٦٠

وليطهئ الشيخ رمضان كذلك ، الى أننا لو رأينا أستاذنا الفاضل ، يتبع الهوى في مسألة واحدة ، لا رأيت أحداً منا يتبعه ، وقد عاشرناه عمرآ ، فما كان إلا نغزجاً فربداً للعالم الرباني الخالص ، والعامل النقي الورع ، الذي يتبعني وجه الله سبحانه وحده ، ويعمل لإرضاء ربه تبارك وتعالى ، ولو قال الناس عنه ما قالوا .

وأخيراً فأرجو أن يتقبل الشيخ الفاضل كلمتي هذه بصد رحب ، وأن يعذرني لاضطرابي لضعفاتي ، وأرجوه سبحانه أن يوفقنا لا يجبه ويرضاه ، وأن يعصمنا من الزبغ والخلل ، وأن يجمعنا على الحق والهدى ، إنه تعالى أكرم مسؤول وخير مجيب .

★ ★ ★

وأما ما نقله الشيخ رمضان عن الشيخ ناصر أنه قال عن صلاة الجتهد : إمام ليست تجت بل باطل ، فهو خطأ كبير ، فإن الشيخ ناصر لم يقل ذلك ، بل إن كل من استمع الى تسجيل المناظر فبعلم أنه قال عكس ذلك تماماً ، فقد ذكر حديث النفر من الصحابة الذين كانوا في سفر ، ولم يعرفوا القبلة ، فاجتهد كل منهم في تعرفها وصداها ثم ظهر أنهم أخطأوها ، فسألوا النبي ﷺ فأقر صلاتهم^(١) ، وبين بعد ذلك أنت الرأي الاجتهادي إذا علم خطؤه فليس من الدين ، وصاحبه معذور وما جور .

الاحاطة الرابعة :

٤ - وختم الشيخ رمضان كلمته بقوله : ه فهذا فقط يكفي لبيان أنه تابع لهواه ، ولا يدري ما وقع فيه من الهلاك .

أقول : كنت أربأ بالشيخ الفاضل أن ينطق بهذا الكلام ، وأن يبتذل في هذا المسلك الورع ، وما أدري كيف يجيز له ورعه وتقواه واحتياطه في الدين أن يحكم على عالم مسلم بالهلاك ، أو أن يحكم على قلبه ، الذي لا يطلع عليه إلا الله سبحانه .

وأحب أن أطمئن الشيخ الفاضل الى أن الشيخ ناصر خصوصاً والسلفيين عموماً ، هم قوم يتبعون كتاب الله وسنة رسوله ، ولا يتبعون سواها ، وهذان المصدران العظيمان عصمة لهم من الضلال ، وأمان من الاخراف ، ونجاة من افلاك كما ثبت عن النبي ﷺ .

إنما يجتسى الهلاك على من خالفها وأعرض عنها وتولى غيرها ، وقدم أقوال الرجال عليها ، بما هو واقع عامة المؤمنين وخاصتهم ، إلا من رحم ربك ، وقيل ما هم .

(١) رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم وغيرهم وإسناده صحيح .

الساطع ، إلا بادعاء أن هؤلاء الرسل والصلحاء مجادلون كثيرو الكلام ، فقد قال قوم نوح لبيهم ما حكاه القرآن الكرم عنهم إذ قال : وقالوا : يا نوح ، قد جادلنا فأكثرت جدالنا ، فأثنا بما تعدنا إن كنت من الصادقين^(١) .
وإننا لنشعر بأن معنا - والله الحمد والمآلة - الحق المبين ، المعتمد على الدلائل الواضحات ، والبراهين الناصحات ، بما لا يستطيع خصومنا أن يردوها ، ويعجزون عن أن ينقضوها ، فلا يجدون طريقاً لهم إلا بالهرب من البحث ، والنسب على الفرار ، كما فعل الدكتور تماماً .

وإننا نعتقد أننا - معشر دعاة السنة ، وأتباع السلف الصالح - الفروقة الناجية من التلات والسبعين فرقة ، التي أخبر النبي ﷺ أن المسلمين سيقتسمون إليها .

كما نعتقد أننا - والله الفضل والنعمة - الطائفة المنصورة ، التي أخبر النبي ﷺ أنها الظاهرة على الناس بالجنة ، الغاية عليهم بالبرهان ، وذلك قوله ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله ، لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم ، حتى يأتي أمر الله ، وهم ظاهرون على الناس »^(٢) .

قال ابن العربي رحمه الله تعالى في الطائفة المذكورة : وهم أهل الحديث الذين يتعاهدون مذهب الرسول عليه السلام ، وينتبهون عن العلم ، ولولاهم لأهلك الناس المعتزلة^(٣) والرافضة والجهمية وأهل الإرجاء والرأي^(٤) .

وذكر نحو ذلك ذلك أعيان الأئمة مثل مالك وأحمد بن حنبل وعبد الله بن المبارك وسفيان الثوري وكيع وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم رحمهم الله تعالى^(٥) .

- (١) هو د ٣٢ .
(٢) متفق عليه .
(٣) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة الحافظ السيوطي (طبعة المطبعة
ص ٤٨ و ٤٩ : .

الفصل الثاني

الأمور الهامة التي تعاقب عنها البوطي

لقد صدرت لا مذهبية البوطي الجديدة ، وقد أنفلت جموعة كبيرة من النقاط التي تعرضت إليها ، واحتججت بها ، وسكت مؤلفها عن طائفة كثيرة من الأسئلة التي وجهتها إليه ، وطابت منه اجواب عنها ، ولم يرد إلا على بعض النقاط التي يجتثها ، ورددت عليه فيها ، وذلك فأنا أعد رده هذا ناقصاً ، مورخاً . لقد اختار البوطي الرد على ما هواه هو ، من الأمور التي تطرقت إليها في كتابي ، بما يظن أن له بعض القدرة على الدفاع عنه ، وأما الأمور التي علم أنه خاسر وكجرح فيها ، فقد تجاهها بالردة ، وتعامى عنها ، وكأنه ظن أن القراء مغفلون لا ينتبهون إلى هذا التهرب السافح ، والتجاهل الأبله .

وقد تستد الدكتور للتهرب من البحث في الأمور الكثيرة ، التي أثنا عليه لجهة فيها ، بنهضة ادعى أن شخصية إسلامية مشهورة أسدتها إليه ، كحذرة إياه من أن نستنتج له إلى مستقانا المعروف - كما - في الجدل^(١) .

ويقول الدكتور : أما ادعاءه من نصحك بأن لنا مستوى معروف في الجدل ، فهذا هو ماجنا خصوم الرسل والصلحاء من قديم ، إذ يعجزون عن جابهة الحق المبين ، ولا يجدون سبيلاً يسلكونه الرد على لجهة النبوة ، والبرهان

(١) الا مذهبية (ط ٢ ص ١٢٢) .

- ٦ - بيان تراجعهم عن الأمور التي وافقنا فيها ، وادعى أنه لا خلاف فيها .
- ٧ - بيان ما في أسلوبه من الكلمات النابية الخالفة للموضوعية و المناقشة العلمية .
- ٨ - بيان خطئه في ادعائه استواء حال السلف والخلف في الاجتهاد والتقليد .
- ٩ - بيان خطئه في إنكاره وجود من أفاق باب الاجتهاد .
- ١٠ - بيان غلطه في ادعائه انكسار حدة الخلاف بعد الأئمة .
- ١١ - بيان غلطه في ادعائه التزام الخلفية بذهب ابن مسعود .
- ١٢ - بيان غلطه في ادعائه أن خيرة الصحابة كانوا على مذهب أهل الرأي .
- ١٣ - بيان غلطه في ادعائه أن تحريك الإصبع في تشهد الصلاة مخالف للمذاهب الأربعة .
- ١٤ - إثباتنا مربية الاتباع .
- ١٥ - بيان رأينا في مذاهب الأربعة .
- ١٦ - الرد على خطئه بين الدعوة السلفية وبين دعوة مطوري الشريعة بما يوافق الحضارة الغربية .
- ١٧ - بيان سوء فهمه لرأي السلفيين في عدم التزام مذهب معين .
- ١٨ - بيان أن التزام الناس بمذهب معين بدعة أحدثها القائلون ، وأن الأئمة لم يقرروها .
- ١٩ - بيان حالة المذهبيين ووصف أساليبهم في رد النصوص الخالفة للمذاهبم .
- ٢٠ - سؤالنا إياه عما يفعله إذا رأى مذهبه يخالف الكتاب والسنة ؟
- ٢١ - سؤالنا إياه عن رأيه في الرضوخ من أكل لحوم الإبل التي صحح فيها الحديث خلاف مذهبه ؟
- ٢٢ - دعوتنا الى تيقن المذاهب من العيوب والآخذ التي خلقت بها .
- ٢٣ - بيان امتلاء الكتب المذهبية بالأحاديث الضعيفة والموضوعة وبناء الأحكام عليها .

- ثم نقول للدكتور : هب أن لنا طريقة في الجدل ، لا ترضاها ولا يرضاها لك صاحبك العبقري ، فهل من المنطق السليم والتفكير المستقيم ، أنت تتخير ما تتراه من نقاط البحث فتورد عليها ، وتعقل القسم الأكبر منها بجهة أن شخصية إسلامية نصحتك بعدم الاتزال في مناقشتنا ؟
- إن المدلل والإصناف والمنطق لتتفضي منك أحد سبيلين : فإما أن لا تجيب عن أي فكرة بجملتها ، أو أن تصحك من تصحك ، وإنما أن تجيب عنها كلها .
- أما أن ترد على بعض وتسكت عن بعض فهذا ليس من الإصناف في شيء ، وليس له إلا تفسير واحد ، هو أنك بهذا تعترف بالفرقة في الأمور التي لم تتعرض إليها ، وتقر بخصائصها فيها .
- وأشير هنا الى أهم الأمور التي تجاهها البرطي ، وترب من الجواب عليها ، فأقول : كان أبرزها ما يلي :
- ١ - الرد على اقتراحه بأن المعصومي والسلفيين يكفرون مقلدي المذاهب الأربعة .
 - ٢ - الرد على اقتراحه بأننا ندعو لفعل الإسلام عن الجلاء كما يقول المششرق شاخت .
 - ٣ - الرد على اقتراحه بأننا نحدد على الأئمة وأتباعهم .
 - ٤ - تعقيبنا على رواية المناقشة بيني وبينه .
 - ٥ - دعوتي إياه للمباهمة حول تحريفاته للمناقشة^{١٧} .
- (١) لم يتعرض البرطي في أي منهيته الجديفة الى مناقشة ما بينته وأكده ، ودعوتيه للمباهمة بصفاته ، من التحريفات والافتراءات عن هذه المناقشة ، وكان كل ما فعله أن قال : إن ما نقله عن المناقشة هو حقيقة ثابتة ، لم يتغير منها شيئاً . وأنا أقوله له : ما دام الأمر كذلك باعتقادك فبلا فقلت دعوتي للمباهمة فيها : علماً بأنني ما أتزال ادعوك الى ذلك وأنتظر جوابك .

هذه أبرز الأمور التي يبسطها وردت عليه فيها ، ومع ذلك فقد سكنت عن الجواب عنهما ، فلم يتطرق إليها بشيء ، ومع أننا وجهنا إليه السؤال عن بعضها بإيجاز ، فتجاهل ذلك ، وظن أنه إن تناسها فببساطتها القراء ، وكان مثله فيها كمثل النعامة التي تظن أنها إن لم تر الصيد فإنه لا يراها .
لقد أنقل كل هذه الأمور ، بينما لم نغفل نحن مسألة واحدة ، تعرض اليه من قريب أو بعيد ، ألا ورددنا عليه فيها ، وقد نأرأه ، وبدنا غلظه .
وواضح أنه ما ترك الجواب عنها إلا لأنه يعلم أنه خاسر فيها في الميدان العلمي ، فرأى الانتحاب من البحث فيها يجنبني حزين .
إننا نحكم عليه بأن عدم جوابه عن الأمور المذكورة ، إنما هو إقرار بخطئه فيها ، وإعلان عن انهزامه ، وأما إن بقي معانداً مستكبراً ، ولم يعترف فليجب عنها إن استطاع ، وأنا المنتظرون .

★ ★ ★

- ٢٤ - تقديم أقوال العلماء المتأخرين على أقوال الأئمة والمتقدمين .
٢٥ - الانجاس في مذهب واحد وعدم الاستفادة من علوم المذاهب الأخرى .
٢٦ - نشر الخلاف والفتن بين المسلمين بسبب التعصب المذهبي .
٢٧ - حملة الإمام الرازي على المقلدين ، واتهامه إياهم بأنهم أشبهوا اليهود والنصارى بالتخاذم أخبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله .
٢٨ - سؤال هام عن رأيه في تطبيق الأستاذين المردودي والنبهاني دعوتيه بالاكتفاء بصياغة الفقه بطريقة خاصة ، وتوصلها الى حكم مخالف للكتاب والسنة ، في مسألة قتل المسلم بالكافر وتساويها في الدية .
٢٩ - الرد على ادعاء المقلدين بأن الكتاب والسنة لا يمكن فهمهما .
٣٠ - فجع باب الجدل للتخلص من التكاليف الشرعية .
٣١ - بيان صحة ماخذ المعصومي على المذاهب بأن انتشارها تدخلت فيه الظروف والمصالح السياسية .
٣٢ - المذهبية المتعصبة بسبب تشيع إيران .
٣٣ - مغالطة البروطي في مسألة الطلاق الثلاث .
٣٤ - جوابنا عليه في بيان الأسباب التي تدعونا لتأخير الاجتهاد في المسائل الجديدة .
٣٥ - ردنا عليه في بيان أن الأئمة ابن عبيد السلام وابن القيم وابن القيم والذهبي والدهاوي هم مجتهدون وليسوا مقلدين متعصبين .
٣٦ - ردنا للفصل المبيت عليه في اتهامه إيانا بالتعصب ، وذكر الأسباب التي دعوتنا لأخذ العلم عن الشيخ ناصر ، وإيثارنا أتباعه على اتباع غيره .
٣٧ - ردنا على تعامل البروطي على سلفي مقلد .
٣٨ - بيان أن البروطي هو الذي بدأنا بالعدوان : وأنه هو الذي فرق الصف الإسلامي .

إننا نرحب بالخصوصية الشريفة ، بأن يتقبل المخالف لنا في الرأي ، رأينا الذي نقوله ونعتقد ، بكل دقة وأمانة ، ثم يرد عليه بما شاء ، بالأدب الذي أرسده إليه الإسلام ، ونحن نشكر الناقد جزيل الشكر ، وإننا لا نرحب أبداً بالخصوصية غير الشريفة ، بأن يتقبل خصمنا ما لا نعتقد ، وما لا نقوله ، ثم يهاجمنا بالمخالل ، ويتخذ ذلك ذريعة للطعن فيها والإساءة إلى دعوتنا ، أو يعمد إلى تشويه هويتنا القبلية التي لا يكاد يسلّم منها إنسان ، فيكبرها ويختمها ، وينسى أو يتناسى ما لنا من آراء كبيرة صائبة ، ودعوة عظيمة حقة ، لا تتناس هويتنا بجانبها ، ولا تذكر في مقابها ، أو يساك مساك التجاسل والافتفاف وسوء الظن والظلم .

ويؤسفني أن أقول : إن عامة من انتقد الدعوة السابقة كانت خصوصيته لها غير شريفة ، مما اضطرنا أن نرد عليه بالأدب الذي رأينا أنه أجدر بتأديبه وأولى بإصلاحه .

وننتقل الآن إلى استعراض طائفة من اقتراءات البروطي الجديدة فأقول :

أ - اقتراء البروطي حول تأليف الكتاب

تقد هال البروطي صدور كتابي (بدهة التعصب الذهني) ووقفهم وتأراهم ما فيه من الخلل المداخلة ، التي قطعت عليه وعلى أمثاله كل سبيل ، وحار فيها بقول الناس عنه ، وفكر طويلاً وقدر ، ثم تفتق ذهنه السقيم عن فكرة يشغلم بها ، فزعم في ص ٩ أن هذا الكتاب ليس من تأليفي ، وإنما هو عبارة تعاون جلية ثلاثية ، من كبار كُتاب دعاة السنة ، مؤلفة من الشيخ ناصر والاستاذ محمود مهدي والاستاذ خير الدين والبي ، وقد كتب كل منهم طائفة من فصول هذا الكتاب ، ثم ذكر في ص ١١٣ أنني اشتريت في كتابه بعض يسير من أبحاثه ، وهكذا تصبح اللجنة رباعية لا ثلاثية .

الفصل الثالث

اقتراءات جديدة

تقد حفلات (اللا منهية الجديدة) بطائفة جديدة مبتكرة ، مما عهدناه في سابقنا من الاقتراءات والأكاذيب ، وقد كنت رددت على الاقتراءات القديمة ، ونصحت الدكتور بأن يدع هذه الأساليب السوفية الرخيصة التي لا تتفق مع العلم في شيء ، وبينت له أن جعل الكذب قهبرها طال ، وأن عاقبة المفتري الخبيثة معها كان ماهاراً أو (شاطرأ) كما قور ذلك ربنا في كتابه سبحانه : « وقد خاب من افتري » (١) ، و كنت أظن أن هذا النزك سيبرده ، ولكنه مع الأسف أمر على أسلوبه السقيم نفسه ، وزاد في الاقتراء حتى صار مصدر سخريه أهل العلم ، ومضرب المثل في الاقتراء بالباطل ، وعلى كل حال فهو حر في أن يضع نفسه في الموضع الذي يشاء .

إننا نقول له وإسكافة من جالفنا في الرأي والفكرة : إننا نرحب بأي نقد لأي رأي من آرائنا ، ولأي فكرة من أفكارنا ، ونعد ذلك خدمة جليلة للحق ، وواجباً من الواجبات ، ولكن بشرط واحد ، هو أن يكون النقد بناءً إيجابياً ، وأن يكون الدافع عليه تقوى الله سبحانه والإخلاص والنصيحة ، لا أن يكون بدافع الحقد والحسد ، بغية الطعن في الآخرين ، وإخط منهم وانتقامهم والتشهير بهم .

زعم أننا نفرض الاجتهاد على كل أحد ، وأننا نكفر كل أتباع المذاهب الأربعة ،
وأننا عملاء الاستعمار ، وأننا نريد تزويق الإسلام بسكين الاجتهاد ، وأننا نقول
بجالة المستشرق الكافر شاخت ... الى آخر هذه الافتراءات الكاذبة .

وقد بينت كذبه ، وأثبتت الدليل على تدجيله ، وقدمت له نصيحة شينة بأن
لا يتهم الناس مرة ثانية بالباطل ، ولا يحكم بالظن ، ولا يستسلم للهوى ، وأن
عليه أن يتأدب بأدب الإسلام ، فلا يقول إلا ما كان له به علم ، ولا يتهم إلا بما
هو مثبت فيه .

وقد كنت ذكرت له بعض الآيات والأحاديث التي تأمر بالثبوت في
الأمور ، وتنهى عن الطح بالظن ، وتتوعد عليه^(١) ، وأعيد له ذكر بعضها ،
فأعله نسيها أو لم ينتبه إليها ، حين تصفح الكتاب ، وهو في فورة حنقه وتزقه ، فمن
ذلك قوله تعالى : « ولا تتقف ما ليس لك به علم ، إن السمع والبصر والفؤاد كل
أولئك كان عنه مسؤولاً »^(٢) ومنها قوله سبحانه : « يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم
فاسق نبياً فبينوا ، أن تصيبوا قوماً بجهالة ، فتصبحوا على ما فعلتم نادمين »^(٣) .
ومنها قوله **عليه السلام** : « يا أيها الذين آمنوا إن الظن بالكذب الجليل »^(٤) . الخ .

لقد أعرض الدكتور عن كل هذه التوجيهات الإسلامية ، وألقى بها وراءه
ظرياً ، وأصر على اتهام الناس بالباطل ، واستمر في بناء الأحكام على الظن ،
وفقاً تأنيسة ما ليس له به علم ، كل ذلك اتباعاً لهواه ، واستسلاماً لحفده
الأسود على السافيين .

لقد ادعى أن الكتاب ليس من تألفي ، وإنما هو من تأليف لجنة ثلاثية أو
رابعة ، وقد رأى القراء أنه لم يأت بديل ، ولا شبه دليل على ادعائه العريض

(١) انظر كتابي (بدعة التعمص الذهبي) ص ٢٧٥

(٢) الإسراء ٣٦ (٣) الحجرات ٦

(٤) متفق عليه .

وبيني البروطي على هذه الفرية فرية أكبر وهي ، أن الاساندة المذكورين ،
يكونون بهذا العمل قد زوروا على الناس وبدلوا ، وغشوا وداسوا ، لأنهم ألفوا
كتاباً ، ونسبوه الى رجل بريء ، لا دخل له به .

ثم بيني على هذه الفرية الثانية ، فرية أكبر ، ويتوصل منها الى نتيجة أضخم ،
هي التي بهال ها ويكبر ، ويحلم بها طويلاً ويفكر ، وهي : ما دام هؤلاء
الاساندة ، وهم عمدة السافيين ورؤوسهم ، مزورين كاذبين ، فلا يجوز لسلم
الاحتجاج بهم ، والاعتداع عليهم ، والثقة بهم ، وإذن فليزأخوا من الطريق ،
وليصرف الناس عنهم ، وهم الذين أزعجوا الدكتور كثيراً ، وأقضوا مضجعه ،
ونافسوه وصرفوا الناس عنه ، وليفتح المجال رحباً واسعاً أمام البروطي العظيم ،
وليصبح هو وحده القطب الكبير ، والراجع الوحيد ، الذي يتجمع الناس حوله ،
ويقدسونه ويخمنونه ، ولينفرد هو وحده بالهدم والتزوير ، والإكرام والتجليل .
ولست أدري لم لم يتفطن الناس حتى الآن ، الى صفاته الجيدة ، ومناقبه
الجملة ، وعلمه الغزير ؟ فقد آن الأوان ليعرفوا قدره ، ويرفعوا ذكراه ، ويعلموا
شأنه ، بعد أن أبطؤوا كثيراً وكثيراً جداً .

أما دليل الدكتور على هذه العكسة العجيبة ، فلا يجوز لإنسان ، كأننا من
كان أنت بسأله عنه ، أو يجادله به ، فحسبه أن يعلم أنه قد نطق بهذا الاتهام
السامى وأكده ، وقال عنه : إنه علمه يقيناً لا استنتاجاً ، ولا عليه بعد ذلك
إلا التصديق به ، والاستجابة له ، والالتزام لأمره ، فهو لا يناقش فيما يدعي ،
ولا يطالب بالدليل ، ومن يفعل ذلك فهو مطرود من جنابسه ، معزول عن
رحابه ، منهم في دينه ، ليس له الى القرب منه سبيل .

البروطي لم يستفد من نهجنا أباه شيئاً ، والغريب أن الدكتور قد
وقع في الفرة التي وقع فيها في لأمهيمته القديمة نفسها ، إذ حكم بالظن وتجمل واستنتج
كما يشاء ويهوى ، فشكك في شخصية المعصومي رحمه الله ، وأقرى علينا ههين

قد اطلع ورأى بعينه أنني كنت أعمل في تأليف الصكتاب ، وأراجع وأبحث وأنقب في أكرام الكتب التي أمامي ، وأنحدث إليهم في المسائل التي أفت عليها أثناء البحث ، وكثير من هؤلاء الأصدقاء مستعدون للشهادة بطلان دعوى البرطي . وفي مقدمة هؤلاء زوجي الكريمة التي تحمات كثيراً من المشقة والضيق لانصرافي عنها ، وانشغالي بالكتابة عن الاهتمام بها ، وأنا لا أنسى ذلك لها ، جزاها الله خيراً .

٣ - إن كل من له أدنى فهم في الأدب واللغة ، يستطيع أن يميز بين أسلوب الكتاب ، وأساليب الإخوة الذين اتهمهم البرطي بتأليفه ، ومعروف أن كل كاتب له أسلوب خاص ، ونظ معين من الكتابة ، لا يشار فيه غيره ، حتى قال بعض النقاد : الأسلوب هو الرجل . أي أننا نستطيع أن نكتشف نفسية الكاتب وطباعه وتفكيره من كتابته ، ولذلك يستطيع كثير من المثقفين إذا سمعوا مقطعاً ما لكاتب معروف لم يذكر لهم اسمه ، أن يعرفوا صاحبه ، استناداً إلى أسلوبه وطريقته في الكتابة . وهذا أمر مشاهد معروف . وكل من قرأ كتاباً واحداً لأستاذنا الشيخ ناصر ، يستطيع أن يجزم بأن الكتاب ليس من تأليفه ، وأن هناك فرقاً واضحاً بين الأسلوبين ، ما لا يكاد يجفئ على الطلبة الصغار .

وقل مثل ذلك عن أسلوب الاستاذ محمود ، والاستاذ خير الدين . وإن دعوى البرطي هذه تبدل بشكل واضح على فساد ذوقه الأدبي وبوره اللغوي ، إذ لم يستطع أن يميز بين أسلوب وأسلوب ، ما هو في مقدور طالب المرحلة الثانوية ، فأهيك عن طالب المرحلة الجامعية .

٤ - كل من قرأ الصكتاب يعلم أنه كتب كله بروح واحدة ، وأسلوب واحد ، لا فرق فيه بين فقرة وفترة ، ولا بين فصل وفصل ، ولا بين باب وباب ، ما يدل على أن كاتبه واحد - هذا عند أولي الأبواب والأذواق السليمة طبعاً -

هذا ، ولم يكلف خاطره بذكر ما اعتمد عليه من البراهين القاطعة ، ويقطع على هؤلاء الخصوم التقلد الطربق لتكذيبه مرة ثانية ، واتهامه بالافتراء ، وهو الدكتور الكبير والمدرس الخطير ، الجليل القدر ، المحبوب الذكر ، الذي لا ينقطع عنه سيل الرسائل الاستهسانية والتأييدية ، يأتيه من كل حذب ووصوب مؤيداً ومباركاً ومعطياً ومباركاً .

إنني لا أدري لم لم يضع الدكتور أمام هذا الخشد الهائل من المؤيدين سلاحاً ماضياً ، بشروونه في وجوه هؤلاء الشراذم الذين يتجرون على توجيه سهام القعد والالتهم وما لا يحتمل من الأقوال اليه ؟ أما الحقيقة المرة فهي أن الدكتور لم يذكر أي دليل على ادعائه هذا ، لأنه لا يملك شبه دليل عليه ، اللهم إلا الظنون الشيطانية ، والتخيلات السقيمة ، فهي عنده الدليل العلمي القاطع الذي لا يرد .

الأدلة على أن الكتاب من تأليفي :

وأما أنا فنادي - بحمد الله وبفضله - عشرات البراهين والأدلة على أن الكتاب من تأليفي وحدي ، وأنه لم يشترك معي أحد في تأليفه وكتابته . وأنا لا أكره هذه البراهين عن الناس - كما فعل الدكتور - وأطلب منهم أن يصدقوني (على بياض) ، بل أذكرها لهم ليظن كل قارئه إلى صدقنا في حديثنا وصوابنا في أقوالنا ، وهماك بعض هذه الأدلة :

١ - إنني ما أزال أحتفظ بمسودات الكتاب الأصلية ومبضاته كلها ، وكلها بقلمي ومن تأليفي ، وليس فيها سطر واحد من تأليف غيري ، وأنا على استعداد لعرضها على من يشاء الاطلاع عليها ، ليحكم بما يليه عليه وإثباته وتغييره ، وجبذا لو ألفت لجنة من رجال حيادين ليحققوا في هذا الموضوع ، ويروا الأدلة القاطعة ، ويشروا على الناس حكمهم حتى يعلم الجميع الصادق منا من الكاذب .

٢ - كل من خاطني وزارني خلال بضعة الأسهر التي سبقت تأليف الكتاب ،

المشترق شاخت في فصل الدين عن الحياة (١) . الخ .

٧ - لا شيء يدفع الأساتذة الكرام الذين اتهمهم البروطي بتأليف الكتاب ونسبته إلي ، لا شيء يدفعهم الى هذا التصرف الغريب ، ومن السهل جداً أن ينسبوه الى أنفسهم ، إن كانوا هم كاتبه ومؤلفه . كما يزعم الدكتور ، وإن لهم من الجراء والمعتادة الحظ الأوفى ، وقد مرت عليهم عشرات السنين وهم يجابهون الناس بخلاف ما ألفوه ، ويبينون لهم فساد ما اعتادوه من البدع والفهم المنحرف الاسلام ، وقلوا في سبيل ذلك ، من العمداء واخصام ، والكيد والأذى ، ما الله به علم .

أفخافون من نشر كتاب باسمهم ، يردون به على حاقق علمهم ، يتهمهم بالباطل ، وينسب اليهم ما هم برؤيون منه ؟

٨ - وكذلك فلا شيء يدعوني الى القبول بنسبة كتاب الي ، لم أولفه ولم أصنعه ، وإن لي من الكرامة والأمانة - والله الحمد والمنة - ما ينبغي عن ادعاء ما ليس لي ، وما يجزني عن الرضا بالكذب والتزوير ، ولا أرضي لنفسي أن أكون آله مسخرة بيد أي إنسان ، وأنا لا أقوم بفعل ما إلا إذا اقتضت بصحته ، وأنا كدت من نفعه ، وإن نفسي هي أكرم عندي - والحمد لله - من أن أودها هذا المورد الرخيص الذي ذمه الله تعالى وتوعد أصحابه بالعذاب الأليم فقال فيهم : ولا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ، ويحبون أن يجهدوا بما لم يفعلوا ، فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب ، ولهم عذاب أليم (١٦) .

٩ - إن موضوع الكتاب وهو المنهية والاجتهاد والتقليد ، ورأينا فيها ، قد وعيته جيداً وتمثاته وأسعته معلوماتي عنه خاصة بعد تألقي الكتاب ، ولست غريباً عن الموضوع حتى يفش له عن كاتب ، بل إنني أطالع فيه ، وأدعو

(١٦) انظر الرد عن هذه الافتراءات وامثالها في كتابي (بعدة التعصب للمهدي من ٢٧٤ - ٢٩١) .
(٢) آل عمران ١٨٨

ولو كان مؤلفه أكثر من واحد كما زعم البروطي لظهر الفرق والاختلاف واضحا بين فصوله وأروابه ، وهذا دليل آخر على فساد ذوق الدكتور الأدبي وظنوه للعقوي .

٥ - إن أساتذتنا الشيخ ناصر حفظه الله تعالى ، أجلّ وأكبر ما ينسبه اليه هذا المفتري النظام من الكذب والتزوير ، وهو رجل معروف السيرة والتاريخ ، وكل من عرفه وخالطه يشهد بصدقه ورعه وتقواه ، وتنزهه عن كل ما يشين من المكروهات فضلاً عن الحرمات .

و نحن نتحدث - بالنيابة عنه - أي إنسان عدواً كان أو صديقاً ليثبت عنه حداثة واحدة فيها شيء من هذه التهم الباطلة ، خلال حياته المباركة كلها .

وقد عاشمرناه سنين طويلة وخالطناه ، فوجدناه قورحاً رقيقاً المسلم الحق ، في إيمانه وخالقه وصدقه وأمانته ورعه ، فأنبناه على ديننا ، واخترناه لأخذ عنه علمنا وفقها ، وإيكن الجميع على ثقة من أننا لم نتبعه عبثاً ، ولنا مغفانين ولا جهالاً ، نسلس قيادنا لأي إنسان كان ، والجميع يعترفون أن معظم السافيين هم من النخبة المثقفة الواعية الدكية في هذا البلد ، وليس من الممكن أن يفوتهم ما يتهم به البروطي أستاذهم من الأباطيل ، لو كان لها مثقال ذرة من الصحة .

وقل قريباً من ذلك عن الأخوين الكريين الذين اتهمها البروطي بتل ما اتهم به شيخنا الفاضل .

٦ - وعلى التقيض من ذلك قد صدر هذا الاتهام من الدكتور البروطي ، وهو معروف بعداؤه للسافيين ، وحقد عليهم ، ولو لم يكن معروفاً بالافتراء وسوء الظن لوجب رد اتهامه بسبب ذلك ، فكيف وقد ضبطناه يقترعي علينا وبتهمة بنا نحن براء منه ، كإتهامه إيانا بالحد على الأئمة ، وبتهكير كل من يقدم ، وبإحجاب الاجتهاد على كل أحد حتى العامي والأمي ، وبالجملة الاستعمار ، وبالتقول بتعاله

١١ - وأخيراً فإنني أملك على أن أقسم أن الكتاب كله من تألفي ، وليس من تأليف اللجنة المذكورة ، إنني أقسم على ذلك وأشهد الله تعالى عليه ، ترى هل يستطيع الدكتور أن يقسم على ذلك ، إنني أجد أنه يفعل ، وهيات . هذه أبرز الأدلة التي تثبت بشكل جازم بأن كتاب (بعدة التعصب المذهبي) هو من تألفي وحدي ، وليس من تأليف اللجنة المذكورة ، كما ادعى البوطي كذباً وجهتاناً .

نعم . إنني استفدت من علم الشيخ ناصر كثيراً ، بل إنني مدين له في أكثر ثقافتي الإسلامية ، فهو الذي ركز فيها هذا المبرج العلمي الدقيق في البحث والنظر ، فجزاه الله تعالى عنا كل خير .

وقد كنت أراجعته في بعض المسائل التي تعرض لي أثناء الكتابة ، فبداني على بعض مراجعها ، كما أنني قد عرضت عليه طائفة من فصول الكتاب ، للاطمئنان على صحة ما ذهبت إليه .

كما أنني قد استفدت من بعض كتبه ووثائقه التي لها صلة بوضوئي ، وكتبي في الأعم والأغلب كنت أعزو ما أستشهد به منها إلى مصدره ، وحرصاً على الأمانة العلمية ، ومباينة في الدقة ، وحتى الملاحظات البسيطة العارفة لم يكن يفوتني نسبتها إلى صاحبها ، ومن شاء التأكد من ذلك فليطرق في الصفحات التالية من الكتاب على سبيل المثال : ص ١٧ و ٢٤ و ٣٣ و ٢٥ و ٥٢ و ٥٧ و ٥٩ و ١٢٨ و ١٤١ و ١٤٦ و ١٦٦ و ٢٠٤ و ٢٠٥ و ٢٤٩ و ٢٥٠ و ٣٠٥ و ٣١٤ و ٣١٦ و ٣٣٣ . وغيرها .

كما أنني حرصاً على الأمانة العلمية ذاتها ، عزوت أوقوالاً أخرى إلى قائليها ، وهي ليست منشورة في كتاب بعد ، وانظر في ص ١٦٦ و ٢٠٣ و ٢٢٨ و ٣١٧ على سبيل المثال .

إليه منذ سنوات طويلة ، وهو أحد الموضوعات الهامة التي تبنى عليها الدعوة السلفية ، وأنا مستعد والحمد لله المناقشة أي كان فيه .

٦٠ - إن الدكتور البوطي الذي نقى عنى تأليف الكتاب ، واتهم بـه اللجنة المذكورة ، لم يأت دليل على ذلك ، إلا الظن الذي يبين الله سبحانه تباركته وبطلانه فقال : « وما لهم به من علم ، إن يتبعون إلا الظن ، وإن الظن لا يعيني من الحق شيئاً »^(١) .

ومن البدهي أن كل قول يعد ساقطاً مرفوضاً حتى يقام الدليل عليه ، وصدق الشاعر حيث قال :

والدعوى إن لم تقيماً عليها بينات ، أصحابها أدعياء
ولذلك كان القرآن الكريم كثيراً ما يتحدى الخصوم بأن يأتوا بدليل على دعواهم ، فيقول لهم تبارك وتعالى : « قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين »^(٢) ، ويقول لهم مبيكناً : « قل هل عندكم من علم فانتخرجوه لنا ، إن تتبعون إلا الظن ، وإن أنتم إلا تخرون »^(٣) .

ولذلك كانت القاعدة الشرعية : « البينة على من ادعى ، واليمين على من أنكر » .

ولو لا ذلك لكان في إمكان من شاء أن يتهم من شاء بما شاء ، وفي هذا من الفساد والبطلان ما هو ظاهر لكل ذي لب .

وبما أن الدكتور البوطي لم يأت بدليل على دعواه ، ولا شبه دليل ، ولم يقدم بيته على اتهامه فإنت دعواه هذه تعد باطلة وتسقط وترتد إليه ، وتكون اقتراء حفصاً واختلاقاً مضمراً .

(١) النجم ٢٨
(٢) البقرة ١١١
(٣) الانعام ١٤٨

ونقاداً جهابذة ، ومتقنين قد بلغوا الغاية في الثقافة وسعة الاطلاع ، لم يكن أحد منهم حاصلاً على أي شهادة عالية ، ومع ذلك فالجميع يقدمونهم على كثيرين من حملة أعلى الشهادات ، والمسألة إنما تتعلق بالفهم والجد والتحصيل والوهية الالهية ، ولا تتعلق بشهادة أو غيرها ، ما يكون للطرف المختلفة دور مؤثر فيه في غالب الأحيان .

وأما استغرابه أن أرد عليه بسبب جوارحي له وصداتي السابقة ، فليعلم أنني صريح أصب الصراحة ، ولا أخاف في الله لومة لائم بعون الله تعالى وقضاه ، ولا تمنني رغبة أو رهبة عن قول ما أعتقده حقاً وصواباً إن شاء الله ، ولا يمنعني جوار أو صداقة لإنسان ما من إعلان خطئه ، وبيان زلته ، والرد على افتراءه ، وكشف تلاعبه حتى يخذره الناس .

ولقد رأيت من الدكتور البوطي بعد احتكاكي به ، واختبار به ، وسماحي كثيراً من خطبه ، ومناقشته في بعض آرائه ، وقراءة بعض كتبه ، رأيت منه - علم الله - ما أسقط مكانته واحترامه من عيني بالرة . وأي مكانة تبقى في نفوس الناس لرجل يفترى على الآخرين ، وينتهم بالباطل ، ويحكى عنهم بالظن والهرى ، ويقفر ما ليس به علم ، ويجرف الكلام ، ويجالف أدب الإسلام ؟ إن علة واحدة من هذه العال ، لتكفي لإسقاط قدر أكبر عالم ، فما بالك إذا التفتت جميعاً على إنسان ، واصطاحت عليه ؟

دعوة البوطي ثانية الى المباحلة

إنني إزاء افتراء البوطي الجديد هذا ، وبهتانه الصارخ ، بأنني لم أؤلف كتاب (بدعة التعصب الذهبي) وأن لجنة ثلاثية أو رباعية ألفته ، أدعوه مرة ثانية ، علناً وبإلحاح الى المباحلة لندعو الله عز وجل ، والعلم الخبير ، والمنتقم الجبار ، أن يلعن الكاذب منا ، ويهلك المفتري ، ويجعله عبرة لمن يعتبر ، وأنا أتترك له

وقد رأى كل من اطلع على الكتاب أنني عزوت كل قول الى قائله ومصدره بالجزء والصفحة ، ولم أنقل شيئاً منها ، اللهم إلا ما فاتني من غير قصد ، وهو قابل نادر .

فهل يعقل - أخي القاريء - أن أكون بهذا الخوص الشديد على الأمانة العلمية ، وبهذه الدقة في نسبة الاقوال الى أصحابها ، ثم أنسب الى نفسي تأليف كتاب كبير سيار مؤلف من (٣٥٠) صفحة ، وفيه ما فيه من المسؤولية ، ومن المغامرة يا فتاح الناس ؟

شبهات الدكتور

أم لعل الدكتور استكثر على أن أؤلف كتاباً بهذا المستوى الرفيع من القوة والعلم والإقناع ، واستغرب أن يستطيع أحد تلاميذ الشيخ ناصر المغورين أن يرد عليه رداً علمياً مقنعاً ، بسد عليه أبواب الرد والاحتجاج ، مع أنه لم يحصل على شهادة الدكتوراه مثل حضرته ، ولم يسبق له نشر كتاب من قبل ، أم لعله لم يكن يتوقع أن أرد عليه ، وأنا جاره وصديقه السابق .

فأما استكثاره على تأليف هذا الكتاب فغير جائز ، وقد ألف هو عدداً من الكتب - على ما فيها من أخطاء وعال - ولم نستكثر عليه تأليفها يوماً من الأيام ، فلم يستكثر أن يؤلف رجل يحمل الإجازة في الآداب ، والدبلوم العامة في التربية ، ويعاين التدريس منذ عشر سنوات ، ولا يقناً يطالع ويدرس ، ويحضر مجالس العلم منذ نصف وخمس عشرة سنة ، وخاصة دروس العلامة الخلدت محمد ناصر الدين الاباني ، كيف يستكثر ويستغرب أن يؤلف رجل مثل هذا كتاباً في موضوع وثيق الصلة جداً ببعوته وفكرته ، التي لا يفتك يدعو الناس اليها ، ويذيعها بينهم منذ سنين طويلة ؟

وأما الحصول على شهادة الدكتوراه ، فما أظن أهدأ اشتراط على كل من يؤلف كتاباً أن يكون حاصلاً عليها أو على أدنى منها ، وقد شهدنا علماء حقيقيين ،

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين قال : « من ترك الكذب وهو باطل بني له في بعض الجنة ، ومن ترك المراء وهو مُحَيِّقُ بُنِي له في وسط الجنة ، ومن حسن خلقه بني له في أعلاها » (١) . وأنا أعلن استجابتي للدعوة **وَاللَّهِ** هذه ، وأنها بهذا التقاس بيننا في هذا الموضوع ، وأنا واثق من حكم القراء النصف ، وتفكيرهم المستقيم لمعرفة الحق من الباطل ، وتبديز الصواب من الخطأ ، والله المستعان ، وهو المسؤول أن يوفقنا إلى الخير ويباعدنا عن الشر وهو حسبنا ونعم الوكيل .

٢ — ادعاء البوطي أنه لم يغير شيئاً من لا مذهبيته ، وأنه لم يسف فيها

ادعى البوطي في ص ه من لا مذهبيته الجديدة أنه لم يسيء إلى أحد في لا مذهبيته القديمة ، ولم يتنزل من علياء التقاس العلمي ، إلى نز الآخرين وتخرمهم ، وادعى أنه قد رجع إلى ما كتبه سطرًا فسطرًا ، وقراه بعين الخضم تارة ، وبعين الفارخ ففكره عن أي شيء تارة أخرى ، فلم يقع على سطر واحد أساءه بعبارة أو فحواه إلى أي إنسان .

كما ادعى في ص ٩ أنه لم يغير في الطبعة الثانية شيئاً عما كان في الطبعة الأولى . وأريد أن أتلقى البوطي في هذين الادعاءين لنرى : هل كان صادقاً فيها ، أم أنه كعادته ، مفترٍ وموغل في الافتراء .

إنني آسف إذا قلت : إنه كان مخالفاً للحقيقة ، ومفترياً في ذنبك القولين ، واليك الدليل :

١ — قال الدكتور في ص ٦ من لا مذهبيته القديمة بالحرف الواحد :

(١) رواه الترمذي وحسنه .

تعيين المكان والزمان اللذين يراها ، ولكن يجب أن تكون أمام جمع من الناس . ولا يستغرب أحد أكثراري من طلب المباهلة ، ولا يعذبه تورأ مني ، بل إنه دليل على تشبتي ، أقول ، وصديقي فيما أتكلم به ، وهو مصداق المثل العربي العاقل : ولا تجهد أشجع من بريء ، ولا أخوف من جرم .»

وإنني أعلن هنا أعد المباهلة القول الفصل والسبيل الوحيد ، لمعرفة الصادق من الكاذب ، لأن الدكتور يستطيع أن يسطع كلاماً يدور فيه ويلف ، ويقلب الحقائق ، ويتهرب من الجواب ، فاختصاراً العليل والقال ، وتوفير أعلى القراء ومن بهمهم الموضوع أوقاتهم ، أطالبه بإجابة دعوتي هذه ، ولا أقبل منه أي جواب سواها .

وإنني أعد كاذباً ومفترياً وباهتاً إذا تجاهل دعوتي هذه ، اللهم إلا أن يعلن توبته إلى الله تعالى ، وأنا أطلب من القراء الكرام أن يشاركوني رأبي هذا ، إذ لا شيء يتبعه من إجابة دعوتي هذه إن كان يعتقد أنه صادق في دعواه ومثبت من اتهامه .

واقعد دعوته في ص ٢٩٦ و ٢٩٧ من كتابي إلى المباهلة بعدد افتراءه علي في روايته المناقشة بيني وبينه ، ولكنه سكت عن ذلك الدعوة ، وتهرب من الجواب عليها ، وهذا وحده كاف لمعرفة حقيقة دعاواه ، ولصكني هنا أكرر دعوتي للمباهلة بشأن ادعائه الجديد حول تأليف الكتاب ، حتى يكشف أمره للناس تماماً ، وتتضح حقيقة الجميع . وأنا أنتظرون .

لن نرد على البوطي بعد الآن

إن هذا اللحق هو آخر رد أكتبه على الدكتور في هذا الموضوع ، ولا ينتظر القراء مني رداً على ما قد يكتبه ، فقد بان الأمر واتضح السبيل إن شاء الله . وكفى ما شغلنا القراء ، وأخذنا من أوقاتهم ، وحسبي ما بينته من الرأي ، وكل كلام آخر بعد ذلك فهو من المراء المذموم ، الذي نحى عنه الرسول الأعظم

البرطي ، ويزل به الى مستوى الردح العجيب والسباب الغريب ، فانظرها مرة (١٧) ، ومع ذلك فإنه لا يجبل من أن يقول : إنه لم يسهى الى أحد ، ولم ينزل عن عيابه النقاش العامي ! ترى هل هو غبي أم متعاقبي ؟

٢ - قال البرطي في هامش ص ٦١ من لا مذهبيته القديمه في تخريج حديث : « كل شرط ليس في كتاب الله فهو رد وإن كان مئة شرط » : رواه البرار والطبراني .

وقال في هامش ص ٧٧ من لا مذهبيته الجديدة في تخريج الحديث المذكور : « رواه البرار والطبراني ، وروى الشيخان عن عائشة قريباً منه بلفظ : ما بال رجال يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله ؟ ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل ، وإن كان مئة شرط » .

وأنا أسأل القارئ ، الكورج : هل رأيت تغييراً بين الطبعين أم لا ؟

إذا كان الجواب بنعم - ولا بد أن يكون بنعم - فإذا نسجي ادعاء البرطي السابق بأنه لم يغير شيئاً في لا مذهبيته الجديدة ؟

بقي أن تعلم - قارئ العزيز - أن الكلام الجديد الذي أضفاه فضيلته الدكتور المحترم الى تخريج الحديث ، وإنما أخذه من تقدي إياه في كتابي بدعة التعصب المذهبي ص ٣١٦ ، وقد أخذه دون أن يشير الى ذلك بسبب التكبر والصف ، أعاذنا الله منها .

(١) اطعنا مؤخرآ على آيات صحتها احد القلدين اتعصبين (المتشورين) الذين زلزم ردنا على كثيرهم ، فاعترز وانتمس ، وقال آياتاً كلها شتام وسباب ، على غط سباب اولاد الازفة الاشغاه الاراذل ، وجعلها بعنوان (دجلان في دمشق) .
وهذا بريك - اخي القارئ - ما عند القوم من حجة ودليل ! ! وما نوع البصاعة التي بها يتاجرون ! !
وتحس تفرح عن النزول ال هذا المستوى من الرد ، وهذا الدرك من التفكير .

« فكيف يسلم لك جهاد ، وتجميع من وراه نتيجة ، وإن هذه البارة لا تبقى ،

أي نتيجة ، ولا تمسك على أي رصيد » .

وقال في ص ٢١ من لا مذهبيته الجديدة : « فكيف يسلم لك جهاد » وتجميع من وراه نتيجة ، ولست هذه الثغرة لا تبقى لك أي نتيجة ، ولا تمسك على

أي رصيد » .

لقد وصف السافيين في الطبعة الاولى بانهم (بالرة) ، ثم غيرتها في الطبعة

الثانية الى (ثغرة) . فقل لي بريك : هل هذا تغيير أم لا ؟
وتحس أن نشير هنا الى أن تغيير الدكتور هذه الكلمة ليدل على أنه شعر من أعماق نفسه بقلة أدبه ، وجوئه الى أسلوب المراتر والشتائم الذي نفى أنه يكتب نسله أو جلاله ، فأراد أن يصلح الحال في هذه الطبعة ، فغير تلك الكلمة الى كلمة أخرى أخف وقعاً وأقل إيذاء .

وتحس نرحب بربوع البرطي الى جادة الأدب ، وإعراضه عن أسلوب الشتائم والسباب ، ولكن الذي لا نرحب به ، هو أن يكذب علينا وعلى الناس ، فيدعي أنه لم يغير شيئاً ، وأنه لم يقع على سطر واحد أساء به الى أي إنسان .

أم لعله يقول : إن هذا الذي غيرته هو كلمة واحدة ، وليس سطرآ ، والكلمة مغفورة ، أما السطر فلا . إنه لا امر مضحك ! !

ثم ، في أسأله بالله : هل تعتقد من قوارة نفسك بأن وصف السافيين بأنهم بالرة ليس فيه ما يؤذي ، أو ينزل بالنقاش العامي من عيائه الى مستوى الغمز واللمز ؟

فإن قال : ليس فيها ما يؤذي ، فأسأله : ترى لماذا غيرتها إذن في الطبعة الجديدة ؟ وما رأيك لو قلنا لك : إنك بالرة في هذا التجميع ؟

ومن الجدير بالذكر أنني قد ذكرت في ص ٣٠١ و٣٠٢ من كتابي بعض النعوت الجارحة المؤذية ، والأوصاف النابية التي لا تليق ، ما وصفنا به

وهذه العبارة لم تكن في الطبعة القديمة ، وللتأكد من ذلك انظر ص ٧٥ منها .
وهذا تغيير آخر يكذب دعوى البروطي في ص ٩ من الجديدة ، بأنه لم يعبر
سطراً واحداً من الكتاب ، وبين مدى صدقه في أقواله .

ولو وقف الأمر عند هذا الحد فإن الأمر ، ولكن بما زاده ضمناً على إنباله
- كما يقولون - أنه استفاد هذه الزيادة من كتابي وبتدعة التعصب الذهبي ص
٢٦٠ « دون أن يشير الى ذلك ، وقد كنت رددت على ادعائه بأن تحريك
الإصبع في تشييد الصلاة يخالف للمذاهب الأربعة ، وبنيت جهه الفاضل
بأنفه والمذاهب .

ولذلك فانت ترى هذه الزيادة غير منسجمة مع السياق والسباق الذي حضرت
بينها ، وهي مثل الصوت اللغز في حل منسجم .

ذلك لأنه استنكر قبل هذه العبارة تحريك الإصبع ، ثم أجازته فيها .
ولكن الأركمى من ذلك والأدهى ، أن تعلم أنه أنكر تحريك الإصبع
حين ذكر له الطالب أنه فعله امتثالاً لسنة رسول الله ﷺ ، وأجازته وأقره
لو كان الطالب فعله تقليداً للمذهب الإمام مالك ، ولكن أراح واستراح !
وهذا - وإيحه الله - ضلال بعيد ، وجهل شنيع ! إن فعلاً واحداً يكون
منكراً ينظر البروطي وباطلاً ، إذا فعله المسلم امتثالاً لحديث شريف ، ولكنه
هذا الفعل نفسه يصبح مشروعاً مقبولاً ومرجعاً إذا فعله المسلم تقليداً للمذهب من
المذاهب الأربعة !!

أو ليس هذا - قارئ العزيز - ما يصدق انهما من المقلدين المتعصبين للمذاهب ،
بأنهم فعلاً أعداء السنة ، وأنهم يشبهون حقاً من اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً
من دون الله ؟
فألهم هداك .

وعا بلغت النظر أن هذا التراجع بعد علامة تحسن في حالة الدكتور بالنسبة

تري ماذا يسمى الذي يأخذ من كتب غيره دون أن يشير الى ذلك ، وماذا
يسمى هذا العمل ، ولماذا يقع فيه الدكتور الكبير ؟

الجواب عند القارئ اللبيب .
ومن الجدير بالذكر أن الدكتور أخذ بعض تصحيحي للحديث المذكور ،
وهو إضافة رواية الشيخين للحديث عن عائشة ، ولكنه لم يأخذ بتصحيحي الأخر ،
وهو أن لفظ الحديث (فهو باطل) وليس (فهو رد) وما أدري سبب ذلك ،
علماً بأن أحداً من الحديثين لم يورده بهذا اللفظ ، فقد أورده السيوطي في الجامع
الصغير ، والناويزي في فيض القدير (٢٢/٥) والهيتمي في مجمع الزوائد (٢٠٥/٤)
كلهم أورده بلفظ (باطل) ، ولا أدري من أين أتى الدكتور بلفظة (رد) هذه .
وبالإضافة الى ذلك فقد عزاه الهيتمي حديث ابن عباس الذي أورده الدكتور
الى الطبراني فقط وضعفه .

٣ - قال البروطي في ص ٦٦ من لا مذهبه القديمة : « فمن أين جاء صاحب
الكراس بما ادعاه من تأنيب وتضليل التمسك بمذهب بعينه ؟ بل واعتباره كقولاً
إن لم يروع عن ذلك بعد الاستثابة والتخفير ، انظر الكراس ص ١٣ . » وقد
حذف البروطي هذه الفقرة بأكثرها من لا مذهبه الجديدة ص ٨٢ ، وما أدري
سبب ذلك . أعله اقتنع بعض الاقتناع بما بينته من بطلان اقتراءه على المعصومي
رحمه الله ، من أنه يكفر مقلدي المذاهب الأربعة ؟

ولكن بما يبعد هذا التعليل أنه استمر في أماكن أخرى من كتابه بينهم
هذه التهمة الشيعة الكاذبة .

٤ - زاد البروطي في الطبعة الجديدة (آخر ص ٩٠) بعد قوله : « ولكن
سأسال عن ذلك فلاأ من الناس) هذه العبارة : « ولو أنه - إذ وجد نفسه
جاهلاً بالبايل - قال : أقلد في ذلك مذهب الإمام مالك ، لاستراح وأراح ،
وأدى الواجب الذي عليه » .

النبيل ، والأدب الرفيع ، والتوجيه الإسلامي ، وهو مما لا يلقى أن يفعله إنسان يحترم نفسه ويحترم قراه .

معنى ادعاء البوطي أنه لم يغير شيئاً ما كتبه :

إن ادعاء البوطي هذا ليدل - بأوضح عبارة وأصرح إشارة - على العناد والكبر ، والصلف والغرور ، اللاتي تآلتا نفسه ، فتضخ على شئ أو قاله وأفعاله ، حتى ليلبسها الثغاريء لس اليد ، فهو في الغالب مثلاً يستعمل صيغة ضمير الجمع في الحديث عن نفسه ، وهو يبدىء ويغيد في بيان أن الحق محتكر لديه وحده ، ولا يوجد إلا عنده ، فانظره مثلاً يقول في ص ٩ : (لم أتلق أي رد من يعتبرون أنفسهم خصوماً للحق الذي بينت) ، ومثل ذلك في ص ١٢ ، ويقول في ص ١٤ : (كل ما ورد في رسالة الخنجدي من مثل هذه النصوص مؤولة بنظر الشيخ ناصر ، بما يتفق مع الحق الذي أوضناه) .

وأخر ما طالعناه في ذلك ، ما نشرته مجلة العربي الكويتية (في ص ١٢٢ من العدد رقم ١٤٧) بعنوان (تنويه) وهو رسالة من البوطي إليها ، أسوقها لك بالحرف الواحد : « أشكركم على نشر مقالتي (الكلمة القرآنية وسر الإعجاز فيها) والعناية في إخراجه (كذا !) ، ويبدو أنني أخطأت أو نسيت أن أسفل في آخر المقال بيان لقي العلمي إلى جانب اسمي ، وعلمي مدرساً في كلية الشريعة والآداب من جامعة دمشق ... أكون شاكرًا لو تفضلتم بالتنويه إلى ذلك . محمد سعيد رمضان البوطي » .

فانظر - هداك الله تعالى - إلى هذه النفسية المريضة !

إنه لا يجتمل أن يذكر اسمه إلا بجانب لقبه العلمي الكبير ، وعلمه الرفيع ، ويستاء وينزعج إذا ذكر اسمه بدونها ، فيتكلف ويعت الرسائل للتنويه إليها في الجلات !

السلفين ، كما يعد انتصاراً للدعوة السلفية ، ذلك لأنه أقر بأن رأسهم في هذه المسألة مقبول ، وأنهم فيها - كما هو شأنهم في الأغلب والأعم من المسائل - ضمن المذاهب الأربعة ، لا يجالفتها ، ولا يأتون بشيء جديد لم يقله من قبلهم ، وكل الفرق بينهم وبين غيرهم ، أنهم يأخذون من كل المذاهب ، ويستفيدون من جهود جميع العلماء ، لا يعدم عن ذلك تعصب ولا تحيز لأحد ، بينما يتوقع الآخرون في مذاهبهم ، ويتعنون عن الأخذ من المذاهب الأخرى ، ويجرمون أنفسهم الاستفادة منها ومن جهود علماءها وتراث رجالها .

٥ - كما أضاف البوطي كلمة (لا بوجوبه) في ص ٥٣ .

★ ★ ★

هذه أمور غير فيها البوطي وبدل ، وزاد ونقص ، ونحن لا نمانع أبداً في أن يغير ما شاءه متى شاء ، فهو حر في ذلك ، بل نستحسنه ونحث عليه ، إذا كان فيه رجوع عن الخطأ ، وأخذ بالهواب ، ولكن بشرط أن يكون ذلك بدون تشتر ومواربة ، أو غفظة وحجامة ، كما فعل في بعض مواضع أشرت إليها فيما سبق ، ذلك أن التغيير والتعديل والتصحيح الواضحات هو دأب العلماء الخامين ، وصنيع الباحثين الحقيقيين ، لأن الخطأ لازم من لوازم البشر ، وصفة من صفاتهم ، مهما علوا وسعوا ، وعلى الباحث الخالص الرجوع عن غلظه إذا طلع عليه ، أو نبهه إليه . ولكن الذي مانع منه واستنكره بل نستبشعه ونستقدره ، أن يدعي البوطي أنه لم يغير شيئاً ولم يبدل ، قاصداً من وراء ذلك التعاضط والتعاضب بأن كلامه حق كله ، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وأنه لا يمكن أن يقع في خطأ أو سهو ، كأنه معصوم ، أو من طينة أخرى غير طينة البشر ، ثم يسأل الى كلامه فيتلاعب به ، ويعتبر فيه ويبدل ، دون أن يشير أو ينبه الى ذلك .

إن ذلك هو الأمر القبيح والشنيع الذي ننكره ، وينكره معنا الخلق

وهذه الاقتراءات بعضها تذكر الالهامات السابقة التي رددت عليها وعضتها (ص ٢٠٢ و ٢٨٥ - ٢٨٧ من كتابي) ، فلا أعيذ ذكراها ، ولكنني أريد أن أقول بهذه المناسبة ؛ لقد بينا بالأداة القاطعة ، بطلان التهم التي قدننا بها البوطي ، فيما يتعلق بهذه المسألة أو غيرها ، وتبرأنا منها ، وتحديدنا أن بيتها ، ومع ذلك فلم يتراجع عنها ، ولم يعبر شيئاً بما كتبه في ذلك ، قبل بدل هذا على إحصافه أو تقراءه سبحانه ؟

تصور إنساناً يتهم آخر بالسرقة مثلاً ، وينكر التهم ذلك ، ويقدم كل بيته ، ومع ذلك يصر ذلك الإنسان على اتهامه العالم هذا ، دون دليل إلا الظن والوهم . لقد دخل ببال الدكتور أننا نقول تلك المقالات ، ولو أقننا له كل دليل على بطلان ذلك فمن يعبر رأيه ، فما رأي عقلاء الدنيا في تصرفه هذا ؟

ما رأيهم في إنسان يريد أن ينطق الآخر بت - رغم عنهم ، ورغم عن الحق ، ورغم عن كل دليل - بما يتبرزون منه ، ويشهدون الله والناس على إنكاره ؟ أفليس هذا دليلاً على أن هذا الإنسان ذو هوى ، وأنه لا يريد وجهه الله سبحانه فيما يكتب أو يقول ؟ أو ليس يشبه من قال الله تعالى فيهم : « ولو أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلك » (١١) أو ليس هذا هو الكبير بعينه ، كما فسره النبي ﷺ إذ قال : « الكبير بطل الحق ، ونخط الناس » (١٢) بأوضح صورة وأبصح مظهره ؟

والغريب أن البوطي الذي يقف منا هذا الموقف ، هو نفسه الذي يقور في كتابه فقه السيرة (٤٨/٢ و ٤٩ و ١ ط) أن المناق يعامل شرعاً - كما أجمع العلماء - من قبل المسلمين في الدنيا ، على أنه مسلم - وإن كان نفاقه مقطوعاً به - ذلك لأن مورد هذه المعاملة يقوم أمره على الأدلة القضائية المادية والحسوسة ، وليس الأدلة الرجعية ، والقوانين الاستنتاجية أي أثر في ذلك ، والقاعدة في ذلك أن لنا الظاهر ، والله يتولى السرائر .

(١) البقرة ١٤٥ . (٢) رواه مسلم .

مستكين الدكتور البوطي ! إنه يجد نفسه برغم تأليفه الكثيرة ، وعمله اللدؤوب ، محبوباً من الناس ، ونكوره لا يؤبه له ، وهو يأمل أن ترتفع أسهمه ، وتعاو مكانته في أعين الناس ، إذا أرفق اسمه بذكر شهادته الرفيعة ، وعمله الخطير ، ولذلك فهو يعجب (وينبؤز) إذا صادف أن نسي أحدهم ذكرها . وأغلب الظن أنه لم يكن هو الناسي الذي ذكر لقبه وعمله ، في مقاله إلى مجلة العربي ، ولا الخطي ، لأن ذلك بعيد جداً ، وما نظنه يقوته ، ولكن الخطأ أو اللسان من المجلة . وقد أراد لفت نظرنا إلى ذلك دون أن يزعجنا ، حتى لا نتبع عن نشر مقالاته ، وتعظيم شأنها ، والعناية في إخراجها .

كما أنني أرجح أن المترجمين على تحرير المجلة ، قد أصبحوا بالحنية والدهشة ، حين وصلتهم رسالة الدكتور ، فآثروا نشرها بنصها ، ليطلعوا القراء على مدى تفكيره ، ونوعية اهتمامه . والله في خلقه شؤنون !

وقد نشرت المجلة رسالته هذه ، ولكننا لا ندري هل حققت بنشرها ، ما أراد الدكتور ، أم أنها لا تحقق ذلك !!

٣ - ادعاء البوطي أننا شتمنا الأئمة وأنها نخفد على المسلمين

ادعى البوطي في ص ٧ أننا قلنا عن المذاهب : إنها ليست من الدين ، وزعم في ص ١١٢ أننا أغرقنا بالسياب والشتائم خيرة سلفنا الصالح ، وأفضل كتبهم ومؤلفاتهم ، وأنها قلنا : إن أبا حنيفة كان جاهلاً إلا بيضه أجاديت لم يحفظ سواها ، وأن الغزالي مارق من الدين ، كما زعم ص ١١٥ أننا لا نتبرك بإنساناً لنا عليه سلطان ، حتى نتبرع ثقة الأئمة الأربعة من قلبه ، وزعم ص ١٣١ أن الألفاظ النابية في حق الأئمة تتصاعد من أفواه أكثر السالفين ، كما ادعى ص ١٣٢ أنني رميت الأئمة بالتجاهل على الشرع .

كذب واقتراء ، فأبى قلنا ذلك ، وهذه كتبنا في الأسواق وبين أيدي الناس ، ونحن نتحدى البوطي أن يثبت ذلك .

إننا لا نخاف من إعلان الرأي الذي نعتقده حقاً وصورياً ، ونحن مستعدون لمناقشة الآخرين في كل رأي من آرائنا، ذلك أننا لا ننتهي رأياً منها تقليداً ومحاكاة، كما يفعل غيرنا ، بل لا نرى له من الدليل القوي والبرهان الواجح .

إننا نرى في الغزالي رحمه الله عالماً كبيراً من علماء الإسلام ، أصاب في أمور كثيرة وله فضل كبير ، ولكنه بجانب ذلك له أخطاء كثيرة أيضاً ، ولنا كرامة المذميين ، الذين يقدسون الأشخاص ، ولا يجتهدون أن يقال عن واحد منهم : إنه أخطأ ، فيضيقون بذلك على الفكر ، ويثابون العقل .

إننا نحترم العلماء ونحلمهم ، ولا ننفي في الوقت نفسه ، لاندي العصمة لهم ، كما يفعل غيرنا بواقع حالهم ، وما ينبغي لنا ذلك ، ولا نستطيع أن نتعاضد عن أخطائهم ، أو نسكت عن زلاتهم ، أو نهاب أن نبين مخالفاتهم للكتاب والسنة ، إن وجد عندهم شيء من ذلك ، لأن الكتاب والسنة عندنا هما المرجع والحكم ، لا مرجع غيره ، ولا حكم سواه .

وأما أقوال الرجال وأفعالهم فيجب أن تعرض عليها فما وافقها منها قبلناه ، وما خالفها قبلناه ، وكل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا المعموم عليه السلام كما قال مالك رحمه الله .

وهكذا ننظر إلى الغزالي رحمه الله ، كما ننظر إلى غيره ، فهو عالم كبير ، له حسنات كثيرة ، وأفكار رائعة ، نستشهد بها ونقتبس منها ، على أنه عالم فاضل ، وليس بوصفه عدواً ، كما افتري علينا البوطي ظلاً وعدواناً .

ولكن الغزالي في الوقت نفسه له أخطاء واخروافات وزلات ، لا نستطيع أن نقورها أو نتعاضد عنها ، ذلك لأن سبيلنا الذي أرشدنا إليه ربنا سبحانه هو الاتباع البصر ، وليس التقليد الأعمى ، ودستورنا في ذلك قول الله تبارك وتعالى :

ترى هل يرى البوطي أن المناقنين ، الذين يضمرون الكفر ، ويظهرون الإسلام ، يستحقون منه هذه المعاملة اللطيفة ، وأما المسلمون فإنهم لا يستحقونها ، بل يجب التيقظ على قلوبهم ، والحكم عليهم بالظن والاستنتاج ، ولو كانا ضعيفين متكافئين ، وأخذهم بالأقارب ولو كانت ملقمة وباطلة ، أم أن حقه عليهم وعداوتهم لم قد أنساه كل قاعدة شرعية ، وأذملاه عن كل حكم قرره هو نفسه في بعض كتبه ؟ فاللهم إننا نعوذ بك من الخذلان .

وأنقل الآن إلى الاقتراءات الجديدة فأجيب عنها بما يلي :

١ - أما عن ادعائه أننا قلنا عن أبي حنيفة رحمه الله : إنه كان جاهلاً إلا بيضة أحاديث ، فهذا كذب محض - علم الله - واختلاق صراح . ونحن نطالب البوطي أن يثبت ذلك - إن استطاع - وبين قائل ذلك وموضعه . وهيات ! ونحن متأكدون أنه لن يجد شيئاً ، لأنه من بنات أفكاره ، ومن مستفقع ظنونه ، ونحمله وزر هذه الفرية أمام الله والناس .

٢ - وأما ادعاؤه بأننا رمينا بالتحابل على الشرع ، فهذا من أفتوح الكذب ، وأبشع الاقتراء ، ذلك أنني كنت قد وضعت عن رأياً بارزاً في كتابي ص ١٨٠ هو : الأئمة يريدون من الجليل « ، وأوردت فيه كلام الإمام ابن القيم رحمه الله في براءة الأئمة من الجليل ، وأنهم أعلم بالله ورسوله ودينه ، وأتقى له من أن يفتروا بها^{١٧} ، وأنا أتحدى البوطي بأن يثبت ادعائه هذا - ولو يشبه دليل - بل وأدعوه للباهلة بشأنه . وأنا لستظرون

٣ - وأما ادعاؤه أننا وصفنا الإمام الغزالي بأنه مارق من الدين فهذا

(١) من الجدير بالذكر أن بعض الكتب المذهبية، هي التي رمت بعض الأئمة بالتحابل على الدين، كما حكى النزيل في حياته (١١/١٨٠) أن القاضي أبانوش كان يجتال على الزكاة، فيسب أمر الله في هاية الحول لوجهه، ويستوحيها ما لها، فبلغ ذلك الامام أبان حنيفة، فأثني عليه قائلاً: ذلك من فقهي! فقال الغزالي معلماً: « وصدق ، فان ذلك من فقه الدنيا ، ولكن مضرته في الآخرة أعظم من كل جنابة » فتأمل !!

كما تقوم هذه التربية أيضاً على الإغراء بالبلاهة وعدم الاهتمام بشؤون الدين^(١١) ، وعلى تعذيب النفس بدارمة الجوع والطما ، والسرير والصحمت ، والحلوة والحزوبة وترك الزواج ، وعدم الاهتمام بالنظافة ولبس الثياب والمظهر الحسن اللائق ، كما تقوم على الرضا بالأمر الواقع مهما كان سيئاً وفاهداً ، وعلى الذل والبلادة ، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وتعد ذلك كله هو الطريق الصحيح الموصول إلى الله عز وجل^(١٢) .

وهو يروي القمص والحكايات الكثيرة ، التي تهدف إلى غرس هذه الأفكار في القلوب ، وتجعل الناس يأنفون بذلك ويستغفونه ، وتعد أبطال هذه القمص مثلاً أعلى في التقوى والصلاح .

ومن المعلوم ان هذه التربية مخالفة للتربية الإسلامية الصحيحة التي تقوم على تحكيم الكتاب والسنة في كل شيء ، ودعوة الناس إلى الطاعة المبصرة لا الطاعة العمياء ، وعدم التعلق بالأشخاص وتقديسهم ، إلى درجة تقرب من ادعاء العمياء لهم ، والسكوت عن أخطائهم ، أو الناس التبريرات المختلفة لها ، وكذلك تحالف هذه التربية الصوفية بتوجهات الكتاب والسنة في الدعوة إلى الانعزال عن الناس وعدم مخاطبتهم ، وفي الدعوة إلى تعذيب النفس والتشجيع على الترهيب .

ومن الجدير بالذكر أن هذه التربية مأخوذة عن الديانة البرهمية الهندية وعن النصرانية ، وليست مأخوذة من الإسلام ، وقد كشفت الدراسة العلمية العميقة الصلة الوثيقة بين التصوف وبين التشيع وبين البيانات غير الإسلامية بشكل واضح جلي .

كما لا يغفرتني هذه المناسبة التنبيه إلى أن هذه التربية مسؤولة عما أصاب المسلمين من ذل وضعف ونسائط الكفار عليهم ، إلى حد كبير ، بسبب دعواتها

- (١) الاحياء (١٨/٣) .
(٢) الاحياء (٣٥/٣ و ٦١ و ٦٢) .

وقل هذه سبيلي ، أدعو إلى الله على بصيرة ، أنا ومن اتبعني^(١٣) .

فمن الآخذ الكبيرى عليه رحمه الله تعالى ادعاؤه أن هناك علماء خفياً مكموناً ، أخفاه الرسول ﷺ عن الناس ، وتوصل إليه المتصوفة ، وهو العلم اللدني أو علم المكشفة^(١٤) ، يتعرف به الإنسان على حقائق الوجود ، وينكشف له سر المكسوت ، وينطبق في نفسه ما هو مسجل في الروح المحفوظ ، وينقل عنه ، ويجبر عليه ، ويعلم ما كان وما سيكون ، ويتنزل الإلهام الإلهي عليه^(١٥) ، ويعرف به الغيب ، ويطلع على مافي قلوب الناس ، وما يحظر لهم ، ويكون بذلك مثل الأنبياء^(١٦) .

وبتم كل هذا دون حاجة إلى تعلم أو دراسة للمعلوم الشرعية ، وإنما يحصل بواسطة الرياضة الروحية ، وأهم وسائلها الجوع والعطش ، والسرور والصحمت ، والحلوة والذكري^(١٧) ، والتجرد من المال والجاه وترك المعاصي^(١٨) .

ومن الآخذ عليه أيضاً دعوته إلى التربية الصوفية القائلة على استسلام الوريد الكامل للشيخ ، وإطلاعه على خطابه وأساره ، وطاعته طاعة عمياء ، في كل ما يأتي وما يدع ، حتى لو أيقن أن ذلك خطأ ظاهر ، أو معصية مكشوفة ، وجعل نفسه معه كاليت بيد المغسّل ، لا إرادة له ولا مشيئة ولا عقل ولا اختيار^(١٩) ،

(١) يوسف ١٠٨ .

(٢) إحياء علوم الدين للغزالي (١/١٩ و ٢٠ مطبعة الاستقامة بالقاهرة) .

(٣) إن الإلهام الذي يتنزل على الأنبياء - كما يصفه الغزالي - يشبه الوحي الذي يتنزل على الأنبياء ، ولا يبارقه إلا في نزول الملك ، هذا مع أنه ذكر في

الاحياء (٢٦/٣) ان الملك ظهر لبعض اهل الكنف ايضا .

(٤) الاحياء (١٨/٣) - (٢٦) .

(٥) ان اللاك الذي يصفه الغزالي الموصول الى الكشف هو ذكر مستدح مخالف للسنة .

(٦) الاحياء (١/١٩ و ٧٦/٣ و ٢٤ - ١٩/٣ و ٧٦ و ٧٧) .

(٧) الاحياء (٣/٧٥ و ١٠٧٦ و ٥٠/١ و ٥١) .

الأحاديث الساقطة التي أوردتها في الكتاب ، والتي صارت مصدر الأفكار الخاطئة ، والفهمات المنحرفة .

ونحن إذ نسجل على الغزالي رحمه الله الأخطاء السابقة وغيرها ، فإننا لاستحيين لأنفسنا الحكم عليه بالكفر والروق ، ومن يهمنى بذلك فهو مقتر كذاب .

وعلى كل حال فإن بيان الرأي الفصل في الغزالي هو بحاجة إلى كتاب خاص ، ولعل الله ييسر ذلك فيما بعد ، وحسي الآن ما بيته .

تيمية هام : ولعل البرطي أو غيره يتعلقون بأقوال ينسبونها إلى بعض السلميين ، كالأقوال التي نقل أنها قيات في الشيخ الطامد رحمه الله ، وفيها غلو وإسراف ، أو كلام غير لائق ، ثم يتوصلون من ذلك إلى تحطئة السلميين عموماً ، ومهاجتهم واستباحة الطعن فيهم .

وذلك فإننا نعلم هنا للجميع بأن السلميين ليسوا مسؤولين عن كل كلمة يقولها أي واحد منهم ، ولا يجوز أن يجهتوا بجهتسأ ، ولاكنهم مسؤولون عن الكتب التي يصدروها شيخهم وأستاذهم ، بالإضافة إلى ما يبتونه من الكتب الأخرى .

وأما ما ينقل عن بعضهم من الكلام الشاذ غير المقبول ، فيجب التثبت والتحقق منه أولاً ، حتى لا نصيب أحداً بجهالة ، فإذا صح ذلك عنه فينبغي أن يحمل قائله وحده تبعته ، وليس من العدل والإنصاف في شيء أن تحمل مجموعة كبيرة من الناس وزر انسان أخطأ أو غالى . ونعتقد أن كل ساقفي عنده من الشجاعة ما يجعله مستعداً لتحمل مسؤولية ما يقوله أو يفعله ، والراجع عن الخطأ إذا تبين له .

٣ - وأما زعمه أننا نسب الأئمة الأربعة ونشتتهم ، وننتزع الثقة بهم من قلوب الناس ، فهذا أيضاً كذب صراح ، واقتراء خلاص ، ونحن أيضاً نطالبه

إلى الاستسلام والتواكل والرضا بالأمر الواقع ، ونشر المفهومات الخاطئة المنحرفة كقولهم : ليس في الإمكان أحسن مما كان ، وقولهم : لو اطلعتم على الغيب لاخترتم الواقع ، وأمثال ذلك .

وهذا يفسر لنا سبب خلو كتاب الإحياء للغزالي من موضوع الجهاد ، مع أنه تعرض لثنى الموضوعات الإسلامية فيه ، في وقت كان المسلمون فيه بأمس الحاجة إلى الجهاد وإلى الدعوة إليه ، ذلك الوقت الذي بدأت فيه أوروبا ترمي العالم الإسلامي بالجيوش الصليبية الجرارة .

وبدلاً من أن يشارك الغزالي رحمه الله في الجهاد ، ويحث الناس عليه ، كان يدعوهم إلى الخلو والدكر ، واعتزال الناس ، والانصراف عن الدنيا ، والبلاهة فيها ، وبعد ذلك جهاداً أكبر ، بينما يعد قتال الأعداء ، والرابطة على الثغور ، وإعداد العدة لدفعهم ، وتحزير البلاد منهم جهاداً أصغر .

ويوضح هذا إذا قارنا موقفه مثلاً بموقف الشيخ الجليل عز الدين بن عبد السلام رحمه الله ، الذي كان له دور بارز و كبير في حروب التتار ، وخاصة في معركة عين جالوت ، أو إذا قارناه بموقف شيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن تيمية رحمه الله ، الذي بنى بنفسه الدعوة إلى جهاد التتار أيضاً ، وشارك فيه باللسان وباليد ، حين فزع الأمراء والحكام ، وفروا هاربين ، ففتخ في صدور الناس الإيغان والجماسة ، وأعاد إليهم الثقة والعزيمة ، حتى ثبتوا وقائلاً ، وكان له فضل كبير في الممارك المظفرة التي أحرزها المسلمون حين ذلك .

كما أن من اتخذ الكبيرة على الغزالي رحمه الله أكثره من رواية الأحاديث الضعيفة والموضوعة ، وخاصة في كتابه الأشهر الإحياء ، بما كان له أثر كبير ضار في نشر هذه الأحاديث وإذاعها بين الناس ، بسبب ما كسبه الكتاب من شهرة ورواج ، فأخذ الناس ما فيه دون تحقيق بناء على الثقة بالزائف ، وكيفيات أن تنظر إلى تخريج الحافظ العراقي رحمه الله لأحاديثه لتطالع على العدد الهائل من

من العلماء، ولم يكن عندهم هذا التقديس الزائد للعلماء ومعاملتهم كأنهم أنبياء مصومون
إن النقد العلمي البناء هو الضمان الكبير لعدم الانحراف ، وإن الأمم التي
تريد أن تنهض وترقى هي التي تتسلك سبيل النقد الذاتي لأخطائها وانحرافاتنا ،
لأنها بسكوتها عنها فإنها تعمق افرة ، وتكمن للانحراف والخطأ ، وإن ديننا هو
الذي علمنا أن نصدع بالحق ، وألا نخاف فيه لومة لائم .

وإن الكاتب والعالم والخطيب إذا عرفوا أن هناك ناساً يقولون ما كتبوا ،
ويسمعون ما خطبوا ، ويتقنون ما أخطبوا ، فإنهم سيدققون في كل ما يكتبونه
أو يقولونه ، وسيفككون جيداً فيه ، ويراجعون الأصول ، ويشبون من النقل ،
ويتعدون عن كل قول ضعيف ، أو فكرة مهلهلة ، لأن وراءهم أعيناً مفتحة ،
وعقولاً مفكرة ، ترقيب كل شيء ، وترن كل قول ، وحين ذلك يرتقي الفكر
ويرتفع المستوى ، ويجود الجودث .

أما إذا علم الكاتب والعلما والخطباء أن الناس يأخذون كل ما يقولونه على
عواهنه ، ويصدقون كل ما يسمعون دون من أجمعه أو نقده ، فإنهم سيميلون إلى أجمعه
والثبوت والتجويد ، ولا يباليون بما يقرونه إليهم ، ولا يجفلون بما يجشون به كلامهم
من الأخطاء والخرافات والأباطيل .

إن نقدا للعلماء ومناقشتنا إياهم وردنا عليهم بشرط أن يكون ذلك من قفا
بالأدب والاحترام ، إن ذلك كله ليس شتماً لهم ولا تنقاصاً منهم ، لأن الحق
أعلى وأعظم من الرجال ، ولأنه لا شيء يثبت الحقيقة مثل المداينة والتمناق ،
والخوف من قول الحق وتقديس الرجال .

إنه لا يخاف من النقد إلا أصحاب الباطل وأهل الأهواء ، الذين يريدون أن
يلتصوا على الناس أفكارهم ، ويقصوم عن الحق بشبهات وتلبسات ، ولذلك
تراهم يضعون ذرعاً بكل نقد ، ويتبرمون بكل تعقيب ، أما أصحاب الحق فهم
واقفون من حقهم ، ومن سلامة طريقهم ، وصاب راعيهم ، ولذلك تراهم يرحبون
بكل نقد ، ويسرون بكل تعقيب ، لأن قصدهم الحق والحق وحده .

بالدليل على هذا الاهتمام الظالم ، ونحن عارفون أنه ليس عنده إلا الظنون
الاستطانية ، والأوهام الفاسدة .
وقد كنت بينت (ص ٤٧ - ٥٨ من كتابي) رأينا في الأئمة الجهابدين
وإجلالنا لهم ، وحبنا إياهم ، وراءتنا من يطعن فيهم ، وأن طريقنا هو طريقهم ، وأننا
ندعو للاقتداء بهم ، كما بينت بصرحة أن مشكلتنا هي مع القاديين والمتصيين
وليس مع الأئمة والجهابدين رضوان الله عليهم ، كما دعوت في ص ١٥٦ إلى دراية
كتاب الله وستة رسوله وكتب الأئمة والجهابدين للوصول إلى العلم الصحيح ،
وحتى يخرج منا العلماء الحقيقيون .

ورغم هذا كله فإن البرطي يعود اليوم لتهمتنا بالطعن في الأئمة وبعضهم ، فما
رأي عقلاء الدنيا في تصرفه هذا ؟ وهل يستغفل القراء ويتجاهل الحقائق إلى هذه
الدرجة ؟ ترى هل هو حقاً لم يقراً ما كتبه ولم يطالع عليه ، وأذن فكيف يسمع
لنفسه بالرد عليه ، أم أنه اطلع عليه وقراه ولكن اطلعنا والحسد حلاه على تجاهله ؟
وأياً ما كان فإننا بلبية ، وما أصدق أبا الطيب طيب الله ثراه إذ قال في أمثال
هذا الرجل :

ومن البلية عدل من لا يعري
عن غيبه وخطاب من لا يفهم
ونحن ندرك سبب إصرار الدكتور على اقتراءه هـئنا ، إنه إن تنازل عنه
فسيقدر آخر سهم يتاجر به ضدنا ، ويسقط من يده أكبر مبرر حلربنا والطعن
بنا ، وهو لذلك يتشبت به ، ولو أننا له ألف دليل على بطلانه .

إن ما بينته في كتابي إنما هو نقد علمي بناء ، أردت منه بيان خطأ القاديين
المتصيين الذين يجملون كلام الفقهاء كأنه كلام الله سبحانه ، ولا يجوز مخالفته ، ولا مناقشته
ويتميزون من البيعت العلماني الحرة ، ما ينأى عن خناق الإسلام وبساطته فنحن
نعرف بأن الصحابة رضوان الله عليهم كانت يخطئ بعضهم بعضاً دون خروج
ويتناقشون فيما بينهم ، ولم يعد أحد مناقشتهم واختلافهم وتخطئة بعضهم بعضاً
سباً وشتماً وردحاً وقلة أدب . وكذلك كان التابعون وتابعوهم والأئمة والحققون

وابن تيمية وابن القيم وابن كثير ، والذهبي وابن حجر وأمثالهم رضوان الله تعالى عليهم ، ورحمته وبركاته على أرواحهم الطاهرة المطهرة .

هؤلاء - يا أخي المسلم - أثبتنا الذين بناهي بهم الدنيا ، ونفاخر بهم العالم ، فبينما لنا بهم ، ووفقنا الله تعالى لاتباع سيئتهم ، والسير على دربهم .

أما أئمة البروطي الذين يعار عليهم ، ويدافع عنهم ، ويدعي أن الأقدار هيأته لحمايتهم ، ونقض الغبار عنهم ، فليدسوا هؤلاء الأعلام الكرام ، فيما يظهر لي ، وإنما هم صنف آخر يختلف عنهم كثيرا ، إنهم أوثاق المتأخرون الجامدون المتحصبون ، الذين جعلوا المذهب أساسا وأصلا ، والكتاب والسنة تبعاً ورفعا ، إنهم الذين قال قائلهم : كل آية تخالف مذهبنا فهي مؤولة أو منسوخة ، وكل حديث كذلك فهو مؤول أيضا أو منسوخ ، إنهم أمثال الكرخي والباجوري والشربلالي وحادة ، ومن سار على طريقهم ، واقفصا أثرهم .

إننا سنستمر في تجريد أثبتنا والإشادة بذكرهم ، والدعوة إلى منيهم ، وليستمر البروطي في تجريد أئمة والدفاع عنهم ، والإطبات في ذكرهم .

فصحبكم هذا التفاوت بيننا فكل إناء بالذي فيه ينضح شبهة وتبهيداها :

وبعد أن بينت للجميع رأينا السلام الواضح في الأئمة ، وبددت الشبهات التي تثار ضدنا ، وكشفت الأكاذيب أسقط في يد الدكتور ، وحار فيما يقول للناس ، فجمع فكرة ، وجاهه المدد من بعض أمثاله ، فتفتقت أذهانهم عن أجولة جديدة يتعلقون بها لإثارة الغبار حول موقفا من الأئمة ، فوجدوا بعد بحث تعليقا صغيرا كتبه أستاذنا علي حديث ورد في مختصر صحيح سلم للحفاظ المنذري (٣٠٨/٢) وفيه أن المسيح عليه السلام سيحك بين المسلمين بكتاب ربهم وستة نبينهم ، فوأي أستاذنا أن المجال مناسب ليعلق على الحديث باختصار شديد ، فكتب :

إننا بهذه المناسبة نعيد القول : إننا لسنا ضد الأئمة الجتهدين ، ولكن ضد مقالدهم المتعصبين ، وخاصة منهم المتأخرون ، الذين ضعف وازع الدين في نفوسهم ، وأسفروا في الكتابة ، وبعثوا عن روح الفقه الصحيح ، وكان المذهب عدم أعلى وأعظم من قول الله تعالى وقول رسوله ﷺ ، والذين أخذوا يجتالون على النصوص الشرعية لإباحة الحرام ، ويشوهون تعاليم الدين الحنيف ، بما يجعلها من أوهن حكمة أمام الناس ، من أمثال تلك الافتراضات والحقاقت التي ذكرت بعضها وجدوا على التقليد وحرموا الاجتهاد . . الخ

فإن كان أوثاق أئمة البروطي الذين يعينهم بقوله : إنني هاجتهم وذهتهم ، فإنا أعترف صراحة بأنني قد ارتكبت هذه الجريمة ، لقد تجملت عليهم فعلا ، وسخرت منهم حقيقة ، وحملت على آخر أفاقهم ، وانتقصت من كتبهم ، وحذرت من طريقهم . إنني أهني البروطي بأئمة هؤلاء ، ولكنني أئين له من هم أثبتنا وقودتنا الذين جعلهم أعظم الإجلال ، وتخرتهم أكبر الاحترام .

إن الأئمة عندنا هم الذين يسلمون قيادهم لكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ ، ويبدلون جهدهم لفقهم وجعلها أساسا الأحكام ، ومرجعا عند الخلاف . إنهم أوثاق الأعلام الشوامخ ، والفقهاء الأكبر ، والذين ملأ احترام الكتاب والسنة نفوسهم ، ولم يستجيزوا لأنفسهم إبداء رأي ما إذا وجد نص فيها . وأما من ليس كذلك فليس بإمام عندنا ، ولا يستحق أي احترام أو تسجيل .

إن الأئمة عندنا هم أوثاق العلماء الأتقياء ، والمخلصون الورعون ، والذين نصحوا تلازمهم باتباع الكتاب والسنة ، وترك كل قول من أقوالهم إذا وجدوه معارضا شيئا فيها ، والضررب به عرض الحائط .

إنهم ثلة من الأوابين وقليل من الآخزين . إنهم أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد ، والأوزاعي والنوري والليث وابن عيينة ، وابن جرير وابن حزم ، وابن عبد السلام والنوري ، وابن دقيق العيد ،

ويشتق الماء ، وتخرج اليد الصندوق ، فيأخذها ويفتحه ، فيجد فيه ختم أبي القاسم نفسه ، فيجيب الشرع بذلك الكتاب .

وقد نقل الشيخ علي القاري في كتابه « المشرب الرودي في مذهب المهدي » القول والفتحة السابقتين ، وذكر أن الكتاب الذي ورد فيه اسمه ه أنيس الجلجاء ثم رد على ذلك من ناحية النقل والعقل ، وبين بطلانه بما لا يدع مجالاً للشك .
والظاهر أن الفتحة والقول السابقين قد شاعرا بين كثيرين من الحنفية حتى عند العلماء الموقنين منهم ، ونقلوه وصاروا يفخرون به على أهل المذاهب الأخرى ، الذين اضطروا إلى الرد عليهم بشدة ، كما فعل الشيخ محمد بن عبد الرسول البرزنجي^(١٧) الحطيني الشافعي ، فقد قال في كتابه « الإشاعة لأئراط الساعة » ص ٢٢١ و ٢٢٢ : « وقع لبعض جهلة عوام الحنفية أنه ادعى أن كلاً من عيسى والمهدي يقلدان مذهب الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه ، وذكره بعض مشايخ الطريقة ببلاد الهند في تصنيف له بالفارسية ، شاع في تلك الديار ، وكان بعض من يتوسم بالعلم من الحنفية ، ويتصدر للتدريس يبشر هذا القول ويفتخر به ، ويقرره في مجالس درسه بالروضة النبوية ، فذكر لي ذلك ، فانكرته ، فلما بلغه إنكارني نسيتي إلى التيقص في حق الإمام أبي حنيفة ، وحاشاه من ذلك ، ولو سمعه الإمام أبو حنيفة لألقى بتعزير أو تكفير قائله . . » ثم روى أنه اطلع على كتاب الشيخ القاري وقال : « فانتقل كلام الشيخ علي هنا مختصراً ، فإنه أعز على قبول عوام الحنفية ، فإنهم جامدون على تقول أهل مذهبهم وإن لم يتعلق بالفتحة . . »

ونقل قول متمسبة الحنفية السابق أيضاً العلامة محمد صديق حسن خان في

(١٧) هو فقيه شافعي كبير ، ولد بشهر زور في قرية برزنج سنة ١٠٤٠ هـ ، وكان مدرساً في الروضة الشريفة بالمسجد النبوي ، وقد ترجم له الذهبي في تفصاه .

« هذا صريح في أن عيسى عليه السلام سيحكم بشرعنا ، ويقضي بالكتاب والسنة ، لا بغيرها من الإنجيل أو الفتحة الحنفي ونحوه » .

والذي دعاه إلى ذلك ، أنه قد ثار نزاع حول الشريعة التي سيحكم بها المسيح عليه السلام ، وتنازع فيه فريقان مطلان ، الأول النصارى الذين ادعوا أنه سيحكم بالإنجيل لأنه كتابه ، والفريق الثاني بعض متمسبة الحنفية الذين زعموا أنه سيحكم بذهبهم ، ورووا في ذلك قصة طويلة مستحقة ، ليثبتوا بها الكرامة لإمامهم .
وخلاصة هذه الفتحة أن الخضر^(١٨) عليه السلام كان يتعلم أحكام الشريعة من الإمام أبي حنيفة ، فابت على ذلك خمس سنوات ، فلما مات استاذن الخضر ربه في أن يأذن لأبي حنيفة أن يعلمه الفقه من قهره ، واستمر الخضر خمساً وعشرين سنة أخرى حتى أم الفقه ، ثم إن الله تعالى أمره أن يذهب إلى مدينة فيا وراء النهر ، ويعلم شاباً اسمه أبو القاسم القشيري ما تلقه من أبي حنيفة مكافأة له على بره بأمه ، فتعلم أبو القاسم ذلك في ثلاث سنين ، وبرز في العلم ، ووصف ألف كتاب ، وصار صاحب كرامة وشهرة ، فوضع كتبه في صندوق ، وأعطاه أسير تلاميذه ، وأمره أن يرميه في نهر جيحون ، ورض التلميذ به فلم يرمه ، ولكن الشيخ عزم عليه أن يرميه ، ففعل فرأى الماء ينشق وتخرج يد فتأخذ الصندوق ، وسأله التلميذ عن أمرها ، فقالت : إنى موكلة بحفظ أمانة الشيخ . وسأل التلميذ شيخه عن السر ، فأبانه أن المسيح عليه السلام إذا نزل يفتح الإنجيل يجنبه ويسأل عن الكتاب الحمدني الذي أمر أن يحكم به بدلاً من الإنجيل ، فيطوفون الدنيا ، فلا يجدون شيئاً ، فيحار المسيح ويسأل ربه ماذا يفعل ، فيأمره أن يذهب إلى نهر جيحون ، ويصلي ركعتين ، وينادي أمين صندوق أبي القاسم ، فيفعل نهر جيحون ،

(١٨) كل ما يروى عن بقاء الخضر عليه السلام حياً هو باطل من ضوع ، كما بين ذلك الامام ابن القيم في رسالة النار النيف .

وقد ترد لطلاق العطف كالإراة تماماً، مثل (أو) الواردة في عبارة الشيخ السابقة، ولم يذكر أحد من النحاة أنها تأتي بمعنى النسوية، وانظر إذا شئت كتاب مغني اللبيب مثلاً (١/٥٩ - ١٢٥)، وشرح ابن عقيل (٢/١٨١ و ١٨٢) وجامع الدرر العربية للأغلابيني (٣/٢٤٧ و ٢٤٨) وغيرها .

وشبهه بعبارة شيخنا قول: النبي ﷺ : « تقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب » ، ويقع ذلك مثل مؤخرة الرجل « (١) » ، فقد قرن النبي ﷺ المرأة مع الحمار والكلب ، ومع ذلك فلم يقل أحد من يعتد به من العلماء : إن الإراة هاهنا تفيد النسوية، وإن النبي ﷺ أراد من ذلك النسوية بين المرأة وبين الحمار والكلب في القيمة والقدر .

إنه لا يمكن أن يحظر بيال أحد أن النبي ﷺ يجعل قيمة المرأة كقيمة الحمار أو الكلب ، فالآيات الكريمة والأحاديث الشريفة متضادة على تكرير المرأة ورفع قدرها ، وجعلها كالرجال فيما عدا منزلة القرواة ، وذلك مثل قوله سبحانه : « ولهن مثل الذي عملن بالعرف » ، وللرجال عليهن درجة « (٢) » وقوله ﷺ : « إنما النساء شقائق الرجال » (٣) .

وكل الذي فهمه العلماء من مراد النبي ﷺ من الحديث المذكور هو بيان الأشياء التي تبطل صلاة المصلي إذا مرت أمامه ، دون أن يكون بينه وبينها ستر أو حاجز كمؤخرة الرجل .

(١) رواه مسلم .

(٢) البقرة ٢٢٨ .

(٣) رواه الدارمي (١/١٩٥) والبخاري عن أنس ، ورواه أحمد وأبو داود

والترمذي عن عائشة ، وقال ابن القطان : هو من طريق عائشة ضعيف ، ومن طريق أنس صحيح .

كتابه القيم ، الإذاعة لا كان وما يكون بين يدي الساعة » ص ١٦٢ و ١٦٣ .
ورد عليه .

وقد كان غرض أستاذنا من التعليق السابق أن يبين بطلان دعوى النصارى ، وبطلان دعوى متعصبة الخلفية في الوقت نفسه ، وتقدير ما قرره الحديث المذكور من أن المسيح عليه السلام سيوحى الله تعالى إليه شريعة محمد ﷺ فيحكم بها ، ولن يحكم بالإنجيل ، ولا بالذهب الخلفي .

والغريب أن البورطي بدلاً من أن يشارك الشيخ في استنكار رأي متعصبة الخلفية ، وبدلاً من مشاركتنا الإيمان بحظر التعصب الذهبي وضلاله ، وما يؤدي إليه من الأفوال المنكورة للمجوعة ، إنه بدلاً من ذلك كله انصب بالجملة والتخجيل والإنكار على شيخنا ، وادعى أنه يقصد من عبارته السابقة إلى النسوية بين الإنجيل والذهب الخلفي ، ليقرر أن كليهما باطلان ، وأطال في تهويل الأمر وتعظيمه كما هي عادته ، وأطاح بالظن الآثم الذي نهى الله عز وجل عنه كثيراً ، وقال فيه رسولنا الكريم ﷺ : « إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث » (١) .

والحقيقة أن اتهام البورطي هذا يدل على جهل كبير باللمة وبالشرح ، كما يدل على المغالطة والرغبة في تضليل الناس وإثارة الغوغاء .

فأما الجدل باللمة فيتضح من تفسيره عبارة الشيخ بما يجالف قواعد النحو ، وأساليب العرب ، ذلك أنه ليس هناك في معاني (أو) الكثيرة التي وردت في عبارة الشيخ (الإنجيل أو اللغة الخلفي) ، والتي أوردتها العلماء ، معنى النسوية بين معطوفها والمعطوف عليه بها ، وقد أورد العلامة ابن هشام رحمه الله معاني (أو) الاثني عشر التي يذكرها النحاة ، وبعضها ضعيف لا ثبت ، ولم يورد فيها معنى النسوية أبداً ، بل بين أن الغالب فيها أن تأتي للتخيير والاباحه والشك ،

(١) متفق عليه .

٤ - اتهامه السلفيين بالتحرش بالعلماء وإيذاء الناس

اتهم البروطي في ص ٩٢ و ١١٥ من لأمذهيته السلفيين ، بأنهم يعترضون الأئمة والعلماء ، ويتعشرون بالناس ، ويجادلونهم في اجتهادات الأئمة ، ويضالونهم ويشيرون معهم المشاكل والخصوصيات لهم على آرائهم ، كما ادعى في ص ٩ أن دعوتهم تقيته على القلب ، موعظة في الباطل .

وجواباً على هذا الافتراء البروطي أقول :

إن ادعاءه بأن السلفيين يشيرون المشاكل مع الناس لهم على آرائهم هو غير صحيح بالرة ، والواقع الذي عشناه يكذب ذلك ، وهو يدركنا فائقة وثابتة بالمثل العربي : رميتي بدايةً وأزمات ، فهذا الذي يتهمنا به البروطي إنما هو واقع الفالدين المتعصين عموماً ، وواقعه هو بالذات خصوصاً ، ويكفيك مثلاً على ذلك ماجرى بيننا وبينه . فمن الذي تحرش منا بالآخر ، واعترض عليه ، وجهله وسفهه ، وبدأ بهاجته في الدروس والخطب والكتيب ؟ أنحن أم هو ؟

ليقل الدكتور دون تخففة ولا مواربة : من الذي غمز في كتابه فقه السيرة (٢ / ١٢٥ ط ١) منذ نحو خمس سنوات ، من أستاذنا الفاضل ، وعرض به حين وصفه بأنه بعض الجاهل^{١٧} ، لا شيء إلا تخالفته رأيه في جواز قضاء الصلاة الفائقة عمداً ، مع أنه لم يكن سبق لأستاذنا أو لأحد من السلفيين أن تعرض له

(١٧) ما تجدر الاشارة اليه أن هذا الوصف متوجهاً لعدد من الأئمة كابن عبد السلام وابن

العم وابن حجر رحمهم الله ، لأنهم يقولون بمقالة السلفيين المذكورة نفسها ، فانظر الى هذا الأديب البروطي الرقيق ، ثم تذكر معي تجصه في ص ه بأنه لم يتنزل عن علماء النقاش العلمي إلى الغمز واللمز من الآخرين^١

ومثله تماماً قول شيخنا : إن المسيح عليه السلام سيحكم بالكتاب والسنة ، وليس بالإنجيل أو الفقه الخنفي ، فليس فيه ما يقيد النسوية بين الأمور لغة ولا شرعاً ، بل كل ما تفيد العبارة المذكورة ، نفى أن يكون حكم المسيح بالإنجيل أو المذهب الخنفي ، ولو كان في هذا القول أي مؤاخذه لكان في قول النبي ﷺ السابق مؤاخذه مثلاً أو أشد منها .

وما سبق تعلم أن الدكتور البروطي حاول الاصطاد في الماء العكر ، وأراد أن يحتمل الكلام ما لا يجتمعه ، وتكلف التأويلات البعيدة والاحتمالات الغريبة ، الخالفة للغة والنحو ، وكان مثله كمثل الذي يتعلق بقشة أو خيط عنكبوت ، كل ذلك من أجل غرض واحد ، وهو أن يسيء إلى مقام أستاذنا الكرمي خصوصاً ، وإلى دعاة السنة عموماً .

وقد كانت مثله مثل من قال الله تعالى فهم : « فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة » (١٧) .

ألا قاتل الله التحامل والهرى ، واحتقد وأخسد ، فإنها تدفع الإنسان إلى الأفعال الغريبة ، والتصرفات المضحكة ، التي تجعله موضح سخوية الناس وازدراءهم ، وهي كذلك تقاب عند صاحبها الحق الذي يقوله الآخرون باطلاً ، والباطل الذي يقوله صاحبها حقاً ، وتكمن الشيطان من التلاعب به من حيث لا يشعر .
فاللهم أعدنا من ذلك « ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ، ربنا إنك رؤوف رحيم » (١٨) .

(١٧) آل عمران ٧٠

(١٨) الطهر ١٠

وجدت أن أعظمها ما ذكره البوطي في ص ١٢ ، أن دعاة السنة لا يقبلون من المشايخ أي حكم شرعي إلا إذا بينوا لهم الدليل الصحيح عليه ، ولا يرتضون لأنفسهم أخذ القول على عواهنه ، كما يفعل المقلدون تقليداً أعمى .
 إن جريمتهم الكبرى إذن هي أنهم يريدون أن يكفونوا في أمور دينهم- كما أمرهم الله تعالى - على بصيرة ، ويجنون أن ينتهوا من الأحكام الشرعية التي يأخذونها ويعملون بها .

والغريب أن الذين يدعون العلم والفقہ بدلاً من أن يسروا ويفرحوا ، فلذا الخرص منا على معرفة الحق ، والتثبت فيه ، تراهم يعضون أشد العضب ، وما سبب ذلك إلا جهلهم وعجزهم عن التبدل على الأحكام التي يعبدون الله بها .
 إن كل ما فعلناه ونفعله هو أننا اخترنا - عن يقين واقتناع - الميخ السلفي ، القائم على تحكيم الكتاب والسنة في كل شيء ، وإنكار ما طرأ على الدين ، ونبد ما ابتدع فيه ، ورفض ما خالفه ، وأخذنا في تفهم الإسلام الصحيح ، والنتقه في أحكامه وتعاليمه ، فوجدنا أن الإسلام في وادٍ ، والمسلمين في وادٍ آخر ، ووجدنا شركات كثيرة متشعبة بين العامة والخاصة ، دون أن يوجد أحد - إلا في القليل النادر - يبنه عليها ، ويجدر منها .

ووجدنا البديع ذائعة ، والخرافات شائعة ، والسنة مندثرة ، والدين الحق غريباً ، لا يكاد يعرفه أو يتمسك به أحد ، ولم نكد نجد أحداً يدعو إليه أو يدل الناس عليه .

ووجدنا الأحاديث الضعيفة والكذوبة على النبي ﷺ ، نلجج بها السنة الأئمة والخطباء والمدرسين ، وتبنى عليها الأحكام الكثيرة والمفاهيم المختلفة الجافية للإسلام ، دون أن يستكرها أحد ، أو يقطن إليها .
 ووجدنا المخالفات الكثيرة للكتاب والسنة في الفقه المذهبي الذي يتعبد به

بشيء ؟ ومن الذي قال عن السلفيين (٢/٥٥٧) كتابه المذكور (أنهم ضلوا بسبب إنكارهم التوسل بذاته (ص) بعد وفاته (١) ، وإن قلوبهم لم تشع بعجه النبي ﷺ ، وأنهم على جهل عجيب جداً ؟ .

ومن الذي أهمهم بأسوأ مظاهر التسرع والجهل لإنكارهم القيام للقادم (١) ؟ ومن الذي تعامل على أستاذنا ونحرش به في (٢/١٦٧ و ١٦٨ و ٢٩٠ و ٢٩١ من فقه السيرة) حين انتقد بعض تعليقاته على كتاب فقه السيرة للعزالي ؟

وقل الأمر نفسه بالنسبة إلى متعصب آخر هو الدكتور نور الدين العتري الذي سأنحدث عنه فيما بعد ، والذي شاء هو الآخر أن يتعرب بنا ، ويطنن فينا ويعمز منا ، دون أن يسبق لأحد منا أن ذكره بخير أو شر .

وليس البوطي والعتريها أول من هاجمنا ونحرش بنا ، فقد سبقها إلى ذلك كثيرون ، منهم الشيخ محمد خير القادري والشيخ حمدي الجرجاني والشيخ عبد الله الطيبي ، الذين تعاونوا منذ أربع عشرة سنة وأصدروا عدة رسائل بعنوان (الإصابة في نصرة الخلفاء الراشدين والصحابة) هاجموا فيها دعاة السنة وافتروا عليهم ، وطمعوا فهم بالباطل .

إن الذي له بعض اطلاع على ما حدث وما يحدث ، يعلم باننا كبدنا أن نصور دعاة السنة في الأعم والأغلب من الحالات هم الذين هاجموناهم ويتعربون بهم ، ويتبرون معهم المشاكل والخصومات ، ويلتزمون قلوب العامة بعضاً لهم وحققاً عليهم ، لعل دونها بعضهم للكفار ومعاداةهم لهم ، ويجندونهم من الاتصال بهم ، ويستمررون في السخرية منهم ، والطمع فيهم .

وإذا نجحت عن جوية دعاة السنة التي من أجلها يفعل المقلدون ذلك كله ،

(١) كان يودنا بحث هذه الأمور التي هاجم البوطي رأينا فيها ، والرد عليه بتفصيل ، ولكن آثراً لإرادتها برسالة أو رسائل مستقلة ، نرجو أن يتاح نشرها قريباً إن شاء الله .

وإذا حدث أن رأى السلفيون الحق مع الإمامين حزم بن عبد السلام رحمهما الله ، في منع قضاء الصلاة الفلانية عمداً ، وأبدوا وجهة نظرهم هذه ، أخذ المذهبيون يندعون أن هذا ضلال ، وأن قائل ذلك هو بعض الجهال - تماماً كما فعل البوطي في فقه السيرة (١٢٥/٢) -

وإذا خالفنا منهدماً ما في مسألة من المسائل التي رأينا ضعف دأبه فيها ، أقاموا علينا النكير ، واتهموا بأننا أعداء الأئمة ، وحاقدون عليهم ، أيضاً تماماً كما فعل البوطي في لامذميتها، طائفة ص ٩٠ .
وإذا هذا الموقف الحاقده علينا والمعادي للدعوتنا ، والظان "بنا ظن السوء ، كنا نجد أنفسنا مضطرين للدفاع عن أنفسنا ، والرد على خصومنا ، لتبدد الشبهات التي يثيرونها ، وإزالة الشكوك التي يطأقونها .

ولو كان خصومنا منصفين معنا ، أو متقيدين بتوجيهات الاسلام ، فتكوننا ندعو إلى الله عز وجل بالهيج السلفي الذي آمنا به ، وواقفتنا بصحته ، دون أن يعتمدوا علينا ، أو يشوهوا دعوتنا أو يشتموا الظن بنا ، أو يفتروا علينا ، ولا بأس عليهم من أن يناقشوا آراءنا ، ويردوا عليها ، ولكن بشرط أن يكون ردهم بناءً قائماً على إحسان الظن ، وقاصداً النصيحة والخير ، ومنصفاً يقبل الحق إذا رآه ، ويرجع عن خطئه إذا اطاع عليه ، أو نبه إليه ، لو أنهم فعلوا ذلك لما رأوا منا - شهد الله - إلا كل تكريم وتقدير ، وكل احترام وتبجيل ، وكل حجة ومودة ، ولا ازداد الصف الإسلامي بذلك إلا تماسكاً وتضامناً .

وليدع كل فريق إلى فكرته دون إنسكار من أحدهما على الآخر ، وليترك الناس يختار ما يقتضون به ، وما يجحدونه أرجح وأصح ، ثم الله يحكم بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون .

و قل : كل يعمل على شأ كفته ، فربكم أعلم بما هم أهدي سبيلاً (١١) .

(١) الامراء ٨٤

أكثر الناس ، ولم نجد أحداً يجرد على نقدهما ، وبيان الحق فيها .

فأخذنا نبين ذلك كله للناس ، قياماً بواجب الدعوة إلى الله عز وجل ، وتبييناً للحق الذي أخذنا الله سبحانه الذي أتوا العلم على أن يبينوه للناس ولا يكتموه ، كما قال سبحانه : وإن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى ، من بعد ما بيناه للناس في الكتاب ، أولئك يلعنهم الله ، ويلعنهم اللاعنون (١١) وقياماً بواجب النصيحة للمسلمين ، الذي هو من مقتضيات الدين ومن مستلزماته ، وغيرة على دين الله سبحانه ، ورحمة بإخواننا وجبا لهم ، لقد أخذنا بسبب ذلك كله ، نطبق ما تعلمناه على أنفسنا وأهلينا ، ونزشد إليه إخواننا وأصدقائنا ، بالأسلوب العلمي الهادي ، والقائم على الحجة والدليل ، وبطريق الحكمة والورعطة الطيبة ، ولم نتر خصومة مع أحد ، ولم نحاول أن نحمل أحداً على آرائنا ، ولم نسفه الآراء الأخرى ، ولكن الآخرين هم الذين جاهدونا بالإنكار والتضليل ، وهم الذين كانوا يثيرون معنا المشاكل ، ويستقزون ضدنا العامة والوالة ، ويقابوننا بالسخرية والهزء ، ويحاولون تشويه دعوتنا ، وطمس حقيقتها ، بل والقضاء عليها ، دون أن يتقيدوا بالناقضة الفكرية ، ودون أن يلتزموا بالأسلوب العلمي .

فإذا اختلفنا معهم في مسألة الصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان مثلاً ، وأنكرناها وعدناها بدعة ، بناء على ما توفرت عندنا من الأدلة انطلق خصومنا يفسرون ذلك على غير وجهه ، فيزعمون أننا لا نحج النبي ﷺ ، وأننا نسته من الصلاة عليه . بل قد ادعى البوطي زوراً وبهتاناً أننا ننهم من يفعل ذلك بالشرك . وإذا أنكرنا التوسل بذاته ﷺ أو ذات غيره ، لأننا رأينا من الرجعة العلمية البحتة ، أن الأدلة الشرعية متضافرة على المنع من ذلك قامت قيامة المذميين المصميين ، وادعوا أن إنكارنا التوسل إنما هو بسبب بغضنا للنبي ﷺ ، وإن قابوننا لم نشعر بحجته ﷺ ، تماماً كما فعل البوطي في فقه السيرة (٥٢/٢) .

(١) البقرة ١٥٩

فهر كلام أمثاله من أعداء الحق في كل زمان نفسه ، إذ يستعربون دعوة الحق ويستعجبون ، لأنها تخالف ما اعتادوه ، وتجاوب ما ألفوه ، وهم عبيد التقليد ، وأمرى العادة ، والتقليد جهل ، والعادة عبودية ، وأنى جاهل مستعبد أن يتذوق طعم العلم والحرية ، أو يتفهمها ؟

إن دعوتنا هي الرجوع إلى الكتاب والسنة ، ونحكيمها في كل نزاع ، واتباع منهج السلف الصالح ، وافتقار أثرهم . فإن كان ذلك ثقيلاً على قلب البرطي فأوربه ثم بأوربه ! إياه قد دخل خلالاً بعيداً ، لأن دعوتنا هي الحق ، وماذا بعد الحق إلا الضلال ، ودعوتنا هي الهدى ، وماذا بعد الهدى إلا الزيغ والفتنة ؟ ودعوتنا هي اتباع الكتاب والسنة ، وماذا بعد اتباع الكتاب والسنة إلا اتباع الشيطان والهوى ؟

لقد لاحظنا من قبل وما زلنا نلاحظ أن البرطي جهل دعوتنا ، ولكنه مع جهله هذا مصمم على أن يبقى جاهلاً بها ، وهو يصر على تفسيرها بما يتقوله علينا ، وبما يتوهمه عنا ، وهو غير مستعد الرجوع عن ذلك مهما بذلنا من جهد ، ومهما حاولنا من إقناع ، ولذلك فنحن نعتز بعجزنا عن معالجة أمره ، ونذع أمره إلى الله سبحانه ، ولكننا واثقون بأن حقيقة مستكشف للناس ، كما بينها وأوضحناها ، وسيؤمن الناس بصدق أولئنا فيه ولو بعد حين .

٥ - مسخريته بالدعوة السلفية وتقصه من دعائها

ادعى البرطي في ص ٧ بأن السلفيين لا يصبرون على قراءة ما يكتب ، ولا يجمعون أنفسهم على أكثر من تلاب صفحانه ، ثم يطلقون لأنفسهم ما يشاؤون من الكلام .

وتجدي في ص ٣٢ أرسخ دعائهم ألا يصيه اللوار ، وهو يجارول استخلاص حكم من النصوص الشرعية ، كما ادعى في ص ١١٥ أنه لو كلف أحد السلفيين

إن هذا ما نقوله لك أكثر البرطي جواباً على ما عرضه علينا ص ٩١ من أنه لا ينكر علينا أن نكون لنا اجتماعاتنا التي نراها ونسبها ، بشرط ألا نثير مع الناس المشاكل والحجومات بسببها ، أو نخلمهم عليها ، ولكننا نضيف إلى ما سبق فنقول : إن الذي يعرض هذا العرض لا يسلك السبيل التي سلكها معنا ، ولا يقف الموقف الذي وقفته من دعوتنا ، إذ كنت ماثقاً بها نحننا ونفتري علينا ، ونشره دعوتنا ، ونصورها للناس على غير حقيقتها ، بغية صدم عنا ، ونضليلهم عن فكرتنا .

وأما إن كنت تريد أن ندعك وأمثالك بما جرتنا ونظمتنا ، وتسيئون إلى دعوتنا ، ثم نسكت على ذلك ، أو ترضى بالذلة ، أو تتفجع بأن تبقى دعوتنا محصورة فيمن اقتنع بها ، دون أن نعمل على نشرها أو الدعوة إليها ، أما إن كنتم تريدون ذلك ، فاعلموا أن عرضك هذا مرفوض أصلاً ، ولا يمكن أن نقبل به أبداً ، لأنه تسلب منا برؤ هذه الدعوة المباركة بأبدينا ، ورضا بالذلل والموران ، ونحل عن الواجب الكبير الذي فرضه الله تعالى علينا وهو الدعوة إلى سيئله سبحانه ، وبيان الحق الذي أنزه للناس ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، في وقت الناس أھوج ما يكونون فيه إلى ذلك .

وقد عرض أمثالك من المقلدين مثل هذا على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ، واستعانوا عليه بالسلطان ، ولكنه رفض ذلك بشدة ، ورد عليهم رداً قوياً مفصلاً من سبعة عشر وجهاً ، أبطل بها ما كلوا به بوسوسون^١ ، ونحل السجين والاضطهاد ، والعناب والتخيت في سبيل ذلك ، ولم يقبل بأنصاف الحلول ، أو يعط الدنيا من دينه أبداً .

وأما قول البرطي الأخير بأن دعوتنا ثقيلة على القلب ، موعلة في الباطل ،

(١) انظر الفتاوى الكبرى لابن تيمية بتقديم حسين محمد مخلوف (٤/٥ - ٢١) .

لا شيء إلا الظن الذي لا يعني من الخلق شيئاً . وأما الحقيقة الناصحة التي يطالها كل من عرف السلفيين وخبرهم ، فهي على العكس من ذلك تماماً . إننا - والله الحمد والفضل - لا نطلق حكماً إلا بعد ترويه ونصحه ، ولا ننسب رأياً إلا بعد أن نشبعه دراسة وتبجيها ، وانظر على سبيل المثال في أي كتاب من كتب أستاذنا الفاضل ، وقل لنا بربك : هل ترى فيه آراء عاجلة فجة ، أو أحكاماً سريعة مشهورة ؟

كما أنني أعتقد أن كل من قرأ كتابي (بدعة التعمص الذهبي) ، علم علم اليقين أنني قرأت كل كلمة من لا مذهبية البوطي ، ودرستها بأمانة وفهم ووعي ، وهذا ما أتأخ في الرد على كل فكرة وردت فيها ، وما أظني فاتني منها فائتة . وأما البوطي فعلى العكس من ذلك تماماً والله ، لقد حاول أن يرد علينا في لا مذهبيته الجديدة فإذا صنع ؟ رد على نقاط قليلة ، وأغفل عشرات من الأمور الهامة البارزة ، كما بينت ذلك فيما سبق ، والأدعي من ذلك أنه قرر عنا أموراً تخالف تماماً رأينا الذي بينه شيخنا في كتبه ، كما تخالف ما بينته في كتابي . وهذا يدل أوضح دلالة على أنه لم يقرأ ما كتبنا ، ولم يحمل نفسه على أكثر من تقليب الصفحات ، بل إنني أظن أنه لم يقلب كل الصفحات ، ثم أطلق اللسان العنان ، وترك نفسه على هواها تخرج ما فيها من الأضعاف ، ولذلك امتلأ كتابه بالدراسة الفجة والرأي الفظير ، ووقع في طامات لا يليق بإنسان يحترم نفسه ، ويحترم عقول قرائه أن يقع فيها .

وهاك مثلاً على ذلك . قال في ص ٥٤ : « لا تدري لماذا وجدت لجنة لرد على كتابنا هذا بصد بيان هذه الحقائق ، وتزويه العزيز عبد السلام عن الافتراءات التي أسندت إليه ، واستعاضت عن ذلك بالسباب والشتم فقط » .

وأرجو من القارئ الكريم أن يفتح فصل « هل كانوا مذهبيين متعصبين »

بقرائة ثلاث آيات من القرآن لأسمعك فيها أيضاً من اللعون والتكسير والأخطاء كما جزم في ص ١٣٢ بأن الأستاذ محمود مهدي لا يحسن فهم صفحة واحدة من كتابه (ضوابط المصاححة) .

وأخيراً ادعى في ص ٣٢ بأن كل ما يعرفه السلفيون من اللغة لا يزيد على عشر مسائل .

وتدور هذه الادعاءات كلها حول محور واحد وهو السخرية بالدعوة السلفية ، والاستهزاء بدعائها ، وحاولوا تفتعهم والطعن بهم بأي سبيل .

وتحني لانبالي بسخرية الساخرين ، ولا استهزاء المستهزئين ، لأن ذلك من بهيات الدعوة إلى الله سبحانه ، فما من مؤمن مصابح ، ولا من داعية حق إلا ورمي بذلك من قبل أعدائه ، لأنهم - وقد فقدوا الحجة والدليل - لم يعودوا يملكون إلا السخرية والاستهزاء ، فهم يطالونها ليتفوسوا عما بصيهم من غيظ وضيق ، وضجر وحقن .

وانتقل الآن إلى الجواب على الاتهامات والطعون السابقة فأقول :

من الذي لا يعبر على قراءة ما يكتب ؟

١ - أما قراه : إن السلفيين لا يعبرون على قراءة ما يكتب ، ويطلقون الأحكام السطحية ، فهو - شهد الله - كذب فاضح ، وجمل فطبيع ، وهو أيضاً يتكبرنا بالمثل العربي السابق الذكر : رميتي بدياناً وانسلت . ذلك لأنه إن كانت لغة دعوة تدعو إلى التثبت في الأمور ، والتحقق من القضايا ، والثورة على إطلاق الأحكام السطحية ، فهي الدعوة السلفية بدون شك ، لأنها دعوة البحث العلمي الهادى ، ودعوة الحجة والبرهان ، ولأن أعظم إنكارها على الآخرين إنما هو بعدم عن الأصول العلمي ، وتخطيهم في الدراسة ، وعدم استنادهم في جزمهم على أسس ثابتة ، وأصول راسخة .

لقد اتهمنا البوطي بأننا لا نصبر على قراءة ما يكتب ، وما دليبه على ذلك ؟

بحيث لا أحتاج لأكلف نفسي الرد عليه ، لأن القراء سيكفونني مؤنة ذلك ، فهم يعرفون أن عوام السلفيين وخواصهم ، هم - والله الحمد - من أحرص الناس على تلاوة القرآن الكريم وضبطها وإتقانها ، وأنا أستطيع أن أتحدى كثيراً من تلامذة الدكتور في كلية الشريعة أن يقولوا القرآن ياتقان وجودة مثلاً بقوله ابني الصغير ، الذي لا يجاوز التاسعة من عمره .

وإن كان في السلفيين من يخطئ في التلاوة - وهو قليل نادر - فهي أخطاء قليلة ، وليست كما وصفها - على عادته في المبالغة والتهوريل - بأنها فيض من اللعون والتكسير والأخطاء ، وهؤلاء الإخوة معذورون في ذلك ، لأنهم عوام لم يتح لهم من الدراسة والتعليم ، ما أتيسر لغيرهم ، وحسبهم فخراً وشرفاً أنهم لا يقصرون في الرغبة في قراءة القرآن ياتقان وإحسان ، ولا يقصرون في السعي وبذل ما يستطيعونه لذلك ، والله عز وجل لا يكلف نفساً إلا وسعها ، وهم مأجورون أجرين كما قال ﷺ : « الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة ، والذي يقر القرآن ، ويتتبع فيه ، وهو عليه شاق ، له أجران » (١٧) .

٣- وأما قوله عن الأستاذ محمود مهدي استانبولي: إنه يجوز بأنه لا يحسن فهم صفحة واحدة من كتابه (ضوابط المصلحة) ففي هذا الكلام من التبييض والتعالي والتكبر ، ما هو ظاهر ، كما أن فيه من الاحتقار للأخريين والازدراء بهم ما لا يخفى على أحد ، وأنا أتوجه إلى الدكتور الكبير - لأسأله : هل علمك الإسلام أن تنزأ باناس هكذا وتحتقرهم ؟ أم هل علمك الإسلام أن تتفاخر هكذا على الناس وتتعالى وتتكبر عليهم ؟

وأنا نتذكر يا هنا يقول رب العزة المنتقم الجبار ، جل شأنه ، وتعالى اسمه : « والكبرياء ردائي ، والعظمة إزاري ، فمن نازعتني واحداً منها قذفته في النار » (١٨)

(١) متفق عليه .

(٢) رواه مسلم .

من كتابي وخاصة ص ٢٣٩ - ٢٤٢ ليرى الخلدith المفصل الموضح عن العز بن عبد السلام رحمه الله ، وكيف أنه كان يجتهداً مطلقاً ، ولم يكن ملتزماً بذهب ، وكيف أنه لم يعبأ بمخالفة المذاهب الأربعة جميعاً في بعض المسائل التي رأى الحق فيها عند غيرها ، وكيف أنه كان يدعو إلى ما يدعو إليه السلفيون نفسه ، ويحمل على الفقهاء الأهلين للمذاهب ، وينكسر عليهم تعصيم لها ، ومخالفة النصوص الصحيحة من أجل تشبه أقرانها ، واقتراض الاحتلالات البعيدة ، والتبريرات الغريبة ، من أجل عدم الخروج عن شبيه عما فيها ، كما قرآن منزل لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا خلفه

فبالله عليك أخني القاري ، هل وجدت عن بيان موقف العز بن عبد السلام ، ولم أرد على البوطي في شأنه ، أم أنني على العكس من ذلك تماماً ، نقضت بالدليل العلمي قوله ، وأبطلت زعمه ، وفقدت مذهبه ؟ ترى هل قول البوطي ما كتبه ، أم أنه كان - هو لا نحن - الذي أطلق لقلمه اللعنات ، وترك لنفسه المجال لتعصب ما فيها من الأحقاد ، دون أن تعبر على قراءة ما يكتب ، ودون أن تكلف نفسها أكثر من تقليب الصفحات ؟

أم أعلموا ما كتبه ولكنه لم يفتهه ، فتلك الطامة إذن والداهية ، أم أنه بسبب حقيقه وغيظه لم ير ما كتبت ، فتلك أدهى وأمر ، فالهم أعدنا من أن نكون كالذين فهم أعين ولكن لا يصرون بها ، وترام ينظرون إليك وهم لا يصرون .

وثة أمثلة أخرى ، تدل بوضوح تام أيضاً على أن الدكتور عجز لا يصبر على قراءة ما يكتب ، مثل ما نقله عن رأينا في مسألة الصلاة وراه الخالف للمذهب ، وغير ذلك بما سألته في الفحل الرابع إن شاء الله .

٣ - وأما ادعاؤه بأنه لو كلف أحد السلفيين بقراءة ثلاث آيات من القرآن لوقع في فيض من اللعون والتكسير والأخطاء ، فهذا من الكذب والافتراء

قاله كنور يقينى أستاذنا الفاضل على نفسه، فهو حين يسمع دعوتنا الاكفناه إلى النظر في الآراء المختلفة الواقعة في المسائل الشرعية ، واختيار أقرانها دليلاً ، يظن أنه قد بلغ هذه المنزلة ، فيجرب حظها ، ويجارول البحث في بعض هذه المسائل وأدائها ، ولكنه سرعان مايقع في حيص بيض ، ويعاني حيرة شديدة ، واضطراباً كبيراً ، لا يجتمعا عقله ، ويفقد معها توازنه ، فيصاب بالدوار والصداع ، وربما احتاج إلى إسعاف . حتى إذا أفاق وصحا وعاد إلى وضعه الطبيعي ، أعلن توبته من هذه المغامرة ، وعاهد الله ألا يجرب مثل ذلك مرة ثانية .

وما أتني الدكتور إلا من قبل توبته ، أنه قد وصل إلى درجة البحث والنظر ، والمعارفة في الأحكام والأدلة الشرعية ، مع أن بينه وبينها كما بين الثريا والنرى ، كما أتني من توبته أنه أعلم وأفقه من أستاذنا الفاضل ، مع أن بينها أمداً بعيداً ، وربوا شاسعاً .

إن الدوار لم يصب رأس البوطي المتعالم وأمثاله ، لأنهم ليسوا من العلم الصحيح في شيء ، ولم يسلكوا طريق البحث والنظر المتحور من التعصب المذهبي ، فكل ما عندهم التقليد المذهب ، والاستمرار على ما أخذوه عن الآباء والأجداد . أما أستاذنا فقد وصل بحمد الله وفضله إلى مرتبة الاجتهاد والنظر في الأدلة والأحكام ، ولذلك فلو يصاب بالدوار ولا غيره ، لأنه قد تساجح بالعلم الواسع العميق ، وخاصة علم السنة الذي لا بد منه لسارك هذا السبيل ، كما تساجح بالمتبحر الصائب الصحيح ، وهو منبرج السلف رضوان الله عليهم ، وهو لذلك يجوزح المعارك الفقهية ، التي اشتد فيها الخلاف ، وعلا فيها غبار الصراع ، فيخرج منها في الغالب فائزاً منتصراً .

وهذه كتبه تترى كل إنسان عاقل منصف جودة محاكمته للقضايا ، وصراب

فارتدع يا هذا إن كان بك بقية من إيمان ، أو آثاره من حياء .
وأقول بعد ذلك الدكتور الكبير : إن فوك هذا - إن صح - فهو لا يشرافك شيئاً ، بل يشينك ويشين كتابك ، لأن معناه أن كتابك ليس إلا مجموعة من الظالم والأصاحبي ، لا تفهم ولا تبين ، أو أنه مثل كتب الباطنية والقرامطة التي لها ظاهر وباطن ، ولا يفهمها إلا من كان باطنياً مثل أصحابها .

أم ماذا يكون كتابك يا ترى ؟ هل هو أسى بياناً ، وأرفع أسلوباً من القرآن الكريم ؟

إن الرجل العادي البسيط ناهيك عن رجل مثقف كالأستاذ محمود ، ليفهم كثيراً من آيات الكتاب العزيز بسهولة ويسر ، ترى هل كتابك أبلغ وأرفع من كتاب الله عز وجل ؟

وإذا لم يستطع الأستاذ محمود - وهو الجاز في الحلق في المؤلف للعدد الكثير من الكتب في الموضوعات الإسلامية وغيرها ، والذي قضى عشرات السنين في المطالعة وحضور مجالس العلم والتأليف ، أقول : إذا لم يستطع مثل هذا الرجل أن يفهم صفحة واحدة من كتاب البوطي ، فما أدري من تراه يفهمه إذن ؟

أم لعل البوطي يعتقد أنه لا أحد يستطيع فهمه إلا حضرته وجناحه ، وإذن فلم آله ؟ أهله آله الشهرة والشهرة والتعالي فقط ؟

قال لهم ألهما رشداً ، وأعدنا من شمرور أنفسنا ، ولا تجعل الشيطان سيلاً علينا ، ربنا إنك أنت السميع العليم .

٤ - وأما ادعاؤه بأن أرسخ دعاة السلفية ، سببها الدوار حين جازول استخلاص حكم شرعي ، وأنهم ليس عندهم إلا عشر مسائل ، يجادلون فيها ويتناقشون ، فهذان الادعاءان إن دلا على شيء ، فإنا يدلان على جهل القبيح بالدعوة السلفية ورجاها .

التي درس الآراء المختلفة فيها وأدائها ، ورجع رأيا منها وأصره وتبناه .

فكتب أحكام الجنائز وحده مثلا فيه خمسة عشر فصلا ، تتضمن ثمان وعشرين ومئة مسألة علمية بحققة ، أحسن ما يكون التحقيق ، مع أدائها التفصيلية .

كما أنني أذكر أننا قد درسا على أستاذنا الفاضل عدة كتب في الفقه ، منها كتاب اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم للشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، وهو جهد ضخم ، وكتاب فقه السنة للأستاذ السيد السابق حفظه الله ، وكتاب مناهج الإسلام في الحكم للأستاذ محمد أسد ، وكتاب الروضة الندية شرح الدرر البهيسة ، للعلامة محمد صديق بن حسن خان رحمه الله ، وهو جزآن كبيران ، وقد درساها كاملا ، بجميع أبوابه من عبادات ومعاملات ، وبيع وشكح وطلاق ، وقصاص وحدود وديات ، ورهن وصرف وبيعة ، وأطعمة وأثرية وجهاد... الخ .

وكان أستاذنا - حفظه الله - يشرح البحوث كلها شرحاً علمياً حقيقاً لا يكاد يتروك منها مسألة صغيرة ولا كبيرة إلا ويجريها ، ويوضح غامضها ، ويعلق على ما يقرأ من أفعال أو مخالفات ، وهو في جميع ذلك يستند إلى أقوى الحجج وأثبت البراهين . فكيف أجاز البوطي لنفسه أن تطلق هذه الأقوال الفارغة ، التي لا رصيد لها من المنطق ، ولا حظ لها من الثبوت ، دون علم ولا بينة ؟

إن الله عز وجل يقول : « ولا تبغضوا الناس أشياءهم »^(١) . فلم يبغض الله كتور أستاذنا حقه وينكر فضله ، ويتعامل عليه ، ويطعن به ويستخ منه؟ ويقول سبحانه وتعالى : « ولا يحرمكم شتان قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى »^(٢) فلم يسمح الله كتور لما في نفسه من البغض والعداء والشحناء أن تحمله على ظلم الآخرين ، ووجود حقهم ، والبغض عليهم ؟

(١) الأعراف ٥٨٥ . (٢) المائدة ٨ .

نظرة في الأدلة ، وحسن توفيقه بينها ، وتوصله إلى الآراء الصائبة ، التي تشهد لها النصوص دون تعصب ولا تحيز .

ولذلك فإن ما زعمه البوطي عن أستاذنا بأنه لا يعرف إلا عشرة مسائل ، يقوم ويقعد بها تورا على الأئمة والعلماء ، هو دليل على جهله المطبق بكنة أستاذنا وعلمه وآثاره ، كما أنه دليل على الجسد المتمسك ، ولطقد الدين .

إننا نسأل : ماذا قرأت للشيخ ناصر با هذا ، حتى تحكم بأنه ليس لديه إلا عشر مسائل ؟ هل طالعت كتبه كلها ، ودرستها جميعا ، ووعيتها وأهويت ما فيها من المسائل ، ثم ظنرك بعد جمع وعد "أربا عشر فقط ؟

إننا نأسف إذا قلنا : إن البوطي لا يحسن حق الكذب ، لأن كذبه به مضمح مكشوف حتى للانسان العامي .

كيف يريد منا الدكتور أن نصدق دعواه هذه ، ونحن نعلم أن الشيخ ناصر من الكتب التي تبحث في المسائل الفقهية فقط ما يتوف على الاتني عشر كتابا^(١) هذا عدا ما آله في الحديث الشريف ، وهو فارسه الجلي ، وفي السيرة النبوية ، والتحقيقات والتعليقات على الكتب المختلفة ، والرود والمناقشات وغيرها .. ؟

هذا مع العلم أن في الكتاب الواحد من كتبه عشرات المسائل الحقة ،

(١) هذا ما يحضرنى من كتب أستاذنا الكبير التي تبحث في الأمور الفقهية فقط :

- ١ - - - - - صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم كتابات تراها . ٢ - آداب الزفاف في الكتاب والسنة . ٣ - حجة النبي صلى الله عليه وسلم ؛ - حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة . ٥ - أحكام الجنائز وبعدها . ٦ - صلاة التراويح . ٧ - صلاة العيدين في الأصل هي السنة . ٨ - قام الله في التعليق على فقه السنة . ٩ - التعليق على كتاب الروضة الندية . ١٠ - التعليقات الجياد على زاد المعاد . ١١ - الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب . ١٢ - خطبة الحاجة . ١٣ - الاجوبة لإضافة عن إساءة لجنة مسجد الجامعة .

الفصل الرابع

خطأ البروطي في الأمور التي رد علينا فيها

أقد رد البروطي في لادئيه الجديدة على بعض الأمور التي تعرضت إليها في كتابي ، وكان يودي - علم الله - أن يصيب في مسألة واحدة منها ، لأسارع إلى شكره ، ولأرجع عن خطاي فيها ، لأنني - بحمد الله - لست متكبراً ، وأعوذ بالله سبحانه أن أكون متكبراً ، أعرض عن الحق بعد بيانه ، وأصد عن الصواب بعد جلاله ، ولكني آسف إذ أقول : إنه أخطأ في عامة المسائل التي رد علينا فيها ، وبيان ذلك فيما يأتي :

هل كان كتابي أتر حقاً ؟

١ - ادعى البروطي في ص ١١٢ أن كتابي أتر لم يبدأ بتسمية الله تعالى ، ثم اتخذ ذلك ذريعة للطعن فيه ، وإتهام السابقين بأنهم لا يقدرون سنة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنهم لا يتأسون بهديه .

وإذا صرفنا النظر عن هذه النتائج الكبيرة الضخمة التي ينتجها على هذه المسألة الصغيرة ، فإننا نجد أنه جاهل بالسنه مع الأسف وخطيء في إنكاره على خطأ فاحشاً .

فمن المعلوم أنني بدأت كتابي بخطبة الحاجة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمها أصحابه ، وكان السلف الصالح يقدمونها بين يدي دروسهم وكتبهم ويختلف شؤنهم^(١) ، وأولها : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره . . .

(١) انظر رسالة خطبة الحاجة لشيخنا .

أم أن اتخذ والحد والعداء لم تترك له مجالاً ليفكر ، ولم تدع له فسخة لينصف في حكمه ويعدل ؟

أم لعاه يعيش في عالم آخر كالربيع ، فهو لا يدري من أخبار الآخرين شيئاً وإنما الذي يدريه ويلا عليه ذنباه وتفكيره وهماته ، إنما هو كتبه التي يظن أنها اجتاحت الآفاق ، واكتسحت الأقطار ، وقلبت وجه العالم ، وغيرت معالم التاريخ ؟

فتقلاً من الإحسان والاعتدال والتواضع با فضية الدكتور ا
وأعدنا اللهم من العجب والكبير ، والظلم والبغي ، وأن تحمل في صدورنا غلا وهقدا على أحد من المسلمين ، إنك أنت السميع العليم .
وأقول للدكتور أخيراً : إنك إن طمعت في أساذنا الفاضل ، وأنصرت علمه ، وتنفقت من فضله ، وسخرت منه ، فاعلم أن ذلك لن يضيره شيئاً ، وهل يضير الشمس المنيرة الساطعة ألا يراها الأعمى ؟ أم يضر المساء العذب الزلال ألا يتذوقه الريض ، أو يجده مرأ علقماً ؟

وله در أبي الطيب حيث قال :
ومن يسك ذا ثم مريض
وما أصدق قول البرصيري :

قد تنكر العين ضوء الشمس من رمد وينكر الفم طعم الماء من سقم
نعلم إن أساذنا لن يضيره أن ينكر الصعاليك والأقوام فضله وعلمه ، فالعالم الإسلامي كله يعرف من هو الشيخ ناصر ، والعلماء الأجلاء ، والحققون الجاهلذة ، يعرفون علمه وجهده ومزنته^(١) ، فحسبه ذلك ، وما أصدق الحكم العربي إذ قال : لا يعرف الفضل لأهل الفضل إلا أهل الفضل ، وما أصدق قول الآخر : أزهد الناس في العالم ذوره .

(١) لقد ذكرت في ص ٢٥٣ و ٢٥٤ من كتابي بدعة التعصب الذهبي ، طر فاً من شهادة علماء العالم الإسلامي في أساذنا حقه الله ، فأرجع إليه إن شئت .

(٣٦١/٤) بإسناد صحيح عن النبي ﷺ قال : (كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كأيدي الجنماء) .

(وعلى هذا جرى طائفة من المصنفين من السلف الصالح ، كالأمام أبي جعفر الطحاوي رحمه الله ، حيث قال في مقدمة كتابه (مشكل الآثار) : (وأبديته بأمر ﷺ بإبتداء الحاجة ، ما قد روي عنه بأسانيد أذكرها بعد ذلك إن شاء الله ، أن الحمد لله . . .) فذكرها بنائها .

وقد جرى على هذا الشيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية رحمه الله ، فهو يكثر من ذلك في تاليفاته ، كما لا يخفى على من له عناية بها (١١) .

ومن الجدير بالذكر أن خطبة الحاجة هذه ، ميجورة وجوهلة من أكثر المتعلمين بالعلم في زماننا هذا ، ومنهم الدكتور البوطي ، الذي يهاجمنا لعدم إبتدائها بالبسملة ، وينسى أنه في جميع خطبه ودروسه وكتبه ، يخالف السنة الثابتة عن النبي ﷺ في إبتدائها بخطبة الحاجة ، ولا ندرى سبب ذلك : هل هو جهل بها ، أم أنه عالم بها ومتميت من صحتها ، ولكنه يتركها نكابة بالسلفيين ، لأنهم أول من نبه إليها ، وطبقها ، ودعا إليها ؟

ومن العلماء من يرى إبتداء الكتب بالبسملة ، قياساً على القرآن الكريم ، وعلى الرسائل ، فقد بدأ النبي ﷺ رسالته إلى هوقل بالبسملة ، كما رواها البخاري وغيره .

ومنهم من يرى الجمع بين البسملة والحمد والشهادة ، جمعاً بين الأدلة والآراء المختلفة .

وحن نرى أن كل ذلك حسن ومقبول .

ولكن غير الحسن وغير المقبول أن يهجم الدكتور على الادعاء بأن كتابي

(١) خطبة الحاجة لبخنا من : ١٤ .

وكيف يسوغ في نظر مسلم له أدنى حظ من الفقه ، وأقل نصيب من العلم ، أن يعد كتاباً بديء بحمد الله واستغفار وشهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، بما كان النبي صلى الله عليه وسلم يبدأ به خطبه وجماله ويعلمه أصحابه ، أقول : كيف يسوغ في نظر مسلم أن يعد كتاباً بديء بهذا ، أبتبر ويستنتج من ذلك أن أصحابه قوم لا يقدرسون السنة ، ولا يجتهدون بهاها ؟

وأعتقد أن البوطي إنما أتى من جهة جهله بالسنة ، وعدم تحققه من الأقوال التي يظنها ، وأظن أنه نشى بما سبق ، ماورد في الحديث الشائع : (كل أمر ذي بال ، لم يبدأ باسم الله فهو أبتر) ، ولذلك أبين له أمر هذا الحديث فأقول :

لقد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة ، فهو عند أبي داود باللفظ : (كل كلام لا يبدأ بالحمد فهو أجثم) وعند ابن ماجه وغيره باللفظ : (كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد أقطع) . وعند الرازي باللفظ : (كل أمر ذي بال لا يبدأ بيسم الله الرحمن الرحيم أقطع) .

وإسناد هذا الحديث ضعيف ، مداره على قوة ابن عبد الرحمن ، وهو ضعيف قال فيه الإمام أحمد : (منكر الحديث جداً) وله طرق أخرى ضعيفة جداً ، لاتصلح لتقريبه أو تحسينه ، وقد خرجها شيخنا تفصيلاً في كتاب إرواء الغليل

وإذا عرفنا ضعف هذا الحديث وعدم صلاحيته للاحتجاج به ، وعرفنا تفاوت حجة الدكتور وانها يراها ، وعرفنا كذلك أن مسألة إبتداء الكتب والمصنفات لا يوجد نص خاص بها ، ولذلك فهي موضع اجتهاد ونظر لدى العلماء .

فمنهم من يرى قياساً على الخطبة ، فيوجب فيها الإبتداء بالحمد لله ، وشهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، اعباداً على ما صح من أحاديث خطبة الحاجة ، التي كان النبي ﷺ يعلمها أصحابه ، واعاداً على ما رواه أبو داود

المسلم ملزم باتباع مذهب ، وتوفاً تاليه الى محمد سلطان المعصومي الخنجدي .
 فهذه العبارة تتهي في نفس كل قاريه التشكيك في شخصية مؤلف الرسالة بطريق الإيجاه والإيهام بشكل واضح ، ذلك لأنه لا قيمة في التفتاش العامي لكتاب ما ، الناشره أو مؤرعه أو بائعه ، وإنما المهم بالدرجة الأولى مؤلفه وكاتبه ، وقد ذكرنا على غلاف الرسالة اسم مؤلفها ، فما وجه الحاجة بعد ذلك الى البحث في الناشر ، وحوارة الطاهن فيه ، والغرض منه بأنه لم يذكر اسمه ، ولم يتوه عن نفسه؟ وما الغرض من قول الدكتور عن الناشر الجهرول بزعمه : إنه عزاً تاليها الى المعصومي؟^{١٠٠}

ما وجه الحاجة إلى ذلك كله سوى التشكيك في المؤلف ، والإيجاه للقراء بأنه محتلق ومختوم وليس له وجود؟

إن هناك عشرات الكتب التي تنشر هنا وهناك ، دون أن يذكر فيها اسم الناشر ، فإذا ضارها ، ومن طعن فيها بسبب ذلك؟ ومسا إذا يئني على معرفة الناشر من النتائج العلمية المخطرة حتى قال الدكتور ما قال ؟ .

إن كلام البوطي يليقي في نفس كل قاري ، ظلالاً قوية واضحة ، من انكار وجود المعصومي ، ومن الحكم بأن أحد السلفيين الذي نشر الرسالة ، هو الذي كتبها ونسبها زوراً وبعثنا إلى رجل خيالي ، اخترعه وادعاه ، ولو لم يتعلق البوطي بذلك صراحة .

وشبهه بعبارة البوطي تلك ما لو قلنا مثلاً : « فقد نشر أحمدم - وشاء أن يكتم اسمه ، ولا يتوه عن نفسه - كتاباً سماه (الامنمية أخطر بدعة تهدد الشريعة الإسلامية) »^{١٠١} وعزاً تاليه إلى الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي ! .
 أو ليست هذه العبارة تفيد بطريق الإشارة والرمز ، التشكيك في المؤلف أو ليست هذه العبارة تفيد بطريق الإشارة والرمز ، التشكيك في المؤلف .
 (١) أقصد بذلك الطبعة الثانية من هذا الكتاب ، لأنها اختلفت من ذكر اسم الناشر .

أبهر ، وأبني خالفت السنة ، ولا أحفل بهدي النبي **ﷺ** .
 وهذا كما ترى خطأ كبير ، ومخطئ عشواء ، وحوارة يئني عنها العلم والتحقيق^(١٠١) .

والغريب أنه - وهذه حاله - لا يستتر على جهله ، ويجفني إقلاسه في السنة ، بل يتعلم على الآخرين ، فيفصح ما كان خافياً من أمره ، ويظهر ما كان مكتوماً من خبره ، والله في خفاة شؤون !

تصله من انكاره شخصية المعصومي :

٢ - كنت أخذت على الدكتور تشكيكه في وجود شخصية المعصومي الذي نشرنا رسالته (هل المسلم ملزم باتباع مذهب ...) وبينت له بالأدلة القاطعة أنه شخصية حقيقية لا خيالية ، وأنه هو مؤلف الرسالة حقاً ، وليس أحد السلفيين كما توهم وحتى .

فلم يجد الدكتور مناً من التنصل من إنكاره السابق ، فبحث في كلامه ، فوجد له طريقاً للهرب وهو أن ظاهر كلامه يفيد التشكيك في الناشر لافي الكاتب ، ثم أكرر علي ص ١١٤ نسبة إنكار الكاتب إليه .

وجوباً على ذلك أقول : إن الذي يفهمه كل قاري من عبارة الدكتور بوضوح وجملاء الغرض من الناشر والتشكيك في الكاتب معاً ، ذلك لأن الكلام عادة له ظاهر ومفهوم وإيجاه وإيهام ، واليك كلام الدكتور : « فقد نشر أحمدم - وشاء أن لا يكتب اسمه ، ولا يتوه عن نفسه - كتاباً جعل عنوانه : هل

(١) علمنا من طريق ثقة أن الدكتور كان يتحدث في أحد دروسه في كلية الشريعة عن أهل الفترة ، ويعبر بتجارتهم من العتاب ، كما هو رأي عامة المتأخرين ، فسأل طالب عن رأيه في قول النبي (من) لأحد الصحابة : « إن آبي وأبائك في النار » فأجاب على الفور ، دون نظر ولا مراعاة : (إنه حديث ضعيف) ، مع أنه ثابت وصحيح ، رواه مسلم (٧٩/٣) بشرح النووي (وأبو داود (٧١٨/٤) فأجراه على التنبها بغير علم ، وما أجراه على رد الأحاديث الصحيحة^{١١} .

الإجماع فلا ضرورة به لحفظ جميع مواقعه ، بل حسبه إذا أنفي بمسألة أن يعلم أن أحد العلماء قال بقوله ، أو أنها مسألة جديدة .

ومضى الغزالي رحمه الله يضرب على منوال التخفيف نفسه في بقية الشروط ، ثم أنهى البعث بتبنيه عام جعله بعنوان (دقيقة في التخفيف يقول عنها الأكترون) ذهب فيها إلى أن تحصيل العلوم السابقة إنما هو شرط للمجتهد المطلق فحسب ، وأن الاجتهاد منصب يتجزأ ، فيمكن أن يكون المسلم مجتهداً في بعض الأمور دون بعض ، وحينئذ فلا يشترط فيه ما سبق ، بل يكفيه معرفة أداة المسألة التي يدرسها ، ولو جهل أداة المسائل الأخرى كلها ، كما أنه لا يشترط في المفتي أن يجيب عن كل مسألة ، واستدل على ذلك بتوقف الإمام مالك رحمه الله عن الإجابة عن أسئلة كثيرة قائلاً : لا أدري

ثم ختم الغزالي رحمه الله كلامه بقوله : « فإذن لا يشترط إلا أن يكون على بصيرة فيما يقضي ، ويقضي فيما يدري ، ويدري أنه يدري ، ويعتد بين مالا يدري ، وبين ما يدري ، فيتوقف فيما لا يدري ، ويقضي فيما يدري »^{١٧} . هذه خلاصة مقاله الغزالي رحمه الله بأمانة وإخلاص ، وهو عين ما نقوله نحن ، وأرجو من القارئ الكرم ، أن يرجع إليه ويقراه كاملاً ، ثم ليحل لنا بصدق وإصناف : هل أنا هنا استشهدت على رأيي بتقيضه ؟ وهل رأيي الغزالي هو عكس رأينا كما زعم الدكتور ؟ أم أنني استشهدت على رأيي بما يوافقه ، وأن رأينا في هذه المسألة متفق مع رأيي الغزالي رحمه الله ؟

وأعود فأنا سؤال ثانية وثالثة : ترى هل قرأ البروطي ما كتبت (ص ١٦ - ٢٢) أم أنه هو - لا نحن - الذي لا يصير على قراءة ما كتبت ، ويترك لنفسه العنان لتتهم من تشاء كما تشاء ، دون تثبيت ولا تحقيق ؟

أم لعله ما يزال مصرأً على ادعائه بأننا نوجب الاجتهاد على كل أحد ، وأن

(١) انظر كلام الغزالي بضمه في كتابه الفتح (المستصفي ص ١٠١-١٠٣)

م (٧)

— ٩٧ —

وترحي إلى القارئ ، والسامع بأنه محتقن موهم ، أو أن نسبة الكتاب إليه غير ثابتة على الأقل ؟

ليقل القارئ والكريم بصراحة وجرأة رأيه في ذلك ، وليحكم بإصناف وتجرد في الأمر ، وأنا راض بما يحكم به .

لا تعارض بين رأينا ورأي الغزالي في شروط الاجتهاد :

٣ - أنكر الدكتور ص ١١٤ و ١١٥ على استشهادي بكلام الغزالي ، على ما ذهبت إليه من يسر الاجتهاد وإمكانه ، ثم ادعى أنني استشهدت على رأبي بتقيضه . والحقيقة أن كلامي ليس فيه ما ينكر ، واستشهادي بكلام الغزالي رحمه الله هو في محله ، ذلك أن الغزالي يرى مثلاً نرى ، أن الاجتهاد سهل ميسور ، لن كانت عنده أهلية النظر ، وهو يريد على المتشددين والتمسكين ، الذين جعلوا مستحيلاً أو شبه مستحيل ، بما اشترطوا على المجتهد من تحصيل العلوم الصكيرة ، ولحفظ التام لكثير من الكتب ، بما لا يكاد يمكن أن يصل إليه أحد .

فهو مثلاً يتقضى رأي من ادعى اشتراط معرفة المجتهد بعلم الكلام ، ويرى أنه بكفيه أن يكون لديه اعتقاد جازم بالإيمان ، بل يجيز الاجتهاد لن كان مقادراً صرفاً في أمور العقيدة .

كما أنه يتقضى رأي من ادعى اشتراط تحصيل المجتهد لتمام الفقه ، ويحجج عليهم بأن الصحابة رضوان الله عليهم لم يكونوا يعرفونها .

وكذلك ينهب إلى التخفيف على المجتهد فيما شدد عليه فيه غيره ، فيرى أنه لا ضرورة به لحفظ القرآن الكريم ، ولعروة جميع آياته ، بل حسبه أن يعلم منه آيات الأحكام وموضعها ، وهي نحو خمس مئة آية ، وكذلك السنة فلا ضرورة به لعروة جميع الأحاديث وحفظها ، بل يكفيه معرفة أحاديث الأحكام وموضعها ، ويعنيه في ذلك أن يكون عنده بعض كتب السنن ، وكذلك

— ٩٦ —

صحة رأينا في وجوب الاصطلاح على مرتبة الاتباع، وتعلق بمسألة ثانوية لا تقدم شيئاً ولا تؤخر، هي رأي الشاطبي، ترى لماذا لم يناقش الدكتور رأينا من أساسه، ويرد على الأداة التي أوردتها في ذلك؟

٢ - إن مصادر البوطي به كلامه من اتهامي بالكذب على الشاطبي، وإطلاقه بما لم يتقوه به، وتخريف كلامه، هو كله بجازة وكذب وتضليل، فإنه لم يستطع أن يثبت وأنجاه أن يثبت - أن ما نقلته عن الشاطبي مكذوب عليه أو أنه محرف أو مغيب، لأنه قد نقله عني بنفسه، وكل ما في الأمر أنني نقلت من كلامه ما رأيتُه كافيًا للتعبير عن رأيه في هذه المسألة، ولم أر حاجة لإيراد كلامه الآخر الذي ظن البوطي أنه يؤيد رأيه.

وهنا يرجع كل ما نقلته من الكلام الرسخ عليه، وتزدد حججته إليه، وتتعلق كل اتهاماته وتوبيخاته إلى دائرة صغيرة جداً، هي أن هناك خلافاً بيني وبينه في تفسير كلام الشاطبي، إذ أرى أنه يعترف بوجهة الاتباع، بينما أرى هو أنه لا يعترف بها.

٣ - إنني ما أنزال أهم من كلام الشاطبي رحمه الله أنه يقول بوجود مرتبة ثالثة للمكلفين، وهي ما اصططح العلماء على تسميتها مرتبة الاتباع، وأرى أن كلامه الآخر الذي استدر كه علينا البوطي لا يفيض رأيه الذي صدر به كلامه. ذلك أنه قد وصفهم وصفاً ميبأنا لأهل المرتبتين الأخريين، فقد قال عن مرتبة التقليد: (الثاني أن يكون مقلداً صرفاً، خلياً من العلم الحاكم جهة، فلا بد له من قائد يورده...) بينما قال عن المرتبة الثالثة: (أن يكون غير بالغ مبلغ الاجتهدين، لكنه يفهم الدليل وموقفه، ويصاح فهمه للترجيح...) فكيف يتصور دارس منصف أن الشاطبي يوحّد بين أصحاب هاتين المرتبتين، وقد جعل بينهما فرقاً واضحاً، ويميز بينهما تمييزاً بيناً؟

المعصومي دعا كل مسلم إلى الاجتهاد، ما كان جاهلاً وعامياً؟ وأنه يرى حصول المسلم على بعض كتب الحديث كافيًا ليصبح مجتهداً، ولو لم يكن مجتهداً فمسطر واحد منها؟

إبت كان الدكتور مايزال يحمل عنا وعن المعصومي هذه الآراء، مع بياننا للفصل بطلانها، وإنكارنا بالذليل العلمي لها، وتبرئنا بحق منها، فإنه لن يقمده كل دليل نائي به مها كلت واضحا نبياً، ولن يحمله على التخلي عن اتهاماته هذه كل حجة نقيها، ذلك لأن عاتقه هي مع الأئسف عناد وكبر وحقد وعداوة، هيأت أن يشفي منها إلا إيمان صادق بالله عز وجل، وفيه سريع إليه، والالتزام دقيق بأرب الإسلام، وأخذ للنفس بقوة على أمر الله سبحانه. وأنا أرجو الله عز شأنه مخاصماً أن جهده إلى ذلك، ويسر له السبيل إليه وهي له من أمره رشداً، ويوقفي وإياه اطاعته ورضاه، ويجمعنا على الحق والخير والهدى، وبه فضله وكرمه، إنه سيسبح بحبيب.

٤ - حقيقة قول الشاطبي في مراتب المكلفين

ادعى البوطي ص ١١٦ و ١١٧ أنني حورفت كلام الشاطبي عن مراتب المكلفين، وحاولت إبطاؤه بما لم يتقوه به، وأن الشاطبي لا يعترف إلا بمرتبتين هما الاجتهاد والتقليد، ثم راح يلقي بما في نفسه من الأضعاف جيناً وشمالاً.

وجوابي على هذا الادعاء من وجوه:

١ - أوم البوطي القراء أن حججنا في إثبات مرتبة الاتباع هي كلام الشاطبي، مع أن الحقيقة خلاف ذلك، ولنا ذكورت كلامه للاستشهاد فحسب، وارجع إلى ص ٣٣ و ٣٤ من كتابي لتأكيد من ذلك، وقد أنقل الدكتور التعرض إلى أصل هذه المسألة، ولم يرد على الحلجج القاطعة التي أتمتها للتدليل على

الأول : (إن توصله الى الحق سهل ، لأن المتولات في الكتب إما تحت حفظه ، وإما معدة لأن يحققها بالطاعة أو المذاكرة) .

أو ليس هذا وصف واقع التبعية فهو إذا سمع قول مجتهد ودليله يستطيع أن يحقق فيه ويتأكد منه بوجهة الكتب ، أو بالوسائل والناقشة ؟

وأما التقليد العامي الصرف ، فلا مشاركة له في شيء من ذلك أصلاً ، وإنما كل ماله به التقليد للمجتهد والتسليم للعالم ، لأنه كما قال الشاطبي نفسه سابقاً : (خفي من العلم اطلاع جملة ، فلا بد له من قائد يقرده) فهو يشبهه بالأعمى إذ ليس له نظر ولا تحقيق على خلاف التبعية تماماً .

فوزية التبعية وإن أشبهت مرتبة التقليد ، من حيث أن صاحبها عمالة على العلماء والمجتهدين ، وعاجز عن الاستنباط من النصوص بنفسه ، إلا أنها تختلف عنها ، من حيث أن صاحبها مبصر يستطيع التأكد من كلام المجتهد ودليله ، ويستطيع التحقق بالطاعة أو المذاكرة ، فهو ليس أعمى كالتقليد يأخذ القول على عواهنه ، بل يفهم الدليل وينظر فيه ، وربما امتنع عن الأخذ ببعض آراء المجتهد إذا لم يفتح بصحة الاستدلال عليها .

إن هذا هو حقيقة كلام الشاطبي كما أراه وكما أفهمه ، وما أظن أي ذي رأي سديد ، أو تفكير رشيد يجازفني في ذلك ، إذا تأمله حق التأمل ، ولا أدري لماذا يريد البروطي أن يكون فهمه لكلام الشاطبي هو الفهم الذي يجب على كل إنسان أن يفهمه به ؟

ولماذا يريد أن يكون هو المقياس النموذجي للفهم السليم ؟
إننا في حل من سلطان هذا الرجل ، وفي حل من فهمه ، ولنا تفكيرنا الخاص ، وفهمنا المستقل ، ولنا مقيدين برأييه وتفسيره ، ونحن نرفض أي وصاية علينا من أي إنسان كان .

وأما قوله بعد ذلك : « فلا يجازر إما أن يعتبر ترجيحه أو نظره أو لا ،

فإن اعتبرناه صار مثل المجتهد في ذلك الوجه ، وإن لم نعتبره فلا يريد من رجوعه إلى درجة العامي » . فأرى أن هذا الكلام لا ينبغي تقسيمه الثلاثي السابق ، بل يؤكده ، لأن من كان يعتبر نظره في بعض المسائل ولا يعتبر في مسائل أخرى ، أو من كان يشك في اعتبار نظره ، هو صنف خاص يختلف عن الصنف الأول أي المجتهدين ، الذين يعتبر نظرتهم في جميع المسائل ، كما أنه يختلف عن الصنف الثاني أي التقليديين ، الذين لا يعتبر نظرتهم في جميع المسائل .

وما يدل على ذلك أن الشاطبي في مواضع أخرى من كتابه يؤيد التقسيم الثلاثي المذكورين ، فهو يقول بعد أسطر قليلة من كلامه السابق مثلاً متحدثاً عن التقليد والتبعية : « فيجب إذن على الناظر في هذا الموضع أمران إذا كان غير مجتهد أحدهما أن لا يتبع العالم إلا من جهة ما هو عالم بالعلم المحتاج إليه . . . أما إذا كان هذا التبعية ناظراً في العلم ، ومتبصراً فيما يلقى إليه ، كأهل العلم في زماننا ، فإن توثقه إلى الحق سهل ، لأن المتولات في الكتب إما تحت حفظه ، وإما معدة لأن يحققها بالطاعة أو المذاكرة .

وأما إن كان عامياً صرفاً ، فيظهر له الإشكال عندما يرى الاختلاف بين الناقلين للشريعة ، فلا بد له ما هنا من الرجوع آخر إلى تقليد بعضهم . . . »^(١)
فانظر أخي القاريء - هدايك الله - يانصاف وتجرد إلى هذا الكلام ، وتأمله وقل لي بصدق : ألا ترى الشاطبي رحمه الله يميز بين التبعية والتقليد بشكل واضح وجلي ؟ فيصنف الأول بقوله : (ناظر في العلم ، ومتبصراً فيما يلقى إليه ، كأهل العلم في زماننا . . .) ، ويصنف الثاني فيقول : (عامياً صرفاً . . .) ، ويقول عن

(١) الاختصاص (٢ / ٣٤٤) .

٥ — حقيقة كلام الدهلوي ومحاولة البوطي التملص من إنكاره

كلمة البوطي قد أنكر أن يكون الكلام الذي نقله المعصومي عن الدهلوي رحمة الله موجوداً في أي كتاب من كتبه ، وتحدى أن تثبت له سطرًا واحدًا منه ، وقد قبلنا التحدي وأثبتنا له الكلام كله بنصه ، ولكنه بدلاً من أن يتستر على فضيخته ويسكت ، أخذ يتكلم بكلام عجيب وغريب ، وانطلق يتهمنا أيضاً بالتحريف والتزيف والكذب ، وورم الناس بأننا ارتكبنا جرماً شنيعاً فظيماً .

وقد تذكرنا هنا أيضاً المثل العربي السابق الذكر : (رميتي بدائها وانسلت) ، لأن الدكتور رمانا بما أثبتناه عنه بوضوح من الكذب المريب ، والتحدي الفارخ ، ولكن رحم الله زمانا كان الناس فيه يستحون ويحجلون ، فقد جاء زمان لا يستحي فيه أكثر الناس ولا يحجلون .

إن جوابي على كلام البوطي في هذه المسألة من وجوه :

١ — أرآد البوطي أن يعجز من الفقرة التي نقلناها من رسالة الإصناف الدهلوي فادعي أن السطر الأخير وهو : (قال ابن الهمام في آخر التحريز : كانوا يستفتون مرة واحداً ، ومرة غيره ، غير ملتزمين مقتياً واحداً) ادعي أن هذا السطر غير موجود في نسخته .

وتقول : إنه موجود باننا كيد في الطبعة الهندية التي نقلت عنها ، فإن شئت أتيتني فارتبكتها ، أو ذهبت الى المكتبة الظاهرية فآتينا بأم عينيك .

هذا مع العلم باننا لا نحمل الناس على رأينا وفهمنا ، بل نقدمها لهم ، فإن اقتنعوا بصوابها أخذوا بها ولا تركوها ، وأخذوا ما يجدونه أصح وأرجح . ولا بد من الإشارة إلى أن هذا هو فيما لا نص فيه ، وما يحتمل للنظر والاجتهاد من الأمور ، وأما ما كان فيه نص فلا مجال فيه لاجتهاد أي كان ، بل على الجميع الاستسلام للنص الشرعي الصحيح .

ولا بد لي من التساؤل هنا : ترى هل قرأ البوطي كلام الشاطبي الذي ذكرته ، والذي تلا الكلام الذي نقله عنه ، ووضعه بينه ، أم أنه (خطف الكريمة من رأس الماعون) كما يقولون ، واكتفى بنقل ما توهمه مؤيداً قوله ، ليغضب به علينا ، وينطق في شتمنا دون تروي ولا نص ؟ كما أنه لا بد أخيراً من التذكير بأنه سواء كانت كلام الشاطبي دالاً على ما فهمته أنا ، أم كانت دالاً على ما فهمه الدكتور ، فإنه لا يترتب على ذلك كبير أمر ، لأنني قد أومت اللجنة الفاطمية على صواب رأينا في ضرورة الاصطلاح على مرتبة الاتباع ، وقد رأى الجميع أن البوطي لم يستطع أن يقنع من هذه اللجنة شيئاً .

ترى إذا بصـر الدكتور على عدم الاعتراف بهذه المرتبة ؟ إن كل ما يزيد من تقريرها هو أن نرفع من مستواه ، ومستوى أمثاله ، الذين نرى لديهم شيئاً من العلم والفهم والتمييز ، فتميزهم بذلك عن ليس له شيء من هذه الصفات ، ويجعلهم في مرتبة أعلى ، هي مرتبة الاتباع المبصر . فإن كان الدكتور لا يريد ذلك ، ويصر على أن يجتس نفسه مع الغلابيين الجبال العميان ، فليكن ما يريد ، وليضع نفسه حيث يشاء .

الذي نقاه المعصومي عن الدهاوي في كتبه ؛ وبيان أن المعصومي لم يكذب في النقل ، كما ادعى البروطي زوراً وبهتاناً ؛ فهذا وحده الذي أهني ، وحرصت على بيانه ، ومعلوم أن هذا قد تحقق ؛ لأن القراء جميعاً قد رأوا رأي العين أن جميع كلام الدهاوي الذي نقاه عنه المعصومي موجود في كتبه ، وليس سطرًا واحدًا فقط كما طلب البروطي بتبجح واستعلاء .

ولما رأى الدكتور أننا خرقنا تحديه الفارخ ، واثبتنا أمانة المعصومي وصدقه ، هاله الأمر ، وسق عليه الإقرار بخطئه ، وتخلص من الاعتراف بالقرينة متملقاً بمسألة ثانوية ، لا تقدم شيئاً في الموضوع ولا تزخر ، وهي أنني أنقلت ذكر صدر كلام الدهاوي والمبتدأ والخبر ، واقطعت صحة الوصول وحدها ، وأنظمت الرجل بما هو بريء منه ، وهذا تزييف خطير ، وراح بيتي على هذه الجهة قوة ضخمة ، هي التي ينددن حولها ويهدف إليها ، وهي أننا غير أهل لأن يأخذ المسلمون عنا دينهم ، إنما الأهل لذلك كل الأهل هو وأضرابه .

و نحن لاجهنا أخذ المسلمون عنا دينهم ، أم لم يأخذوا ، نحسبنا أن معنا الحق الأبايح ، وأننا على الهدى ، والسبيل الأقوم ، الذي لدينا الاستعداد دائمًا لإقامة الدليل على صحته وصورابه ، بينما لا يستطيع المذهبيون أن يقدموا الدليل على ما يعبدون الله تعالى به ، ولذلك تراهم ينكرون ، ويعضون ويثرون ، وإذا سلم أحد السلفيين عن الدليل الشرعي على مسألة ما ، لأنه بذلك يكشف للناس جهلهم ، وظهر عجزهم عن إقامة الدليل الشرعي ، وبشيت للناس أنهم يسيرون في دينهم على غير هدى ، وأنهم ليس لديهم من العلم كبير شيء .

وأما جوابي على اعتراض البروطي السابق ، وانهامسه إياي بأنني حرفت وزورت ، فهو أن تحدي به كان متصلاً فقط على إثبات وجود كلام الدهاوي الذي نقاه المعصومي عنه في كتبه ، ولم يكن أبداً إثبات دلالة على ما يريد المعصومي

ولا شك بأن هذه الطبعة أثبت وأصح ، لأنها طبعت في موطن المؤلف ، ومن المرجح أن تكون طبعت نقلاً عن نسخته ذاتها .

٢ - ثم قال البروطي : (وعلى كل فإنا نسأل القارئ : هل تجد في هذا النص الذي نقله الكاتب أي جزء من النص المكذوب على الدهاوي في كراس المعصومي ؛ أو هل تجد أي علاقة بينها ؟) . وأقول : لقد نقلت كلام الدهاوي الذي استشهد به المعصومي كله ، ورفعت أن أحاط فأسد الأبواب كلها على البروطي ، حتى لا يتخلص من القرينة المحققة ، بأن يقول مثلاً : هناك كلام آخر نقاه المعصومي عن الدهاوي لم تثبته ، فثبت له أن جميع ما نقله المعصومي عن الدهاوي موجود عنده ، سواء ما نص على إنكاره وهو : (فمن أخذ بجميع أقوال الدهاوي حقيقة ..) أم ما فهم من عبارته إنكاره جملة .

ومن المؤلف والمؤلم في آن واحد ، أنني قد ذكرت هذا في كتابي المنشور ص ٢٨٩ ، ولكن الدكتور الكبير كما يظهر بوضوح لا يصبر على قراءة ما يكتب ، ومع ذلك فهو يسمح لنفسه بأن يتهمنا نحن بذلك ! أما العلاقة بين كلام الدهاوي المنقول من رسالة الإنصاف ، و كلامه الآخر المنقول من الحجة السابغة ، فما أعلن قارئاً له شيء من الفهم ، يجربها أو يثق عليه ملاحظتها ؛ ذلك ان الحديث كله عن حال المسلمين في عصر الصحابة والتابعين من حيث الاجتهاد والتقليد ؛ وحالم بعد ذلك ، وفي إثبات أن التعميب بدعة لم تكن في عهد السلف .

٣ - وأنتقل بعد ذلك إلى الفترة المفصولة من كلام الدهاوي ، والتي قام البروطي لأجلها ولم يقعد . فأقول : أما السبب الذي لأجله لم أذكر صدر كلام الدهاوي وآخره فهو اعتقادي بأنه لا حاجة لذكرها ، ولا دخل لها بالموضوع ؛ ذلك أن ما قصدت بيانه ، وسقت كلام الدهاوي لأجله ، هو إثبات وجود الكلام

ففي مسألتنا هذه ذكر الدكتور كلاما يروم ظاهره القراءه بأن المعصومي قد كذب في النقل عن الدهلوي واقترى عليه ، فلما أثبت له بطلان ذلك نكصن على عقبيه ، ورجع يجادل في مراد الدهلوي ورأيه ويتمنا بالتزوير . ولو أنصف واحترم قراءه ، وسلك مسلك العلماء الباغاه لوضح ما يقصده من كلامه بالفيض ، ولما اتبس على الناس قصده ، وأوهمهم بشيء ، وقصد الى شيء آخر .

لقد كان عليه إذا كان ينكر دلالة كلام الدهلوي على ما يريد المعصومي ، أن يقول بترسيح العبارة مثلا : (إن ما أورده المعصومي من كتاب الدهلوي موجود فيه حقا ، ولكنه لا يتل رأى الدهلوي ، لأنه قد ذكر قبله وبعده ما يقده ويوضعه ، وما يحصل من تجروعه خلاف رأى المعصومي) .

هنا ما كان عليه ان يقوله مثلا ، لو كان فصيحاً بليغاً ، أو لو كان سليم النية ، طيب الظوية ، وأمسأ طريق التعممة والتجهمه ، واللف والدوران ، والظاهر والباطن ، فهذا ليس من سبيل الكاتب الشريف أبداً ، اللهم إلا أن يكوت مثل من عنى الله تعالى بقوله : « أو من يفتتاً في الخلية ، وهو في الخصاص غير ميين ؟ »^(١٧)

لقد خلط البوطي - عاماً أو غافلاً - بين أمرين ، ما كان له أن يخلط بينهما ، أولها إثبات وجود كلام الدهلوي في كتبه ، وثانيها إثبات دلالة هذا الكلام على رأى المعصومي ، وقد فهمت كما فهم الجميع أن إنكار البوطي وتغديه كان منصفاً على الأمر الأول ، ولذلك أثبتته وحققته ، ولم أعياً بذكر أول الكلام وآخره ، لأن قصدي كان - كما قلت - إثبات وجود هذا الكلام ، وليس البحث في كونه دالاً على رأى الدهلوي أو غير دال .

(١٧) الخزخرف ١٨

ولا بأس بأن أتقل للقارئ الكرم كلام البوطي بنصه ، قال بعد أن نقل فقره (فمن أخذ بجميع أووال أبي حنيفة ..) : ولم يثبت هذا الكلام عن الدهلوي في حق المقلد العاجز عن الاجتهاد إطلاقاً ، لا في الانصاف ولا في غيره من كتبه الأخرى بل الذي قاله في أكثر من موطن عكس ذلك تماماً ، ثم نقل بعض كلام الدهلوي الذي ترجم أنه يؤيد رأيه ، ثم قال : « وأنا أتحدى صاحب الكراس ومقلديه أن يثبتوا سطرأ ما تقول صاحب الكراس عن الدهلوي في أي من كتبه^(١٨) » . فبانه عليك أخي القارئه أليس يفهم من ذلك بشكل واضح وجلي أن المعصومي قد كذب في النقل ، وأن الكلام الذي نقله عن الدهلوي غير موجود في كتبه ، وهو لذلك يتحدث ان أن نثبت من أي كتاب ؟

إني أجزم بأن هنا هو ما فهمه كل قارئه من عبارة البوطي ، وما ألقته في نفوس الجميع ، ولكن عادة البوطي - كما ظهر لي من عدة أمثلة - أن يتحدث بكلام ظاهره شيء ، وباطنه شيء آخر ، ويروم الناس بظاهر كلامه الذي يكون انهما باطلاً وجازفةً وتضليلاً ، ولكنه يحفظ لنفسه خط الرجعة ، بأن يلجأ الى باطن كلامه فيتعلق به حيثما يثبت له الآخرون خطأ ظاهره وبطلانه ، وبهذا يتخلص من المعنى الذي أروم به القراءه^(١٩) .

وما أدري سبب سارك البوطي هذا المسلك الورع ، وجوئه الى هذه التثابته في الكلام : أمر خفت منه ومكر ، أم هو ضعف بيان ، وركه أسلوب ، وتأثير الأعجمية فيه ، وأنا ما كان السبب فإياها أدواء وبيبة وعلل خبيثة ، ما ينبغي أن يقع فيها كاتب بليغ ، أو باحث عاقل لديه شيء من الروعة وكرم النفس أو الفصاحة والبيان .

(١٨) الاثني عشرية ص ٥١

(١٩) قلت : هنا نفسه ما فهمه حين ادعى الاجماع على صحة صلاة أهل المذاهب بعضهم

وراه بعض ، وقد يثبت ذلك في مكان آخر .

استفتاء غيره ، أو سؤال فقيه من غير مذهبه ، أو الصلاة وراء إمام يخالف له في المذهب .

الخامسة : تقليد المسلم المعاصر عن النظر والاجتهاد ، المصمم في نفسه على اتباع الكتاب والسنة ، والحريص على ذلك أشد الحرص ، والناوي الإقلاع عن تقليد أي كان إذا علم مخالفته للنص الصحيح .

ويرى الدهاوي رحمه الله أن كلام ابن حزم رحمه الله في إنكار التقليد ونحوه ، إنما يحمل على الحالات الأربع الأولى فقط ، ولا يجوز حمله على الحالة الخامسة ، لأن صاحبها معذور تماماً ، وليس في إمكانه أكثر مما فعل .

ولا يجوز أن يتصور عاقل أن ابن حزم ينكر عليه ذلك إطلاقاً ، لأن إنكاره إنما يعني أنه يكاف هذا الانسان ما لا يطبق ويحمله ما ليس في وسعه ، وهذا ما نبرئ منه المسلم العاوي الجاهل ، فضلا عن إمام يجتهد كبير كابن حزم رحمه الله

وبين صحة فهنا هذا لكلام الدهاوي ورواه عدة أمور :

أولاً - أنه ليس في كلام الدهاوي الذي علق به على كلام ابن حزم وبينه أي كلمة تدل على تحطئه أو إنكار أورد كإزعم البوطي ، بل الذي يتامل العبارة كلها ويتدبرق معناها ، ويقرؤها بإمعان وانتباه ، يجد أن الدهاوي لا يعمر كونه شارحاً لكلام ابن حزم ومزيداً له ، ومدافعاً عنه ، فهو يقول : « فما ذهب إليه ابن حزم حيث قال : التقليد حرام . . . وإنما يتم فيمن له ضرب من الاجتهاد ولو في مسألة واحدة ، وفيمن ظهر عليه ظهوراً بيناً أن النبي ﷺ أمر بكذا ، ونهى عن كذا ، وأنه ليس بتسوخ . . . وفيمن يكون عامياً ويقلد رجلاً من الفقهاء بعينه ، يرى أنه يتبع من مثله خطأ ، وأن مقاله هو الصواب للبتة ، وأضمر في قلبه ألا يترك تقليده ، وإن ظهر الدليل

٤ - وأنجاز ما سبق كله ، وأناقش البوطي في مدعاه الجديد ، لا قطع آخر خيط يتعلق بـه للفرا من الهزبية ، والمناغبة علينا ، فأقول مستعيناً بالله وحده :

إن الدهاوي رحمه الله لا يخالف المعصومي في رأيه أبداً ، كما أنه لم يسق كلامه لتقد كلام ابن حزم ورده أبداً ، بل إن كل عاقل منصف إذا قرأ كلام الدهاوي كاملاً يتأمل وروية - وليس جفنة وعصبية - لفهم منه بوضوح وجلاء أنه متفق مع الإمام ابن حزم ومع المعصومي رحبها الله ، وأنه لا يخالفها في كبير شيء ، وأن استشهاد المعصومي به هو في محله تماماً ، وأن الدهاوي إنما ساق كلام ابن حزم لتوضيحه وبيانه ، وشرحه وتفصيله ، وليس لتقديمه ، وبوضع ذلك أن كلام ابن حزم في تحريم التقليد هو كلام عام مجمل ، ولم يوضح فيه تفصيلات المسألة وجزئياتها ، فأراد الدهاوي أن يفصل هذا الإجمال ، ويوضح هذا العموم ، ويفسر المقصود من هذا القول ويشرحه الشرح الصحيح اللائق به .

والذي يتحصل من كلام الدهاوي الطويل الذي ذكره في كتابه حجة الله البالغة (١/ ٣٢١ - ٣٤١) من الطبعة المصرية بتحقيق الأستاذ سيد سابق (بعينان) (باب حكاية حال الناس قبل المئة الرابعة وبعدها) هو أن هناك خمس صور للتقليد :

الأولى : تقليد المسلم الذي بلغ درجة الاجتهاد ولو في مسألة واحدة .

الثانية : تقليد المسلم المتبع الذي اطلع على نص صحيح من كتاب

أو سنة ، وثبتت من صحته وعدم نسخه .

الثالثة : تقليد المسلم العامي العازم على تقليد جتهد معين في كل مسألة ، والناوي عدم التحلي عن تقليده ، ولو ظهر له الدليل على خلافه .

الرابعة : تقليد المسلم أحد المجتهدين والتعصب له ، بأن لا يجيز لنفسه

بل كان فهم العلماء والعامه ، قال : « وكان من خير العامة أنهم كانوا في المسائل الإجماعية ... لا يقلدون إلا صاحب الشرح . وإذا وقعت لهم واقعة استفترها فيها أي مفت وجدوا ، من غير تعيين مذهب » (١) .

ثم بين أن التمهيد شاع بعد تلك القرون لأسباب منها نوال الخطوة عند أصحاب الساطن ، ومنها انتشار التقليد الذي دب في صدورهم . ديب النمل ، ومنها ظلم القضاء وضعف وازع الدين في نفوس العلماء ، حتى صار الناس لا يتقون إلا بما قيل من قبل ، ومنها جهل رؤوس الناس بالسنة ، واستفناء الناس من لاعلم له بها ولا بطريق التعرّيج ، ومنها إقبال الفقهاء على التعمقات في المسائل ، وإكثار القيل والقيل في الأمور الفرضية الخيالية ، ومنها انتشار الخلاف والجدل . ثم قال الدهلوي رحمه الله « وفتنة هذا الجدل والخلاف والتعمق قريبة من الفتنة الأولى ، حين تشاجروا في الملك ، واتصم كل رجل لصاحبه ، فكأن أعتبت تلك ملكاً عضوياً ، ووقائع حجاج عمياء ؛ فكذلك أعتبت هذه جهلاً واختلاطاً وشكوكاً وروها ما لها من أرجاء ، (١) ففتنت بعدهم قرون على التقليد الصرف لا يميزون الحق من الباطل ، ولا الجدل عن الاستنباط ، فالفقيه يرمئ هو الترتار المتشدق ، الذي حفظ أقوال الفقهاء قوياً وضعيفاً ؛ من غير تمييز ، وسردها بشقة شديدة ؛ والحديث من عدّ الأحاديث صحيحها وسقيمها ، وهذا كنه الأسماء بقوة حليته ؛ ولا أقول ذلك مطرداً فإن لله طائفة من عباده ، لا يضرم من خدمهم ، وهم حجة الله في أرضه وإن قلوا . ه .

ولعله من الواضح لكل قارئ أن الدهلوي رحمه الله ، يتفق معنا في بيان سوء حال الفقه والمتقنين في العصور المتأخرة ؛ ويشكو من ذلك من الشكوى ولا أحوال ما كتبه في كتابي في ثاني (لا إذا ندعو إلى العودة إلى السنة) وواقع (١) حجة الله البالغة (١ / ٣٢٥) .

على خلافه ... وفيمن لا يجوز أن يستفتي لطيفاً مثلاً فقيهاً شافعيًا وبالعكس ، ولا يجوز أن يقتدي لطيفي بإمام شافعي مثلاً ، وليس عليه - يعني كلام ابن حزم - فيمن لا يدين إلا بقول النبي ﷺ ، ولا يعتقد حلالاً إلا ما أحله الله ورسوله ، ولا حراماً إلا ما حرمه الله ورسوله ، لكن لما لم يكن لعلم بما قاله النبي ﷺ ، ولا بطريق الاستنباط من كلامه ، أتبع عالماً راشداً على أنه مصيب فيما يقول ، فإن خالف ما يظنه أفلح من ساعته من غير جدال ولا إصرار ، فهذا كيف ينكره أحد مع أن الاستفتاء والإفتاء لم يزل بين المسلمين من عهد النبي ﷺ . كيف لا ولا تؤمن ببقية آيا كان أنه أوصى الله إليه الفقه ، وفرض علينا طاعته ، وأنه معصوم ...) .

وأنا أرجو فضيلة الدكتور خلاصاً أن يقرأ كلام الدهلوي الذي سقت أجزاء منه ، وحذفت ملاحظة الدكتور المذكورة ، لأظهر المقصود منه ، وأوضح معناه ، وأحافظ على الاتساجام بين فقراته ، وإني أرجو الدكتور أن يجاول مرة واحدة أن يكون منصفاً في حكمه ، وأن يقرأ كلام الدهلوي كاملاً ، وأن يتروى في قراءته ، ويصبر عليه كله ، ثم ليقل لي بعد ذلك : هل كنت حقاً أم مجتلاً . كما أنني أرجو القراء الكرام بإخلاص وصدق ، سواء كانوا يشاطروني الرأي ، أو يخالفوني ، أن يفتوا ذلك ، ثم ليحكما بيني وبين الدكتور في هذه المسألة ، وأنا راض بما يحكمون به .

٢ - ثانياً - يؤيد النتيجة التي توصلت إليها ، ودكرتها فيما سبق عدة أمور أيضاً :

أ - أوهما أن الدهلوي رحمه الله ذكر في أول الفصل بيان واضح و كلام صريح ، أن التزام الناس بمذهب معين لم يكن في القرون الثلاثة الأولى صريحاً ، كما أن أهل المئة الرابعة لم يكتفوا قد اجتمعوا على التقليد للمذهب معين ،

سلوكه في هذا الزمان ؛ لأن سلوك السبيل الواجبة التي كان عليها السلف الصالح طرفة غير ممكن اليوم ؛ لأنه لا يوجد في الناس علماء يجتهدون ، يعلمونهم فقه الكتاب والسنة ، ولذلك فليس أمام الناس إلا أحد سبيلين : فيما أن يتروكوا دون تعلم ولا تقيه ، ويخطوا في دينهم بخط عشواء ، وإنما أن يتعلموا دينهم ويتفقهوا في أحكامه عن طريق أحد المذاهب الأربعة ؛ ولا شك أن الطريق الثاني هو أضعف ضرراً وأقل شراً من الطريق الأول ؛ ولذلك نتصح به ووثوقه . وطبعي أن هذا إنما يجوز فقط لمن لم يتوفّر له الجهد العلمي الصحيح ؛ القائم على دراسة الفقه من الكتاب والسنة ؛ وأما من توفّر له هذا المآخذ الصحي العلمي المناسب كسلفي دمشق مثلاً فلا حاجة لهم إلى ذلك .

كأنه لابد من بيان أن ما أجزاء من دراسة الفقه عن طريق أحد المذاهب إنما جاز برفعه مرحلة موقفة ، وفترة انتقالية ؛ حتى إذا رقي المجتمع ، وتحسّن حال العلم والفقه وتقدم ، ونشأ مجتهدون كآفون ، يقتنون بحكم الكتاب والسنة فلا حاجة حينئذ إلى ذلك ، بل على الناس جميعاً أخذ العلم عن مجتهدتهم ، دون الالتزام واحد معين .

ومن نافلة القول أن تبين أن على المسلمين جميعاً أن يسعوا حثيثاً ، ويعملوا جاهدين للوصول إلى هذا الهدف الكبير المنشود ، ومن الجدية بجان كبير أن يقم بعض الناس دونه السدود والوعاقل ، ويقضوا العصى في المعجلات ، وينشطوا المهم عن الوصول إليه ، كما فعل أصحاب كتاب الاجتهاد والمجتهدون ، وكما فعل صاحب رسالة لزوم اتباع مذاهب الأئمة ، وأخيراً كما فعل صاحب الامدنية ، وكما فعل صاحب رسالة السمام الصائبة .

ومن الجدير بالذكر أنني ذكرت هذا في كتابي (بعدة التعميب للمذهبي ص ٦٠-٦٣) بوضوح تام ، وما أدري إن كان الدكتور البوطي قرأه ، أم أنه لم يصبر على قراءته .

المذهبية المتعصبة وماخذنا عليها) إلا توضيحاً لا ذكره ، وتفصيلاً لما أجمعه ، وشرحاً لا أشار إليه .

ب - وثانيها أننا إذا نظرنا بامعان إلى الفقرة التي أجاز فيها الدهاوي تقليد أحد المذاهب ؛ فإننا نرى أنه أجاز ذلك بسبب ماختم على جو القرون المتأخرة من ظلام التقليد ، واستبداد الهوى ، وضعف فهم الناس ضعفاً شديداً ، فرأى رحمه الله أن الالتزام بتقليد أحد المذاهب الأربعة ؛ هو أضعف ضرراً ، وأهون شراً من ترك الناس يخطون في الدين بخط عشواء ، وسيبرون على غير هدى .

قال رحمه الله : « إن هذه المذاهب الأربعة المحررة قد اجتمعت الأمة ، أو من يعتد به منها ، على جواز تولاها إلى يومنا هذا ، وفي ذلك من المصالح مالا يخفى ؛ لاسيما في هذه الأيام التي قصرت فيها المهم جداً ؛ وأهربت النفوس اللوه ، وأعجب كل ذي رأي برأيه »

ومن الجدير بالذكر أن هذا هو رأي أستاذنا حفظه الله نفسه ؛ فقد ذكر أكثر من مرة أن الواجب على الناس في زماننا هذا ؛ أن يبدؤوا بتعلم الفقه عن طريق أحد المذاهب الأربعة ؛ ويدرسوا الدين من كتبها ، ثم يتدرجوا في طريق العلم الصحيح ؛ بأن يختاروا كتاباً من كتب مذهبهم ، وكتبها من الكتب عند الشافعية ، و كتب فتح القدير لابن الهمام عند الحنفية ، وغيرها من الكتب التي تبين الأدلة ؛ وتشرح طريق الاستنباط ؛ ثم يتروكوا كل قول ظهر لهم ضعف دليه ؛ وخطأ استنباطه .

ثم يتدرجوا خطوة ثالثة بأن ينظروا في كتب المذاهب الأخرى التي تتناقش الأدلة أيضاً وتبين طريق الاحتجاج بها ، ويأخذوا من هذه الكتب ما ظهر لهم صحته وروايته ؛ وهكذا . فبئري شيخنا أن هذا هو السبيل الصحيح الممكن

من غير تقييد لمذهب ، ولا إنكار على أحد من السائرين إلى أن ظهرت هذه المذاهب ، ومتصبرها من المقلدين ، فإن أحدهم يتبع إمامه مع بعد مذهبه عن الأدلة مقلداً له فيما قال ، وكأنه نبي أرسل ، وهذا ناي عن اطق ، وبعد عن الصواب ، لا يرضى به أحد من أولي الاباب .

ثم استشهد الدهلوي رحمه الله على ذلك أيضا بكلام الإمام أبي شامة وهو « ينبغي لمن اشتغل بالفتنه ألا يقتصر على مذهب إمام ، ويعتقد في كل مسألة صحة ما كان أقرب إلى دلالة الكتاب والسنة المحكمة ، وذلك سهل عليه إذا كان أتقن معظم العلوم المتقدمة ، وليتجنب التعصب ، والنظر في طرائق الخلاف المتأخرة ، فإنها مضية الزمان ، واضفوه مكثرة ، وقد صحح عن الشافعي أنه سمى عن تقليده ، وتقليد غيره . »

كما استشهد الدهلوي رحمه الله على احاطة الثلاثة التي لا يجوز فيها التقليد ، وهي حالة العامي المصمم على الاستمرار على تقليد مذهبه ، وإن ظهر الدليل على خلافه ، واستشهد على ذلك بقوله تعالى : « اخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله » ، وجديت عدي بن حاتم الذي بين النبي ﷺ فيه أن معنى اخذ أهل الكتاب أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله هو اتباعهم فيما عملوا خطاه من الأقوال ، فيحاون ما حرم الله ، ويجرمون ما أحل .

ومن الزلم والظسف معاً أن الدكتور البوطي بتر كلام الدهلوي وحذف مواضع الشاهد فيه ، واكتفى بذكر حالة واحدة من حالات التقليد الأربع التي يبين الدهلوي أن كلام ابن حزم يجعل عليها ، وهي حالة الاجتهاد ، وأمسا احاطات الثلاث الأخرى ، التي أطال الدهلوي في بيانها ، واستشهد عليها بأقوال العلماء المحققين ، والتي هي موضع النزاع بيننا وبين البوطي ، فقد حذفها

هذا - يأتي القاري - رأي الدهلوي ، وهو كما ترى يتفق مع رأينا تماماً ، وإنما اعتد أنه لو عاش رحمه الله إلى زماننا هذا ، ورأى المسلمين يهضمون ويتلهسون أسباب العلم والقوة ، وينهبون أسباب التخلف والضعف ، وبلغته دعوتنا المسلمين إلى إقامة نعمة شريعة ، تعتمد على الكتاب والسنة ، وتبتعد عن التعصب ، وتعمل على تخلص المذاهب الفقهية عما علق بها من الأضرار ، وما أصابها من العيوب والنقائص ، وتسمى نحو ترجيدها على أساس الحجة والدليل ، أقول إنني أعتقد أن الدهلوي رحمه الله لو بلغته دعوتنا هذه لا تأخر لحظة واحدة عن تأييدها ومناصرتها .

ج - وقالت الامور التي تزيد ما وصلت إليه من رأي الدهلوي رحمه الله ، أنه حل في سائر مجته على التعصب المذهبي ، والتقليد ، وأقر بدعية المذهبية ونقل من أقوال العلماء المحققين ما يبين ذلك بوضوح ، فقد استشهد على تحريم التقليد في احاطة الزانية بكلام العلامة عن الدين بن عبد السلام رحمه الله ، الذي امتلأ نقداً من الفقهاء المقلدين للتعصبين .

قال الدهلوي « فما ذهب إليه ابن حزم حيث قال : التقليد حرام .. إنما يتم فممن له ضرب من الاجتهاد ولو في مسألة واحدة ، وفممن ظهر عليه ظهوراً بيناً ، أن النبي ﷺ أمر بكذا ، ونهى عن كذا ، وأنه ليس بمسوخ .. فحينئذ لا سبب لمخالفة النبي ﷺ إلا نفاق خفي ، أو حق جلي ، ثم قال عقب ذلك مباشرة : « وهذا هو الذي أشار إليه الشيخ عن الدين بن عبد السلام حيث قال : « ومن العجب العجيب أن الفقهاء المقلدين يقف أحدهم على ضعف ماخذ إمامه ، بحيث لا يجد لضعفه مدافعاً ، وهو مع ذلك يقالده فيه ، ويتبرك من شهد الكتاب والسنة والأقضية الصحيحة لمذهبهم . جموداً على تقليد إمامه ثم قال رحمه الله : « وقال : لم يزال الناس يسأرون من اتفق من العلماء

وقد رجح البوطي فكتب في لأمزميته الجديدة ص ١٣٦ مدعيًا أن الشاهد من كلام الذهبي الذي ساقه لتعريفه هو البناء على الفقهاء المذهبيين ، وهذا إقرار منه بالمذهبية ، وأما ماخذفه منه فليس إبطالاً لها وإنما هو تقيد لها وادعى أنه يوافقنا على هذه القيود .

وأقول : كلا ، فإن كلام الذهبي هو إنكار واضح للاتزام بمذهب معين ودعوة حارة الى ترك الاجتهادات الخاطئة الموجودة في كل مذهب ، وتقييدها من العيوب والأخطاء ، ولذلك فهو يتفق مع دعوتنا التي يبيتها في كتابي المذكور . لقد قال الذهبي لأتباع كل مذهب : أنتم على خير إن تركتم التصعب ، ورجعتم عن اجتهادات مذهبكم الخاطئة في مسألة كذا وكذا ، فكيف بعد هذا ثناء على المذهبيين والمذهبية ؟ وكيف يستشهد به على إقرار الاتزام بمذهب ، مع العلم أنه صدر كلامه في كل فريق منهم بشروط كثيرة لا يجوز الغفلة عنها ؟

ومن المعروف أن جواب الشرط يكون في حكم المتعذر إن عد الشرط ، ويوجد إن وجد ، وهذه الشروط إن تحققت فإنها خرق للاتزام ، لأنه - كما أسلفت - التصمم على التقيد بمذهب معين في كل مسألة ، وعدم الرجوع عنه في أي شأن .

وأما حين يكون المقلد عازماً فعلاً عن التخلي عن كل حكم في مذهبه حين يبلغه أنه مخالف للكتاب والسنة ، ويتفقد ذلك . فإنه لا يعد ملتزماً مذهباً معيناً ، بل يكون على خير ومدى حقيقة ، وليست دعوتنا في جوهرها إلا إلى هذا ، فإن كان المذكور يوافقنا في حقيقة أمره على ذلك فلم يشاغب علينا ، وينقل دعوتنا للناس على غير وجهها ، ويطنن فيها ، ويسمها أضطر يدعى تهدد الشريعة الإسلامية ؟

الدكتور ، وضرب عنها صفها ، وبتزها من الكلام ، وأغلق القوس دونها ، طابا أنا لاكتشف هذه الخدعة الساخنة والحيلة البلاء . ترى هل لذلك سبب - أخى القارىء - إلا الهوى والعتاد ، والعصية والكبر والفرار من الاعتراف بالخطأ بأبي سبيل ، أو الجبل وسوء الفهم والتسرع وعدم قراءة ما يكتب ؟

وأما من هذه الأسباب كان دافع الدكتور فإنه لا يشرفه ، كما أنه داه ويل ، وعيب فيسبح ولا يجوز لاسم آيا كان أن يأمن المبتلى به على دينه ، أو يأخذ عنه العلم والفقهاء .

لقد وقع الدكتور في هذا كراه ، ومع ذلك انطلق مهاجماً نحن بأننا حرقتنا الكلام ، وزورناه ، وأنطقنا الأئمة بما لم يتفوهوا به .

إنني لأأرى جواباً عليه أبلغ من قوله **صلى الله عليه وسلم** إذا لم تستح فاصنع ما شئت^(١) .

٦ - الذهبي والمذهبية :

كلفت المذكور قد استشهد على صحة الاتزام بمذهب معين بكلام نقله ناقصاً عن الحافظ الذهبي رحمه الله ، وقد أوضحت في ص ٢٤٥ من كتابي أن الذهبي لم يدع في كلامه ذلك إلى المذهبية ، بل كان يتقدماً لا دعواً ، ودعا الفقهاء المذهبيين فيه إلى نبيذ التصعب المذهبي ، والتخلي عن الأحكام التي تخالف الكتاب والسنة الموجودة في مذهب كل منهم .

(١) رواه البخاري .

٧- إثبات دعوة البوطي إلى الإبقاء على الاجتهادات المدهنية المخالفة للكتاب والسنة

أنكر الدكتور علي في ص ١٢٢ مانسته إليه من الدعوة إلى الإبقاء على كل ماورد في الكتب المدهنية ، ولو كان بعضه مخالفاً الأدلة الصحيحة الواضحة من الكتاب والسنة ، وانهي بالافتراء عليه في ذلك .
وأقول : إني آسف هنا أيضاً ، إذ أجد الدكتور كعادته متمسعا في إطلاق أحكامه لا يثبت فيها ولا يتروى .
إني بهذه المناسبة أقدم إليه بنصيحة أخوية خاصة ، لا يتقدم بها له

المزيدون له ، هي أن يدع العجالة والتسرع ، ويقرأ كلام الآخرين بنامه ويامعان ، وصدق من قال : في الثاني السلامة ، وفي العجالة الندامة ، وقد أنى النبي ﷺ على أشجع عبد القيس رضي الله عنه فقال له : و إن فرك لحضبتين يجها الله : احلم ، والأناه ، ١٧ .

وما أدري إن كان الدكتور سيستجيب لهذه النصيحة الأخوية الصادقة ، أم أنه سيردها كما رد أخيها من قبل ، مع أني لم أود له بها - شهد الله - إلا الخير .

لقد أنكر الدكتور انهامي إياه بالدعوة إلى الإبقاء على ما في الكتب المدهنية ، ولو كان مخالفاً للحديث الصحيح ، وما كان ينبغي له أن ينكر ،

(١) رواه مسلم .

إن عليه أن يجد موقفه بوضوح وجلاء من فكرتنا ودعوتنا ، فإن الذي يظهر جلياً بعد حين أنه يقدم إليها رجلاً ، ويؤخر أخرى ، ويقول تارة كلاماً يُشعر برافقته عليها وإقراره بها ، ثم يقول تارة أخرى كلاماً على العكس من ذلك ، ولا أدري سبب هذه الازدواجية والتناقض في موقفه هذا ، هل هي مكر ودهاء ، ليحفظ بذلك على مكانته عند المدهنيين ، ويرضي المتعفين المتخربين ، الذين لا يهتمون بالجمود والتعصب المدهنيين ، أم أن سبب ذلك هو تردد في الأمر ، وعدم وضوح في رأيه وحكمه فيه .

وقد عندها مرة ومرتين ، وقتنا : ربما لم يطلع على رأينا الواضح السريع وقد نكون مقصرون في بيانه وشرحه ، فألفت كتابي ، وجليت فيه المسألة وقلتها على أوجهها بوضوح وصرامة ، وكان من المفروض أن يتعرف إلى رأينا الصحيح به ويتخذ موقفاً صريحاً وجريئاً منه ، ولكنه لم يفعل ، وبقي عمسكاً الجبل من طرفيه ، كما كان من قبل .

تري إلى متى سيظل كذلك ؟ علم ذلك عند الله تعالى ، ولكننا نرجو منه خلاصين أن يتأمل دعوتنا بامعان ، ويدرسها بإنصاف ، ويتجرد لذلك من كل أثر للهوى والعصبية ، والتجاهل والعداء ، ثم يبدي رأيه المنصف فيها ، وأنا لو اتقون إن فعل ذلك - أنه سيرى أنها الحق والخير والهدى ، وأنا لا تقصد بها إلا وجه الله سبحانه ونفع المسلمين ، وفي مقدمتهم خصوصاً أنفسهم ، وسيكون بجانبها سنداً وعموراً ، لا خصماً وعدواً إن شاء الله .

اللهم أرنا وإياه الحق حقاً ، وأرقتنا اتباعه ، والباطل باطلاً وأرقتنا اجتهابه ، إنك أنت السميع العليم .

أنه كلما سمع حديثاً يخالف مذهبه ، وثأ كد من صحته ومن دلالاته ترك اجتهاد مذهبه فيه ، واتبع الحديث ؟

وأما ما يتعلق به الدكتور ، من أنه أورد في رسالته عبارة تأمر القائل باتباع الحديث إذا علم مخالفته للمذهب ، فقد كنت بينت في (ص ٣٠١ - ٣١٠ من كتابي) أنه قد تراجع عنها ، ووضع لها من العوائق والسدود ما أبطل بها مفعولها والمعنى الفاعلة المنتظرة منها .

فقد أعقب العبارة السابقة مباشرة بنقل كلام النووي رحمه الله وفيه : و إنما هذا فيمن له رتبة اجتهاد في المذهب ، وفسرها بقوله : وشرطه أن يغلب على ظنه أن الشافعي رحمه الله لم يقف على هذا الحديث ، أو لم يعلم صحته . وهذا إذاً يكون بعد مطالعة كتب الشافعي كلها ، ونحوها من كتب أصحابه الآخذين عنه ، وما أشبهها ، وهذا شرط صعب قل من يتصف به (١) .

و نحن نرى أن الدكتور نفسه لا يرى نفسه أهلاً للعرض بهذه الشروط ، ومعنى ذلك أنه نفسه فضلاً عن غيره مضطراً إلى عدم الأخذ بالحديث ، لاحتمال أن يكون الشافعي اطلع عليه ولم يأخذ به .

تري ماذا بقي من جدوى لعبارة السابقة ، التي تظاهر فيها بالنحور والتسامح ، ومواقفتنا في الأخذ بالحديث إذا خالف المذهب ؟ .

أضف إلى ذلك أنه أوجب في ص ٨٩ و ٩٠ أخذ الفقه المذهبي على علاقته ، ووصفه بأنه كامل ، لا ينقصه إلا أن نعرضه بطريقنا الفاضلة .

ثم دعا المسلم إلى فهم أحكام دينه ، عن طريق دراسة كتاب مذهبي صغير خالٍ من الأداة الشرعية ، ثم قال في ص ٩٦ و ٩٧ : ودعوا المسلمين بأهولاء

(١) الامتدنية ص ٨٧ .

لأن ذلك معروف عنه وعن أمته المذهبيين عموماً ، وهم يعارضونه بلسان حالهم كما يعرفونه بلسان قائلهم إذا دعا الأمر . فمتن لم نضاهد واحداً منهم ترك مذهبه في مسألة ما ، إيثراً لحديث شريف صحيح اطلع عليه ، مع العلم بأن إمام مذهبه قد أمره بذلك ، ودعا إليه ، كما أنني لا أجد شيئاً مقولاً للإنكار الدكتور علينا ، ومهاجرتنا إن كان حقاً يؤمن بذلك لأن أكبر سبب من أسباب الخلاف بيننا وبين أمته المذهبيين ، هو أننا نقدم الحديث الصحيح على الآراء الاجتهادية ، بينما يفعلون هم عكس ذلك .

فإنت كنت مخطئاً في ذلك ، وكان الدكتور على عكس ما زعمت - وأرجو أن أكون كذلك - فليتفضل وليذكر لنا المسائل التي خالف فيها مذهبه ، لاطلاعه على ما يجالها من السنة الصحيحة الواضحة .

وأنا مستعد لسحب اتهامي السابق ، والتراجع عنه بكل سرور ، وإنا لنتظرون .

ولا يفوتني أن أبين هنا أن دعائي لاتباعه بخلافه الأحاديث بالإضافة إلى ما تقدم هو أنه دعا ويدعو إلى التزام مذهب معين ، ويشجع علينا إنكارنا ذلك ، ونحن إذا تأمنا معنى التزام مذهب ، فإننا نجد أنه التصمم على التسك بأقواله واجتهاداته في كل أمر ، وعدم الخروج على شيء منها ، دورن نظر إلى الأحاديث إن كانت تخالفها أو تراقبها ، وهذا يتضمن بشكل بدهي الأقوال بأنهاهي المذكور ، وقد رأيت أن الدهلوي رحمه الله يعد ذلك حراماً ، ولا يجيز التقليد إلا في حالة واحدة ، وهي حالة المسلم الذي لا يربط نفسه باجتهادات مذهب معين ، بل يكون لديه الاستعداد الكامل للتخلي عن أي حالاً يظهر له أنه مخالف للاكتئاب والسنة .

وهذا يخالف الالتزام ، إذ كيف يكون ملتزماً بمذهب من كان شأنه ،

الشافعية حديثاً يخالف مذهبه ، نظر إن كلت الآلات الاجتهاد فيه مطلقاً ، أو في ذلك الباب أو المسألة ، كان له الاستقلال بالعمل به ، وإن لم يكمل وشن عليه مخالفة الحديث ، بعد أن بحث فلم يجد مخالفة عنه جواً شافياً ، فله العمل به ، إن كان عمل به إمام مستقل غير الشافعي ، ويكون هذا عدراً له في ترك مذهب إمامه هنا . وهذا الذي قاله حسن متعين^(١) .

ولعل من الواضح أن هذا رأي آخر غير الرأي الأول ، وخلاصته أن على المذهب بذهب الشافعي إذا اطلع على حديث يخالف مذهبه أن يعمل بالحديث ويترك المذهب في حالتين : الأولى إذا كان مجتهداً في المسألة ، والثانية إذا كانت مقالماً ووجد إماماً آخر عمل بالحديث .

والحالة الوحيدة التي لا يعمل المذهب فيما بالحديث في رأيه هي عندما لا يجد أي إمام قد عمل به .

ومن الجدير بالذكر أن الإمام السبكي فقد أجاب عن صورة ثالثة وهي فيما لم يجد المسلم من عمل بالحديث ، فماذا يصنع ؟ قال : « والأولى عندي اتباع الحديث ، ويفرض الإنسان نفسه بين يدي النبي (ص) ، أيسعه التأخر عن العمل به ؟ لا والله . وكل واحد مكلف بحسب فهمه^(٢) » .

فيذا -- بالاضي القاريء -- ثرة بحث النووي وخلاصة رأيه ، وهو رأي ورجيه ومعقول في مجمله ، وقريب جداً من رأينا ، واعتقد أنه لو طبقه المذهبيون بنصه ، لخصوا من كثير من الآراء الخاطئة الخالفة للأحاديث الموجودة في مذهب كل واحد منهم ، ولكن شتان بين ما نقله الدكتور عن الإمام النووي ، وبين رأيه الحقيقي هذا !

(١) المجموع (١٠٥/١) .

(٢) صفة الصلاة ص ٣١ .

يسيون وراء أئمتهم ، واجتهدوا إن كتبتم تريدون الاجتهاد في استخراج أحكام الشا كل الحديثية ، التي لم تكن موجودة بالأمس ، ثم يقول : « يا هؤلاء دعوا الأحكام المستقرة التي دونها صفوة أئمة المسلمين .. »

ترى هل هناك أوضاع من هذا للتدليل على أنه فعلاً يدعو إلى الإبقاء على كل ما ورد في الكتب المذهبية ، ولو كان بعضها مخالفاً للأدلة الصريحة الواضحة من الكتاب والسنة ، وأنه لا يجوز النظر فيها لتبقيها وحذف الخالف منها للأحاديث الصحيحة ، وأن كل ما يجيزه هو النظر في الأحكام الجديدة الطارئة فقط ؟ ترى هل كنت متجنباً عليه حينما حكمت عليه بذلك ؟ وهل كانت منصفاً حينما أنكر ذلك ؟ الجواب عند القاريء ، اللبيب .

٨ -- إثبات سوء فهم اليوسفي لكلام النووي

ويتصل بهذه المسألة ما رد به علي من اتهاميه بسوء فهم كلام النووي رحمه الله ، وكان محور دفاعه أن كلامه ، الذي ذكر فيه الشروط التي وضعها النووي للعمل بجديت ما إذا خالف المذهب ، هو خاص بن لم يكن مجتهداً ، وكان مقالماً للشافعي مثلاً .

وأقول : إن الدكتور لم يكتف في نقل رأي النووي رحمه الله ، فقد يتر بعضه ، ولم ينقله كاملاً كما دونه ، ذلك أن النووي رحمه الله بعد أن ذكر كلامه السابق ، عاد فراجع عنه فقال برأي آخر هو رأي ابن الصلاح الذي فيه تفصيل الأمر وتوضيح . قال النووي : « قال الشيخ أبو عمرو : (فمن وجد من

أولها أن أهل المدينة أخذوا العلم عن أصحاب زيد بن ثابت وابن عمر ، وأهل مكة أخذوا العلم عن أصحاب ابن عباس ، وأهل العراق أخذوا العلم عن أصحاب ابن مسعود .

وثانيها أن عطاء بن أبي رباح وجاهدًا ، انفردا بالفتوى في مكة ، فكان الناس لا يستفتون إلا واحداً منهما . وهاتان الناحيتان تدلان برأيه على جواز الالتزام .

بين الأخذ والالتزام :

وجوابي على الناحية الأولى أن الدكتور يجلس بين أمرين مختلفين كل الاختلاف ، ما كان ينبغي به أن يجلس بينهما ، أولها الأخذ عن العالم ، وثانيها الالتزام مذهب العالم ، فقد قرأ أن أهل مكة أخذوا غالب علمهم عن أصحاب ابن عباس ، وقوم من ذلك أنهم التزموا بمذهبه ، وأن أهل العراق أخذوا عن أصحاب ابن مسعود ، فتخيّل أنهم التزموا بمذهبه .

وما أدري كيف أجاز لنفسه أن يجلس بين الأمرين وبينهما اختلاف كبير ، فالأخذ عن العالم شيء ، والالتزام مذهب العالم شيء آخر ، فالسلفيون مثلاً أخذون العلم عن أبي حنيفة ، ولكنهم لا يلتزمون بمذهبه ، كما يأخذون العلم عن الشافعي ، ولكنهم لا يلتزمون بمذهبه أيضاً ، وهكذا ..

ومن ذلك ترى أن الدكتور قد غالط مغالطة فيجعة ، حين فسّر الأخذ بمعنى الالتزام ، واستعمل بالأول على الثاني ، فحتمس الروايات مما لا تختمل ، وخرج نتيجة لذلك بقول لم يقل به عالم محقق من قبله .

استدلال غريب :

وأما الناحية الثانية التي استعمل بها الدكتور فقها بجازة خطيرة ، وقول

ترى أليس هذا دليلاً آخر على سطحية الأحكام التي يطبقها الدكتور ، وعلى صدق اتهاميه بأنه لا يهبر على قراءة ما يكتب ، وبأنه غير أمين في النقل ؟ .

٩ - - ماذا لا يجوز - أيضاً - التزام مذهب معين ؟

حاول الدكتور ص ١٢٤ - ١٢٩ أن يرد على الأدلة الكثيرة القاطعة ، التي أوردتها لبيان بدعية التزام مذهب معين ، فجاه برود مهلهلة ، ومغالطات جديدة ، أكدت لنا مجدداً مبلغ علمه !
وهاك خلاصة ردوده وجوابنا عليه :

كنت نقضت استدلاله الثلاثة على جواز الالتزام مذهب معين ، من أوجه ثلاثة : الأول أنه بدعة والدليل على ذلك :

١ - - أن عدم الالتزام هو الأصل والأيسر والأقرب إلى الفهم الصحيح .

٢ - - أن هناك غرضاً هاماً وواجباً من عدم الالتزام ، هو التفريق بين

اتباع المصوم واتباع غير المصوم

٣ - - أن عدم الالتزام هو فعل الصحابة والسلف .

وقد تطوع الدكتور فأضاف إليها من عنده أموراً رابعة ، وأدعى أنه مصادرة

على المطالب ، وأنا أرجو كل قارئ أن ينظر في كتابي (ص ٩١ - ٩٤) ليرى

هل ذكرت ثلاثة أدلة على الوجه الأول أم أربعاً ، فإن كانت ثلاثة فلماذا يسمى

عمل الدكتور هذا ، وماذا يسمى فاعله ؟

أما الدليلان الأول والثاني فقد رواهما الدكتور وسخر منها ، دون أن

يناقشها بشيء ذي بال ، واكتفى بمناقشة الأمر الثالث ، ورد عليه من ناحيتين ،

وجاهد؟ وما دليبه على ذلك؟ وكيف يتجرأ على هذا الادعاء العريض، مع أن إثبات اللفي في مسألة ما، هو من أصعب الأمور وأعسرها، ولا يقتضها عالم محقق؟ ولذلك رأينا الإمام أحمد بن حنبل يقول مثلاً عن الإجماع: «من ادعى الإجماع فهو كاذب، وما يدبره؟» لعل الناس اختلفوا، ولكن يقول: لا نعلم الناس اختلفوا، إذا لم يبلغه^(١)»

قلت: وهكذا شأن العلماء والأئمة يجاطون في مثل هذه الأمور، ولا يجوزون أو يعمرون، أو يدعون الدعاوى العريضة، حفظاً على الأمانة واحتراماً للعلم.
بين المذاهب والقراءات:

وأما الوجه الثاني: الذي كنت رددت على الدكتور فيه فهو أن قياس المذاهب على القراءات مغالطة مفزوخة، لأن القراءات - أعني الصحيحة منها على تفاصيل معروفة - كلها حق، لأنها ثابتة جميعاً عن النبي ﷺ، بينما المذاهب فيها اخلق والباطل، والصواب والخطأ، وعلى ذلك فلا يصح قياس هذه على تلك.
فكان جوابه أن المذاهب كلها تعد صحيحة - بالنسبة للعامي العاجز عن الاجتهاد، لأنه لا يقدر على التمييز بين خطأ وصوابها، وهكذا يصح قياسها على القراءات.

والجواب أن هذا خطأ أيضاً ومغالطة ثانية، ذلك لأن العامي - أي عامي - وإن كان لا يميز فعلاً بين الخطأ وبين الصواب من اجتهادات المذاهب، إلا أنه بسلامة فطرته، ووصحة بديهته، يعرف بالتأكيد أن في هذه الاجتهادات خطأ وصواباً، وإن كان لا يستطيع أن يعين ما هو صحيح منها وما هو خطأ، ولا يمكن له أن يقول أبداً بأن الرأيين المتناقضين المتضامين في مذهبتين فقيهين هما كلاهما

(١) أصول الفقه للخضري ص ٢٧٨ .

بغير علم، إذ استنتج من تعيين الخليفة عطاء وجاهداً على الفتوى بكفة، أن الناس كانوا يلتزمون مذهبيها، ولا يسألون سواها.

وأشهد على أن هذا الاستسداد ل من أغرب ما قرأته في حياتي، ترى أي عاقل يقول بهذا؟ وأي طالب علم يقع في مثل هذا الخطأ؟.

كيف يفهم الدكتور أن الخليفة إذا عين مفتياً، فإنه يلزم من ذلك أن الناس سيخضعون عن جميع علمائهم وفقهائهم، فلا يستفتونهم في أي أمر، ولا يسألونهم عن أي مسألة، كما يلزم منه أن هؤلاء العلماء والفقهاء سيستمنون عن تعليم الناس وإفتائهم، وسيختصر العلم والتعليم والإفتاء والتفقيه، في المفتي الرسمي فقط؟

ترى ألا يعلم الدكتور واقع الناس في الأوس وفي اليوم؟ أليس يشاهدناهم عنده كيف يقوم العلماء في بلادنا مثلاً بتفقيه الناس، وكيف يقدم هؤلاء، مع أنه يوجد مفت رسمي معين من قبل الدولة، ومع ذلك فالقليل من الناس هم الذين يستفتونه؟.

أوليس يعلم كذلك أن لكل واحد منهم مذهبه، وأن الناس لم يتركوا مذاهبهم التي ورثوها عن آباءهم وأجدادهم، ويتبعوا مذهب مفتهم؟

لقد رأى الكثيرون في موسم الحج كيف كان يخصص مجلس فخم كبير لفتي المملكة السعودية الرسمي الشيخ محمد بن إبراهيم رحمة الله، ويحيط به أقاربه وصحبه، ومع ذلك لا يكاد يقصده أحد يستفتيه، وعلى العكس من ذلك يرى في الجميع مجلساً آخر في خيمة متواضعة للشيخ عبدالعزيز بن باز، لا يكاد يرى فيه الشيخ، ولا تكاد تستطيع أن تفوز فيه على موطن قدم!

ترى من أين لك الدكتور أن يقول: إن الناس كانوا لا يستفتون غير عطاه

لم يخالف منهم أحد؟ أم أن الواقع الذي يبصره كل أحد أن هناك اختلافاً كبيراً في المسألة ، وما هذه الكتب والردود إلا أثراً بسيطاً من آثار هذا الاختلاف والنزاع ؟ .

أم أهل الدكتور لا يميز بين الإجماع وبين الأكثرية ؟ إذن فليرجع إلى أحد الصفوف العددية وليتعلم هناك معنى الإجماع ، إنه سوف يرى أن معناه اتفاق جميع المجتهدين من أمة محمد ﷺ في عصر من العصور على حكم شرعي ، بحيث لا يخالف منهم فيه مخالف .

نحن مع جمهور العلماء في أن الإجماع حجة في دين الله ولكن ما نحن فيه ليس فيه إجماع أبداً ، بل فيه خلاف مشهور ، وإذا كان ذلك كذلك فإنه لا يجوز أبداً أن يستشهد كل فريق من المتنازعين بالحديث السابق على صحة دعواه . إن عصمة الله سبحانه للمسلمين من أخطأ معناها أنهم إذا اختلفوا في أمر ما ، فإن اختلف مع طائفة من طوائفهم لاحتمال ، ولا يمكن أن تكون جميع الطوائف المتنازعة على خطأ واطل ، وعلى ذلك فيجب البحث عن الحق عند كل طائفة ، بالنظر في أدلتها إن كانت يشهد لها الكتاب والسنة أم لا .

لقد عصم الله هذه الأمة عن الخطأ والضلال ، ولكن لم يعصم الأَكثَرِيَّة والسواد الأعظم عنها ، وليس هناك من حجة لمن يدعي ذلك إلا حديث : « وإذا رأيت اختلافاً فعليكم بالسواد الأعظم »^(١) ، وسنده ضعيف جداً لا تقوم به حجة .

أضف إلى ذلك أننا نتحدثي المذهبيين وفي مقدمتهم الدكتور البوطي أن يعملوا به ، ذلك لأن ما يقتضيه هذا الحديث أن ينظروا في كل مسألة اختلفت

(١) رواه ابن ماجه وابن بطه (انظر المسكاة ١/٦٢) .

صواب ؛ ولا يتصور مجال أن يعتقد بطل أمر ما وخرقه تماماً ، فالإنسان العاقل - مهما كان جاهلاً - هو منطقي ، ولو لم يدرس المنطق ، كما كان العربي في الجاهلية مراعياً أحكام النحو ، ولو لم يعلم علم النحو ، وعلى العكس من ذلك فإنه لا يجد في نفسه مانعاً من الاعتقاد بصحة القراءات النابتة كلها ، وإذا كان ذلك كذلك فإن اتباع المذهب شيء والقراءة بالقراءات النابتة شيء آخر ، وليس من الجائز ولا من اللائق بالاعتلاء أن يقيسوا إحداهما على الأخرى .

بين السواد الأعظم والإجماع :

وأما الوجه الثالث الذي رددت عليه فيه ، فهو أن الاحتجاج بتعدد أكثر الناس للمذاهب لا يصح ، لأن الأكثرية ليس لها اعتبار في النظر الشرعي ، فليس الإسلام ديناً جمهورياً أو أكثرية ، بحسبكم على المسائل بحسب رأي الجمهور أو الغالبية ، بل إنه يقر حكر الله في كل مسألة ، دون التفات لرافعة الأكثرية أو مخالفتها .

وقد رد الدكتور بأن النبي ﷺ أمر باتباع الجماعة ، وفسرها بأنها السواد الأعظم من المسلمين ؛ وبين عصمة المسلمين من الإجماع على الباطل ، وأورد عدة أحاديث في ذلك ، واستدل بها على صحة المذهب لأن أكثر الناس مهتدون .

وهنا أيضاً أجد الدكتور مغالطاً يحاط بين الأمور المختلفة ولا يحسن التمييز بينها ، فقد أورد مثل ضمن الأحاديث التي استدل بها ، حديث : « إن الله لا يجمع أمي على ضلالة »^(١) ، وما أدري ما صلة هذا الحديث بالوضع ، هل يستطيع الدكتور أن يقول : إن المسلمين جميعاً قد أجمعوا على المذهبية بحيث

(١) رواه الترمذي والحاكم وغيرهما بسند صحيح (انظر المسكاة ١/١٧٣) ،

وقوله **ﷺ** : « خير أمتي قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم إن بعدهم قرماً يشهدون ولا يستشهدون ، ويجوزون ولا يؤتمنون ، وينذرون ولا يفنون^(١١) . »

ومنها قوله **ﷺ** الذي يصور واقع المسلمين في زماننا هذا أدق تصويراً وبهفه أصدق وصف ؛ قال **ﷺ** : « يوشك الأمم أن تداعى عليكم ، كما تداعى الأكلة إلى قصعتها ، فقال قائل : ومن قلة نحن يومئذ ؟ قال : « بل أنتم يومئذ كثير ، ولكنكم غناه كغناها السيل ، ولنيزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم ، وليقذفن في قلوبكم الوهن » قال قائل : يا رسول الله وما الوهن ؟ قال : « حب الدنيا ، وكراهية الموت^(١٢) . »

ومن ذلك قوله **ﷺ** : « إذا الناس كلاب لئمة ، ولا تتكاد تجد فيها راحلة^(١٣) » ومنها قوله **ﷺ** : « يذهب الصالحون ، الأول فالأول ، وتبقى حفرة^(١٤) كحفرة الشعير أو النمر ، لا يبايهم الله باله^(١٥) . »

ومنها قوله **ﷺ** من حديث طويل عن القياسمة : « فقال : أخرجوا بعث النصار . فقال : من كم كم ؟ فقال : من كل ألف تسع مئة وتسعة وتسعين^(١٥) . »

ومنها قوله **ﷺ** : « لتبعن سنن من قبلكم ، سبباً بشيراً ، وذراعاً بذراعاً ، حتى لو دخلوا جعر ضب تبعتمهم » قيل : يا رسول الله ! اليهود والنصارى ؟

- (١) متفق عليه .
- (٢) رواه أبو داود وأحمد والبيهقي وإسناده صحيح .
- (٣) متفق عليه .
- (٤) رواه البخاري ، والطائفة : الطائفة وزناً ومعنى .
- (٥) رواه مسلم .

فيها المذاهب والآراء ، فيأخذوا برأي أكثرينها ، وهذا يؤدي إلى تخلي كل منهم عن كل المسائل التي خالفت منهجها المذاهب الأخرى ، فكم من مسألة انفرد فيها الشافعية وخالفوا فيها المذاهب الثلاثة الأخرى ، فهل الدكتور مستعد لتترك منهجه في هذه المسائل ، والأخذ برأي الذي اتفقت عليه فيها المذاهب الثلاثة الأخرى ؟

وقل مثل ذلك بالنسبة إلى كل مذهب من المذاهب الثلاثة الباقية ! إن من الجازفة القاطحة ، والمعاظنة القبيحة أن يجتجج الدكتور علينا بحديث الإجماع ، ويفسره بأنه يعني الأكثرية ، ويدعي بأن الله أمرنا بالتابع برأي الغالبية في المسائل المختلف عليها ، فلم يعصم الله تعالى السواد الأعظم من الخطأ والضللال ، بل الذي تدل عليه النصوص خلاف ذلك تماماً ، إذ تبين أن الضلال والاختلاف والخطأ مستحكون نصيب الأكثرية الكثرة من المسلمين مع الأسف بعد القرون الثلاثة الفاضلة ، وإن كان لا يقتضي هذا أن يتخذ في النار ، فقد ثبت إخبار النبي **ﷺ** أن الله يأمر بالآخراج من كان في قلبه متقال جبهة من خردل من إيمان ، من النار^(١٦) ، وفي مقدمة هذه النصوص قوله **ﷺ** : « افرقت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة ، وافرقت النصارى على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة ، وافرقت النصارى على ثلاث وسبعين فرقة^(١٧) ، زاد في حديث آخر : « اثنتان وسبعون في النار ، وواحدة في الجنة^(١٨) . »

ومن هذه الأحاديث قوله **ﷺ** : « بدأ الدين غريباً ، وسيعود كما بدأ ، فطرق للفرقاء^(١٩) . »

- (١) ورد هذا المعنى ضمن حديث طويل رواه الشيخان (واظفر المشكاة ٣/٧٤) .
- (٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة للشيخنا (١٢/٣) (٣) أيضاً (١٤/٣) .
- (٤) رواه مسلم .

بانتاج الجماعة كخلدبت السابق : و ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افرقوا على اثنتين وسبعين ملة ، وإن هذه الملة مستترق على ثلاث وسبعين : اثنتان وسبعون في النار ، وواحدة في الجنة ، وهي الجماعة^(١١) ، وأمثال ذلك من الأحاديث .

وقد فسر الجماعة بهذا كثير من أعيان السلف والأئمة ، فقد قال الامام الترمذي بعد أن روى عددًا من الأحاديث التي تروحي بانتاج الجماعة : و تفسير الجماعة عند أهل العلم ، هم أهل الفقه والعلم والخلدبت ، قال وسمعت الجارود بن معاذ يقول : سمعت علي بن الحسن يقول : سئل عبد الله بن المبارك : من الجماعة؟ فقال : أبو بكر وعمر . قيل له : قد مات أبو بكر وعمر؟ قال : فلان وفلان . قيل له : قد مات فلان وفلان؟ فقال عبد الله بن المبارك : أبو حمزة السكوري جماعة . قال أبو عيسى (أي الترمذي) : وأبو حمزة هو محمد بن ميمون ، وكان شيخًا صالحًا ، وإنما قال هذا في حياته عندنا^(١٢) .

قلت : والترويب أن الدكتور البوطي نقل من سنن الترمذي الجلة الأولى ، وما وصل إلى تفسير ابن المبارك هذا للجماعة ، بتر الكلام ، وقطع الخلدبت وأغلق القوس !!

قال أستاذنا حفظه الله : وهذا المعنى مأخوذ من قول ابن مسعود رضي الله عنه : و الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك^(١٣) .

قلت : ومثله ما روي عن علي رضي الله عنه إذ سئل عن السنة والبدعة والجماعة

- (١) رواه أبو داود وأحمد بإسناد صحيح .
- (٢) سنن الترمذي (الطبعة الأميرية ٢٥٨)
- (٣) رواه ابن عساکر في تاريخ دمشق بسند صحيح عنه أنظر الشكاة . (١١١/١) .

قال : و فمن^(١٤) ، ومنها قوله صلى الله عليه وسلم : « لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده أسر منه ، حتى تلقوا ربكم^(١٥) » .

فهذه الأحاديث الصحيحة وأمثالها تدل على وقوع الفساد والظلال والعيان والمنكر بين أكثر المسلمين ، حتى يصبح المسلمون المتمسكون بالحق أولاد غزباء ، ولكن من رحمة الله تعالى بهذه الأمة أنه لا يجابها من قائم لله بحجة ، فيسكنون فيها طائفة ظاهرة على الحق في كل عصر وفي كل بلد ، وهي حجة الله على عباده ، وهي الجماعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : و لاتزال طائفة من أممي يقفون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة^(١٦) .

قال ابن الأثير : و الطائفة : الجماعة من الناس ، وتوقع على الواحد^(١٧) . وقد نقل الجلم الغفير ، والعدد الكثير من علماء الأمة ، وأعيان الأئمة : عبد الله بن المبارك ويزيد بن هارون ، ويزهيم بن الحسين بن ديزل ، وأحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني ، ورحمهم الله تعالى أن المراد بالطائفة المذكورة في الخلدبت هم أصحاب الخلدبت وأهل الآثار ، الذين خرجوا الدين القويم ، وسلكوا الطريق المستقيم^(١٨) .

من هي الجماعة ؟

وهذه الطائفة الباقية على الحق ، والتمسكة بالهدى ، والتمسكة للكتاب والسنة ، والظاهرة على الناس ، هي ما أراده صلى الله عليه وسلم في الأحاديث التي أمر فيها

- (١) متفق عليه .
- (٢) رواه البخاري .
- (٣) رواه مسلم والترمذي .
- (٤) النهاية (١٥٣/٣) .
- (٥) انظر أووال الصحابة والسلف وأعيان الأئمة في ذلك في كتاب مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة الحافظ السيوطي رحمه الله .

١ - عود إلى مسألة الصلاة وراء الخالف للمذهب

ذكر الدكتور في ص ٣٧ ، بعد الدفاع عن نفسه تجاه المؤخذة العلمية الخطيرة ، التي أخذها شيخنا بادعائه الإجماع على صحة صلاة أهل المذاهب بعضهم وراء بعض ، وخروجه عن الاعتدال الذي تظاهر به ، ذكر الدكتور أنه لم يخطئه ، ولم يخرج عن الاعتدال ، لأن الاعتدال كله برأيه هو ما قاله بعض الفقهاء من صحة الصلاة بشرط ألا يعلم المتقدمي من إمامه ، أنه أتى بما يبطل الصلاة أو الوضوء برأيه ، وقر بعد ذلك أن الشيخ ناصر نفسه يتبع عن الصلاة وراء إمام إذا علم إخلاله بهذا الشرط ، كان يكون حاملاً زجاجة كحول . وقد رددت على بعض هذه المزاعم ضمن جوابي على رسالة والده ، ولصكت بقيت أشياء أذكرها هنا ، فأقول : إن في كلام البرطي هذا جهلاً متراكباً بعضه فوق بعض ، وهو يؤكده لأنه لا يتقيد بالأسلوب العلمي ، ولا براعي التوجيهات الإسلامية من التثبيت في الأمور ، ودراستها بتجرد وموضوعية ، وعدم اتباع الظنون والأوهام .

فأما الجهل الأول فهو أنه ما يزال جهل ويصر على أن جهل رأي السلفين في مسألة الصلاة وراء الخالف للمذهب ، مع أنهم بينوه كثيراً بوضوح تام ، فتراه يقرر أنهم يرون بطلان هذه الصلاة إذا علم المتقدمي أن إمامه أتى بما يتقضى الوضوء أو الصلاة برأيه ، وأن الشيخ ناصر إذا صلى وراء إمام علم أنه يجعل زجاجة كحول مثلاً ، فإنه سيسحب إلى ركن آخر ويؤلف جماعة مستقلة ، وهذا

والفرقة فقال : السنة - والله - سنة محمد ﷺ ، والبدعة ما فارقتها ، والجماعة - والله - جماعة أهل الحق وإن قلوا ، والفرقة بجماعة أهل الباطل وإن كثروا (١) . هذا هو - أخي القاريء - المقصود بالجماعة الواردة في بعض الأحاديث ، وليس ما فهمه الدكتور من أنها عمل السواد الأعظم وعامة الناس ، وطريقتهم ، إذ لو كان الأمر كذلك لكان مقتضياً مشروعية العمل بكل بدعة شاعت ، وعمل بها أكثر الناس ، و كانت مضمناً لإقرار كل منكر أو معصية عميت ، وذاعت بين المسلمين ، وهذا مما لا يقوله أدنى رجل شمس شيئاً من رائحة العلم الصحيح . ومن تمام الحديث أن أمين أنه قد أريد بالجماعة في أحاديث أخرى ، جماعة المسلمين المنتظمة مع الخليفة المسلم أو الإمام الشرعي ، ومن هذه الأحاديث قوله ﷺ في حديث حذيفة : « .. تلزم جماعة المسلمين وإمامهم » (٢) . ومنها قوله ﷺ : « من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ، فمات مات ميتة جاهلية » (٣) . قال الطبري - بعد أن روى أثر الأختلاف في معنى الجماعة : « والصور أن المراد من الخبر لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تأييده ، فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة » (٤) .

(١) الخبر من أحاديث سيد الأبرار لجواد الربيط ص ٩ .

(٢) متفق عليه .

(٣) رواه مسلم .

(٤) تحفة الاحوذى (٣٨٥/٦) .

وجهل ثالث لاكتنوز في هذه المسألة وهو أنه توقع من الشيخ ناصر إذا صلى وراء إمام يجمل زجاجة كقول أن يفارقه وينشئ جماعة جديدة في المسجد. وهذا يدل على أن الدكتور من أجهل الناس بالدعوة السلفية ودعاتها ومع ذلك فهو يسمع لنفسه أن يتحدث عنهم ويروي آراءهم ، ويهاجمهم ، فيقع في جهالات لا حدود لها .

أنت كل من له أدنى صلة بالسلفيين يعلم غالباً ، أننا نرى خطأ إقامة جماعة ثانية أو ثالثة ، بعد الجماعة الأولى في المسجد الذي له إمام راتب ، ونرى أن ذلك بدعة وتفريق للمسلمين ، فكيف يتصور رجل له مسكة من العقل من شيئا أن يفارق الجماعة الأصلية وينشئ جماعة ثانية ، في الوقت الذي تكون فيه الجماعة الأولى قائمة ؟ .

ومن الغريب أن الإمام الشافعي رحمه الله قد قرر كراهية إقامة جماعة ثانية فاكتر في المسجد ، واستدل له بكلام طريل مفتح^(١) ، ومع ذلك يجمل الدكتور وأمثاله من يدعون تقليد الشافعي ذلك ، ويقومون عدة جماعات ، مع أن ذلك خلاف رأي إمامهم ، فالام يتبعون السنة ولاهم يتبعون الأئمة^١ .

وجهل رابع الدكتور هو أنه استدل على ما سبق بأن الشيخ ناصر قد يتبع عن السير في جنازات أناس ، يعلم أنهم تلبسوا بالكفور والشرك في رأيه ، ويقبس الصلاة وراء الخائف للمذهب على السير وراء جنازة التلبس بالكفور ، فما أعجب هذا القياس ، وما أغرب هذا الاستدلال !!

كيف يسوغ في عقل عاقل أن يقبس الصلاة وراء إمام مسلم ، فعل كل ما يستطيعه إذ اجتهد إن كان مستظماً ، أو فله اجتهد إن لم يكن مستظماً

(١) انظر كتاب الام الشافعي (١/٣٦ و ١٣٧ من الطبعة الهندية) .

خلاف رأينا تماماً ، إذ نرى أن الصلاة وراء الخائف للمذهب صحيحة في كل صورها ولاخيار عليها ، وقد تضافت الأدلة الشرعية على ذلك ، ومن شاء الاطلاع عليهم فليراجع ما كتبه شيخ الاسلام ابن تيمية^(١) ، والبهاري^(٢) وأستاذنا^(٣) . ومن الغريب أنني قد بينت رأينا هذا في ص ١٥٥ من كتابي ، وأكرت على كثير من الكتب المذهبية القول بجلالته . ثم يأتي الدكتور بعد ذلك كله ليقول عنا ما لا نقوله ، بل وما نعلمه دأماً بطلانه وإنكاره ، فما رأي علاء الدنيا في تصرفه هذا ؟

وأمر غريب آخر هو أن الدكتور أنكر وجود أحد من الفقهاء أفسى بطلان الصلاة وراء الخائف للمذهب إطلاقاً ، وطلب أن نذكر له أسماء بعضهم ومر اجمع أقوالهم ، علماً بأنني قد ذكرت ذلك في أكثر من موضع مثل ص ٢٠٩ و ٢٠٩ و ٣٣٠ و ٣٢٩ وغيرها فأرجع إليهم إن شئت .

وجهل آخر وقع فيه الدكتور وهو أنه ظن أن الشيخ ناصر يرى نجاسة الكحول بناء على الحكم بنجاسة الخمر ، مع العلم أن الكثيرين يعلمون أن شيئا يبرى عدم نجاسة الخمر ولا الكحول ، وإن كان يرى حرمه استعمالها وتداولها^(٤) ، وما أظن أحداً له بعض الصلة بنا والاطلاع على آرائنا يجمل ذلك .

(١) انظر الفتاوى الكبرى (٢/٥٣ - ٥٧ : من الطبعة المصرية بتدقيق حسين محمد جملوف) .

(٢) انظر الحجة البالغة (١/٣٣٥ بتحقيق سيد سابق) .

(٣) انظر صفة الصلاة التي (ص ٥٠ و ٥١ ط ٥) ، وسلسلة الاحاديث الصحيحة (٣/٩٠ و ٥٠) :

(٤) انظر تمام اللذة في التعليق على فقه السنة لميخيتا (١/٨١) لتطالير الاقاة الفصلا على ذلك .

إننا نرى أن على المسلم أن يتبع كتاب الله وسنة رسوله ﷺ في كل أمره وأن من شرط إيمانه أن يستسلم لحكم الله ورسوله في كل شأن ، لا فرق في ذلك بين عقيدة وشريعة ، ولا بين عبادة ومعاملة ، فإذا صح الخبر عن رسول الله ﷺ في أن هناك عذاباً في القبر مثلاً فعلياً اعتقاده ، وإذا بانها حديث صحيح عنه ﷺ فيفيد ظهور المهدي ، وجب علينا الإيمان به ، وإذا وصيئته بطريق صحيح ما يفيد أن في أحد جناحي الذبابة داء وفي الآخر دواء ، فإنه يتحتم علينا التصديق بذلك وهكذا .. ، ولا يجوز لمسلم - أي مسلم - أن يرد شيئاً من ذلك ، ويرفض الإيمان به ، بحجة أنه لم يذكر في القرآن ، أو أنه لم بانها بطريق التواتر .

إننا نسأل المدكتور : هل تؤمن بما أفادته الأحاديث السابقة مثلاً ، أم تردّها على نبيك ﷺ ؟ فإن آمنت بما واقفنا وبطل شعبك علينا ، وإن رددتها فتنتس إيمانك ، وفتش عنه ، فإنه يوشك أن يتلشى ، إن لم يكن قد اتلشى فعلاً . هذا في عموم مسائل العقيدة ، وأما في أصلها وهو الإيمان بالله وبالرسول ، فإنه يشرع بناؤها على التمسك والنظر في ما كوت الله سبحانه ، والاستئلال عليها بآياته تعالى ، ولكن إذا آمن رجل ، وعلق بالشهادتين دون أن يفعل ذلك ، فإن إيمانه مقبول ، وهو معدود في جواهر المسلمين ، فالحق عند الله سبحانه . بل إن الله يقبل إسلام من أسلم كرهه ، كما روى البخاري وغيره عن النبي ﷺ قال : « عجيب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل »

وكما نعرف أن كثيراً من قبائل العرب أسلموا حين أسلم أميرهم ، متابعين له في ذلك وتقليداً وخضوعاً ، فمن ذلك إسلام عامة قبيلة الأوس في المدينة حين أسلم سيدهم سعد بن معاذ رضي الله عنه ، فقد جاء هو وأسيدين حضير ابن عمه إلى رسول الله ﷺ إلى المدينة الصحابي الداعية الجاهد مصعب بن عمير رضي الله عنه وكان معه أسعد بن زراره بن أسلم ، فقال لها : ما جاء بكما تسفهان عنه ضعفاءنا ؟ اعتزلا إن كانا بانفسكما حاجة . فقال مصعب لكل منهما : أو

الاجتهاد ، فهو معذور وما جور على كل حال ، كيف تقاس الصلاة وراء هذا الإنسان على اتباع جنازة رجل متلبس بالكفر والشرك ؟
إن أمر المدكتور عجيب - والله - وغريب ، ولست أدري بأي عقل - أصلحه الله - يفكر ، وكيف يتوصل إلى هذه الأفكار والآراء !!
ألا رحم الله من قال : عش رجلاً ترجعاً .

١١ - مرة ثانية - خبر الآحاد حجة في العقيدة .

كنت رددت على المدكتور في منعه بناء العقيدة على أحاديث الآحاد ، وتخزيه بناء الأحكام الشرعية عليها ، وبنيت له أنه لا فرق بين العقيدة والشريعة في ذلك ، وأن التفريق بينهما فيها أمر حادث مبتدع ، وأن التقليد جائز في كلهما للعاجز عن البحث والنظر ، وذكرت هناك بعض الأدلة على ذلك ، لافتاً النظر إلى أن لأستاذنا رسالة خاصة في هذا الموضوع .

ولكن المدكتور يرجع إلى التهور بلات الفارغة كعادته ، وادعى أن هذا أغرب رأي يبلغه عنه ، وأن كل العلماء أجهوا على خلافه إلا معتزلاً واحداً هو العنبري ، ثم أخذ يسفه رأينا هذا ، دون أن يكلف نفسه الرد على الأدلة التي سقت بعضها هناك ، ودون أن يراجع كتب أهل العلم ليروي الخلاف الكبير في المسألة ، وربما لم يفهم رأينا بوضوح ، بسبب نزقه وغبه ، فاذكر له ها هنا خلاصة عنه ، كما أذكر له جواهر العلماء من السلف والخلف من قالوا به ، وموعنا معه ومع الثائنين برأيه في رسالة أستاذنا الخاصة بالوضوح ، وعلتنا ننشرها قريباً بإذن الله سبحانه .

وأما الادعاء بأبث علماء المسلمين أجمعوا كلهم على أن العقيدة لا تبقى على أحاديث الأجداد إلا العنبري وهو بين مبلغ علم الدكتور أيضاً ، ويظهر للجميع أنه ليس من العلم الصحيح في العبر ولا في النفيير ، وإليك ما قاله الحافظ الكبير ابن كثير في ذلك :

وتم حكى (أي أبو عمرو بن الصلاح) أن الأمة تألفت هذين الكتابين (أي صحيح البخاري ومسلم) بالقبول ، سوى أحرف لسيرة ، انتدما بعض الحفاظ كالدارقطني وغيره ، ثم استنبط من ذلك القطع بوجوه ما فيها من الأحاديث ، لأن الأمة معزومة عن الخطأ ، فما ظنت صحته ووجب عليها العمل به ، لا بد وأن يكون صحيحاً في نفس الأمر . وهذا جيد .

ثم قال : وقد خالف في هذه المسألة الشيخ محي الدين النووي وقال : لا يستفاد القطع بالصحة من ذلك ، قلت (أي ابن كثير) : وأنا مع ابن الصلاح فيما عتزل عليه ، وأرشد إليه^(١) .

ثم قال : و تم وقت بعد هذا على كلام لشيخنا العلامة ابن تيمية مضمونه : أنه ينزل القطع بالحدوث الذي تألفه الأمة بالقبول عن جماعات من الأئمة منهم القاضي عبد الروهاب المالكي ، والشيخ أبو حامد الإسفرايني ، والقاضي أبو الطيب الطبري ، والشيخ أبو إسحاق الشيرازي من الشافعية ، وابن حامد وأبو يعلى ابن القزويني وابن الخطيب وابن الزاغوني وأمثالهم من الحنابلة ، وشمس الأئمة السرخسي من الحنفية ، قال : وهو قول أكثر أهل الكلام من الأشعرية وغيرهم ، وكان

(١) الباعث الحديث شرح اختصار علوم الحديث ط ٢٧ ص ٢٩-٣٩ .

نجس فتسمع ، فإن رضيت أمر آقبائه ، وإن فكرهته كففتنا عنك ماتكروه ؟ فقراً عليه مصعب القرآن ، فاستمعن الإسلام وهده الله له ، وتشهد وآمن ، ثم رجع سعد إلى رجال بني عبد الأشهل - وهم بطن من الأوس - فقال لهم : ماتعموني فيكم ؟ قالوا سيدنا وابن سيدنا . قال كلام رجالكم ونساءكم على حرام حتى نسلوا ، فلم يبق بيت من بيوت بني عبد الأشهل إلا أجابه^(١) . ترى هل يعد الدكتور - إلام هؤلاء الصحابة الكرام وأمثالهم متكروم كما فيه ؟ إنني بانتظار جوابه .

كما أن من المعروف أن النبي ﷺ حين دعا هو قف إلى الإسلام أرسل إليه قائلاً : « أسلم تسلم ، يوثك الله أجرك مرتين ، فإن توليت فإن عليك إثم الإبرسيين^(٢) » (أي القلاطين يريد بذلك رعيته وحكوميه) ، ومسا ذلك إلا لأن النبي ﷺ يعلم أن الناس تبع للو كها وسادتها ، وأن شأن عامة الناس التقليد ، والنادر منهم جداً من يستقل بالبحث والنظر .

إن رفض الإثبات باتجاه في الأحاديث الصحيحة غير المتواترة ، وادعاء أن الطن من الخبر الصحيح لا يعتمد به الحكم الإسلامي في بناء العقيدة لأنه إنما يفيد الطن وقد نهي القرآن (في مجال البحث في العقيدة) عن اتباع الطن ، ولكنه يعتمد به في نطاق الأحكام العملية . . وأن الخبر المتواتر هو وحده الذي يعتمد به في بناء العقيدة^(٣) . إن هذه الدعوى باطلة من أساسها ، وهي جزء من مؤامرة خبيثة يراد بها تهديم السنة ، والإطاحة بالإسلام كله من ورائها .

(١) نور البقيني ص ٧٥ للخصري .

(٢) رواه البخاري (بشرح ابن حجر ٢/١ : ٤٢) .

(٣) كبرى البقينات البوطي ص ٣٦ ط ٢ .

١٢ -- الجواب على تبريرات البوطي الحلدثية .

كنت أخذت الدكتور على أخطائه فاحشة وقع فيها في عدة أحاديث نبوية ، وأثبت نتيجة ذلك سمه بالحديث ، وغرته عن هذا العلم الشريف .
وقد حاول تبرير أخطائه وأرغامه ، ولكن تبريراته هذه جانبها الترفيق ، وأبرزها الحجة ، وأبين ذلك فيما يلي للقارئ الكريم :

سول قصة زئيب :

١ - فقد حاول أن يبرر خطئه الجسيم في اعاده على روايات ساقطة ، وفيها طعن بالنبي ﷺ ، وذلك حين روى نشوء علاقة حب بين النبي ﷺ وبين زئيب زوجة مولا زيد ، وقد زعم الدكتور ص ١٣٩ أنه لم يصح هذه الروايات ، وإنما عرض لها على أنها شائعة بين الناس ، كي يثبت لهم أنهم - على فرض صحته - لا يستلزم أي تقيحة في حقه ﷺ ، ثم أحال على الطبعة الثانية لكتابه ، ولكنه عرضاً عن أن يصلح الخطأ فيها ، زاده ضمناً على إنباله ، كما يقول المثل العربي ، ووقع في سقطات شنيعة أخرى ، ما كان أغناه عنها لو لا العناد والتكبر ، والعياذ بالله تعالى .

فما زعمه أنه لم يصح حديثاً ضعيفاً فأسف إذ أقول : إن الدكتور قد كذب في ذلك كذباً مكشوراً ، وغاظ نفسه مغالطة بشعة ، ولن أقول عليه بشيء ، بل سأقول إليك - أخي القارئ - نص كلامه بالحرف الواحد لتحكم يا ناضف وجرود ، وتقول قواك احازم الجازم في الموضوع ، دون أن تخاف أو تجامل . قال يروي ماحدث بين زيد وزوجه زئيب : « . . . وأقبل مراراً يستأذن رسول

إسحاق الإسفراييني وابن فورك ، قال : وهو مذهب أهل الحديث قاطبة ، ومذهب السلف عامة^(١) .

وقد نقل الحافظ السيوطي مثل ذلك وانتصر له وجزم به^(٢) ، كما نقل العلامة أحمد محمد شاكر القول بذلك عن الإمام مالك وداود الظاهري والحسين الكواكبي والشارح الحاشي وابن حزم ، وابن طاهر المقدسي وأبي نصر بن يوسف ، والحافظ ابن حجر العسقلاني ، - قلت : - ونقل ابن حجر القطع بالحديث المشهور عن أبي منصور البغدادي - ثم قال أحمد شاكر : « والذي ترجمه الأداة الصحيحة ما ذهب إليه ابن حزم ومن قال بقوله ، من أن الحديث الصحيح يفيد العلم القطعي سواء أكان في أحد الصحيحين أم في غيرها » .

وقد تحدث عن هذه المسألة بتفصيل ، ونصر الرأي الذي ذهبنا إليه بالأدلة القوية ، وأخرج القاطعة الإمام ابن القيم في كتابه القيم (الصواعق المرسلات على الجهمية والمطلة^(٣)) فمن شاء الزيادة فليرجع إليه ففيه شفاء للاغليل ، وكفابة المستربط .

وبهذا تعلم - أخي القارئ - مبلغ علم البوطي ، كما تعلم مقدار صدقه في أخباره ، وتعلم أيضاً قيمة دعاوى الإجماع التي يتقدم بها ، ولذلك فإننا ننصح إخواننا المؤمنين بالأبالي بغيروا بدعاويه وأنخباره وتقولها ؛ فقد يلبسنا منه في ذلك إلا عاصيب والغرائب ؛ ومن جرت مثل تجربتي عرف مثل معرفتي .

(١) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير لاجد شاكر (ط ٢)

ص ٣٧ - ٣٩) .

(٢) انظر تدريب الراوي على تقريب النواوي للسيوطي (ط ١ من ٧٠ - ٧٢) .

(٣) انظر مختصره للشيخ محمد بن الموصلي ص ٤٧٣ - ٥٢٢ .

إلى التخرج من قبول هذه الرواية أو استشكلها ، أو الرقوف عندها ؟ ماذا في أن يتعرك قلب رسول الله ﷺ بالبل إليها ؟ .

كل هذا يثبت بالدليل القاطع ان الدكتور قد أخذ فعلا بهذه الروايات الباطلة ، دون أن يكلف خاطره بالبحث عن أمرها والتحقق في ثبوتها ، بل إنني أكاد أجزم بأنه - قبل نشر كتابي - لم يكن مطلعاً على ماورد في الموضوع ، وإلا لأشار إليه أدنى إشارة .

وأسأل بعد ذلك : ترى كيف يسمع كاتب يحترم نفسه لنفسه أن يكتب في مثل هذه الموضوعات الخطيرة ، دون أن يطلع على ماورد فيها من نصوص الكتاب والسنة ؟ وكيف يمكن للمسلم أن يثق بكاتب يجمع الفت والسمين ، والصحيح والباطل ، ويكون كحاطب ليل - كما قال الشافعي رحمه الله - يجمع كل ماوقع عليه يده ، فربما أخذ الأفعى التي فلانغسه ورضعها في رحله ، وهو لا يدري ؟

٢ - وقع الدكتور في تعلقه الجديد^(١٧) في طامات ودواه ، لا يقع فيها - وإجم الله - طالب علم صغير ، أبرزها أنه عند مجرد رواية الطبري والنسائي وري وابن الجوزي والبيضاوي ، لتلك الرواية الساقطة ، تصحیحاً لها ، وفهم من ذلك أن هؤلاء العلماء قد صححوها لجرد أنهم روروا ، وادعى أننا إذا جزمنا بضعفها فمعنى ذلك أننا نشعر بالسائل أن الطبري ومن جرى مجراه لم يبالوا أن يلحقوا التقيصة بجلقه عليه الصلاة والسلام ، وحاشاكم عن ذلك^(١٨) .

ترى أي منطق هذا ؟ وأي رجل هو هذا الذي ينطق بهذا السخف والهدين ؟ إنني أطلب من السادة العلماء أن يقولوا كلمتهم في الموضوع ، واني لن انتظرين

(١٧) كبرى البغيات ، ط ٢٢٢ ص ٤٠٠ .

الله ﷺ في طلاقها ، فيقول له عليه الصلاة والسلام في كل مرة : أمسك عليك زوجك واتق الله ، وربما أبصرها خلال هذه المدة ذات يوم ، فتعرك قلبه نحوها ، فتناسخ بوجهه قائلاً بينه وبين نفسه : سبحان الله مقلب القلوب ، فقصد ذكرت الروايات شيئاً من هذا القبيل ، ولست أدري ما هو هذا الذي يدعو إلى التخرج من قبول هذه الرواية ، أو استشكلها أو الرقوف عندها ؟ بل ودعني أقول لك :

ماذا في أن يتعرك قلب رسول الله ﷺ بالبل إليها^(١٩) ؟ . هذا نص كلام البرطي أضعه أمامك أيها القاريء لتحكم فيه بحق وبحرارة ، ولتقول : هل كان الدكتور صادقاً حين زعم أنه لم يصحح حديثاً ضعيفاً ، أم أنه على العكس من ذلك قد صحح هذه الرواية فعلاً :

أولا حين رواها بصيغة التثنية ، واعتمد عليها كأنها شيء مسلم به . وثانياً حين أغفل ذكر الرواية الصحيحة - إذا كان يعلم خبرها ، ولا أظن ذلك - .

وثالثاً حين اقتصر على ذكر الروايات الساقطة ، وأهم الغرأ بأنه لا توجد روايات غيرها ، فقال : وقد ذكرت الروايات^(٢٠) - هكذا بال التعريف الجلسية - شيئاً من هذا القبيل .

ورابعاً حين لم ينبه البتة إلى ضعف هذه الروايات وثماقتها ، وطعن العلماء والمحدثين فيها ، ولم يشير إلى ذلك أدنى إشارة . وخامساً حين قال بصريح العبارة : ولست أدري ما هو هذا الذي يدعو

(١٩) كبرى البغيات الكونية البوطي (ط ١٠ ص ٢١٠ ، ط ٢ ص ٢٢١) .
(٢٠) عدل الدكتور هذه الكلمة في الطبعة الثانية ، وجعلها (روايات) بالتكبير ، مما يؤيد صحفنا خطي عليه ، لانه بذلك قد تراجع بنفسه عن رأيه الاول ، ولكنه فعل ذلك خفية دون أن يعترف بذلك .

العجيب ، وهذا الرأي الغريب ؟ هل صحيح أن علماءنا الأبرار وفقهائنا الأضيار ،
 ومحدثينا الأظفار كالحافظ ابن حجر المستقلاني والحافظ ابن كثير وأمثالهما ، إذا
 حكموا على حديث بالضعف أو الرضع ، فإن ذلك عائد إلى أهوائهم وتشهياتهم
 فإذا أعجبهم شيء ما ، دعوا الأحاديث الواردة فيه ، وإذا لم يعجبهم أغلقوا طريق
 النقاش فيه بالضعف أو الإنكار أو ادعاء الرضع ، أم أنهم لا يميزون حكماً من
 أحكامهم إلا على قواعد من العلم والأصول والناطق الثوري الثابت ، وأن البشرية
 جميعها لم تصل خلال تاريخها الطويل ، وتقدمها العظيم ، إلى مثل ما وصل إليه
 علماءنا المحدثون الحفاظ رحيم الله في موضوع التثبت من الأخبار والنقول ، وقد
 شهد بذلك كبار المستشرقين ، والعلماء من غير المسلمين (١) ؟

إن أعظم رد على الأخبار الباطلة هو مناقشة أسانيدنا بالطريقة العلمية الحديثة ،
 فإذا ظهر بطلانها اجارت وتهاقت ، ولم تستحق منا بدل تعجب أو صرف جهد
 أو تكلف بحث ، أو الناس تبرير ، لأن الإسناد هو أساس الرواية ، وركن
 الركن ، فإذا انتقض وتهدم ، اجارت واضطحت وأصبحت كما يقول العوام :
 هذا الليت لا يستحق العزاء .

وعلى كل حال فإذا أردنا قطع دابرها بالكيفية ، وبيان ثبات عقيدتنا
 وشريعتنا ، فلا بأس من افتراض صحتها - بعد التنبيه على ضعفها - والرد عليها ،
 ولكن هذا يعد من نافلة القول ، وليس حتماً واجباً .

كأن بما يجدر ذكره أن هذا لا يصح في كل مسألة ، ولا يمكن في كل أمر ،
 فهناك روايات إذا سلمنا بصحتها بطل الدين من أساسه ، ولم يمكننا الدفاع عنه .

(١) انظر على سبيل المثال كتاب مصطلح التاريخ للدكتور أسد رستم ، ومن
 الجدير بالذكر أنه نصراني وأستاذ سابق في الجامعة الامريكية ببيروت .

إن كل من له أدنى نصيب في العلم يعلم أن هؤلاء العلماء الأعلام وغيرهم ،
 قد أبرؤوا ذمهم من مروياتهم ، وما تشمل عليه من ضعف وضع ، حين ذكروا
 لنا أسانيدنا ، وتلقوا لنا رواياتنا وعلمنا ، لهم أن أي باحث لن يأخذ خبراً مأمناً
 ما أخذ للتدقيق والاحتجاج ، ما لم ينظر في إسنادة ، ويحكم عليه بما تقتضيه قواعد
 علم الحديث ، أو يسأل خبيراً في ذلك .

وما أظن أهدأ من يشتغل بالعلوم الإسلامية يجمل هذه الحقيقة البديهية
 الراضحة ، وهي أن جميع كتب السنة والتفسير والسيرة والتاريخ ، فهنا التواتر
 والصحيح والظن والضعيف والساقط والموضوع ، حاشا صحيح البخاري ومسلم ،
 فإنها التزاماً في كتابتها ذكر الصحيح من الأحاديث فقط .

تري هل يعد الدكتور كل ما أورده الظاهري من الروايات صحيحاً مسلماً به
 كأحاديث الصحيحين ؟ إنني بانتظار جوابه أيضاً .

٣ - ذكر الدكتور أيضاً أن أي حديث ضعيف أو موضوع لا يكفي في
 الجواب عنه أن يبين ضعفه أو بطلانه ، كما رأى أنه لا يستحسن أن تقطع بضعفه
 أو وضعه ، ولو كان العلماء جميعاً قد قطعوا بذلك ، لأن من شأن هذا أن يزيد
 في شكوك أصحاب الرساوس وضعاف الإيمان (كذا) ، كما ادعى فضيلته أنه
 لا يجوز تجاهل هذه الأخبار الباطلة المكذوبة لأن : ومن أخطر آفات هذا التجاهل
 أنه يقطع الثقة بالداعية من نفوس هؤلاء الناس ، إنه يجعلهم يتصورون أن أمر
 هذا الدين بيد مشايخه ، فإذا أعجبهم شيء منه دعوا الأحاديث الواردة فيه ، وإذا
 أغلقوا طريق النقاش فيه بالضعف أو الإنكار أو ادعاء الرضع (١) .
 لم يعجبهم أغلقوا طريق النقاش فيه بالضعف أو الإنكار أو ادعاء الرضع (١) .
 إنني أتوجه بالخطاب إلى علماء المسلمين لأقول لهم : ما رأيكم بهذا الكلام

كم كانت منزلته ترتفع في عيني لو أنه اعترف بأخطائه صراحة ، دون لجوء إلى التبريرات المتصعبة المتكلمة ، أو التعممة أو اللف والدوران ، ولكن هذا - وابع الله - خيراً له وأجدي ، ولكن الحقيقة أنت الاعتراف بالخطأ من المذاق صعب على النفس كونه الطعم ، ولا يطيقه إلا عطاء الرجال ، والزومنون الخاصون الشجعان ، وأما التكبريون والمعاندون والخورأرون فأنى لهم ذلك؟

حول أحاديث فقه السيرة

كنا رددنا على انتقادات الدكتور لبعض تعليقات أساتذنا على كتاب فقه السيرة للقرطبي ، وقد أجاب عن ذلك محاوراً للستر على أخطائه والتبرير منها إلى موضوعات أخرى جانبية ، وذلك آيين الحقيقة فأقول :

لقد أراد أولاً أن يعجز من ردودنا عليه بقوله : إن المواضع التي استدر كها على الشيخ ناصر هي كثيرة ، ولم يزد إلا على ثلاثة فقط .

والجواب : إننا رددنا على المواضع التي صرح فيها بنقد أساتذنا الفاضل ، ولم نرد على ما عرّض به تعريضاً ، أو لجأ إلى أسلوب التعمية والتعممة ، وذلك خشية أن يتخلص من كلامه - كما هي عادته - ويقول : إنني لم أقصد الشيخ ناصر في هذا الكلام .

وأنتم بعد هذا إلى بيان حقيقة ما فعله ، وبيان خطئه في أجريته فأقول :

أما الموضع الأول فكان البوطي قد خطت أساتذنا في عزوه زيادة جملة : « لكنني أمر في ربي عز وجل أن أعفي لحيتي ، وأن أعفي شاربي » إلى طبقات ابن سعد ، وأنكر أن تكون موجودة فيها ، وقد أثبتنا له أنها موجودة فيه (١٤٩١؛ ط بيروت) ، وأن البوطي هو الخطي في ذلك والراهم ، بسبب تسرعه

من ذلك مثلاً قصة الغرانيق وانتم -م الرسول ﷺ بزيادة بعض الآيات من عنده لم ينزل عليه فيها الرهي إرضاء للكفار ومداينة لهم (١٧) ، ومن ذلك قصة هاروت وماروت وتزويها إلى الأرض واقتروا فيها الخطايا الكبائر ، وعلى رأسها الشرك من أجل امرأة فاجرة ، ومن ذلك أيضاً قصة داود عليه السلام وعشقه زوجة قائده أوربا ، وسعيه الخبيث في قتله ، حتى قتل وتزوج من امرأته .. وأعمال هذه الروايات الإسرائيلية المدسوسة الكاذبة ، فمن غير الممكن اقتراض صحفها والتسلم بها ، ثم الناس التبريرات لها ، كما أنه الجدير بالذكر أن التبريرات التي ذكرها الدكتور للدفاع عن النبي ﷺ في قصة حبه لزينب ، ليست مقبولة ولا مقنعة ، وسيجد الكفار والأعداء فيها منقذاً كبيراً للطنن بالنبي ﷺ ، وكفيها بيان خيانت إسنادهما بالطريقة العلمية الصحيحة ، وهذا ما فعله كبار العلماء في أعمال هذه الروايات ، ولم ير أحدهم حاجة ولا ضرورة إلى ما حتمه الله أكثر وطلبه .

وما سبق كله تعلم خطاه في هذه المسألة ، وفساد تبريراته ، ولا أظن أحدًا من أهل العلم والإنصاف يجالني فيها ، كما أظن أن الدكتور نفسه غير مقتنع بها في فورة نفسه ، ولكنه اصطنعها فوراً من الاعتراف بالخطأ ، وتغوراً من الإقرار بعبثة نقدي إياه ، وليس لذلك سبب . إلا التكبر والعناد ، واختصاص دعوى العصمة ، ورحمة الكهولاء ترساً من دون النقد كبير أو النصيحة ، والعجيب أنه يتهمنا نحن بذلك !!

والظاهر أنه يظن أنه إذا اعترف بخطئه فإن مكانته عند الناس مستحط ، واحترامه في قلوبهم سيزول ، مع العلم أن العكس هو الصواب ، ويعلم الله تعالى (١) لأستاذنا الفاضل رسالة في ذلك أهمها نصب الجاني في نصف قصة الغرانيق . فأرجح إليها إن شئت .

والجواب أن الكتاب الذي علق عليه أستاذنا ليس من تأليفه ، ولا هو الذي اختار أحاديثه وروايته ، والمذكور عن كل ذلك هو مؤلفه الفاضل الأستاذ محمد العزالي ، وقد كان عمل أستاذنا فيه هو تخريج أحاديثه نفسها ، دون إضاحه أو تعديل ، ولا تبسيع مجال تعاليقه الذكر الأحاديث المتصلة بالموضوع ، والتفصيل في بيان طرفها وشواهدهما ، فلذلك مجال آخر ، ويعرف القراء أن لأستاذنا كتابا في ذلك مثل سلسلة الأحاديث الصحيحة ، وسلسلة الأحاديث الضعيفة ، لايجاد يدع مسألة تتعلق بالأحاديث التي يوردها من الشراهد والروايات والطرق ، إلا ويبينها ويجربها ويستقصيها ، لأن المجال يحتمس لذلك ومتسع له ، بخلاف تعليقات على كتاب إرفاق آخر يراد منها الاختصار والإيجاز .

ومع ذلك فأني فائدة جديدة تتوخى من تلك الإشارة التي يهترجها المذكور في فأما إفاضة القراء صحة الحديث ، فقد حصل ذلك لأن أستاذنا صدر تعليقه على الحديث بكلمة صحيحة ، هذا مع العلم أن هناك مانعا يمنع من نسبة الحديث إلى الصحيحين ، وهو وجود خلاف في الروايتين كما بينت ذلك في كتابي .

وأما الموضوع الثالث فقد تناقل فيه البوطي عما كان ذكره في الطبعة الأولى من كتابه ، ونقل للقراء تعاليقه الجديد في الطبعة الثانية ، وفيه اعتراف ضمني بصحة حكم أستاذنا على رواية نفسه السيرة « اللهم أعني على سكرة الموت » بالضعف ، واكتبه استحسن ذكر رواية البخاري وهي « إن الموت سكرات » وقد أجيبت عن مثل استحسانه هذا قبل قليل .

وبما سبق يتبين للجميع خطأ المذكور في انتقاداته ، كما يتبين من الذي تأثر عليه نفسه الاعتراف بالخطأ ، والرجوع عن الخطأ ، ومن الذي يلف ويدور متخذا دعوى العصمة وسمة الكبرياء ترسا من دون التذكير والنهيحة .

وعدم معرفته طريقة مراجعة الكتب ، والبحث عن الأحاديث فيها ، ومع ذلك يبادر إلى الإنكار على الآخرين وهو ل في ذلك .

فماذا كان جوابه على هذا السؤال؟ لقد تجاهد وترب من هذه الأدلة الواضحة بالاتقال إلى بحث مسألة أخرى ، لم يكن قد تطرق اليها من قبل ، وهي ادعائه أن هذا الحديث الذي فيه تارك الزيادة ، يتحدث عن حادثة أخرى غير الحادثة الأولى ، وأن الجورسي هذا غير الجورسين المذكورين في الموضوع الآخر ، ثم عاد إلى انتقاد أستاذنا بأنه وحد بين حديثين مختلفين ، وكان عليه أن يفرق بينهما . وهذا - كما يظهر لكل عاقل منصف - حيد عن الجواب وتماص مكشوف ، وفرا من الاعتراف الصريح بالخطأ . فقد أقر ضمنا بأن الزيادة المذكورة موجودة في الطبقات ، وهو ما أنكروه من قبل .

وانتقل بعد ذلك إلى مناقشته في المسألة الجديدة فأسأله : ما دليلك باهذا على أن هذه حادثة أخرى ، وأن الجورسي هذا ليس أحد الجورسين المذكورين؟ ولم لا يكون أحدهما كما يشهد لذلك السياق والقول أن ؟

ثم هب أن الحادتين مختلفتان ، ولكن أليستا تعرضان إلى مسألة واحدة ، وهي بيان وجوب إعفاء اللحية ، وحرمة حلقها؟ أفليس من المناسب إذن ذكرها معاً وجمعها ، لإفاضة القارئ، أطعم الصحيح في المسألة؟ فبأي منطق ، وبأي علم ينكر البوطي هذا ، ويتعالم علينا ، ويقول الأمور والحقائق ؛ ويغالط نفسه والآخرين ؟

وأما الموضوع الثاني فقد عجز البوطي أن يرد على الأدلة التي بيناها فيه ، وإن كان لم يعجز عن صف عبارات حاول فيها أن يستر خطاه أيضاً ، وكان آخر خيط تقاطع به هو أنه يستحسن لو أن الشيخ ناصر أشار إلى وجود رواية عائشة في الصحيحين ، حول صلاة أبي بكر بالناس .

منطق يجتج البوطي بهذه الكلمة التي تقتض ما بناه من الجذور ؟

وأما كلام ابن عبد البر الذي مثل على الحديث الضعيف الذي تلقاه الناس بالقبول بالحديث الوارد في البحر : و هو الظهور ماؤه اطل ميتته^(١١) و نقل عن البخاري أنه صححه ، مع أن أهل الحديث لا يصححون إسناده ، فخطأ إذ أن إسناده صحيح وقد صححه البخاري والترمذي وغيرهما ، فكيف يقبس البوطي حديث معاذ الذي ضعفه جمرة الحديثين وأنكرته على حديث البحر هذا الذي صححته جهرتهم وثاقته بالقبول ؟

وأما إذا عد البوطي تلقى بعض الأصوليين حديث معاذ بالقبول حجة ، فهو خطيء لأنهم ليسوا أصحاب الاختصاص والذكر في ذلك ، بل هم تبع للحدثين أصحاب الاختصاص فيه ، ولو كان كل حديث احتج بسبه بعض الأصوليين صحيحاً للزم منه تصحيح أحاديث كثيرة ساقطة اتفق الحدوثون على ضعفها وتأماتها .

وهناك ملاحظة أخرى ، وهي أنه يراد غالباً من تصحيح إسناده حديث ما تلقى الناس إياه بالقبول ، يراد بذلك أنه يعمل به ويؤخذ بالحكم الشرعي منه ، وهذا النزاع فيه ، وربما لا يوجد في المسألة أي دليل غير هذا الحديث الضعيف ، وربما لا يوجد في مسألة ما غير اجتهاد صحابي أو تابعي ، فيؤخذ به كما يؤخذ في حالة ثالثة بالعادة والعرف وهكذا ، وهذا يوافق ما مثل به ابن عبد البر على ذلك من حديث جابر وهو : « الدينار أربعة وعشرون قيراطاً » إذ قال : « وفي قول جماعة العلماء وإجماع الناس على معناه غنى عن الإسناده فيه » .
والظاهر أن هذا المعنى قد اختلط على الدكتور مع المعنى السابق فوهم .

(١) رواه الترمذي (بتحقيق أحمد شاكر ١٠٧١)

ونحن لا نضيف ذرعاً بالتقد والمناقشة الاملية ، فرحم الله امرءاً أهدي إلينا عبرتها ، ولكن الواجب على الناقد أن يكون قاصداً بذلك وجه الله سبحانه ، والتناصح الأخوي ، والتحقير والتشهير كما هو واقع عامة المتحامين علينا مع الأسف ، كما أن من الواجب على هذا الناقد أن يبادر إلى الرجوع عن خطئه ويعترف بذلك صراحة ، إذا بدا له دون مراوغة ولا حجة .

حول حديث معاذ

وأما حديث معاذ في الاجتهاد فلم يستطع البوطي أن يتفق حكم أنه الحديث عليه بالضعف ، ولكنه بقي يجتج بدفاع ابن القيم عنه الذي أثبتنا خطاه ووجه فيه ، فاستشهد الله كتور بقول بعضهم : (يحكم للحديث بالصحة إذا تلقاه الناس بالقبول ، وإن لم يكن له إسناده صحيح) وظن أن هذا ينطبق على هذا الحديث والجواب أن من العجيب والعجيب جداً - والله - أن يجتج لتصحیح هذا الحديث بادعاء تلقي العلماء إياه بالقبول ، مع أننا بينا إنكار كبار الحديث له ، وتضعيفهم إياه ، كالبخاري والترمذي والذهبي والقرافي وابن حزم وابن حجر وابن الجوزي . . . ، فكيف يجتج عاقل يتلقى الناس مثل هذا الحديث بالقبول وأمامه هذا الحشد اللضخم من العلماء الأعلام من أنكره وضعفه ؟

أضف إلى ذلك أن من نقل عنه البوطي ذلك القول هو مجهول فلا حجة فيه .
وأما ما نقله عن الأسقرائيني فهو محرف مع الأسف ، ونص كلامه هو :
« وتعرف صحة الحديث إذا اشتر عند أئمة الحديث بغير تكبير منهم^(١١) » . فبأي

(١) تدريب الراوي للسيوطي ص ٢٥ .

وهذا يبقى حديث معاذ كما كان ضعيفاً لا يصح الاحتجاج به ، كما بينا
والحمد لله تعالى .

نتيجه : ومن المفيد أن أذكر أن هذا الحديث بالإضافة إلى ضعفه إسناداً
فهو ضعيف معني ومثنا ، وقد بين أساتذتنا حفظه الله ذلك بما خلاصته :
يفهم من هذا الحديث أن على الباحث عن حكم شرعي ما ، أن ينظر أولاً
في كتاب الله سبحانه فقط ، فإن وجد فيه شيئاً أخذ الحكم منه وحسده دون
حاجة للرجوع إلى السنة ، وإن لم يجد في الكتاب رجح إلى السنة . فإن لم يجد
في السنة جأ إلى الاجتهاد .

وهذا معني باطل ، لا يقول به عالم محقق قط ، وذلك لأن من المعروف
والمسلم به لدى العلماء ، أن الواجب على الفقيه والاجتهاد أن ينظر أولاً في مسألة
ما في الكتاب والسنة معاً ، ويستنبط حكماً شرعياً منها مجتمعين ، ولا يجوز
جبال من الأحوال الاقتصار على ما ورد في القرآن الكريم ، إذ قد تكون
الآية مجزأة أو عامة أو مطابقة أو منسوخة ، وتكون السنة هي المفصلة والمخصصة
ولقيدة والناسخة ، ولذا فلا غنى لأي باحث عن السنة مطلقاً .

وأما الاستدلال بهذا الحديث على مشروعية الاجتهاد ، فلا حاجة بنا إليه
لأن تلك مسألة مفردة مفروغ منها لدى عامة العلماء ، وقد دلت عليها النصوص
الكثيرة الصحيحة ، وليست متوقفة على هذا الحديث الواهي المرفوض سنداً
ومثنا ، وفيما صح غنى عمالم بصح واجد الله على توفيقه .

١٣ - حول معنى المذمومة

كان أساتذتنا قد أنكروا^(١٧) على الدكتور ادعاءه أن اللا مذهبية أخطر بدعة

(١٧) صفة صلاة النبي ص ٢٣٢ وبدعة التعصب ص ٣٣٩ .

تبدد الشريعة الإسلامية ، في الوقت الذي قرر فيه هو نفسه ، أن عدم التزام
المسلم تقليد إمام معين جائز وسائغ^(١٨) ، ذلك لأن أي طالب علم إذا سمع عن
إنسان ما أنه لا مذهبي ، فإنه يفهم من ذلك أنه سلفي غير ملتزم بمذهب معين ،
هذا مع العلم أننا ننكر نبزنا بهذا اللقب المنكر ، وبما أن الدكتور أقر بجزاز
ذلك ، كان لأستاذنا الحق في أن يعترض عليه وبين تناقضه ، ولكنه تهرب من
هذا المسك الخطير بوضع اصطلاح جديد لامذهبي ، فقال : هو العامي الذي
لا يقبل أي إمام سواء تنوع أم لم يتنوع ، فهو الذي يتبع هواه ، دون علم
ولا هدى .

وقد استغربنا جميعاً هذا الاصطلاح الجديد ، وحكمنا عليه بصدق بأن
البرطي قد هدم بترجيحه رسالته كلها ، لأنه إنما ألهمها لراحة السلفيين ، والرد على
دعوتهم ، وقد صاروا يوجب اصطلاحه الجديد مذهبيين .

وقد عاد الدكتور في ص ١١ فادعى أن اصطلاحه هذا هو ما يفهمه جميع
الناس ، وقاس ذلك على كلفتي الجزية واللا جزية ، ورأى أن الجزية اتباع
الإنسان جزياً ما ، سواء التزم واحداً معيناً ، أو تنقل بينها ، وقد ادعى أن
السلفيين لا مذهبيون ، لأنهم لا يقبلون تقليد أحد في الدين ..

والجواب على هذين الاعتراضين بايلي :

١ - أما ادعاءه أن معنى اللا مذهبية لغة هو عدم اتباع الجاهل أي عالم في
دينه ، فخطأ ظاهر ، لأن عامة القراء فهموا ما فهمناه ، وليس أساتذتنا وحده ،

(١٨) اللامذهبية ص ٧٦ .

واجتهاداته ، وأما من يأخذ من هذا المذهب ومن ذلك ، ومن ثالث ومن رابع فلا يمكن أبداً أن يكون مذهبياً ، وهذا هو واقع السلفيين ، فإنهم يأخذون من جميع المذاهب الإسلامية ما كان أرجح دليلاً ، وأقوى حجة ، ولا يلتزمون باجتهادات مذهب معين .

وأما زعمه بأن عوام السلفيين هم لا مذهبيين ، بناء على اصطلاحه الأخير ، أي لا يعقلون بتقليد أي عالم ، بل يأخذون من الكتاب والسنة مباشرة ، فهذا اتهام باطل ، واقراء صراح ، ومن الغريب أن الدكتور نفسه يقول في ص ٩٠ و ٩١ عكس ذلك ، ويقول عن السلفيين : أنهم يقلدون بعض المتأخرين ويتعصبون له . ترى كيف يستعمل عقل عاقل أن يتهم قومًا بهتتين متناقضتين في آن واحد ؟

والذي يعرفه الجميع أن السلفيين قوم جريعون على التمسك بكتاب الله وسنة رسوله ، وهم من أجل ذلك يجتازون من العلماء الذين يستتبرئهم ، من برضون استقامته ودينه ، ويطمئنون إلى صحة علمه ، وسعته ، لعلمهم و أن هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم^{١١} .

كما أنهم للتثبت من صحة الفتاوى التي يتأقونها من العلماء ، يطالبونهم بأدلتها الشرعية ، وليس ذلك منهم - كما فسره الدكتور ظاهراً وزوراً - لأنهم لا يقبلون تقليد أي إمام من الأئمة الأربعة ، أو لأنهم لا يتقنون بهم ، أو لأنهم يجتهدون يأخذون جميعهم من الكتاب والسنة مباشرة ، كلابل ذلك لأن دينهم غالب عليهم ونفيس ، وهم حذرون جداً من أن يأخذوا برأي خاطيء ، أو يتبعوا فتوى لا دليل عليها ، وهم يعلمون أن الأئمة والفقهاء بشر يخطئون ويعيبون ،

(١١) هي كلمة للامام محمد بن سيرين رحمه الله ، رواها مسلم في مقدمة صحيحه .

حتى حدثت المناظرة ، وفهمنا ما قصده البروطي بذلك^{١١} ، وكم كان يودنا لو يقول المنصفون الجاهلون أنهم في ذلك ، ونحن راضون بحكسهم هذا .

وأما قياسه المذهبية على الحزبية فباطل ، وهو يدل على جهل فظيح بواقع المجتمع من ناحية ، وواقع السلفيين من ناحية أخرى ، ذلك لأنه لا يمكن لأحد من الناس أن يعد إنساناً ما حزبياً ، إذا لم يكن ملتزماً ببادئه حزب معين وأهدافه وأعماله في جهتها ، وإذا لم يكن ملتزماً بتنفيذ أوامره كلها .

وأما من كان أخذاً بعض الآراء الحزب ما ، وبعض آراء أخرى فحزب ثاني ، وآراء ثالثة فحزب ثالث ، ورابعة لرابع ، وهكذا . . . أو كان مطيعاً للحزب الأول في بعض الأمور ، والحزب الثاني في بعضها الآخر ، والثالث في غيرها وهكذا . . . أما هذا الإنسان الذي يسير على هذه الشاكة فلا يمكن أن يعد حزبياً أبداً ، لأن أساس الحزبية الالتزام ، وأما من لم يكن ملتزماً فليس بحزبي مجال .

إنني أحدى الدكتور أن يداني على حزب واحد يسمح لأفراده أن يأخذوا آراءهم من هنا وهناك ، ويتخذوا بعض أوامره دون بعضها الآخر ، إنني لا أشك بأن أي حزب يجتزم نفسه ، إذا علم عن أحد أعضائه مثل ذلك ، فإنه لا يتأخر عن معاقبته ومحاكمته وفصله .

وهكذا اللا مذهبية ، فإن المذهبي هو الذي يتبذر مذهب معين في جملة آرائه

(١١) قلت : هذه إحدى فوائد المناظرة التي جرت بينها ، ومع ذلك فقد ادعى الدكتور ص ٧٤ أنه لم يحصل منها على أي فائدة ! ترى ألا حسمه أن يفهم الناس قصده من كلامه الغامض ، أم أنه يقصد إلى إبقاء هكذا دون توضيح ويبان لبئس له أن يتلاعب فيه كما يتشاء ؟

متصفاً بواحدة من هذه الصفات ، فليس جديراً بأن يكون عالمًا أو فقيهاً ، أو مدرساً وموشحاً .

ومن الجدير بالذكر أن الأئمة أنفسهم رحيم الله قد أوصوا أتباعهم بالاطلاع على الأدلة الشرعية وعدم أخذ رأي بدون دليله . قال أبو حنيفة رحمه الله : « لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من ابن أخناتاه » وفي رواية « حرام على من لم يعرف دليلي أن يفتي بكلامي » (١١) .

الأشتان ما بين مذهب الأئمة ومذهب أتباعهم ، ألا ما أقرب الأئمة إلى الحق ، وأحرصهم على السنة ، وما أبعد أتباعهم عنه ، وأزهدهم بالسنة !
رد اعتراض : وقد تعلق الدكتور لانهاه عوام السلفين برفض تقليد الأئمة بكلمة وردت في رسالة المعصومي هي : « وتحصيل هذه الطريقة سهل ، لا يحتاج أكثر من البرطاط والصحيجين ، وستين أبي داوود وجامع الترمذي والنسائي ، وهذه الكتب معروفة مشهورة ، يمكن تحصيلها في أقرب وقت ، فهناك معرفة ذلك . . . » !

ومن الوضف أن الدكتور مصر على تحريف الكلام ، وتزوير الحديث ، ومن الجدير بالذكر أن أستاذنا قد نبه في المناظرة بينهما ، حين استدل بهذا ، على أنه قد بتر الكلام وحذف منته أوله ، وهو قوله : « بأنها المسلم إذا سمت هتاك في العلم ، وقويت عزيتك في التقوى ، فاحرص على فهم صريح الكتاب وظاهر السنة ، وفعل أكثر أهل العلم من السلف » (١٢) ثم قال ما سبق ذكره .

(١) انظر صفة صلاة النبي ط ه س ٢٤
(٢) رسالة هل المسلم ملزم باتباع مذهب من . . .

ولذلك فهم يسعون للتثبت من أمور دينهم قدر جهدهم ، والواقع أنهم يحقون في ذلك ، فالواحد منا إذا أراد أن يشتري شيئاً ذابال ، أو يقوم بعملية تجارية مهمة ، يسأل أهل المعرفة بذلك ويكثر السؤال ، ويحاول التثبت ويبالغ فيه ، كل ذلك حتى لا يقع في خسارة أو غبن ، ولا نجد أهدأ بكونه عليه فعله ، فما بلهم ينكرون علينا حرصنا على التثبت في أمور ديننا الذي هو أساس حياتنا وقطب نجارتنا في الدنيا والآخرة ؟

وإذا كان إمبراهم عليه السلام قد طلب من ربه سبحانه — وهو الزمن به أشد الإيمان ، والرائق بقدرته وكما له أعظم الوثوق — أن يربسه كيف يجيب الموتى . كل ذلك طلباً للطمانينة النفسية ، والراحة النفسية ، فإن لنا الحق — بطريق الأولى — في أن نطالب العلماء بالدليل الشرعي على كل حكم ، مدفوعين بهذا القصد الشريف ، ومتحيزين هذا الهدف النبيل .

وإننا نعتقد أن العالم الحق يسر من طالب العلم ويقر عيناً به ، إذا سأل عن الدليل ، لأنه سيقدر حرصه على دينه ، ورغبته في معرفة أحكامه على وجهها الصحيح .

وماذا يضير العالم من ذلك ؟ إنه إن كان ذاكراً الأداة أو ردهسالة ، وإلا راجعها ، وهو بهذا يستفيد من ذلك قبل السائل ، لأنه سيذكر ما كان فاسياً ، ويعلم ما كان جاهلاً ، ويتثبت مما كان منه متردداً ، فيراجع علمه ، ويستذكر فقهه ، والعلم حياته بالذكرة والمراجعة ، ولا يفض من السؤال عن الدليل إلا رجل غثوب ضيق العطن ، أو مستكبر متجبر ، أو جاهل يجثى أن يظهر على حقيقته أمام السائل ، أو يجبل بالعلم على طلابه ورافقيه ، ومن كان

ادعى الدكتور س ٦١ و ١٢٤ أني أميز بين كلمات الفتى والعالم والجهيد ، وأنني استشرت علماء المسلمين ضده .

وأقول : أما التمييز بين كلمة الفتى وكلمة العالم والجهيد فواضح لكل إنسان لديه شعور من الفهم ، ولا يجوز للبرطي أن يتهم مني بعدم التمييز بينها ، وخاصة أنه يقول : إن أي طفل درس شيئاً من الفقه وأصوله ، يعلم الفرق بينها ، وعلمه يقر بأن من استطاع أن يرد عليه ويفحمه في جميع المسائل التي أثارها ، هو أرفع درجة من هذا الطفل المزعوم ، وإلا فإنه يسيء إلى نفسه من حيث لا يدري . ويتضح من كلامه أنه يفرق بين العالم والجهيد ، وهذا خطأ فاحش ، فالعالم الخلق هو الجهد ، وأما العالم فليس بعالم ، اللهم إلا على سبيل المجاز ، وهذا ما قرره العلماء الحقيقيون ، فقد صرح العساطي رحمه الله بأن (العالم غير عالم)^(١) ، وكذلك أطلق صاحب الهداية الحنفي على العالم اسم الجاهل^(٢) ، وكذلك قال محمد بن إبراهيم بن الوزير^(٣) ، والطحاوي وابن الفتح والسيوطي وغيرهم ، ونقل ابن عبد البر الإجماع على ذلك ، فقال : و قال أهل العلم والنظر : حشد العلم التبيين ، وإدراك المعلوم على ما هو به ، فمن بان له الشيء فحسد علمه ، قالوا : والعالم لا علم له ، ولم يختلفوا في ذلك ه^(٤) .

ومن المؤسف أن الدكتور يجبل هذه الحقيقة ، ويظن أن العالم عالم ، فيقول :

- (١) المرافعات (٢٩٣/٤) .
- (٢) فتح القدير (٤٥٦/٥) .
- (٣) الروض الباسم في اللب عن سنة أبي القاسم (٢٦١/٨) .
- (٤) جامع بيان العلم (١٤٣/٢) .

وواضح من ذلك لكل عاقل ومنصف ، أن كلام المعصومي هذا ليس موجهاً للعوام والمقلدين ، بل هو خاص بن كانت عنده أهلية للنظر والبحث ، ومن كان يمسك في مسلك طلبة العلم والعلماء ، الذين يجب أن يتسروا على دراسة المسائل الشرعية ، ودراسة علمية صحيحة ، حتى تقوى لديهم الملكة العلمية ، ويفتح لهم الطريق الصحيح نحو الوصول إلى مراتب العلماء والجهدين والحقيين .

بقي أن تعلم - أخي القاري - أن الدكتور قد أتى بتكسر من القول وزور حين زهد الناس في دراسة كتب السنة ، وعدت اتباعاً سداً وهائلاً بحول دون اتباع الأئمة رحمهم الله ، وهذا لعمري الله تعالى مذهب ردي ، ومسلك بائع الفساد ، إذ أنه يرم القراء بأن الأئمة في وادٍ ، والسنة في وادٍ آخر ، وأنهم ضدان متنافسان ، لا يجتمعان ، وهذا من الجهل والبطلان ، بكمبر مكان فكر باحث يعلم أن اتباع الكتاب والسنة هو مذهب جميع الأئمة ، فهم قد أمروا باتباعهم بذلك ، وصح الخبر عنهم بأنهم قالوا : إذا صح الحديث فهو مذهبي ، وقد تبرؤوا من كل قول يخالف الكتاب والسنة ، فهم من حيث المبدأ متبعون لها وهم لذلك مأجورون ومعدرون ، ولكنهم من حيث التطبيق ، قد وقع من كل منهم أفعال مخالفة لهما ، بسبب كونهم بشرًا غير معصومين ، وبسبب ظروف وأحوال خاصة ، أحاطت بهم ، وقد بين ذلك بتفصيل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في رسالته القيمة (رفع اللام عن الأئمة الأعلام) .

وما تقدم كما تعلم - أخي القاري - خطأ الدكتور في إصراره على نبذنا باللامذنية ، وإتمامها جميعاً بأدعاء الاجتهاد ، كما تعلم أن رسالته قد تهمت فعلاً وصارت باطلة ، بسبب عدم مطابقتها للواقع ، وبسبب جازيتها للصدق والحواب في بيان حال السلفين ، وشرح رأيهم ، والظاهر أنها تتحدث عن قوم ليس لهم وجود اللهم إلا في خيال الدكتور وحده .

ولكنه لم تعجبه هذه النصيحة ، وادعى ص ١٤١ أن الذي يدفعه إلى الكتابة هو أنه يطمع أن يدخل فيمن ذكرتهم الآية الكريمة : « ومن آمن قولاً من دعا إلى الله ، وعمل صالحاً وقال : إنني من المسلمين »^(١١) وأقول له : جميل أن يطمع الإنسان في أن يكون داعية إلى الله تعالى ، يرد إليه الضالين ، ويهدي إليه الضالين ، وينال الأجر العظيم ، ولكن لذلك شروط ، وللدعوة إلى الله أهلاً ، فمن لم يجز الشروط ، ولم يكن أهلاً لذلك ، فإن ضرره أكثر من نفعه ، وإنه أكثر من أجره .

وفي مقدمة هذه الشروط العلم ، فمن كان جاهلاً فلا يحق له أن يدعو ، ومنها الإخلاص ، فمن لم يكن مخلصاً فعليه السمكوت ، ومنها العمل بما يقول ، والتأدب بأداب دعوته ، فمن خالف فعله قوله ، ولم يكن متأدباً بأداب الإسلام ، انصرف الناس عنه ، وكان وزره عند الله عظيماً ، وكانت دعوته وبالاً عليه .

وقد رأيت من بعض تصرفات الدكتور وكتابات ما جعلني أقتنع بأنه ليس أهلاً للدعوة إلى الله ، لأنه فاقد الشروط الثلاثة جميعاً ، فلا هو من أهل العلم والتحقيق ، لأنه باعترافه مقاليد جهل ، وأكثر اعناده على رصف الكلام وحسن الوصف والتعابير الأدبية ، والنهويلات الفارغة وإطلاق الأحكام المتسرعة^(١٢) ، كل ذلك لينغطي بها ضعفه ونقصه .

وأما الإخلاص فإنه وإن كان من عمل القلب ، الذي لا يطالع عليه إلا الله سبحانه ، إلا أنه يشق من خلف ستار الأقوال والأعمال ، وقد أثبت كثيراً من

(١) فصلت ٣٣ .

(٢) سترى بعد قليل نموذجاً من أحكامه المتوردة الخطيرة ، ما يكفي وحده لإسقاط قدر أكبر عالم .

« ولا يرى (أي العامي) إلا علماء مقلدين »^(١١) وهذا يجمع بين المتناقضين . وقد كنت عاقت على هذا الكلام ، فافكرت إطلانه وتعميمه ، لأنني اعتقد أنه لا يزال في المسلمين - وبه الحمد - مجتهدون وعلماء حقيقيون ، وقد دعوت هؤلاء إلى الرد على البرطي وبيان خطئه فيه .

فإن كان يعد هذا إيذارة لهم عليه ، فليتحمل عاقبته ، ولكن عنده الشجاعة على تحمل نتائج ما يلقيه من أقوال غير موزونة ، ذلك لأنني لم أزد على شرح كلامه وتوضيحه ، فلم يخاف من قوله الذي يلقاه ويهرب منه ؟ إن عليه أن يكون رجلاً يحمل تبعاً ما يقول ، وإلا فليفكر ألف مرة قبل أن يلقى بأحكامه وتعميماته المتسرعة المتوردة .

وأما الملقى الحق فهو العالم الجتهد ، ولا فرق بينها إلا من جهة كون الملقى قد وثق الإفتاء من قبل ولي الأمر ، ولكن لا شيء ، ولا أحد يمنع العالم الحق من إفتاء الناس أيضاً ، وقد كان علماء الصحابة يفتون ، دون أن يكلفوا بذلك ، أو يأخذوا عليه أجر ، لعرفتهم بأن من حق الناس عليهم أن يجيبوهم ، ولا يكتموهم ، لقول رسول الله ﷺ : « ومن سئل عن علمه ثم كتمه ، أجزم يوم القيامة بلجام من نار »^(١٢)

١٥ - حول نصحته بترك الكتابة والتأليف ليضع سنتين

كنت نصحت الدكتور في ختام كتابي بأن يدع الكتابة والتأليف لنحو خمس سنين ، ليربح أعصاب قوائمه من أخطائه الكثيرة ، وليستكمل نفعه العلمي .

(١) اللامتهمية ط ٣ ص ١١

(٢) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وحسنه : قال شيخنا في تعليقه على المشكاة : « وابتدأه صحيح » (٧٧/١) .

الفصل الخامس

فضيحة بوطية مذهلة

نعم والله إنها فضيحة مذهلة حقاً ، وجريئة خطيرة صدقاً ، في ميدان العلم والبحث والدين ، ولست مهزلاً في ذلك ولا مبالغاً ، لأن الأمر يستدعي اهتماماً جدياً من قبل العلماء ودعاة الإسلام ، ولا يجوز أن يمر بهدوء وسكون أبداً .
إنها رأي خطير وخطير جداً ، نطق به البرطي ، بلا مبالاة أو اهتمام ، ولا تقدير للمواقف أو مراعاة للنتائج .

إنها معلول هدم كبير ، ضرب به البرطي صرح الإسلام العظيم ، دون تروء أو دروس أو مراجعة أو تفكير .

إنها طعنة بخلاء في كتاب الله عز وجل ، لم يتجرأ جماعة المستشرقين وأعداء الإسلام على توجيهاً ، وتطوع لذلك رجل بعده ناس كثير مغفلون حامياً للدين ، وداعياً له ، وفاقها فيه .

أما هذا الرأي الخطير ، والممول الكبير ، والطعنة الخجلاء فهي أنت معنى الأحرف السبعة التي وردت الأحاديث في نزول القرآن عليها ، برأي الدكتور ، هو السباح للناس بقرأة القرآن الكريم بالمعنى ، والرخصة لهم في تغيير كلمة منه بكلمة مرادفة لها ، وتبديل لفظ منه بألفظ آخر ، كما يشتهون ، وكما همرون ، وليس هناك برأيه ما يبرزهم بالتقيد بألفاظ القرآن التي أنزلها الله بناتها ، ما داموا لا يغيرون المعنى ، ولا يعكسون المراد .

اقتراءاته وتغييراته ، وإصراره على الخطأ ، وإتهامه الناس بالباطل ، وأخذهم بالظنون والأوهام ، وكل هذا يدل على عدم إخلاصه ، ولو ادعاه ما ادعاه .
وهذه الآفات نفسها تدل أيضاً على عدم عمله بما يعلم ، كما تدل على عدم تأدبه بآداب الإسلام . ومن أجل ذلك كله رأيت الدكتور غير أهل ليكون فاضحاً ومرشداً ، ورأيت يضر الإسلام أكثر مما ينفعه ، ويستزيد من الآثام والذنوب ، أكثر مما يكسب من الأجر والثواب ، فتقدمت إليه بتلك النصيحة التي لا تقدم إليه بها أصدقاؤه الجاهلون المتعلقون ، وذكرته بهذه الطريقة المرة ، لعله يتذكر ويحاسب نفسه ، ويصالحها قبل أن يفوت الأوان .

ولكنه لم يقبل النصيحة ، وهو حو^١ في أن يختار لنفسه ما يشاء ، وحسي أنني قمت بما أوجبه الله تعالى علي ، وما علي ألا يأخذ بالضحج ، وليتعمل عاقبة ذلك ، ولكنني أربأ به أن يكون من القوم الذين عناهم الله عز وجل في قوله :
« وإذ قالت أمة منهم : لم نعظون قوماً ، الله مهلكهم ، أو معذبهم عذاباً شديداً ؟ قال : معذرة إلى ربكم ، ولعلمهم يتقون »^{١١} .

من الأداة ، لا ينبغي أن تتجاوز سبع لغات من لغات العرب . . .
هذا - أخصي القاريء - كلمة بنصه ، نقلته لك - شهد الله - بكل أمانة
وأخلاص ، وأنا أرجو من كل قارئه أن يرجع إليه في الكتاب المذكور ويقرأه
بتدبر وروية ، ويتقنه بوعى وإمعان .

وواضح من هذا بجلاء تام أن اللد كتر يرى أن معنى الأحرف السبعة - كما
بينت - هو السماع القاريء، القرآن ، أن ينطق منه باللفظ الذي أنزله الله تعالى ،
أو أن يتعرف هو فيه كما يريد ويتشبه فيبدل منه كلمة بكلمة ، أو يغير فيه لفظاً
بلفظ ، بحيث لا يتغير المعنى ، وهذا برأيه من قبيل التسهيل واليسر اللذين أنصف
بهما الإسلام !

ويضرب اللد كتر لذلك مثلاً بكلمة تعال ، فيقول : إنه يجوز إبدال كلمة
هلم أو أقبل بها ، لأنها جميعها بمعنى واحد .

وبناء على ذلك فإنه يجوز أن تقرأ هذه الآيات الكريمة : و قل أعوذ برب
الناس ملك الناس . إله الناس . هكنا : و تكلم : أخصمي بربي البشر .
وحاكمهم ، ومعبردم . . . ويكون هذا قرآناً أيضاً بنى في الصلاة وغير
الصلاة ، وذاب ثابله عليه ويؤجر .

وحق لا أظلم اللد كتر أئين أنه قد ذكر في آخر بحثي ، أن هذا الجواز
ليس مسموحاً به اليوم ، لأنه كان رخصة ، وقد انتهت ولم يعد حاجة إليها ،
لأن الأمية قد تقاضت ، والنساج قد اجتمعوا على النطق بالحرف الأصلي
الواحد المكتوب .

ولكنه لم يذكر دليلاً مقنعاً على هذا المنع سوى نقل عن عابدين مها
الطحاري وابن عبد البر ، وهذا استدلال لا يلزم ولا يفتح ، وفي إمكان الكثيرين
أن يردوه ولا يقبلوه ، ويستوروا في استعمال هذه الرخصة المزعومة ، كما أن

وربما لا يصدق بعض القراء هذا ويستعمدونه ويظنونه تجنيساً على الرجل
وتقولاً عليه ، ولذلك أنقل لهم نص كلامه بالحرف الواحد .
قال اللد كتر البوطي في الصفحة الثامنة والأربعين من كتابه ، وأحسن
الحديث ، الذي كان يدرسه في كلية الآداب بجامعة دمشق ما يلي :

« فما المقصود بالأحرف السبعة التي نزل عليها القرآن ؟ هو فيما ذهب إليه
جمهور الباحثين ، وعمامة أهل العلم ، الرخصة القاريء، القرآن أن ينطق منه باللفظ
الذي أنزل ، أو أن يجالغه إلى لفظ مرادف له ، يؤدي نفس المعنى^(١) (هكنا !)
تسهيلاً على العباد ، وتسهيلاً للأمور على القبائل ، التي كانت تتفرد كل واحدة منها
باستعمال لفظة من ألفاظ المترادف ، تشيع بينها ، وتعرف به ، وفلما تتحول
عنه إلى استعمال غيره ، أو تتفرد كل واحدة منها ، بكيفية معينة في النطق
بالحرف ، كما تفعل هذيل مثلاً بإطائه ! إذ تقلبها في كثير من الألفاظ عيناً ،
فالحرف في الحديث إذن ليس هو الحرف الهجائي المعروف ، وإنما المقصود به
كل وجه من الخالفة اللفظية في التعبير عن معنى واحد ، كقولك : تعال وهم^٢
وأقول . والعرب تطلق على اللفظة الواحدة تساق في الدلالة على معنى عند بعض
اللغات حروفاً .

أما السبعة فيعلم أهل العلم على أن السبعة كتابة عن الالكثرة ، وليست
حصراً في هذا العدد ، ويحتمل أن المقصود بها العدد المحصور . فيكون المعنى
أن للناس أن يتوسعوا في التعبير عن المعنى القروي في عبارات ووجوه صحيحة

(١) هذا تعبير خاطيء ، لأن كلمة (نفس) هي تو كيد للمعنى ، ولا يجوز ذكر

التو كيد قبل التو كيد ، والصواب أن يقول : يؤدي للمعنى نفسه . وك في كتابات اللد كتر
من أخطاه القوية ونحوية وإملائية ، ليس هنا مجال ذكرها !!

هذا الموضوع بالذات ، فهاله الأمر وطار الله وكتابه ، وأنكر على الدكتور أنه الشاذ هذا ، وقتده بالجهة والبرهان ، ووضع له المعنى الصحيح الواثق للدراسة العلمية الدقيقة لأحرف السبعة ، وكان من جملة ما بينه له ، أن قوله **وَاللَّهُ** : « أنزل القرآن على سبعة أحرف » يفيد بشكل جلي أن الذي أنزل القرآن على هذه الأحرف هو الله عز وجل ، وأن ذلك أمر توقيفي ، يجب التقيد فيه بما ثبت عن النبي **ﷺ** نقلاً عن ربه تبارك وتعالى ، ولا يجوز مجال من الأحوال لن كان عنده مسكنة من تفكير سديدة أن يفهم من ذلك أن الأمر متروك للناس ، يبدون في القرآن ما يشاؤون ، ويغيرون ما يشتهون بما لا يغير المعنى ، بل إن النصوص لتدل بوضوح تام على أن تلاوة القرآن بالأحرف السبعة موجهة إلى النبي **ﷺ** وحده ، كما في حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، حيث سمع هشام ابن حكيم يقرأ سورة الفرقان على حروف لم يقرأها إياه رسول الله **ﷺ** فلبته برداه ، ثم أتى به النبي **ﷺ** فقرأ كل منها كأقراءه النبي ، فأقرها وقال لكل منها : هكذا أنزلت ثم قال : إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف (١) .

والغريب أن الدكتور اقتطع هذا الحديث عن سياقه ومناسبته التي قيل فيها ، مع أن السياق والمناسبة لا يستغني عنها أبداً الفهم المقصود من النصوص الشرعية !

ثم قال له هذا الأخ الحق : كيف تفهم من هذا الحديث أنه يجوز لأي كان أن يغير في القرآن ويبدل ، بما لا يغير المعنى ، ثم ينسب ذلك إلى الله ورسوله ، ويرغم أن القرآن أنزل هكذا ؟

كيف يجوز لنا أن نقول عن الألفاظ التي ندخلها نحن على القرآن بدلاً

(١) رواه البخاري ومسلم .

يمكن أصحاب الأغراض ، وقاصدي الكيد لهذا الدين أن يتبنوا هذا الرأي على إطلاقه ، ويغيروا هذه الفتنة الناتجة التي أيقظها الدكتور ، فيسبوا للمسلمين اضطراباً وفتنة في الدين ، ما كان أغنام عنها !

ترى كم يكون فوج الكفار والمشترفين عظيماً ، لو اطلعوا على هذا التفسير الغريب ، وكم تنور أعينهم به لو سمعوه !! إنني لا أملك في أنهم على استعداد ليبدوا الأمور الطائفة من أجل الحصول على مثله ، وخاصة أن الذي ينشره شيخ معمم ، ودكتور في التربية ، وأستاذ في الجامعة .

وما يزيد في فرحتهم ، ويعظم من سرورهم ، أن هذا الرجل لا يعرض رأيه المنكسر هذا ، على أنور أي من آراء كثيرة ، ووجد من قال بثبها ، وبما هو أضعف منها في تاريخنا الطويل ، بل إنه يصرح للبراء بأن هذا هو رأي « جمهور الباحثين وعامة أهل العلم » هكذا ! فهو يصوره على أنه يحظى بإجماع العلماء أو بما يشبه الإجماع ، وإن كان لم يكف خاطره ذكر أسماء هؤلاء العلماء الزرعميين .

وقد بحثت عن قال هذا الرأي من المشترفين فلم أجد إلا منتشر فأحقاها هو المشتشرق الفرانسسي الميسو بلاشير (١) في كتابه المدخل إلى دراسة القرآن ، وأما غيره فلم يجزأ على القول بذلك .

نعم لقد خرج الدكتور بهذا الرأي العجيب الشنيع وكتبه ، ودرسه لطلابه ، فأثار في نفوسهم الشبهات والأوهام حول صحة القرآن ، وفتح المجال وأمساً أمام الطاعنين والحقاقدين ، وزودهم بسلاح مدتم ليعملوا هدماً وتخريباً في صرح هذا الدين العظيم ، ولكن الله جلت حكمته ، لم يجعل البلاد من قائم له بحجة ، فقد سمع بهذا أحد الأساتذة الزمنيين المحققين ، من توفى على دراسة

(١) انظر كتاب مباحث في علوم القرآن للدكتور صبحي الصالح ط ١٣٧٧

ولبالي متروكة في الدرس والتنقيب والتأمل والتفكير من أجل كتابة حاشية أو تعليق صغير قد لا يتجاوز السطرين ، كما أن بعضهم يقضي في كتابة بحث صغير رصين وقتاً يوافق فيه غيره أكثر من كتاب ضخم ، مجسده بالرأي الفطير ، والدراسة الفجبة ، المبيّنين على الظنون والأوهام ، دون أن يساك في ذلك تحقيقاً ولا تدقيقاً ؟

ترى متى يفهم الكتاب أن الاهتمام بالكيف خير وأجدي لهم وللناس ألف مرة من الاهتمام بالكم ، وأنه حسب أهدم أن يكتب في عشر سنوات مثلاً كتاباً قبيحاً متقياً مفيداً ، يحل فيه مشكلة عويصة ، أو يعل إلى رأي سديد ، ويستفيد منه الناس ، ويعتمدون عليه ، ويبقى مرجعاً جيداً بعد صاحبه ، ويذكرونه بالخير والثناء العاطر ؟

إنني أذكر الكتاب بن بستون أصحاب الحلويات من الشعراء الجاهلين كزهير بن أبي سلمى ، إذ كانوا لا يزيدون على نظام قصيدة واحدة في الحول بكلمة (أي السنة) ، ولا يشهدونها في الناس إلا بعد أن يكثروا قد أشبهوها تنقيحاً وتحيصاً ، وتشذيباً وتهديباً ، فيصدم الناس ، لا فيها من جمال وإجادة ، وإحسان ورائعة ، ويخالد بعدهم جيلاً بعد جيل .

★ ★ ★

وأخيراً فليسامحي للدكتور البروطي ، والذي دمع كتبه بهذه التفاتن والجلالات ، والأوهام والافتراءات ، إن التفت إليه بشيء كثير من القول ، وعذري أنني وجدت الحاجة ماسة ، والمناسبة داعية إلى ذلك ، وأرجو ألا يضطرنني إلى ذلك مرة ثانية ، كما أرجو أن يستفيد من تجارب أمسه لغده ، وبالله المستعان في المبدأ والحتم ، وعليه التكلان ، لا إله إلا هو الملك العظيم الشأن .

من الألفاظ التي أنزلها الله تعالى ، إنها كلام الله ؟ وكيف تقول : قال الله تعالى على ما قلناه نحن ووضعتاه ؟
وبالإضافة إلى هذا البيان جمع هذا الأخ الحق الطلاب الذين ألقى فيهم البروطي رأيه ذلك ، وأوضح فهم الصواب في المسألة ، وبين لهم خطأ أستاذهم ، بالأداة الناطقة ، فيجراه الله خيراً .

وقد نشأ الخبر وشاع ، وكان فضيحة كبرى بالنسبة للدكتور ، فصاحول سترها وأفلته الموضوع ، وطبع كتابه (أحسن الحديث) طبعة ثانية ، غير فيها اسمه وجعله بعزمان (من روائع القرآن) ، كما غير فيها بحث الأحرف السبعة كله ، وبعض بحث القراءات والقراء ، وقرر فيها خلاصة الرأي الصحيح كما وضعه له الأخ الحق المذكور ، إلا في بعض تفصيلاته التي أحب أن يجالسه فيها .

إن في هذه الحادثة - والله - درساً فيما لكل كاتب ، بأن يتروى في جهته ، ولا يتسرع ، ويستشير أصحاب الرأي وأهل العلم ، ولا يتفرد برأيه ، قد يضل فيه ويتربح ، وقد يخطئ ويهوي ، وما أصوب ما قيل : وما ندم من استشار ، ولا خاب من استشار ، ولا عال من اقتصد .

وبعد فهذا أخي القارئ ، تودج من نتائج الدعوة إلى الله ، التي يحرض الله كثر على الكتابة ، من أجلها ، وهي تُظهر لكل عاقل أن همه إنما هو في الإكثار من الكتابة ، لإرواء شهوة التأسيف والشهرة ، دون اهتمام بوعية ما يكتب أو صحته أو قيمته ، إنما همه هو أن يقال : إنه أخرج كذا وكذا من الكتاب الصحية الكبيرة الرخرقة ، وأما قيمة ما فيها وصحته وتحقيقه فهو آخر ما يحطر على باله ، وهو بذلك أشبه بجاطب ليل يجمع كل ما يعثر عليه ، سواء كان حقاً أم باطلا . فأين هذا من سلوك العلماء الأعلام ، والثناء الحقيقين ، الذين يقضي أهدم أياماً

أستاذنا حفظه الله رد عليه رداً مفصلاً في الطبعة الثالثة من كتابه القيم (آداب الزفاف في الكتاب والسنة) ، وقد رأيت من المفيد أن أرد على الأمور الجديدة في مقال العتر ، صارفاً النظر عن الكلام غير المهذب الذي حشاه مقاله ، دون أن يراعي أدب الإسلام ، أو يتقيد بأصول العلم .

١ - خطؤه وشذوذه في تضعيف حديث الراوي الصدوق :

لقد أمر العتر على رأيه الشاذ الماكر العجيب ، وهو تضعيف حديث الراوي الصدوق ، رغم بيان أستاذنا المفتح ، ورغم شهادة الحافظين النقادين الدهي وابن حجر وجهما الله تعالى .
والطبعة أنه لا شيء أبعد عن العرواب ، وأكثر إيماناً في الخطأ من هذا الرأي الغريب ، الذي خالف فيه العتر جمهور المحدثين ، وعمل كافة أهل العلم . ذلك لأن كل مشتغل بهذا العلم الشريف يعلم أن العلماء قد جروا على تحسين حديث من قبل فيه : صدوق ، بل وبعضهم جرى على تصحيحه ، كما أن العمل قد استقر عندهم على تحسين من قبل فيه صدوق هم ، وصدوق له أخطاه ، وشيخ ولا بأس به أيضاً . بل ودعني أقول لك : إن كثيراً من رواة الصحيحين هم من قيل فيهم : صدوق ، فقط ، كإبراهيم بن الحارث البغدادي ، وجوزية الضبي وسهل بن حماد البصري وعبد الرحمن بن خالد القهبي وغيرهم ، بل إن بعضهم من قيل فيه : صدوق هم ، أو كثير الغلط ، أو لا بأس به وكان يدلس كصالح بن إسماعيل المدني ، وعبد الله بن عطاء الطائفي وعبد الله بن عمر النعميري . وعبد الله بن المنذر الأنصاري وعبد الرحمن بن حماد الشعبي والحن بن بشر بن مسلم

الفصل السادس

مع العتر في انتقاداته

وهذا متحامل جديد يشارك منذ سنين في التحرش بالسلفيين ، والكيد لهم هو المدعو الدكتور نور الدين العتر ، المدرس في كلية الشريعة أيضاً ، والغريب أنه تخصص في علم الحديث ، ولكنه لم يستقدمه مع الأصف ، إلا بعض الحذقات التي تسليح بها الليل من دعاء السنة ، والظعن في آرائهم ، فأما الاستفادة من هذا العلم الشريف فما ينبغي له ، كمحاربة البدع والخرافات ، والحلح من التعصب المذهبي ، والدعوة إلى الاحتكام إلى الكتاب والسنة ، فإنه لم يتم بشيء من ذلك ، بل أخذ يستغل علمه في تدعيم الآراء الضعيفة في مذهبه ، والظعن في الآراء الصحيحة من غير مذهبه ، تعصبا وتحاملاً .

وليس هذا مجال التفصيل في ذلك ، وحسي أن أعرض لأهم انتقاداته ، فأجيب عما باختصار .

لقد انتقد العتر في كتابه الجديد (ماذا عن المرأة ؟ ٩٤ - ١١١) أستاذنا ، حول رأيه بتجريح الذهب غير المقطع على النساء ، وقد أعاد فيه ما كان كتبه في (دراسات تطبيقية في الحديث النبوي) ، مع بعض الإضافات القليلة ، وقد كان

أرتفة - كما هو معروف - ترى ماذا يكون وصف راوي الحديث الطين -
وأيدي به الطين لانه - ؟

اليس راوي الطين هو أخف ضبطاً من راوي الصحيح ؟ فإن كانت ذلك
كذلك ، فما هو الوصف المشعر بأن صاحبه أقل ضبطاً من قبل فيه : ثقة ؟ ليس
هو : صدوق ، وكوهر ؟

فإذا كان الصدوق عندك ضعيفاً ، فما هو وصف راوي الحديث الطين إذن ؟
أم لعليك لا تعترف أصلاً بترتبة الطين ؟ أن أمرك والله لعريب .

وأما تعلقه بكلمة الإمام ابن أبي حاتم رحمه الله ، وادعاؤه أنها تزيد رأيه
الغريب ، فأسف إذ أقول : إنه يخطئ خطأ كبيراً في ذلك ، وقد أتى بهنكر
من الفهم ، لم يشر كه فيه أحد ، وقد اقتطع تلك الجملة من سياق يدل على عكس
مدعاه تماماً ، ثم حوفاً عن معناها ، وأنقل فيما يلي له وللزملاء الجملة المذكورة مع
مقابلها وما بهما ، ليحكم كل منصف بيننا وبينه الدكتور .

قال ابن أبي حاتم : « إن التفتحة للأثر والقبولين على منازل ، وإن أهل
المنزلة الأعلى التفات ، وإن أهل المنزلة الثانية أهل الصدق والأمانة .

ووجدت الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب شتى ، وإذا قيل للواحد
إنه ثقة ، أو متقن أو ثبت فهو من يفتح بحديثه ، وإذا قيل له : صدوق ، أو
حله الصدق ، أو لا بأس به ، فهو من يكتب حديثه وينظر فيه ، وهي المنزلة
الثانية ، وإذا قيل له : شيخ ، فهو في المنزلة الثالثة ، يكتب حديثه وينظر فيه ،
إلا إنك دون الثانية ، وإذا قيل : صالح الحديث ، فإنه يكتب حديثه
للاعتبار^(١)

(١) كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٧/١٨) .

وغيرهم . وقد أجمعت الأمة على صحة ما في هذين الكتابين ، وثانيتها بالقبول ،
حاشا الأحاديث القليلة المنتقدة فيها ، فما رأي الدكتور الخطير بهذا ؟

كما أنني أذهب به إلى أبعد من ذلك ، فأنقل له قول الحافظ الذهبي رحمه الله
إذ قال في ترجمة مالك الزبدي : « وفي رواية الصحيحين عدد كبير ، ما علمنا أن
أهدأ نص على توثيقهم ، والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة
ولم يأت بما ينكر عليه ، أن حديثه صحيح »^(١)

قلت : وعلى هذا جرى كثير من الحديث كالشيخ أحمد شاكر وغيره .
إنني أخشى العثر أن يذكر لي محدثاً واحداً معتبراً ، من اشتغل في تخريج
الأحاديث والحكم عليها ، قد جرى على تضعيف حديث الصدوق مطلقاً ، بسل
إنني أتحده أن يستطيع هو نفسه أن يلتزم بهذه القاعدة . ثم إننا لو سلمنا له بها
فمعنى ذلك أننا سنطرح آلاف الأحاديث التي جرت الأمسة على العمل بها ،
ونجمل قريباً من ذلك من الأحكام التي بنيت عليها ، ومنها أحكام كثيرة أخذها
مذهبه الحنفي ، فهل هو مستعد مثل ذلك أم أنه لا يدري ما يقول ؟

وقد أخبرني أخ يحق أنه فهم من حديث جوري بينه وبين العثر ، أن الأخير
يرى الأخذ بتحسين الترمذي مطلقاً ، فتأمل ذلك واعجب ما شاء لك العجب من
هذا الاتفاق القبيح ، إذ يضمف لغيره ما يحسنه لنفسه ، فهل هذا هو العدل
والإنصاف ، وأسلب العلم والعلماء يادكتور ؟

وأريد أن أسأله أيضاً : إذا كان وصف راوي الحديث الصحيح : ثبت ،

(١) ميزان الاعتدال (بتحقيق البجاوي ٤/٢٦٦) .

وبقارنته صاحب الثانية مع صاحب الرابعة يتبين أن البر بالآخر أن أضعف لذلك ،
والذلك لا يحتاج به إلا إذا تابعه آخرون أو شهوره ، وهذا معنى كتابه حديثه للاعتبار
فيرفع حديثه لرتبة الحسن لغيره ، فأما صاحب الثانية فلم يقل فيه ذلك ، بل قال :
يكتب حديثه ، أي الاحتجاج ، وإلا لاستوى مع صاحب الرابعة ، مع أن
بينها فرقاً كبيراً واضحاً .

أما معنى قوله : ينظر فيه ، فالظاهر أنه يريد به النظر فيما إذا كان مخالفه من
هو أو نك من أم لا ؟ لأنه لا كان الصدوق أخف ضيقاً من الثقة فإنه يجتنب من
خطئه ، فيما أكد من عدم وقوعه وذلك بعدم مخالفته للثقات ، وهذا لا يعني أنه
ضعيف لا يحتاج بحديثه ، بل إنه صحيح وكثير به ، ولكنه دون صحة من قبل
فيه : ثقة ، أو ثبت ، فهو في المرتبة الثانية من الاحتجاج ، كما صرح صاحب
الجرح والتعديل نفسه بذلك .

٤ - من المعروف عن علماء الجرح والتعديل أن منهم المشدد ومنهم
المساهل ، وبعد أبو حاتم من المشددين^(١١) ، كما أن لبعضهم اصطلاحات خاصة
به ، فيجب أن نبرزها عن اصطلاحات غيره ، فالبخاري مثلاً يقتصد في جرحه
ويتلطف ، بينما أبو حاتم يقتصد في تعديله ، فهو يقول : ثقة ، عن يقول فيه
غيره : ثبت حجة ، وثقة متقن ، ويظهر هذا فيما ينقله عن ابن مهدي ورواقفه
عليه ، وإذ قيل له : أبو خلدة ثقة ؟ فقال : كان صدوقاً ، وكان مأموماً ،
الثقة : سفيان وشعبة ،^(١٢)

فأنت ترى أنه يقول عن شعبة : ثقة ، بينما يقول عنه الإمام أحمد : شعبة أمة
وصده ، ويقول عنه ابن معين : إمام المتقين ، ويقول الثوري : شعبة أمير
المؤمنين في الحديث . . . الخ ، ومثل ذلك قيل في سفيان رحمه الله جميعاً .

(١) انظر كتاب الرفع والتكميل للكنزي ص ١١٧ فابعد .
(٢) الجرح والتعديل (١/٣٧٧) .

ثم نقل عن ابن مهدي قوله : و اصفى عن الرجل الحافظ المتن ، فهذا لا
يختلف فيه ، وآخرهم ، والغالب على حديثه الصحة ، فهذا لا يترك حديثه ،
و ترك حديث مثل هذا لذهب حديث الناس ، وآخرهم ، والغالب على حديثه
الرم ، فهذا يترك حديثه ، يعني لا يحتاج به ،^(١٣)

هذا - أخى الفارسي - سياق كلام ابن أبي حاتم ، ووضح منه للعيان أنه
يرى أن حديث الراوي الصدوق حسن ويحتاج به ، كما تقول نحن وعامة المحدثين ،
والذي يدل على ذلك جملة أمور أهمها :

١ - أنه صدر كلامه بقوله : إن الثقة لا تكاد والمقبولين على منازل ، فعده
منم الثقات بالمزلة الأولى ، والصدوقين بالمزلة الثانية .

٢ - ثم وضح هذا وفضله ، فبين أن الرواة المقبولين على أربع مراتب ،
فعد من الأولى الثقة ، ومن الثانية الصدوق ، ومن الثالثة الشيخ ، ومن الرابعة
صالح الحديث .

ومن المؤلف أن العتر اقتطع كلامه في أصحاب المرتبة الثانية دون أن
يبين : هذه المزلة الثانية من منازل من ؟ وهذا تشويه للكلم ، وتخريف واضح ،
لا يتفق مع الأمانة العلمية في شيء .

٣ - لقد تحدث ابن أبي حاتم رحمه الله عن حكم أهل المنازل الأربعة المقبولين ،
فقال عن صاحب الأولى : يحتاج بحديثه ، وقال عن صاحب الثانية : يكتب
حديثه وينظر فيه ، وقال عن صاحب الثالثة : يكتب حديثه وينظر فيه ، وقال
عن صاحب الرابعة : يكتب حديثه للاعتبار .

(١) كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/٣٧٧ و ٣٧٨) .

ولكنهم لم يبلغوا في الحفظ والإتقان منزلة رجال الصحيح ، وهذا خلاف ما يحكم به على حديث آخر بأنه حسن فقط ، ولا يجوز لعالم أن يخاطب بينها كما فعل الدكتور . قال الحافظ ابن حجر (١) : « إن الترمذي لم يعرف الحسن مطلقاً ،

وإنما عرفه بنوع خاص منه ، وقع في كتابه ، وهو يقول فيه : حسن ، من غير صفة أخرى ، وذلك لأنه يقول في بعض الأحاديث : حسن ، وفي بعضها : صحيح ، وفي بعضها : حسن صحيح ، وفي بعضها : حسن غريب ، وتعرفه وإنما وقع الأول فقط ، وعبارته ترشد إلى ذلك ، فعرف بهذا أنه إنما عرف الذي يقول فيه حسن ، فقط ، أما ما يقول فيه : حسن صحيح أو حسن غريب أو حسن صحيح غريب ، فلم يروج على تعريفه . وهذا التورير يندفع كثير من الإبرادات التي طال البحث فيها ، ولم يسفر وجه توجهها » .

قلت : وحديث أسيد المذكور قد قال فيه الترمذي : حديث حسن غريب ، أي أنه حسن لذاته ، وليس حسناً لغيره كما توهم العتر ، والعجيب أن جهل العتر هذا ويخاطب فيه هذا الخطأ القبيح ، وهو الدكتور في الحديث ، والأعجب منه أن رسالته التي نال بها الدكتوراه هي عن الإمام الترمذي وكتابه ، وأمر عجيب آخر أنه هو نفسه الذي أشرف على طبع رسالة ابن حجر التي نقلت منها الكلام السابق ، وعاقب عليها ، إنها حقاً عجائب وغرائب ، ولكن لاضير فنعن في آخر الزمان ، وما أكثر عجائبه وغرائبها .

وما تقدم تعلم - أخى القارىء - خطا الدكتور أيضاً في هذه المسألة ، وصحة رأي أستاذنا ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

وبعد فهذا ما وجدت الحاجة داعية إلى الرد عليه من كلام العتر الجديد ، وأما كلامه الآخر ففي رسالة أستاذنا (آداب الزفاف) ما يكفى ويعني عن أي كلام ، فمن شاء رجع إليها .

(١) نزعة النظر شرح تجتبه العكر ص ٣٥ .

وعلى ضوء هذا يجب أن يفسر كلام ابن أبي حاتم السابق ، وواضح أنه يفيد صحة رأينا في هذه المسألة ، وما سبق كله تعلم خطا العتر في اعتراضه على أستاذنا ، والحمد لله على ترفيقه وتسديده .

٢ - خطؤه في فهم المقصود من تحسين الترمذي

كان أستاذنا قد حسن حديث أسيد بن أبي أسيد البراد ، وكان ما استدل به على ذلك تاليف شخص الحافظ ابن حجر لا قيل عنه بقوله : صدوق ، وكذلك تحسين الترمذي لحديثه (١ / ١٨٧٧ من سنته) وإخراج الأئمة ابن خزيمة وابن حبان وإطراكم حديثه في صحاحهم ، هذا مع عدم وجود أي جرح فيه البته .

ولكن العتر لم يعجبه ذلك ، وهاج وهاج ، ورسم أستاذنا بما في وعائه من الكلام القبيح ، الذي إن دل على شيء فإنما يدل على تمكن نار الحقد والحسد والبغضاء والشحناء من قلبه ، والعياذ بالله تعالى .

وقد ادعى العتر أن تحسين الترمذي الراوي هو اعتراف منه بضعفه ، لأنه يحسن حديث الضعيف إذا لم يكن شاذاً ، ويروى من غير وجه نحو ذلك ، كما ذكر ذلك في عاله .

والجواب أن الذي يتبعه صحيح الترمذي وعباراته ، يجد أنه يفرق بين أنواع من الحديث الحسن ، فمنه ما يقول فيه : حسن ، فقط ، ومنه ما يقول فيه : حسن غريب ، ومنه ما يقول فيه : حسن صحيح غريب ، وهكذا .

وقد اختلف العلماء في مراده منها على أقوال كثيرة ، والذي أراه - مازأه أستاذنا - أنه يعني بما قال فيه : حسن ، ما اصطاح عليه فيما بعد بالحسن لغيره ، ويعني بما قال فيه : حسن غريب ، ما اصطاح عليه بالحسن لذاته ، لأن معنى الإغرابه عنده كما هو معروف التفرّد ، وعدم مجبه الحديث من طريق أخرى ، فحكمه على حديث ما بالحسن والتورابة يعني أن رواه كهم محتج بهم عنده ،

الفصل السابع

كلمة عن رسالة السهام الصائبة للشبهاني

صدرت أثناء طبع هذا الكتاب رسالة بعنوان «السهام الصائبة لأصحاب الدعوى الكاذبة» للشيخ يوسف الشبهاني ، وقدم لها وقام بطبعها المدعو أدب كامل .

والظاهر من ذلك أن الجامدين المتعصبين قد فقدوا أعصابهم وحججهم بعد صدور كتابي المذكور ، وشعروا بأن من كانوا يتترسون بهم للدفاع عنهم من المعاصرين ، قد أخفقوا وعجزوا عن الوقوف أمام الحق الذي ندعو إليه ، فراحوا يراجمون دقائق القديمة . تماماً كالبايع المفسس . وهكذا فعل كلكلمهم ، ويبدو أنه أخفق في مهمته فلم يعثر على شيء ذي بال ، وكاد يرجع من رحائه بجفني حينين لولا أن اطاع على هذه الرسالة ، فعاد بها فوحساً ونشرها ، وما درى المسكين أنه وأمثاله لم يزدادوا بها إلا ضعفاً على إيالة ، ولم تزدنا على الحق وسبيل السلف الصالح - والله - إلا اطمئناناً وإصراراً ، ذلك أن كل عاقل حيادي منصف يرى أنها فعلاً فارغة من أي علم ، وخالية من أية حجة ، وكل ما فيها سباب وشتم بأشكال وأنواع ، وقد تفنن فيها الكتابب أيما تفنن ، وأبدع أيما إبداع ، ولم تكده تفوته شتيمة ، ويظهر أنه مختص بذلك وبارح ، وأن له بأعاً طويلاً فيه جد طويل ، كما يبدو أن الناشر - أعني ذلك الكاكل الخائب - قد صادف صنيع هذا الشبهاني منه استجابة وانسجاماً ، ووافق طبعه طبعه ، كما وافق شئ طبقة .

وعلمهم وأدبهم .

كما أن ما حوته الرسالة آياتاً من الشعر يعنى فيها المؤلف على دعاء السنة وحججهم ، و كانه لم يكفه ، ولم يشف حقه عايم ، السباب اللثور ، فعمد إلى السباب المنظوم ، فعرض فيه عخلاته ، وأبدى فيه فته .

ولن أرد على شتم الشائتين ، ولا على سب السائتين ، وإن كان لي ذلك شرعاً ، إلا أنني أتوقع عن هذا المستوى الصياني المنحط من الخصام والجدال ، وأذكر هذا الكراكل وأمثاله بقوله **صلى الله عليه وسلم** : « سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر » (١) لو كانوا يعلمون . وإن فيما قدمته من الحجج والبراهين على صحة دعوتنا كفاية والحمد لله رب العالمين .

ولذلك أعفي نفسي من مهمة الرد على هذه الرسالة ، لأنها في الحقيقة ليس فيها شيء جدير بالرد ، ولكن أشير بالناحية إلى أنه قد ورد في الآيات التي زيناها بها مؤلفها ص ٣٩ - ٤١ شر كيات كثيرة كالأستغاثة بغير الله ، ودعاء غير الله والخلف بغير الله ، ونسبة أمور لا يصبح أن تكون إلا لله **صلى الله عليه وسلم** ، هو شرك صريح والعباد بالله تعالى فتأمل ، كما أن فيها من الأحاديث الضعيفة والموضوعة شيئاً كثيراً ، وهو يدل على مبلغ علم المؤلف والناشر بالسته ، كما يدل على جرأها البالغة في الكذب على رسول الله **صلى الله عليه وسلم** إذ ينسبان إليه أهاديث ليس لها زمام ولا خطام ، وكلف بكفها أن يراجم بعض الكتب الضعيرة المتداولة للتأكد

(١) رواه الشيخان وغيرهما .

الإحتراس الشديد منهم ، وهذا أوضح دليل على انتصار هذه الدعوة المباركة ، على دعوات الجرد والشائت والتزمت والتعصب ، ذلك لأنها دعوة اطلق النبي والفقرة المستقيمة والعلم الصحيح ، إنها دعوة الاسلام اطلق النبي جاء بها محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم ، وليس عند الآخرين إلا دين مزور وبدع وخرافات ، وآراء مسا أنزل الله بها من سلطان ، وتقليد الأقباء والأجداد ، وهيات أن يقف الباطل أمام اطلق ، أو يثبت الزيف أمام النقد ، وقد شعر المؤلف بذلك فاجأ إلى التحويل والتخدير ، بدل أن يلجأ إلى تقديم الحجة والبرهان ، لو كان عنده شيء منها ، فإنه يخون ، فدل أن الناس من مخالفتنا ومناقفتنا ، فهذا سلاسه ، لأنه يعلم أن الحجة معنا ، ولا يستطيع هو وأتباعه أن يصدروا أمامها ، أما نحن فنقدم للمعاصرة السنة الحجة والبرهان ، وندعوهم لمخالفة أي كان ، دون أن نخشى عليهم التناز منهم ، أو تخاف عليهم الزبغ والاحراف ، وأنا واثقون أنا على الحق وليس بعد الحق إلا الضلال ، ونحن واثقون من أن الغلبة لدعوتنا بإذن الله ، ونحن نشعر أنه كلما انتشر العلم والرعي والثقافة ازداد اقتراب الناس من دعوتنا ، واقتناعهم بها ، والمستقبل الأصلاح والأحق والأقوى ، تلك سنة الله ولن نجسد لسنة الله تحويلاً ، وصدق الله : « فاما الزبد فيذهب جفاء ، وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض ، كذلك يضرب الله الأمثال » الرعد / ١٧ .

* * *

وأخيراً فهذا ما يسر الله كتابته ونألفه ، وأرجو الله عز وجل أن ينفع به ، وأن ياجرني عليه ، لأنني لم أقصد به إلا نصرة دعوة الإسلام الحق ، وتقريبها للناس ، وإزالة العقبات من طريقها ، وأرجو أن أكون وفقت إلى ذلك ، وأحمد الله تعالى في الختام على ما أتم وأعان ، وبه وحده المستعان ، وعونه التكالان ، لا رب غيره ، ولا إله سواه .

، ولكن يبدو أن ذلك كله لا يهمها ولكن الذي يهمها فقط هو الرد على دعاة السنة ، والفتيشع عليهم وسبهم ، وصد الناس عن دعوتهم .

كان من الطامات الموجودة فيما أنه يقول ص ٤٢ يجوز تقليد أهد المذاهب الأربعة ، إلا أنه يعلن — تبعاً لبعض فقهاء — أنه لا يجوز تقليد الصحابة ، ولا اتباع مذهب غير المذاهب الأربعة . وهذا ضلال واضح الله أي ضلال ، إذ يقدم المتأخرين على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لو أن أحدكم أتفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدكم ولا نصيفه »^(١) .

وقد أكثر في الرسالة من الدندنة حول منح الاجتهاد وإيجاب التقليد على كل أحد ، وتبسيط المهم عن أن تسمو مثل تلك المنزلة السامقة ، وقد كنت رددت على عامة ما يحتج به القائلون في ذلك في كتابي بدعة التعصب المذهبي بما يكفي ويشفي إن شاء الله .

وما بلغت النظر كذلك في صنيع المؤلف أنه يحرف الكلام ، وينقل من أنوال العلماء قسماً ويسقط قسماً ، كما فعل حين نقل كلام المناوي ص ٤٢ ، حول شرح الحديث المزعوم و اختلاف أمي رحمة « فحين وصل إلى ما نقله عن الإمام مالك رحمه الله في أن الاختلاف خطأ وصواب ، وليس توسعة للناس كما زعموا ، حذفه ووقفز إلى ما بعده ، كما حذفت أو تعامى عما بينه المناوي من بطلان هذا الحديث و كونه لا أصل له البتة . وهكذا تكون الأمانة والإنصاف عند هؤلاء .

وليس القارىء لس اليد ص ٢٥ و ٣١ و ٣٧ و ٣٨ أن المؤلف لا يحفي حصرته الشديدة وجزعه البالغ لاتتعار الدعوة السلفية وتقدمها ، وانصاح طلبه العلم إليها ، ونصرتهم إياها ، ولذلك يلجأ إلى تحريف الناس منها ، وتخديرهم من مطالعة شيء من كتبها ، أو مخالطة أحد من أهلها ، ويدعوهم ص ١٤ و ٣٧ و ٣٧ إلى

(١) رواه الشيخان وغيرهما .

مقدمة— جوابنا على من لا يرى الوقت مناسباً لبحث هذه الأمور	٥٣
جوابنا على من أخذ علينا القسوة في خطاب الخالفين	١١
الفصل الأول : جوابي على فضيلة الشيخ رمضان	٢١
الفصل الثاني : الأمور الهامة التي تغافل عنها البروطي	٣٣
الفصل الثالث : اقتراعات جديدة: اقتراؤه حول تأليف الكتاب	٣٨ و٣٩
دعوة البروطي ثانية إلى المباحة	٤٩
ادعاء البروطي أنه لم يغير شيئاً من لا مذهبيته وأنه لم يرفس فيها	٥١
رديةه حول التبرية التي يستحکمها المسيح عليه السلام	٦٩
الفصل الرابع: خطأ البروطي في الأمور التي رد علينا فيها: هل كان كتابي أبترياً	٩١
لا تعارض بين رأينا ورأي الغزالي في شروط الاجتهاد	٩٦
حقيقة قول الشاطبي في مراتب المكلفين	٩٨
حقيقة كلام الدهلوي وحوارة البروطي التملص من إنكاره	١٠٢
لماذا لا يجوز أيضاً التزام مذهب معين	١٢٤
بين الأخذ والالتزام — استدلال غريب	١٢٥
مرة ثانية خبر الأحاد حجة في العقيدة	١٣٨
الجواب على تبريرات البروطي الخديثة — حول قصة زينب	١٤٣
حول أحاديث فقه السيرة	١٤٩
حول نصحه بترك الكتابة والتأليف بضع سنين	١٩٢
الفصل الخامس : فضيحة بوطية مذهلة	١٦٥
الفصل السادس : مع العتري في انتقاداته	١٧٣
الفصل السابع : كلمة عن رسالة السهام الصائبة للنبيا في	١٨٠